جامع الرسائل
في
مهمات المسائل

بقلم

أبي أسامة سليم بن عيد الهلالي

دار ابن القيم

دار ابن عفان

بسم الله الرحمن الرحيم

جَامِعُ الرَّسَائِلْ

فِي

مُهِمَّاتِ المَسَائِلْ

الطبعة الأولى

١٤٢٦ هـ ـ ٢٠٠٥ م

رقم الإيداع	١٤٨٧٩ / ٢٠٠٥
الترقيم الدولى	977 - 375 - 062 - 0



دار ابن القيم للنشر والتوزيع

هاتف : ٤٣١٥٨٨٢ ـ فاكس : ٤٣١٨٨٩١

الرياض : ص . ب : ١٥٦٤٧١

الرمز البريدى : ١١٧٧٨

المملكة العربية السعودية

دار ابن عفان

للنشر والتوزيع

القاهرة : ١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر

ت : ٥٠٦٦٤٢٠ ـ محمول : ٠١٠١٥٨٣٦٢٦

الإدارة . الجيزة برج الأطباء أول ش فيصل

ت : ٥٦٩٣٦١٥ ـ تليفاكس : ٥٦٩٢٨٥٠ ـ ٣٢٥٥٨٢٠

ص . ب ٨ بين السرايات

جمهورية مصر العربية

E-mail:ebnaffan@hotmail. com

الرسالة الأولى

التَّعْظِيمُ والمِنَّةُ
في الانتِصارِ للسُّنةِ



مقدمة

إن الحمد لله؛ نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له.

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن الناس كانوا أمة واحدة على ملَّة أبيهم آدم عليه السلام عشرة قرون[(١)]؛ ولما طال عليهم الأمد، وتنسَّخ العلم، اجتالتهم شياطين الإنس والجنِّ عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحلَّ الله لهم[(٢)]، ووقع الاختلاف والخلاف؛ فبعث الله رسله تترى؛ ليُعبدَ اللهُ وحده، ويكون الدِّين كلُّه لله، ويصير قوله الفصل في مواطن الاختلاف وموارد النِّزاع.

والأصل الذي ينبني عليه هذا الباب قول الباري جل وعلا: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣].

وما كان محمد ﷺ بدعًا من الرسل؛ فقد بعثه الله على فترة منهم؛ ليبين

---

(١) انظر تفصيل هذه الإشارة في:

أ- «مجموع الفتاوى»: ابن تيمية، (٢٨/ ٦٠٣-٦٠٥).

ب- «إغاثة اللهفان»: ابن قيم الجوزية، (٢/ ٢٠٣- ٢٠٥).

ت- «تفسير القرآن العظيم»: ابن كثير، (١/ ٢٥٠).

(٢) دل عليه حديث عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه الذي أخرجه مسلم (١٧/ ١٩٧-١٩٨ نووي).

للناس الطريق الأقوم، ويهديهم - بإذن الله- لما اختلفوا فيه من الحقِّ إلى صراط العزيز الحميد.

قال جل ثناؤه: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

هذه الآية المحكمة حصرت علَّة التنزيل، وبيَّنت ما على الرسول ﷺ - وما عليه إلا البلاغ المبين- ولذلك جاءت الآيات البيِّنات من الله تأمر نبيه ﷺ باتباع ما يوحى إليه: ﴿وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ١ ، ٢].

وقال سبحانه: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام : ١٠٦].

وقال عز وجل: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَـٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨]

وقد استجاب الرسول ﷺ الذي قدَّر الله حقّ قدره لأمر ربه؛ فشهد الله له بذلك فقال: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]

ومما أمر الله به عبده ورسوله محمدًا ﷺ أن يبلغ ما أوحي إليه من ربِّه، وَيُبَيِّنَه للناس، قال تعالى: ﴿۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧].

وقد بلغ رسول الله ﷺ رسالات ربه كاملة غير منقوصة، شهد الله بذلك والمؤمنون والملائكة بعد ذلك ظهيرًا.

قال الباري: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا ۚ﴾ [المائدة: ٣].

وقالت أم المؤمنين عائشة الصديقة - رضي الله عنها- لمسروق: «من

حدثك أن محمدًا كتم شيئًا مما نزل عليه؛ فقد كذب»[(١)].

وقال الصحابة رضي الله عنهم جميعًا في حجة الوداع عندما سألهم رسول الله ﷺ مستشهدًا: «**وأنتم تسألون**» (وفي لفظ: مسؤولون) **عني فما أنتم قائلون؟**»، قالوا: نشهد إنك قد بلغت رسالات ربك وأديت، ونصحت لأمتك، وقضيت الذي عليك فقال بأصبعه السبابة يرفعها إلى السماء، وينكتها إلى الناس: «**اللهم فاشهد، اللهم فاشهد**»[(٢)].

وبما أن الله أمر رسوله ﷺ باتباع الوحي، وتبليغه للناس، وبيانه، ليحكم بينهم فيما شجر بينهم.

ولأنه العليم بما يصلح من الشرائع لخلقه، وكل صنعة تعود إلى صانعها، فهو أعلم بها، ويصلح به حالها،

قال مولانا الحق: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

ولذلك لا يستطيع أحد أن يدَّعي أنه أعلم من الله بحال الناس، أو أحكم من الله في تدبير شؤونهم، أو يدَّعي أن أحوالًا وحاجات جرت في حياتهم وكان الله سبحانه لا يعلمها وهو يحكم شريعته ويتم نعمته، أو كان عالمًا بها ولكنه لم يشرعها، وهذا ما يشير إليه

قول الله عز وجل: ﴿ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠].

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]

إن شواهد أفضلية دين الله على قوانين البشر لا يحصيها عدٌّ، ولا يحصرها حدٌّ، ولكنها تتكشف على مَرِّ العصور وكر الدهور، ويضل الله

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٢٧٥، ٦٠٦ و ١٣/ ٥٠٣- الفتح)، ومسلم (٣/ ٨- نووي).

(٢) جزء من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه الطويل الصحيح في وصف حجة النبي ﷺ.

وقد جمع رواياته وطرقه شيخنا أسد السّنة ومحدث العصر الألباني حفظه الله في كتابه المستطاب: «حجة النبي ﷺ»؛ فانظره (ص٧٣) غير مأمور.

الظالمين، ويفعل الله ما يشاء.

ومن ذلك:

[١] أن دين الله شامل متكامل ينظم جميع أحوال الناس، ويتناول بالتنظيم والتوجيه والرِّعاية كل جوانب حياتهم، في كل صورها وأشكالها وألوانها، فهو لم يدع شاردة ولا واردة في حياة البشر إلا أحصاها، وأودعها في إمام مبين.

وهذه الحقيقية يدركها حتى أعداء الله، فقد قالت يهود لسلمان رضي الله عنه: «لقد علمكم كل شيء حتى الخراءة»[١].

وقال تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾[الأنعام: ١١٤].

[٢] وهو دين يقوم على علم الله الذي خلق هذا الكائن البشري، وخلق هذا الكون يعيش فيه؛ فشرع له منهجًا ربانيًا إن اختاره الإنسان سلك طريق العبودية التي استقام عليها هذا الكون.

[٣] وهو دين متناسق مع سنن الله في الوجود؛ لأنه دين ارتضاه من خلق الكون: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران: ٨٣].

[٤] وهو الدين الذي يتحرر به الإنسان من العبودية لغير الله؛ ففي كل مناهج البشر يتعبد الناسَ الناسُ، ويعبدُ الناسُ الناسَ.

أما في دين الله؛ فيخرج الإنسان من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد.

إن حكم الجاهلية ركام من أهواء البشر وعجزهم وقصورهم سواء أكان الذي يشرع فرد لجماعة، أو طبقة لسائر الطبقات، أو جميع الطبقات وجميع

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢).

القطاعات لأنفسهم؛ لأنه أهواء الناس الذين لا يتجردون من الأهواء أبدًا، ولذلك فإن الحكم بغير ما أنزل الله شر وشقاء وفساد وضنك لا ريب فيه، ومن أصدق من الله قيلًا: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

فلو ترك للإنسان أن يحكم على الأفعال والأقوال؛ لاختلف الحكم باختلاف الأشخاص والأزمان، وليس بمقدور الإنسان أن يحكم حكمًا ثابتًا، ولما كان الأمر كذلك؛ فقد أوجب الله على العباد طاعته وطاعة رسوله وضمن الهدى فيهما: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

قال رسول الله ﷺ: «**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله، وسنة رسوله**»[1].

وحذر من مخالفته، وجعلها عنودًا عن طريق الجنة: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

قال رسول الله ﷺ: «**من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني، فقد أبى**»[2].

---

(١) صحيح لغيره: أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٩٩) معضلًا. وله شواهد يتقوى بها، منها: حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ خطب في حجة الوداع: «**يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به؛ فلن تضلوا: كتاب الله وسنة نبيه**».

أخرجه الحاكم (١/ ٩٣) وصححه، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١١٤)، و«دلائل النبوة» (٥/ ٤٤٩)، وابن نصر في «السنة» (ص ٢١)، وابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» (٦/ ٨٢) وصححه.

كلهم من طريق إسماعيل بن أبي أويس: حدثني أبي عن ثور بن زيد الدِّيلي عن عكرمة عنه به مرفوعًا.

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير إسماعيل بن أبي أويس، واسمه إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله ابن أويس بن مالك، وهو مع كون مسلم احتج به؛ ففيه ضعف يسير، لا يضر إن شاء الله.

ومن شاء التفصيل الذي عليه قصد السبيل؛ فلينظره في كتابي: «مجمع البحرين في تخريج أحاديث الوحيين».

(٢) أخرجه البخاري (١٣/ ٢٤٩- الفتح).

لأن طاعة الرسول تلازم طاعة الله، ولا تنفك عنها؛ مما سبق يتبين أن التحاكم للوحيين: الكتاب والسنة واجب إن أردنا سواء الصراط، لذلك أمر الله سبحانه بالرجوع إليهما عند التنازع والاختلاف.

قال عز و جل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

هذه الآية بيّنت أن الخصومات والجهالات ترد إلى الله والرسول؛ ليتحاكم الناس إليهما فيما شجر بينهم، لأن ذلك برهان الصدق ودليل الإيمان؛ فإن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة، ولا يرجع إليهما في ذلك؛ فليس مؤمنًا بالله واليوم الآخر، ولعل أبلغ دليل على هذا الأمر العظيم الذي يعدّ نقطة الارتكاز في دائرة الإيمان،

قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء : ٦٥].

بهذا القسم المزلزل الذي تشقق الأرض له، وتخر الجبال هدًّا، والذي ترتعد منه فرائص مَنْ آمن بالله واليوم الآخر، وترتعش أعضاؤه، وتبلغ القلوب الحناجر، وتدور المقل في المحاجر، ولسان الحال يقول: من أغضب الله حتى يقسم بنفسه هذا القسم؟!.

أقول: بهذا القسم أقسم أحكم الحاكمين أنه لا يؤمن أحد حتى يُحكِّم الرسول ﷺ في جميع الأمور، فما حكم به يجب الانقياد له ظاهرًا وباطنًا؛ لأنه الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال؟!.

إنها الحاكمية المطلقة التي لا تقدِّم بين يدي الله ورسوله قانونًا وضعيًا، ولا عرفًا، ولا رأيًا لشيخ قبيلة، ولا عادة، ولا أقوال الرجال العارية عن الدليل، ولا استحسانًا عقليًا، ولا تجربة شخصية، بل تستجيب لله جل جلاله وللرسول ﷺ إذا دعاها لما يحييها دون التفات أو تردد أو توان وتسلم تسليمًا

ظاهرًا وباطنًا، وما دون ذلك؛ فحاكمية عرجاء تتوكأ على عصا التقليد وآراء الرجال والأهواء والمصالح الحزبية.

إن قضية الحكم والتشريع والتقاضي ينبغي أن تكون لله وحده، لا للأهواء المتقلبة، أو المصالح المضطربة، أو للعرف الذي يصطلح عليه جيل أو أجيال، ولا يرجع إلى أصل ثابت في شرع الله.

وهذا من المعلوم ضرورة في مسائل الإيمان، لأنه يقوم على جملة اعتبارات منها:

[١] أنها تبنى على الإقرار بربوبية الله؛ فهو الخالق الذي خلق كل شيء، وله ملك السماوات والأرض وما بينهما، وهو الرزاق فهل يملك أحد أن يرزق نفسه أو غيره؟.

وهذا يقتضي أن يكون الحكم له وحده لا شريك له؛ لأن موجبات العبودية؛ أعني: الخلق والرزق تستلزم أن يُعبدَ الله وحده، وأن يكون الحكم لله وحده﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ﴾ [يوسف: ٤٠].

[٢] الأفضلية المقطوع بها لدين الله على قوانين البشر، هذه الأفضلية التي يشير إليها قوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة : ٥٠].

[٣] من المعلوم بداهة لذوي العقول السليمة وأولي الفطر المستقيمة أن الصنعة لا تجعل لنفسها بنفسها قانونًا تسير عليه وتتحرك إليه، وإنما الذي يضع لها ما لها هو صانعها الذي أبدعها وابتدعها، ولذلك فمن الجهل أن يتصور الإنسان أنه بمقدوره أن يجعل لنفسه سننًا يسير عليها لا تحيد، ولا يأتيها النقص من أطرافها، أو يتولد الخلل من أنصافها، أو لا يكون العجز من أكبر أوصافها، ومن ذلك فلابد من الرجوع إلى شرع الله الذي خلق الإنسان، ويعلم ما يُصْلح الإنسان، وما يَصلُح عليه حاله: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

[٤] من قَدَّر الشريعة حقَّ قدرها علم أن مبناها على الحِكْمَة ومصالح العباد في الدنيا والآخرة؛ فهي عدل الله بين عباده، ورحمته في خلقه؛ فمن استقام عليها نال حياة القلوب، وظفر بِقُرَّة العيون، واعتصم بالعروة الوثقى؛ لأنها العصمة من كل شرٍّ، والسبب في كل خير، وكل نقص في العالم؛ فسببه من إضاعتها.

وعجبي لا ينقضي من قوم هم من جلدتنا؛ ويتكلمون بألسنتنا لا يرون تمام التَّرقي إلا في العيش على فتات موائد الكفار وَعَبَدَة الأصنام؛ لظنهم أنهم بلغوا الغاية القصوى في التَّمدن والحضارة، وتناسى هؤلاء أن هؤلاء الكفار قَصَروا نظرهم على الدنيا، فهي أكبر همهم ومبلغ علمهم: ﴿يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [الروم: ٦، ٧].

وهؤلاء يؤذون أنفسهم وأمتهم؛ لأنهم بدلوا نعمة الله نكرًا، وأحلوا قومهم أخس المنازل؛ فينبغي الأخذ على أيديهم بالتي هي أحسن للتي هي أقوم: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ١٩]؛ لكي تنجو السفينة، وتصل برَّ الأمان: ﴿فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨١، ٨٢].

إن الله تبارك وتعالى لم يحوجنا إلى شيء من الكتب الإلهية السالفة بل نَحَلنا كتابًا مفصلًا لكل شيء على علم من الله تبارك وتعالى . . فكيف يحوجنا إلى شيء من قوانين البشر وأوضاعهم وأحوالهم وسياساتهم حاشا لله ومعاذ لله . . وهذا من كمال أمة الإسلام وفضلها على من قبلها من الأمم؛ فإنها لكمال نبيها وكمال شريعتها لا تحتاج إلى أمر خارج عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فهما عصمة الناس وقوام العالم، وقطب السعادة في الدنيا والآخرة.

ولقد أسلس الصحابة رضي الله عنهم قيادهم وأعنة عقولهم - وهم أولو الأحلام والنهى- للصادق المصدوق الذي يأتيه خبر السماء، ويتنزل عليه القرآن، وهو يعرف تأويله بما أراه الله، وما عمل به من شيء عملوا به،

ولذلك فقد أخذوا من السنة بحظ وافر، وحازوا قصبات السباق، واستولوا على الأمد، فلا مطمع لأحد من الأئمة بعدهم من اللحاق بهم؛ فإنهم على علم وقفوا، وبعلم قد كفوا، وببصر ثاقب نظروا، والسعيد من اتبع صراطهم السَّويَّ، والشَّقي من زاغ ذات اليمين وذات الشمال؛ فتفرقت به سبل الغي، التائه الحائر في ميدان المهالك والضلال يظن سراب الأهواء ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئًا ووجد الشيطان، فاستحوذ عليه- نعوذ بالله من الخذلان- فقل لي بربك: أي خصلة خير لم يسبقوا إليها؟ وأي خطة رشد لم يستولوا عليها؟.

والذي نفسي بيده لقد نَهلوا الحقَّ من معينة عذبًا زلالًا، فأيَّدوا قواعد الإسلام فلم يتركوا لأحد مقالًا، وألقوا إلى التابعين بإحسان ما ورثوه من مشكاة النبوة خالصًا صافيًا، وكان سندهم فيه عن نبيهم ﷺ عن جبريل عن رب العزة سندًا عاليًا.

لقد كان كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ أجلَّ في صدورهم، وأعظم في نفوسهم أن يقدموا عليهما هوى، وأن يخلطوهما برأي مشوب، كيف وقد عادوا ووالوا عليهما؟ فإذا دعاهم الله ورسوله إلى أمر طاروا إليهما زرافات ووحدانًا، وحملوا أنفسهم عليهما ولا يسألون عما قالا برهانًا.

وبقي الأمر على هذه الوتيرة ثلاثة قرون؛ فنشأ علماء ربانيون قنعوا بالقليل، لا يحفزهم للعلم إلا ما يرون من حقه عليهم؛ فخلت قلوبهم من الطمع في منزلة عند ذي سلطان، وتزكت نفوسهم من حبِّ نفوسهم، فلم يروا سعادتهم إلا في عبادة ربهم، وتلاميذهم من حولهم يأخذون عنهم العلم والحكمة؛ فتغمرهم روحانية شفيفة تغسل قلوبهم وعقولهم من اتباع الهوى والعنود عن اتباع كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ الذين لم يعذر بهما خلقًا، ولم يجعل له من اتباع الوحيين مخرجًا، فإذا رأوا حكم نازلة في كتاب الله وسنة رسوله أو أحدهما عضوا عليه بالنواجذ، فإن لم يجدوا؛ فإجماع الأمة؛ فإنها لا تجتمع على ضلالة، فإن لم يجدوا ردوه على أحدهما قياسًا، وأفرغوا

جهدهم، وبذلوا وسعهم في نيل الحكم الشرعي بطريق الاستنباط؛ فأصاب بعضهم، وأخطأ آخرون، وهم مأجورون معذورون؛ لأسباب كثيرة أوجزها الإمام الشافعي رحمه الله بعبارة بالغة؛ فقال:

« .. وأما أن نخالف حديثًا عن رسول الله ﷺ؛ فأرجو أن لا يؤخذ ذلك علينا إن شاء الله، وليس ذلك لأحد. ولكن قد يجهل الرجل السنة؛ فيكون له قول يخالفها، لا أنه عمد خلافها، وقد يغفل المرء ويخطئ في التأويل»[١] اهـ.

ثم جاء من بعده شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وبسط شرح هذه الأسباب، والتمس للأئمة الأعلام العذر؛ فقال: « .. وليعلم أنه ليس أحد عند الأئمة المقبولين عند الأمة قبولًا عامًا يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سننه دقيق ولا جليل».

فإنهم متفقون اتفاقًا يقينًا على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كلَّ أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه؛ فلابد من عذر في تركه، وجميع الأعذار ثلاثة أصناف:

أحدها: عدم اعتقاد أن النبي ﷺ قاله[٢].

والثاني: عدم اعتقاد إرادة تلك المسألة بذلك القول[٣].

الثالث: اعتقاد أن ذلك الحكم منسوخ[٤].

(١) «الرسالة» (ص ٢١٩).

(٢) أي يعتقد ضعفه.

(٣) أي عدم فهم المسألة، أو عدم القدرة على إنزالها على الحديث.

(٤) بآية أو حديث بين أيدينا، ولكن الأمر ليس كذلك.

وهذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة»[١]. ا هـ.

إلا أن عذر الإمام ليس عذرًا لتلاميذه إذا تَبَّين أو بُيِّن لهم الحقُّ للوجوه الآتية:

[١] أن الأئمة رحمهم الله نهوا أصحابهم وتلاميذهم عن تقليدهم وعدم معرفة دليلهم، ولو كان عذر الأئمة عذرًا لمن قلدهم لما كان لتحذير الأئمة قيمة! .

[٢] أن من قدَّم أقوال الأئمة على الحق من بعد ما يتبين له يشمله قول الله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

[٣] اتفاق أهل العلم على النهي عن التقليد وأن المقلد خارج من زمرة العلماء[٢].

* * *

(١) «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» (ص ٩-١٠).

(٢) انظر لزامًا (ص٣٩ وما بعدها).



أقوال الأئمة الأربعة - رحمهم الله -

في وجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة والنهي عن التقليد

وقد وردت أقوال الأئمة الأربعة رحمهم الله تؤكد هذا المعنى، وتواتر عنهم هذا النَّفس الزّكي الذي يبين موقفهم من تقليدهم، وأنهم تبرؤوا من ذلك جملة، وهذا من كمال علمهم وتقواهم حيث أشاروا بذلك إلى أنهم لم يحيطوا بالسنة كلها، وقد روى عنهم تلاميذهم أقوالًا شتى وعبارات متنوعة كلها تؤدي إلى وجوب الأخذ بالحديث إذا ثبتت صحته عندهم أو عند غيرهم من أهل الصنعة، وترك آراء الرجال المخالفة له.

قال ابن حزم - رحمه الله -: «... أن الفقهاء الذين قُلِّدوا مبطلون للتقليد، وأنهم نهوا أصحابهم عن تقليدهم»[١].

وقال: «فهذا مالك ينهى عن تقليده، وكذلك أبو حنيفة، وكذلك الشافعي، فلاح الحقُّ لمن لم يغش نفسه، ولم تسبق عليه الضلالة، نعوذ بالله منها»[٢].

وقال السبكي: «وكلهم مشتركون في أنه متى جاء عن رسول الله ﷺ حديث؛ فواجب المصير إليه»[٣].

وقال أبو شامة: «وذلك الظن بجميع الأئمة»[٤].

---

(١) «الإحكام في أصول الأحكام» (٦/ ١١٨).

(٢) «المصدر السابق» (٦/ ١٥٠).

(٣) «معنى قول الإمام المطلبي إذا صح الحديث فهو مذهبي» (ق٥٨- بتحقيقي).

(٤) «مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول» (ص١١).

وقال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «وقد نهى الأئمة الأربعة عن تقليدهم، وذمّوا من أخذ أقوالهم بغير حجة»[١].

وقال الصنعاني رحمه الله: «وأما الأئمة الأربعة؛ فإن كلّا منهم مصرِّح بأنه لا يقدم قوله على قول رسول الله ﷺ»[٢].

* * *

(١) «إعلام الموقعين»(٢/ ٢٠٠).

(٢) «إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد»(ص١٤١).

١- أبو حنيفة النعمان بن ثابت - رحمه الله - :

١- **قال:** «لا يحلُّ لمن يفتي من كتبي أن يفتي حتى يعلم من أين قلت»[١].

٢- **وقال:** «ويحك يا يعقوب لا تكتب كل ما تسمع مني؛ فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غداً، وأرى الرأي غداً وأتركه بعد غدٍ»[٢].

٣- **عن يحيى بن ضريس قال:** «سمعت سفيان، فأتاه رجل فقال له: ما تنقم على أبي حنيفة؟ قال: سمعته يقول: آخذ بكتاب الله، فما لم أجد فبسنة

---

(١) «أخرجه ابن عبد البر في «الانتقاء من فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء»(ص١٤٤-١٤٥): من طريق عصام بن يوسف البلخي يقول: كنا في مأتم في الكوفة؛ فسمعت زفر بن الهزيل يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: وذكره.

وانظر: «رسم المفتي» (ص٢٩- رسائل ابن عابدين)، «والميزان الكبرى» للشعراني(١/ ٥ ٨).

(٢) «أخرجه عباس الدوري في «التاريخ» لابن معين (٣/ ٥٠٤): قال أبو نعيم: وسمعت زفر يقول: كنا نختلف إلى أبي حنيفة ومعنا أبو يوسف ومحمد بن الحسن؛ فكنا نكتب؛ فقال أبو حنيفة لأبي يوسف: (وذكره).

قلت: وإسناده صحيح.

وانظر: «الميزان الكبرى» للشعراني (١/ ٦٣).

وورد نحوه عن أصحابه: زفر بن الهذيل، وأبي يوسف وعافية بن يزيد، كما في «إيقاظ همم أولي الأبصار» للفلاني (ص٥٢) الذي علق قائلًا:

«ومعنى قوله: «من أين قلناه»؛ أي ما لم يعلم دليل قولنا وحجته، وفي كلام هؤلاء الأئمة إشارة إلى أنهم لا يبيحون لغيرهم أن يقلدهم فيما يقولون بغير أن يعلموا دليل قولهم»اهـ.

قال شيخنا الألباني في «صفة صلاة النبي ﷺ»(ص٢٤): «فإذا كان هذا قولهم لمن لم يعلم دليلهم، فليت شعري ماذا يقولون فيمن علم أن الدليل خلاف قولهم ثم أفتى بخلاف ذلك؟ فتأمل في هذه الكلمة؛ فإنها كافية في تحطيم التقليد الأعمى، ولذلك أنكر بعض المقلدة من المشايخ نسبتها إلى أبي حنيفة حين أنكرت عليه إفتاءه بقول لأبي حنيفة لم يعرف دليله!».

قلت: لكن المحققين من الحنفية أقروا بها؛ كما في حاشية ابن عابدين على «البحر الرائق»(١/ ٢٩٣)، و«رسم المفتي»(ص٢٩و٣٢).

وحسبنا شهادة هؤلاء الفحول، أما الأعمى فماله ونقد الدراهم(!).

رسول الله « ﷺ »، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله أخذت بأقوال أصحابه، آخذ بقول من شئت منهم، وأدع قول من شئت منهم، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، أما إذا انتهى الأمر أو جاء الأمر إلى إبراهيم، والشعبي، وابن سيرين، والحسن، وعطاء، وسعيد بن المسيب، وعدّد رجالًا، فقوم اجتهدوا، وأجتهد كما اجتهدوا، قال: فسكت سفيان طويلا، ثم قال كلمات برأيه، ما بقي في المجلس أحد إلا كتبه، نسمع الشديد من الحديث فنخافه، ونسمع اللين فنرجوه، ولا نحاسب الأحياء، ولا نقضي على الأموات، نسلم ما سمعنا، ونكل ما لا نعلم إلى عالمه، ونتهم رأينا لرأيهم»[١].

٢ - محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله.

وأما الإمام الشافعي رحمه الله؛ فالنقول عنه أكثر وأطيب، وقد حصل في هذا بسببه خير كثير، وَرُدَّ شرٌّ خطير، وفساد كبير، وأتباعه أكثر عملًا بها وأسعد.

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: «كان أحسن أمر الشافعي رضي الله عنه عندي أنه كان إذا سمع الخبر لم يكن عنده، قال به وترك قوله»[٢].

قال ابن حزم رحمه الله: «وهم يقرون أن الفقهاء الذين قلدوا مبطلون للتقليد، وأنهم نهوا أصحابهم من تقليدهم، وكان أشدهم في ذلك الشافعي؛ فإنه رحمه الله بلغ من التأكيد في اتباع صحاح الآثار، والأخذ بما أوجبته الحجة، حيث لم يبلغ غيره، وتبرأ من أن يقلد جملة، وأعلن بذلك، نفع الله به، وأعظم أجره، فلقد كان سبباً إلى خير كثير»[٣]اهـ.

---

(١) أخرجه البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى»(ص٢٠٣-٢٠٤)، والصيمري في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» (ص١٠) من طريق يحيى بن معين، قال: سمعت عبيد بن أبي قرة عنه به.

قلت: إسناده جيد.

(٢) أخرجه البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٢٥١).

(٣) «الإحكام في أصول الأحكام» (٦/ ١١٨).

قال أبو شامة رحمه الله: فإذا ظهر هذا وتقرر؛ تبين أن: التعصب لمذهب الإمام المقلد ليس باتباع أقواله كلها كيفما كانت بل الجمع بينها وبين ما ثبت من الأخبار والآثار.

والأمر عند المقلدين أو أكثرهم بخلاف هذا، إنما هم يؤولونه تنزيلًا على نصِّ إمامهم.

ثم الشافعيون كانوا أولى بما ذكرناه؛ لنص إمامهم على ترك قوله إذا ظفر بحديث ثابت عن رسول الله ﷺ على خلافه»[١].

وقال محمد حياة السندي رحمه الله: «وهذا الشافعي نهى أصحابه عن تقليده ويوصيهم بترك قوله إذا جاء الحديث بخلافه»[٢].

ومن ذلك:

١- **قال:** «كل ما قلت فكان عن النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح؛ فحديث النبي ﷺ أولى، ولا تقلدوني»[٣].

٢- **وقال:** إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ؛ فقولوا بها ودعوا ما قلته»[٤].

---

(١) «مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول» (ص٥٦).

(٢) «تحفة الأنام في العمل بحديث النبي عليه السلام» (ص٦٢).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص٦٨و٩٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ٩/ ٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١٠٦/ ١٠٧) من طريق حرملة يقول: قال الشافعي (وذكره).

قلت: وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٥٠)؛ و«الاحتجاج بالشافعي» (ص٧٢)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٤٧٣، ٤٧٢)، و«المدخل إلى السنن الكبرى» (٢٤٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ٩/ ١٠)، والهروي في «ذم الكلام» (٣/ ٤٧/ ١)، والفلاني في «إيقاظ همم أولي الأبصار» (ص١٠٠) من طريق الربيع يقول: سمعت الشافعي=

٣- **عن الربيع قال**: سمعت الشافعي روى حديثاً فقال له رجل: يا أبا عبدالله أتأخذ بهذا؟.

فقال: متى رويت عن رسول الله ﷺ حديثاً فلم آخذ به؛ فأشهد أن عقلي قد ذهب»[(١)].

وفي رواية عنه: سمعت الشافعي وسأله رجل عن مسألة.

فقال له: يروى عن النبي ﷺ فيها كذا وكذا.

فقال له السائل: تقول به؟.

فرأيته أرعد، وانتفض، وقال: «أيّ أرض تقلني، وأي سماء تظلني إذا رويت عن رسول الله ﷺ حديثاً فلم أقل به؟.

نعم على السمع والبصر»[(٢)].

٤- **قال الحميدي**: روى الشافعي يوماً حديثاً، فقلت له أتأخذ به؟.

= يقول وذكره.

وجزم النووي رحمه الله في «المجموع» (١/ ٦٣) بصحته.

قلت: وهو كما قال.

وفي رواية عند أبي نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١٠٧): «فاتبعوها ولا تلتفتوا إلى أحد».

قلت: في إسنادها الحسن بن سعيد، وهو لين؛ كما في «لسان الميزان» (٢/ ٢١٠).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص٦٧و٩٣)، وابن عساكر في«تاريخ دمشق» (١٥/ ١٠/ ١)، وأبو نعيم في«حليه الأولياء» (٩/ ١٠٦)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٥٠)، والهروي في «ذم الكلام» (ق٤٧/ ٢)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٤٧٤) و«المدخل إلى سنن الكبرى» (٢٥٠).

قلت: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١٠٦)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٥٠)، والبيهقي في«مناقب الشافعي» (١/ ٤٧٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ١٠/ ٢).

قلت: إسناده صحيح.

فقال: «رأيتني خرجت من كنيسة عليَّ زنَّار حتى إذا سمعت لرسول الله ﷺ حديثاً لا أقول به»[(١)].

٥- **عن أبي ثور سمعت الشافعي يقول**: «كل حديث عن النبي ﷺ؛ فهو قولي؛ وإن لم تسمعوه مني»[(٢)].

٦- **عن الربيع قال**: سمعت الشافعي يقول: «ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة رسول الله ﷺ وتغرب عنه، فمهما قلت من قول، أو أصَّلت من أصل فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت فالقول ما قال رسول الله ﷺ وهو قولي - وجعل يردد هذا الكلام»[(٣)].

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «... وغير ذلك من كلامه في هذا المعنى صريح في مدلوله، وأن مذهبه ما دل عليه الحديث، لا قول له، ولا يجوز أن ينسب إليه ما خالف الحديث، ويقال: هذا مذهب الشافعي، ولا يحل الإفتاء بما خالف الحديث على أنه مذهب الشافعي، ولا حكم به.

صرح بذلك جماعة من أئمة أتباعه حتى كان منهم من يقول للقارئ إذا قرأ

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حليه الأولياء» (٩/ ١٠٦)، و«ذكر أخبار أصبهان» (١/ ١٨٣)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٤٧٤)، وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (١٥/ ١٠/ ٢).
قلت: إسناده صحيح.
الزنار: ما يلبسه الذمي يشد به وسطه، فهو خاص بأهل الكتاب، وخاصة رهبانهم وأحبارهم.
ولذلك لا يجوز للمسلم لبسه؛ لأنه تشبه بهم، ومن تشبه بقوم فهو منهم.
فليحذر المسلمون؛ فإن مصممي الأزياء يهوداً و نصارى أدخلوه على الأزياء وخاصة ملابس النوم(!).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «آدب الشافعي ومناقبه» (ص٩٤).
قلت: وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الحاكم بسنده المتصل إلى الشافعي؛ كما في «تاريخ دمشق» (١٥/ ١/ ٣)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٤٧٥).
قلت: وإسناده صحيح

عليه مسألة من كلامه: قد صحّ الحديث بخلافها، اضرب على هذه المسألة؛ فليست من مذهبه، وهذا هو الصواب قطعاً، ولو لم ينصّ عليه، فكيف إذا نص عليه، وأبدى فيه وأعاد، وصرح فيه بألفاظ كلها صريحة في مدلولها؟.

فنحن نشهد بالله: أن مذهبه وقوله الذي لا قول له سواء ما وافق الحديث دون ما خالفه، وأن من نسب إليه خلافه؛ فقد نسب إليه خلاف مذهبه»اهـ[١].

٣ - إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمه الله.

١- قال رحمه الله: «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب؛ فانظروا في رأيي؛ فكل ما وافق الكتاب والسنة؛ فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة؛ فاتركوه»[٢].

٢- وقال: «ليس من أحد إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ»[٣].

---

(١) «إعلام الموقعين» (٤/ ٢٩١).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٣٢)، ومن طريقه ابن حزم «الإحكام في أصول الأحكام» (٦/ ١٤٩)، والفلاني في «إيقاظ همم أولي الأبصار» (ص٧٢).

قلت: إسناده حسن، رجاله ثقات، غير إبراهيم بن المنذر؛ فهو صدوق.

(٣) «اشتهرت نسبة هذه الكلمة عند المتأخرين عن الإمام مالك رحمه الله.

قال مؤرخ الإسلام الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٩٣) مصححاً نسبتها إلى الإمام مالك: «ولكن هذا الإمام الذي هو النجم الهادي قد أنصف، وقال قولًا فصلًا، حيث يقول: «كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا صاحب هذا القبر ﷺ.

وكذلك صحح نسبتها إلى الإمام مالك الحافظ ابن عبد الهادي رحمه الله في «إرشاد السالك» (١/ ٢٢٧)؛ كما في «صفه صلاة النبي ﷺ» لشيخنا الألباني (ص٢٦).

قلت: أصل هذه الكلمة من قول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «ليس أحد إلا ويؤخذ من قوله ويدع غير النبي ﷺ».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٩٤١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٧٩): «ورجاله موثقون».

وقال الزبيدي في: «إتحاف السادة المتقين» (١/ ٤٣٢): «وإسناده حسن».

قال شيخنا في «صفه صلاة النبي ﷺ»(ص٢٧): «وأورده تقي الدين السبكي في «الفتاوى» (١/ ١٤٩)=

٣- قال ابن أبي حاتم: «باب ما ذكر من اتباع مالك لآثار رسول الله ﷺ، ونزوعه عن فتواه عندما حُدِّث عن رسول الله ﷺ خلافه.

حدثنا عبد الرحمن نا أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب قال سمعت عمي يقول: سمعت مالكاً سئل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء فقال: ليس ذلك على الناس.

قال: فتركته حتى خف الناس، فقلت عندنا في ذلك سنة.

فقال: وما هي؟

قلت: حدثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن

= من قول ابن عباس متعجبًا من حسنه، ثم قال: «وأخذ هذه الكلمة عن ابن عباس مجاهدٌ، وأخذها منهما مالك رضي الله عنه، واشتهرت عنه».

قلت: وردت هذه الكلمة عن مجاهد والحكم بن عيينة.

أما قول مجاهد؛ فله منه طريقان:

الأولى من طرق عن سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عنه به.

أخرجه الخطيب البغدادي في « الفقيه والمتفقه» (١/ ١٧٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٩١).

قلت: وهذا إسناد صحيح.

الثانية: من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح عنه به.

أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٩١)، وابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» (٦/ ١٤٥و١٧٩).

قلت: وهذا إسناده صحيح.

قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم»: «وكلا الحديثين صحيح إن شاء الله، وجائز أن يكون عند ابن عيينة هذا الحديث عن عبد الكريم الجزري وابن أبي نجيح جميعاً عن مجاهد».

وقول الحكم بن عيينة:

أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٩١)، وعنه ابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» (٦/ ١٧٩). =

عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال: «رأيت رسول الله ﷺ يدلك بخنصره ما بين أصابع رجليه».

فقال: إن هذا الحديث حسن، وما سمعت به قط إلا الساعة.

ثم سمعت بعد يسأل؛ فيأمر بتخليل الأصابع»(١).

٤- إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل رحمه الله:

فقد كان رحمه الله أكثرهم جمعاً للسنة، وأشدهم تمسكاً بها، ولهذا «كان يكره وضع الكتب التي تشتمل على التفريع والرأي، ويحب التمسك بالأثر»(٢).

قال ابن قيم الجوزية: «ولأجل هذا لم يؤلف الإمام أحمد كتاباً في الفقه، وإنما دون أصحابه مذهبه من أقواله وأفعاله وأجوبته وغير ذلك»(٣).

وقال أيضاً: «وكان رضي الله عنه شديد الكراهة لتصنيف الكتب، وكان يحب تجريد الحديث، ويكره أن يكتب كلامه، ويشتد عليه جداً؛ فعلم الله حسن نيته وقصده، فكتب من كلامه وفتواه أكثر من ثلاثين سفراً، ومن الله سبحانه علينا بأكثرها فلم يفتنا إلا اليسير»(٤).

١- **أجاب لما سأله أبو داود:** الأوزاعي هو أتبع أم مالك؟.

= قلت: إسناده صحيح.

وبهذا يتبين أن الإمام الهمام أحمد بن حنبل رحمه الله، كما نقل أبو داود في «مسائل الإمام أحمد» (ص٢٧٦): «سمعت أحمد يقول: «ليس من أحد إلا ويؤخذ من رأيه ويترك ما خلا النبي ﷺ ».

(١) «الجرح والتعديل» (١/ ٣١-٣٢).

وانظر «السنن الكبرى» للبيهقي (١/ ٨١).

(٢) «مناقب الإمام أحمد بن حنبل»: ابن الجوزي (ص١٩٢).

(٣) نقلًا عن «إيقاظ همم أولي الأبصار» (ص١١٣).

(٤) «إعلام الموقعين» (١/ ٢٨).

فقال: «لا تقلد دينك أحداً من هؤلاء، ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه؛ فخذ به، ثم التابعين بعد الرجل فيه مخير».

وفي رواية: «الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي ﷺ، وعن أصحابه، ثم هو من بعد التابعين مخير»(١).

٢- وكان يقول: «من ردَّ حديث رسول الله ﷺ؛ فهو على شفا هلكة»(٢).

٣- وعن سلمة بن شبيب قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: «رأي الأوزعي ورأي مالك ورأي سفيان كله رأي، وهو عندي سواء، وإنما الحجة في الآثار»(٣).

هذه هي أقوال هؤلاء الأئمة رحمهم الله تنطق بوضوح وجلاء على وجوب التمسك بعرى الحديث، وتنهى عن تقليدهم دون دليل واضح أو برهان لائح، ولذلك؛ فإن من تمسك بالسنة الصحيحة ولو خالف بعض أقوالهم لا يكون مبايناً لهم، ولا خارجاً عن طريقتهم، بل هو متبع لهم متمسك بغرزهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

«وإذا كان الرجل متبعاً لأبي حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد: ورأى في بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى فاتبعه كان قد أحسن في ذلك، ولم يقدح ذلك في دينه، ولا عدالته بلا نزاع؛ بل هذا أولى بالحق، وأحب إلى الله ورسوله ﷺ ممن يتعصب لواحد معين، غير النبي ﷺ، كمن يتعصب لمالك أو الشافعي أو أحمد أو أبي حنيفة، ويرى أن قول هذا المُعَيَّن هو الصواب الذي

---

(١) «مسائل الإمام أحمد»: أبو داود (ص٢٧٦و٢٧٧).

(٢) «مناقب الإمام أحمد بن حنبل»: ابن الجوزي «ص١٨٢».

(٣) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (ص٢/١٤٩).

قلت: إسناده صحيح.

ينبغي اتباعه، دون قول الإمام الذي خالفه.

فمن فعل هذا كان جاهلًا ضالًا؛ بل قد يكون كافراً؛ فإنه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع واحد بعينه من هؤلاء الأئمة دون الإمام الآخر؛ فإنه يجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، بل غاية ما يقال: إنه يسوغ أو ينبغي أو يجب على العامي أن يقلد واحداً لا بعينه، من غير تعيين زيد ولا عمرو.

وأما أن يقول قائل: إنه يجب على العامة تقليد فلان أو فلان فهذا لا يقوله مسلم.

ومن كان موالياً للأئمة محبًا لهم يقلد كل واحد منهم فيما يظهر له أنه موافق للسنة فهو محسن في ذلك، بل هذا أحسن حالًا من غيره، ولا يقال لمثل هذا مذبذب على وجه الذَّمِّ، وإنما المذبذب المذموم الذي لا يكون مع المؤمنين، ولا مع الكفار، بل يأتي المؤمنين بوجه ويأتي الكفار بوجه؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ . . .﴾ إلى قوله: ﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢و١٤٣].

وقال النبي ﷺ: **«مثل المنافق؛ كمثل الشاة العائرة بين الغنمين؛ تعير إلى هؤلاء مرة، وإلى هؤلاء مرة»**[1].

فهؤلاء المنافقون المذبذبون هم الذين ذمهم الله ورسوله. . .

ومن تعصب لواحد بعينه من الأئمة دون الباقين؛ فهو بمنزلة من تعصب لواحد من الصحابة دون الباقين.

كالرافضي الذي يتعصب لعلي دون الخلفاء وجمهور الصحابة.

وكالخارجي الذي يقدح في عثمان وعلي رضي الله عنهما.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٨٤).

فهذه طرق أهل البدع والأهواء الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنهم مذمومون، خارجون عن الشريعة والمنهاج الذي بعث الله به رسوله ﷺ.

فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه؛ ففيه شبه من هؤلاء، سواء تعصب لمالك أو الشافعي أو أبي حنيفة أو أحمد أو غيرهم.

ثم غاية المتعصب لواحد منهم أن يكون جاهلًا بقدره في العلم والدين، وبقدر الآخرين؛ فيكون جاهلًا ظالماً، والله يأمر بالعلم والعدل، وينهى عن الجهل والظلم.

قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ إلى آخر السورة [الأحزاب: ٧٢].

وهذا أبو يوسف ومحمد أتبع الناس لأبي حنيفة وأعلمهم بقوله، وهما قد خالفاه في مسائل لا تكاد تحصى؛ لما تبين لهما من السنة والحجة ما وجب عليهما اتباعه، وهما مع ذلك معظمان لإمامهما، لا يقال فيهما مذبذبان؛ بل أبو حنيفة وغيره من الأئمة يقول القول ثم تتبين له الحجة في خلافه؛ فيقول بها، ولا يقال له: مذبذب؛ فإن الإنسان لا يزال يطلب العلم والإيمان؛ فإذا تبين له من العلم ما كان خافياً عليه، اتبعه وليس هذا مذبذباً؛ بل هذا مهتد زاده الله هدى، وقد قال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[طه: ١١٤]»[(١)]اهـ.

قال الصنعاني رحمه الله: «وعندما صح لنا هذا عن هؤلاء الأئمة جزاهم الله أفضل الجزاء عن الأمة قلنا في أبيات:

علام جعلتم أيها الناس ديننا ... لأربعة لا شك في فضلهم عندي
هم علماء الدين شرقاً ومغرباً ... ونور عيون الفضل والحقِّ والزّهد
ولكنهم كالناس ليس كلامهم ... دليلًا ولا تقليدهم في غد يجدي

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٢/٢٤٨-٢٥٣) باختصار.

ولا زعموا حاشاهم أن قولهم دليل فيستهدى به كل من يهدي
بل صرحوا أنا نقابل قولهم إذا خالف المنصوص بالقدح والرَّدِّ

وهذه نصوصهم رضي الله عنهم كما سمعت، وأقوال أئمة العلم في هذه كثيرة جداً، على أنه معلوم من صفات العالم أنه لا يرتضي أن يقدِّم على قول رسول الله ﷺ بعد صحته أو حسنه قول نفسه، ولا قول غيره، وإلا لم يكن عالماً متبعاً لرسول الله ﷺ.

قلت: وإذا عرفت تصريح الأئمة بأنه إذا صحَّ الحديث بخلاف ما قالوه؛ فإنه لا يقلدهم أحد في قولهم المخالف للحديث، عرفت بأن الأخذ بقولهم مع مخالفة الحديث غير مقلد لهم؛ لأن التقليد حقيقة هو: «**الأخذ بقول الغير من غير حجة**».

وهذا القول الذي خالف الحديث ليس قولًا لهم؛ لأنهم صرحوا بأنهم لا يُتَّبَعون فيما خالف الحديث، وأن قولهم هو الحديث، ولقد كثرت جنايات المقلدين على أئمتهم في تعصبهم له»[1].

قال ابن الشحنة: «إذا صحَّ الحديث، وكان على خلاف المذهب عمل بالحديث، ويكون ذلك مذهبه، ولا يخرج مقلده عن كونه حنفياً بالعمل به؛ فقد صح عنه أنه قال: إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي»[2].

قلت: وصح عن غيره من الأئمة الباقين.

أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله :

ولقد أدى تلاميذهم وأصحابهم الأمانة، ووضعوا عن كواهلهم حملها؛ فقد تركوا كثيراً من أقوال الأئمة لمّا ظهر لهم مخالفتها للسنة، وكتب الفروع كفيلة

---

(١) «إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد» (ص١٤٤-١٤٥).

(٢) عزاه الشيخ محمد حياة السندي في «تحفة الأنام في العمل بحديث النبي عليه السلام» (ص٣٧) لابن الشحنة في «نهاية النهاية»، ونقل عنه الفلاني في: «إيقاظ همم أولي الأبصار» (ص٥٢) حيث قال: «قال شيخ مشايخنا محمد حياة السندي» (وذكره)، وانظر «حاشية ابن عابدين» (١/ ٦٧-٦٨).

ببيان ذلك، ولو ذهبنا نضرب الأمثال لطال الكلام؛ فلنقتصر على بعضها:

١- لقد خالف الإمامان محمد بن الحسن وأبو يوسف يعقوب بن إبراهيم رحمهما الله شيخهما أبا حنيفة رحمه الله في نحو ثلثي المذهب.

قال الغزالي رحمه الله: «وأبو حنيفة نزف جمام ذهنه في تصوير المسائل، وتقعيد المذاهب؛ فكثر خبطه لذلك، وكذلك يقع ابتداء الأمور، ولذلك استنكف أبو يوسف ومحمد من اتباعه في ثلثي مذهبه، لما رأوا فيه من كثرة الخبط، والتخليط، والتورط في المتناقضات»[(١)].

وقد أقر بذلك علماء الحنفية، وتناقلوه فيما بينهم[(٢)].

وقال ابن أبي العز الحنفي: «بل أبو يوسف ومحمد وغيرهما من أصحاب أبي حنيفة خالفوا أبا حنيفة فيما ظهر لهم الدليل على خلاف قوله، ولم يخرجوا بذلك عن كونهم من أصحابه»[(٣)].

وقال: «وكم قد خالف أبا حنيفة أبو يوسف ومحمد وزفر وغيرهم من أصحابه في مسائل لا تكاد تحصى، وكم قد رجعوا عن مسألة لما ظهر لهم فيها الدليل على خلاف ما كانوا وافقوه»[(٤)].

وقال ابن عابدين: «فحصل المخالفة من الصاحبين في نحو ثلث المذهب»[(٥)].

٢- ومن أمثلة مخالفتهم لإمامهم: «وقد قال أبو يوسف لما رجع عن قوله في مقدار الصاع وعن صدقة الخضروات وغيرها لو رأى صاحبي ما رأيت لرجع كما رجعت»[(٦)].

---

(١) «المنخول من تعليقات الأصول» (ص٤٩٦).

(٢) فقد نقله اللكنوي في «النافع الكبير» (ص٩٣). «وعمدة الرعاية على شرح الوقاية» (ص٨).

(٣) «الاتباع» (ص٢٤).

(٤) «المرجع السابق» (ص٤٠).

(٥) «حاشية رد المحتار» (١/ ٦٧).

(٦) انظر «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ٣٠٦-٣٠٧) و«صحة مذهب أهل المدينة»: ابن تيمية، (ص٤٥).

وإنما قال ذلك؛ لأنه يعلم من أبي حنيفة رحمه الله أنه إذا ظهر له الدليل رجع إليه»[١].

٣- **وأما محمد بن الحسن**؛ فقال: «أما أبو حنيفة رحمه الله؛ فكان لا يرى في الاستسقاء صلاة، وأما في قولنا؛ فإن الإمام يصلي بالناس ركعتين، ثم يدعو، ويحول رداءه»[٢].

٤- **وهذا عصام بن يوسف البلخي** - من أشهر تلاميذ الإمام محمد بن الحسن ومن الملازمين لأبي يوسف - كان يرفع يديه عند الركوع والرفع منه.

قال اللكنوي رحمه الله: «قلت: يعلم منه بطلان رواية مكحول عن أبي حنيفة: أن من رفع يديه في الصلاة فسدت صلاته التي اغتر أمير كاتب الإتقاني بها كما مر في ترجمته[٣]؛ فإن عصام بن يوسف كان من ملازمي أبي يوسف، وكان يرفع، فلو كان لتلك الرواية أصل؛ لعمل بها أبو يوسف وعصام، وسيأتي التفصيل في بطلان تلك الرواية في ترجمة مكحول إن شاء الله»[٤].

---

(١) «الاتباع» (ص٤٠)

(٢) «موطأ محمد» (ص١٥٨).

(٣) ذكرها (ص٥٠) من الفوائد البهية ثم علق عليها في «التعليقات السنية» (ص٥٠):

«ما أقبح كلامه وما أضعفه أتفسد الصلاة بما تواتر فعله عن رسول الله ﷺ وأصحابه؟ أما علم أن الصحابة منهم من كان يرفع، ومنهم من كان لا يرفع، وكان يقتدي أحدهما بالآخر، ولم يرد عن أحد ما تفوه به، أما فهم أن إمامنا وإن لم يأخذ بأحاديث الرفع، ورجح عليها أخبار ترك الرفع لم يكن يشدد في ذلك كما تشدد هو فيما هنالك.

أما تدبر في أن مكحولًا الراوي لرواية الفساد من هو؟ وكيف هو؟ وهل تقبل روايته مرسلة أم ترد عليه منتقصة؟!

أما تفكر في أن مشايخنا الثقات وفقهائنا الأثبات قد صرحوا بعدم الفساد، ولم يعتبر أحد رواية الفساد، أما يكون إعراضهم موجباً لهجران تلك الرواية؟ أفلا يكون ذلك دليلًا على أنها خلاف الدراية.

وبالجملة؛ فمقاصد التعصب وعدم التدبر لا تعد، والبشر له ذنوب وخطأ لا تعد»اهـ.

(٤) قال رحمه الله في «الفوائد البهية» (٢١٨): =

. . . .

= «والحق أن هذه الرواية التي رواها مكحول شاذة لا يعتد بها ولا بذكرها، وممن صرح بشذوذها محمد بن عبد الواحد الشهير بابن الهمام في «فتح القدير»، وذكر أنه صرح بشذوذها صاحب «النهاية».

وفي «حلية المحلى منية المصلى» لابن أمير حاج: الفساد برفع اليدين في الصلاة رواية مكحول النسفي عن أبي حنيفة وهو خلاف ظاهر الرواية.

ففي «الذخيرة»: رفع اليدين لا يفسد، منصوصٌ عليه في باب صلاة العيدين من الجامع، ومشى عليه في الخلاصة، وهو أولى بالاعتبار.

وفي «البزازية»: رفع اليدين في المختار لا يفسد؛ لأن مفسدها لم يعرف قربه فيها.

وفي «السراجية»: رفع اليدين لا يفسد، وهو المختار.

وفي مقدمة « رفع اليدين في الصلاة» لمحمود بن أحمد بن مسعود القونوي: القول بعدم اقتداء الحنفي بالشافعي ليس مذهب أبي حنيفة، وإنما هو قول شاذ ذكره بعض المتأخرين على رواية مكحولِ النسفي وأن مكحولًا تفرد بهذه الرواية، ولم يروها أحد غيره فيما نعلم ولم يكن مشهوراً بالرواية في المذهب، ولم نجد له قولاً ولا اختياراً، ولم ينص أحد من المشايخ على صحة هذه الرواية ورجحانها؛ فينزل بمنزلة المجهول من الرواية، ومن يكن بهذه المثابة لا يجوز العمل بروايته، ومعلوم أن مكحولًا لم يكن من أهل القرون المعدلة، ولم تشتهر روايته في السلف، ليقر عليها فلا يجب العمل بروايته، بل لا يجوز حتى قال الأصوليون من أصحابنا:

إن رواية مثل هذا المجهول في زماننا لا يعمل بها، وإذا كان كذلك في رواية الأخبار فكذا في رواية الأحكام الدينية إذ لا فرق بينهما في العمل بها.

وأيضاً فإن ظاهر ما رُوي عن مكحول يدل على أنه أدرك أبا حنيفة؛ فلزم القائل بصحة روايته أحد الأمرين وهو:

إما أن يبين إدراكه لأبي حنيفة.

أو الرواة الذين بينه وبين أبي حنيفة؛ لتصح روايته.

وكذا من نقب تلك الرواية عن مكحول من المشايخ المتأخرين؛ كالصدر الشهيد وغيره، ومعلوم أنهم لم يدركوا مكحولًا؛ فيلزم أيضاً أن يبين إدراكهم إياه؛ أو يبين الرواة الذين بينهم وبين مكحول.

وإذا تعذر ذلك كانت تلك الرواية منقطعة الإسناد من الطريقين الأعلى والأسفل؛ فيتطرق الطعن إليها بهذا الاعتبار، وكذا نقول في سائر الروايات المخالفة لظاهر المذهب، اللهم إلا أن ينص على=

ويعلم أيضاً أن الحنفي لو ترك في مسألة مذهب إمامه لقوة دليل خلافه لا يخرج به عن ربقة التقليد بل هو عين التقليد في صورة ترك التقليد ألا ترى عصام بن يوسف ترك مذهب أبي حنيفة في عدم الرفع، ومع ذلك فهو معدود في الحنفية، ويؤيده ما حكاه أصحاب الفتاوى المعتمدة من أصحابنا من تقليد أبي يوسف الشافعيَّ في طهارة القلَّتين، وإلى الله المشتكى من جهلة زماننا حيث يطعنون على ترك تقليد إمامه في مسألة واحدة لقوة دليله؛ ويخرجونه عن جماعة مقلديه[١].

فلا عجب منهم؛ فإنهم من العوام، إنما العجب ممن يتشبه بالعلماء، ويمشي مشيهم كالأنعام»[٢]. اهـ.

* * *

= صحتها والعمل بها باعتبار التنصيص على صحتها لا باعتبار ذاتها، وليس هذا من باب الإرسال لما بينا أن مكحولًا لم يكن من أهل القرون المعدلة؛ ليقبل إرساله، ولم يرو أحد هذه الرواية مسندة عن الإمام ولا مرسلة؛ لتقوى روايته» اهـ ملخصاً.

(١) قلت: أقروا بالحق؛ ونطقوا بالصدق؛ فهدموا أركان التعصب المذهبي الذي ذهب بريح مسلمي شبه القارة الهندية في هذا القرن، فهل يدرك الغافلون هذه الحقائق الدينية الكونية، فيا ليت قومي يعلمون(!).

(٢) «الفوائد البهية في تراجم الحنفية» (ص١١٦).

أصحاب الشافعي رحمهم الله

وأما أصحاب الشافعي الأوائل؛ فكانوا أكثر عملًا بأقواله، وأسعد أثراً.

١- **قال المزني**: «اختصرت هذا الكتاب من علم محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله ومن معنى قوله؛ لأقربه على من أراده مع إعلامه نهيه عن تقليده، وتقليد غيره؛ لينظر فيه لدينه، ويحتاط فيه لنفسه»(١).

٢- **قال أبو بكر الأثرم**: «كنا عند البويطي؛ فذكرت حديث عمار في التيمم؛ فأخذ السكين وحته من كتابه وجعله ضربة.

وقال هكذا أوصانا صاحبنا: إذا صح عندكم الخبر؛ فهو قولي»(٢).

ثم علق أبو شامة قائلًا: «وهذا من البويطي فعل حسن موافق للسنة، ولما أمر به من إمامه.

وأما الذين يظهرون التعصب لأقوال الشافعي كيفما كانت، وإن جاءت السنة بخلافها؛ فليسوا بمتعصبين في الحقيقة؛ لأنهم لم يمتثلوا ما أمر به إمامهم، بل دأبهم وديدنهم إذا ورد عليهم الحديث الصحيح الذي هو مذهب إمامهم الذي لو وقف عليه لقال به، أن يحتالوا في دفعه بما لا ينفعهم، لما نقل لهم عن إمامهم من قول قد أمر بتركه عند وجدان ما يخالفه من السنة، هذا مع كونهم عاصين بذلك لمخالفتهم ظاهر كتاب الله وسنة رسوله.

العجب أن منهم من يستجيز مخالفة نص الشافعي لنص آخر في مسألة أخرى بخلافه، ثم لا يرون مخالفته لأجل نص رسول الله ﷺ، وقد أذن لهم

---

(١) «مختصر المزني» (ص١).

(٢) «مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول» (ص٥٩)، ونقله عنه السبكي في «معنى قول الإمام المطلبي» (ق٨١- بتحقيقي).

الشافعي في هذا»[١]اهـ.

٣- **وقال النووي** رحمه الله: «قد عمل بهذا أصحابنا في مسألة التثويب، واشتراط التحليل من الإحرام بعذر المرض وغيرهما مما هو معروف فى كتب المذهب»[٢].

٤- «كان **عبد العزيز بن عبد الله الداركي** [٣]إذا جاءته مسألة يستفتى فيها، تفكر طويلًا ثم أفتى، وربما كانت فتواه خلاف مذهب الشافعي أبي حنيفة رضي لله عنهما، فيقال له في ذلك، فيقول: ويْحَكُمْ حدَّث فلان عن فلان عن رسول الله ﷺ بكذا وكذا، والأخذ بالحديث عن رسول الله ﷺ أولى من الأخذ بقول الشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهما إذا خالفاه»[٤].

* * *

(١) «مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول» (ص٥٩-٦٠).

(٢) «المجموع شرح المهذب» (١/ ٦٣).

(٣) نسبة إلى «دارك» من أعمال أصبهان، وهو أبو القاسم عبد العزيز بن عبد الله الداركي، كان فقيهاً انتهى إليه التدريس ببغداد وأخذ عنه عامة شيوخ بغداد وغيرهم من أهل الآفاق.
ترجمته: « تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٦٣-٤٦٥)، «طبقات الفقهاء للشيرازي» (ص١١٧-١١٨)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٢/ ٢٤٠).

(٤) «تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٦٤).

شبهات وأجوبتها

هذا ما قرره المحققون من أصحاب الأئمة الأربعة رحمهم الله، وَطبّقه العلماء المتقون، ولكن طال الأمد؛ فخلف من بعدهم خلوف ضيعوا وصايا أئمتهم؛ فلا يعملون بها إلا لماماً.

قال النووي رحمه الله: «. . . ولا أعلم أحداً من الفقهاء اعتنى في الاحتجاج بالتمييز بين الصحيح والضعيف كاعتنائه ولا قريباً منه، فرضي الله عنه، وهذا واضح جلي في كتبه، وإن كان أكثر أصحابنا لم يسلكوا طريقته في هذا»[١]اهـ.

قال الصنعاني رحمه الله: «ولقد عظمت جنايات المقلدين على أحاديث رسول الله ﷺ، وعلى أئمة مذاهبهم الذي تبرءوا عن إثبات مقال لهم يخالف نصًا نبوياً، فإنها إذا وردت بخلاف ما قرره من قلدوه، حرفوها عن مواضعها، وحملوها على غير ما أراده ﷺ »(وذكر أمثلة على ذلك).

والحاصل أن من اعتقد مذهبًا من المذاهب؛ فإنه يؤدي ذلك إلى المحاماة عليه، وإلى إخراج الآيات والأحاديث عن معانيها التي أرادها الله ورسوله ﷺ. . .

فليحذر المؤمن المؤثر للحق على الخلق عن هذه الاعتقادات، ورد الأحاديث والآيات إلى مثل تأويل الفرقة الباطنية، وكل هذا من قبائح الاعتقادات المذهبية.

وإني لأخاف ممن حرف الآيات والأحاديث؛ ليوافق اعتقاده أن يقلب فؤاده وقلبه؛ فلا يوفق لمعرفة الحق عقوبة؛ كما فعله الله فيمن رد براهين

---

(١) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٥١).

النبوة وكذب بها؛ كما أسلفناه في قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ﴾[الأنعام. ١١٠].

ولو تتبعت ما وقع لأهل التقليد من التحريف لجاء منه مجلد وسيع، ولكن مرادنا النصيحة لا التشنيع، وهي تحصل بأقل مما سقناه، وأيسر مما رقمناه»[١]اهـ. باختصار.

ومن ثم حاول ذوو الهمم الفاترة، والعزائم الخائرة صرف أقوال الأئمة التي تواترت عنهم عن معانيها الحقة التي بينوها رحمهم الله، ووافقهم عليها المحققون من أهل العلم.

أقول: حاولوا صرفها بتأويلات داحضة، وهأنذا أشرع بتفنيدها بأجوبة ناهضة، ولتستبين هذه الدلالة أنشأت هذه الرسالة الموسومة بـ «**التّعظيمُ والمِنَّة في الانتصار للسُّنَّة**».

* * *

(١) «إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد» (ص١٦٣- ١٦٨).

حجج المؤولين لأقوال الأئمة

١- قالوا: المخاطب بها من بلغ مبلغهم، وأدرك مرتبة الاجتهاد المطلق أو في المذهب:

قال النووي رحمه الله: «وهذا الذي قاله مذهب الشافعي ليس معناه: أن كل أحد رأى حديثاً صحيحاً قال: هذا مذهب الشافعي، وعمل بظاهره، وإنما هذا فيمن له رتبة الاجتهاد في المذهب على ما تقدم من صفته أو قريب منه؛ وشرطه: أن يغلب على ظنه أن الشافعي لم يقف على هذا الحديث، أو لم يعلم صحته، وهذا إنما يكون بعد مطالعة كتب الشافعي كلها رحمه الله، ونحوها من كتب أصحابه الآخذين عنه وما أشبهها، وهذا شرط صعب قلَّ من يتصف به، وإنما اشترطوا ما ذكرنا؛ لأن الشافعي رحمه الله ترك العمل بظاهر أحاديث كثيرة رآها وعلمها، لكن قام الدليل عنده على الطعن فيها، أو نسخها، أو تخصيصها، أو تأويلها، أو نحو ذلك...

قال الشيخ أبو عمرو- يعني: ابن الصَّلاح: فمن وجد من الشافعية حديثاً يخالف مذهبه نظر إن كملت آلات الاجتهاد فيه مطلقاً، أو في ذلك الباب أو المسألة كان له استقلال بالعمل به، وإن لم يكن وشقّ عليه مخالفة الحديث بعد أن بحث فلم يجد لمخالفته عنه جواباً شافياً فله العمل به إن كان عمل به إمام مستقل غير الشافعي، ويكون عذراً له في ترك مذهب إمامه هنا.

وهذا الذي قاله حسن متعين، والله أعلم»[١]. اهـ مختصراً.

وحاول السبكي الاعتذار لابن الصلاح والنووي فقال: «وهذا الذي قالاه رضي الله عنهما ليس رداً لما قاله الشافعي؛ ولا كونه فضيلة امتاز بها عن غيره، ولكنه تبيين لصعوبة هذا المقام حتى لا يغتر به كل أحد، والافتاء في

---

(١) «المجموع شرح المذهب» (١/ ٦٤).

الدين كله لذلك لا بد من البحث والتنقير عن الأدلة الشرعية حتى ينشرح الصدر للعمل بالدليل الذي يحصل عليه فهو صعب وليس بالهين كما قالاه رضي الله عنهما، ومع ذلك ينبغي الحرص عليه وطلبه»[١].

ومع ذلك رد على ابن الصلاح شرطه الأخير فقال: «وسكت ابن الصلاح عن القسم الآخر: وهو أن لا يجد من يتمذهب بمذهبه في العمل بذلك الحديث، وكأنه لأن ذلك إنما يكون حيث الإجماع، ولكن قد يفرض مع الاختلاف، وقد يفرض في مسألة لا نقل فيها عن غير الشافعي فماذا يصنع؟

والأولى عندي اتباع الحديث، وليفرض الإنسان نفسه بين يدي النبي ﷺ، وقد سمع ذلك منه أيسعه التأخر عن العمل به؟ لا والله، وكل أحد مكلف بحسب فهمه»[٢].

قلت: وعلى الرغم مما قدمه السبكي بين يدي كلام ابن الصلاح والنووي، وأنه من قبيل الاحتياط الواجب لئلا يجرؤ على الفتيا من ليس من أهلها، إلا أن المتعصبة المتأخرين جعلوا ذلك شرطاً للعمل بأقوال الأئمة، ولكنه شرط مع وقف التنفيذ للوجوه الآتية:

أولًا: المجتهد غير محتاج أصلًا إلى مجتهد مثله حتى يرجع إلى الكتاب والسنة؛ فتبين أن ذلك في حق المقلد والمتبع.

قال الفلاني رحمه الله: « لأن قول أبي حنيفة، ومحمد، والشافعي: بأنه إذا خالف قولنا قول رسول الله ﷺ؛ فخذوا بقول رسول الله ﷺ ونحوه، ليس في حق المجتهد لعدم احتياجه في ذلك إلى قولهم؛ فذاك في حق المقلد»[٣].

ثانياً: كلام الأئمة مُوَجَّه إلى فريق من الأمة خشوا أن يتعبدوا الله

---

(١) «معنى قول الإمام المطلبي» (ق٨٦- بتحقيقي).

(٢) المرجع السابق، (ق٦٧).

(٣) «إيقاظ همم أولي الأبصار» (ص٦٥).

بأقوالهم؛ ويعرضوا عن الكتاب والسنة، والمجتهد لا يظن به ذلك.

ثالثاً: كلام الأئمة رحمهم الله مُوَجَّه إلى تلاميذهم، ولم يكونوا قد بلغوا مرتبة الاجتهاد بل كانوا جاثين في حلقات شيوخهم ينهلون من معين العلم، وإن كنت في ريب مما أقول؛ فانظر بعين الإنصاف، واستمع بأُذُنِ الإنصات، إلى **قول أبي حنيفة النعمان** رحمه الله لأبي يوسف رحمه الله:

«ويحك يا يعقوب لا تكتب كل ما تسمع؛ فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غداً، وأرى الرأي غداً وأتركه بعد غد».

وقول الإمام أحمد رحمه الله: «لا تقلدني، ولا تقلد مالكاً، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا النووي، وخذ من حيث أخذوا».

رابعاً: لا يوجد في كلام الأئمة رحمهم الله شيء من القيود على شهرته وكثرته؛ فلذلك تبقى أقوالهم على عمومها حتى يأتي المقلد المُقَيِّدُ بدليل من كلام الأئمة أنفسهم يرجح تقييده، ويوضح تأويله، ويصحح تقليد...

وهيهات هيهات لما يظنون(!).

خامساً: إذا كانت أقوال الأئمة لا يعلم تأويلها إلا المجتهدون- وهم على حد زعم المقلدين لا وجود لهم بعد القرن الرابع الهجري- فكيف تفسرونها وأنتم غير مجتهدين حيث شهدتم على أنفسكم بأنفسكم أنكم مقلدون؟!.

سادساً: وبهذا القول ألزمتم أنفسكم أن أقوال الأئمة لا يوجد من يعلم معناها ويفسرها، وقد قلتم هذا من قبل في حقِّ كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وعندئذ يقال لكم: ماذا أبقيتم للمسلمين كي يعبدوا الله به إلا الظن وما تهوى الأنفس؟.

وحسبكم هذا على فساد قولكم وذوقكم.

وقد قال السبكي فأفاد: «والذي أقوله: أن المبادرة إلى امتثال الأمر مطلوب كمن سمعه من النبي ﷺ لا رخصة له في تركه.

والمبادرة إلى طلب وجوه التأويل، والتخصيص، والتقييد وعدم النسخ مطلوبة، فلا رخصة له في ارتكاب الهوينا، بل عليه المبادرة، ويمهل بقدر ما ينظر غير مهمل، ولا مؤخر عن الوقت الذي يتعين فيه العمل وإلا فينقضي العمر ولا يعمل.

والمكلف بذلك كل من هو من أهل الفهم بحسب ما تصل إليه قدرته من العلم والمبالغة في الطلب، واشتراط رتبة الاجتهاد الكامل، والتوقف عن العمل حتى يحصل إلى أقصى غاية ليس مما يقتضيه سير السلف رضي الله عنهم.

وإذا كان لابد من العمل؛ فالعمل بما اقتضاه الحديث أولى من العمل بما اقتضاه كلام صاحب «المهذب»، الذي يقلده إذا كان المقلد من أهل الفهم.

أما العامي فلا كلام معه إلا أن يقال له: هذا حكم الله، أو مذهب فلان»[1]اهـ.

٢- قالوا: لقد أخذ الأئمة بالحديث إذا صح عندهم.

قلت: أو عند غيرهم من أهل العلم بالحديث النبوي.

قال الشعراني: «قال ابن حزم: أي صح عنده أو عند غيره من الأئمة»[2].

وبرهان ذلك:

أولًا: ما قاله الإمام الشافعي رحمه الله للإمام أحمد رحمه الله: «يا أبا عبد الله أنتم أعلم بالأخبار الصّحاح منّا؛ فإذا كان خبر صحيح؛ فأعلمني حتى أذهب إليه كوفيًا أو بصريًا أو شامياً».

قلت: ورد عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، وله عنه عدة طرق:

---

(١) «معنى قول الإمام المطلبي إذا صحّ الحديث فهو مذهبي»: (ق٧٩-٨٠ بتحقيقي).

(٢) «الميزان الكبرى» (١/ ٥٧).

الأولى: من طريق الطبراني عنه به.

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١٧٠)، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص٤٤٩)، والخطيب البغدادي في «مسألة الاحتجاج بالشافعي» (ص٧٠).

قلت: وهذا إسناده صحيح.

الثانية: من طريق أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي عنه به.

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١٠٦)، وابن عبد البر في «الانتقاء» «ص٧٥»، وابن الجوزي في «مناقب الأمام أحمد» (ص٤٩٨-٤٩٩).

قلت: وهذا إسناد صحيح.

الثالثة: من طريق محمد بن عبدالله عنه به.

أخرجه ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٨٢).

الرابعة: من طريق الحضرمي عنه به.

أخرجه البيهقي «المدخل إلى السنن» (ص١٧٣).

الخامسة: من طريق أبي أحمد عنه به.

أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص٩٤).

قلت: وهذا إسناد صحيح.

وهذه الطرق تؤكد أن هذا القول ثابت النسبة إلى الإمام الشافعي، ولذلك عزاه إليه أهل العلم منهم:

١- **ابن أبي يعلى** في «طبقات الحنابلة» (١/ ٦).

٢- **الحافظ ابن كثير** في «البداية والنهاية» (١٠/ ٣٢٧).

٣- **ابن العماد الحنبلي** في «شذرات الذهب» (٢/ ١٠).

٤- **ابن فرحون المالكي** في «الديباج المذهب» (ص١٦).

٥- **ابن قيم الجوزية** في «إعلام الموقعين» (٢/ ٢٣٤).

٦- **الفلّانى** في «إيقاظ همم أولي الأبصار» (ص١٤٧-١٤٨).

٧- **ولي الله الدهلوي** في «حجة الله البالغة» (١/ ١٤٨)، و«الانصاف» (ص٤٨).

وفي مقولة الشافعي نكت لطيفة وفوائد شريفة، منها:

١- أن لكل علم من العلوم رجالاً منقطعين إليه منشغلين به، يرجع إليهم في أمر هذا العلم، لذلك فالحكم على الأحاديث صحة وضعفاً من شأن أئمة الصنعة، وجهابذة علم الحديث، وصيارفة العلل.

وهذا من دين الشافعي حيث سلم هذا العلم لأهله، ولا ريب أنه من أهله.

٢- أن قوائم الحديث هم الرجال الذين هم مادة الإسناد الذي هو وسيلتنا لمعرفة ما تصح نسبته إلى رسول الله ﷺ مما لا تصح نسبته، ولذلك قال علي ابن المديني: «معرفة الرجال نصف العلم».

٣- أن مدار الفقه على علم النقل، وأن علم الحديث حجة على سائر العلوم، **قال العلامة ابن الوزير اليماني**: «وهو العلم الذي تفجرت منه بحار العلوم الفقهية والأحكام الشرعية، وتزينت بجواهره التفاسير القرآنية، والشواهد النحوية، والدقائق الوعظية، وهو العلم الذي يميز الله به الخبيث من الطيب، ولا يرغم إلا المبتدع المترتب.

وهو العلم الذي يرجع إليه الأصولي وإن برز في علمه، والفقيه وإن برز في ذكائه وفهمه، والنحوي وإن برز في تجويد لفظه، واللغوي وإن اتسع حفظه، والواعظ المبصر، والصوفي المفسر، كلهم إليه راجعون، ولرياضه منتجعون»[1]اهـ.

---

(١) «الروض الباسم في الذَّبِّ عن سنة أبي القاسم» (١/ ٥).

٤- هذا النص يؤكد أن الشافعي رحمه الله رجع عن رفضه لحديث العراقيين؛ فقد نقل عنه ابن أبي حاتم أنه كان يقول:

«والله لو صح الإسناد من حديث العراق غاية ما يكون من الصحة، ثم لا أجد له أصلا عندنا على أي وجه كان، لم أكن أعني بذلك الحديث صحة كان»[١].

وقال: «إذا جاوز الحديث الحرمين؛ فقد ضعف نخاعه».

لكنه رحمه الله كان رجّاعاً للحقِّ- وكذلك الظن بسائر الأئمة- حيث أخذ بالحديث إذا صح من أي بلد كان.

ساق البيهقي بسنده إلى الشافعي قال: «من عُرِفَ من أهل العراق ومن أهل بلدنا بالصدق والحفظ، قبلنا حديثه، ومن عُرِفَ منهم ومن أهل بلدنا بالغلط رددنا حديثه، وما حابينا أحداً ولا حملنا عليه».

ثم قال البيهقي:

«وعلى هذا مذهب أكثر أهل العلم بالحديث، وإنما رغب بعض السلف عن رواية أهل العراق لما ظهر من المناكير والتدليس في روايات بعضهم، ثم قام بهذا العلم جماعة منهم ومن غيرهم؛ فميزوا أهل الصدق من غيرهم، ومن دلَّس ممن لم يدلِّس، وصنفوا فيه الكتب حتى أصبح من عمل في معرفة ما عرفوه، وسعى في الوقوف على ما عملوه على خبرة من دينه وصحة ما يجب الاعتماد عليه من سنة نبيه ﷺ، فلله الحمد والمنة، وبه التوفيق والعصمة»[٢].

وقال: «ولهذا كثر أخذه بالحديث، وهو أنه جمع علم أهل الحجاز والشام واليمن والعراق، وأخذ بجميع ما صحَّ عنده من غير محاباة منه، ولا ميل إلى ما استجلاه من مذهب أهل بلده مهما بان له الحق في غيره، وممن كان قبله

---

(١) «آداب الشافعي ومناقبه» (ص٢٠٠) بإسناد صحيح.

(٢) «معرفة السنن والآثار»، (١/ ٨٥-٨٦).

من اقتصر على ما عهد من مذهب أهل بلده، ولم يجتهد في معرفة صحة ما خالفه، والله يغفر لنا ولهم، ويرحمنا وإياهم، فكل منهم بحمد الله ومنِّه رجع في أكثر ما قال، ومعظم ما رسم إلى وثيقة أكيدة، ممن يقتدى به في الدين، وفقنا الله تعالى للاقتداء بهم، والاهتداء بهديهم، وجمع بيننا وبينهم في جنات النعيم بفضله وسعة رحمته، إنه غفور رحيم»[1]اهـ.

وممن صحح رجوع الشافعي إلى ما ذكرنا مؤرخ الإسلام الحافظ الذهبي: «ثم إن الشافعي رجع عن هذا، وصحح ما ثبت إسناده لهم»[2].

وكذلك الحافظ ابن كثير رحمه الله في «البداية والنهاية»: «وقد قال الشافعي لأحمد لما اجتمع به في الرحلة الثانية إلى بغداد سنة تسعين ومائة، وعمر أحمد إذ ذاك نيف وثلاثون سنة قال له: يا أبا عبد الله إذا صح عندكم الحديث؛ فأعلمني به أذهب إليه حجازياً كان أو شامياً أو عراقياً أو يمنياً.

يعني لا يقول بقول فقهاء الحجاز الذين لا يقبلون إلا رواية الحجازيين، وينزلون من سواهم منزلة أحاديث أهل الكتاب»[3].

ثانياً: ما علق الشافعي القول فيه على الصحة.

وهو باب نفيس يدل بوضوح أن الشافعي رحمه الله يعمل بالحديث الصحيح عنده أو عند غيره، ولو كان لا يعمل إلا بما صح عنده؛ فإن تعليقه القول فيه على الصحة يصبح ضرباً من اللغو الذي لا يفعله الصبيان؛ لأن الحديث لم يصح عنده ولو صحَّ عنده لقال به، ولكنه علق القول فيه على صحته إذا ثبتت من وجوه أُخر عند غيره؛ فتأمل ولا تكن من الغافلين.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وقد أكثر الشافعي في تعليق القول

---

(١) «المدخل إلى السنن الكبرى» (ص١٧٣).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٢٤).

(٣) «البداية والنهاية» (١٠/ ٣٢٧).

بالحكم على ثبوت الحديث عند أهله؛ كما قال البويطي: إن صح حديث الغسل من غسل الميت قلت به».

وفي «الأم»: إن صح حديث ضباعة في الاشتراط قلت به...إلى غير ذلك.

وقد جمعت في ذلك كتاباً سميته: «المنحة فيما علق الشافعي القول فيه على الصحة» وأرجو الله تيسير تكملته بعونه وقوته»[1] اهـ.

قلت: والأمثلة على ما علق الشافعي القول فيه على الصحة كثيرة، ذكر نبذة مستطابة منها السبكي الكبير[2]، فقال:

«ما عَلَّق الشافعي القول فيه على الصحة.

وقال الشافعي في حديث بِرْوَع بنت واشق[3]: إذا ثبت عن النبي ﷺ فهو أولى الأمور بنا ولا حجة في قول أحد دون النبي ﷺ، ولا في قياس، ولا في شيء في قوله إلا طاعة الله بالتسليم له، ولم أحفظه من وجه يثبت مثله هو مرة يقال عن معقل بن يسار، ومرة عن معقل بن سنان، ومرة عن بعض أشجع لا يسمى[4].

(١) «توالي التأسيس» (ص١٠٩).

(٢) «معنى قول الإمام المطلبي»، (ق٤٣-٤٦، بتحقيقي).

(٣) هي بِرْوَع بنت واشق الأشجعية، زوج هلال بن مرة، وكانت قد نكحت رجلًا، وفَوَّضت إليه، وتوفي قبل أن يدخل بها؛ فقضى لها النبي ﷺ بمثل صداق نسائها.

ترجمتها في: «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤/ ٢١٥)، و«أسد الغابة» (٦/ ٣٧).

(٤) كما في «الأم» (١/ ٦٨)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٤٤) من طريق الربيع بن سليمان عن الشافعي.

وقال ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص٢٣١): «وقد قال الشافعي في كتبه: إن صح حديث بِرْوَع: قلت به».

أخرج هذه الكلمة الحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٨٠) من طريق مرسلة عن الشافعي. =

. . . .

= وذكر الحاكم عن شيخه أبي عبد الله بن يعقوب الحافظ أنه قال: «لو حضرت الشافعي لقمت على رؤوس أصحابه، وقلت: قد صح الحديث؛ فقل به».

قلت: صدق والله فقد صح حديث بِرْوَع، ودونك البيان: سئل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رجل تزوج امرأة، ولم يفض لها صداقاً، ولم يدخل بها حتى مات؟

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «لها مثل صداق نسائها، ولا وكس، ولا شطط، وعليها العدة، ولها الميراث».

فقام معقل بن سنان الأشجعي فقال: «قضى رسول الله ﷺ في بِرْوَع بنت واشق امرأة منا مثل ما قضيت»؛ ففرح عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وله عنه طرق:

الأولى: من طرق عن علقمة عنه به:

أخرجه أبو داود (٢١١٥)، والترمذي (١١٤٥) وصححه، وابن ماجه (١٨٩١)، والنسائي (١/ ١٦٨) والسياق له، وأحمد (٤/ ٢٧٩-٢٨٠)، والحاكم (٢/ ١٨٠) والبيهقي (٧/ ٢٤٥) وصححه، وابن حبان (١٢٦٣- موارد).

الثانية: عن مسروق عنه به مختصراً:

أخرجه أبو داود (٢١١٤)، وابن ماجه (١٨٩١)، وأحمد (٤/ ٢٨٠)، وعنه الحاكم (١/ ١٨٠)، وعنه البيهقي (٧/ ٢٤٥).

وقال الحاكم: « على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي،

وقال البيهقي: «هذا إسناد صحيح، وقد سمي فيه معقل بن سنان وهو صحابي مشهور».

قلت: وهو كما قالوا رحمهم الله.

الثالثة: عن الأسود عنه به مثل رواية علقمة:

أخرجه أحمد (٤/ ٢٨٠)، وابن حبان (٢١٦٤).

قلت: وهو صحيح على شرط الشيخين:

الرابعة: عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عنه به:

أخرجه أبو داود (٢١١٦)، والبيهقي (٧/ ٢٤٦)، وأحمد (١/ ٤٣٠ و ٤٣١ و٤٤٧ و ٤/ ٢٧٩).

قلت: وهو صحيح على شرط مسلم.

ولقد أعلّ الشافعي رحمه الله الحديث بالاختلاف الذي وقع في أسماء الصحابة الذين شهدوا عند=

وقال الشافعي فيما روى عن علي بن معبد بإسناده عن النبي ﷺ أنه أجاز

= عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم أجمعين، وكأنه يقول باضطراب الحديث سنداً.

لذلك قال البيهقي رحمه الله (٧/ ٢٤٦): «هذا الاختلاف في تسمية من روى قصة بِرْوَع بنت واشق عن النبي ﷺ لا يوهن الحديث؛ فإن جميع هذه الروايات أسانيدها صحاح، وفي بعضها ما دل على أن جماعة من أشجع شهدوا بذلك، فكان بعض الرواة سموا منهم واحداً، وبعضهم سمى اثنين، وبعضهم أطلق ولم يسم، ومثله لا يرد الحديث، ولولا ثقة من رواه عن النبي ﷺ لما كان لفرح عبد الله بن مسعود بروايته معنى، والله أعلم».

قلت: الرواة كلهم صحابة والاختلاف في أسمائهم لا يضر؛ لأن الصحابة كلهم عدول.

ولحديث بِرْوَع بنت واشق شاهد من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

أخرجه أبو داود (٢١١٧)، والحاكم (٢/ ١٨١-١٨٢)، وابن حبان (١٢٦٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٦)، والدولابي، «الكنى والأسماء» (١/ ١١٠) كلهم من طريق يزيد بن أبي حبيب عن مرشد بن عبد الله عنه به.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو على شرط مسلم.

وقد صحح حديث بروع جماعة من أهل العلم؛ كالحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/ ١٩١-١٩٢)، وابن التركماني في «الجوهر النقي» (٧/ ٤٦) وغيرهم.

وبهذا يكون مذهب الشافعي في هذه المسالة القول بحديث بروع، ويزداد تأكيداً من وجهين.

١- نقل الترمذي في «سننه» (٣/ ٤٥١) أن الشافعي رجع بمصر عن قوله الأول، وأخذ بحديث بِرْوَع بنت واشق.

٢- أخرج ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص٢٢٩-٢٣١) قال أبي: «حدثنا أحمد بن أبي سريج قال: قلت للشافعي في حديث بروع: سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله وسفيان عن فراس عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله، فقال: وهذا عندك ثبت؟ كالمنكر. فقلت: وأي شيء أثبت من هذا؟ قال: إن كان عندك ثبتاً؛ فأنت أعلم.

قال أبو محمد: لم ينكر الشافعي هذا الإسناد وصحته، وإنما كان في قلبه شك من خبر الرجال الذين قاموا إلى عبد الله؛ فأخبروه عن النبي ﷺ في قصة بروع، والرجال هم غير معروفين بالصحبة كانوا قوما من أشجع.

وقد قال الشافعي في كتابه: إن صح حديث بروع، قلت به»اهـ.

بيع القمح في سنبله بَيِّض فقال: أما هو، فغرر؛ لأنه يحول دونه فلا يروى؛ فإن ثبت الخبر عن النبي ﷺ قلنا به، وكان هذا خاصاً مستخرجاً من عام؛ كما منعنا بيع الصَّبْرَة[١] بعضها فوق بعض؛ لأنها غرر.

فلما أجازها النبي ﷺ أجزناها كما أجازها خاصاً مستخرجاً من عام؛ لأن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الغرر وأجاز هذا، وكذا أجاز بيع الشقة[٢] من الدار، فجعل الشفعة[٣] لصاحب الشفعة وكذا، وإن كان الأساس منها مغيباً لا يرى، وخشباً في الحائط لا يرى فلما أجاز ذلك أجزناه كما أجازه، وإن كان فيه غرر وكان خاصاً مخرجاً من عام»[٤]اهـ.

ثالثاً: ما قرره تلاميذ الأئمة وأصحابهم، ودرجوا عليه من الرجوع للحديث إذا صحَّ الحديث عندهم وإن كان ضعيفاً عند صاحب المذهب.

وتأمل قول أبي يوسف: «لو رأى صاحبي ما رأيت؛ لرجع كما رجعت».

ثم قال ابن أبي العز: «وإنما قال ذلك؛ لأنه يعلم من أبي حنيفة رحمه الله أنه إذا ظهر له الدليل رجع إليه.

ومن ظن أن أبا حنيفة أو غيره من أئمة المسلمين يتعمد مخالفة الحديث الصحيح أو غيره، أو أنه إذا قال بالقياس ثم ظهر له النص لا يرجع إليه؛ فقد أخطأ عليهم، بل لو تبين له خطأ ذلك القياس لرجع إليه إلى ما هو أصح منه، وإن لم يكن ثم نص، فكيف إذا ظهر له النص، فإذا ساغ هذا لأصحاب أبي حنيفة رحمه الله كيف لايسوغ لغيرهم، والرجوع إلى الحق خير من التمادي

(١) هي الكومة المجموعة.

(٢) هي القطعة من الأرض، والطائفة من الشيء.

(٣) هي الضم حسب الشركة أو الجوار.

(٤) انظر «الأم» (٣/ ٦٧)، وأخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص٨٧-٨٨)، والبيهقي «السنن الكبرى» (٥/ ٣٠٢). =

في الباطل»[١].

وقد فعل البويطي من أصحاب الشافعي؛ كما فعل أبو يوسف من أصحاب أبي حنيفة.

قال أبو الأثرم: «كنا عند البويطي؛ فذكرت حديث عمار في التيمم؛ فأخذ السكين فحتّه من الكتاب وجعله ضربة، وقال: هكذا أوصانا صاحبنا: إذا صحَّ عندكم الخبر، فهو قولي»[٢]اهـ.

٣- قالوا: يسوغ العمل بالحديث إذا خالف قولًا للإمام لكن بشرط إذا عمل به إمام مستقل.

وهذه المقالة داحضة من وجوه منها:

١- أن هذا اشتراط زائد للعمل بالحديث النبوي لم يرد به الكتاب، ولم تنطق به السنة، فهو رَدٌّ.

٢- أن الحديث حجة بنفسه؛ لأن الرسول ﷺ يطاع استقلالًا؛ كما هو معلوم بالضرورة.

٣- أن الحديث إذا صح عن رسول الله؛ فإن رسول الله أول العاملين به، وحسبنا رسول الله أسوة وقدوه؛ فهو إمام المتقين.

٤- أن عدم العلم بمن عمل بالحديث لا يستلزم عدم وجوده.

= قلت: وقد ثبت الخبر عن رسول الله ﷺ أنه: «نهى عن بيع النخل حتى يزهو، وعن السنبل حتى يبيض، ويأمن العاهة، نهى بائع المشتري».

أخرجه مسلم (١٠/ ١٧٨-١٧٩- نووي)، وأبو داود (١٣٦٨)، والترمذي (١٢٢٦ و ١٢٢٧)، والبيهقي (٥/ ٣٠٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٥) وغيرهم من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(١) «الاتباع» (ص٤٠).

(٢) مضى.

وقد حدثت مناظرة في هذا الباب بيني وبين أحد المشايخ المقلدين حيث قال: لو وجد من عمل بالحديث لنقل إلينا؟.

قلت: لا يلزم ذلك.

قال: ولم؟.

قلت: لأن الله سبحانه لم يتعهد لنا بحفظ أسماء كل من عمل بنصٍّ من الكتاب أو السنة، وإنما تعهد بحفظهما كما قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[الحجر: ٩].

ولذلك نقل إلينا الحديث، لأنه محفوظ، ولم ينقل إلينا قول من قال أو عمل به؛ لأنه غير محفوظ[١] فبهت ولم يحر جواباً.

٥ - وقد فند الإمام الشافعي رحمه الله هذه المقالة:

- **قال**: «وهكذا يجب على من سمع شيئاً من رسول الله، أو ثبت له عنه: أن يقول عنه بما سمع، حتى يعلم غيره»[٢].

- **قال**: «وإذا ثبت عن رسول الله فهو اللازم لجميع من عرفه، لا يقويه ولا يوهنه شيء غيره، بل الفرض الذي على الناس اتباعه، ولم يجعل الله لأحد معه أمراً يخالف أمره»[٣].

- **وقال**: «. . .ودلالة على أنه لو مضى أيضاً عمل أحد من الأئمة ثم وجد خبراً عن النبي يخالف عمله: لترك عمله لخبر رسول الله، ودلالة على أن حديث رسول الله يثبت بنفسه، لا بعمل غيره بعده»[٤].

---

(١) ومما دل على ذلك أن كثيراً من المذاهب سادت ثم بادت، ولَم يَعُدْ لها وجود؛ فتدبر.

(٢) «الرسالة» (ص٨٣):

قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله معلقاً: «فلا عذر في خلاف رسول الله لمقلد ولا لغيره».

(٣) المصدر السابق (ص٣٣٠).

(٤) المصدر نفسه (ص٤١٤).

- وقال: «فإن قال قائل: فادللني على أن عمر عمل شيئاً ثم صار إلى غيره بخبر عن رسول الله.

قلت: فإن أوجدتكه؟.

قال: ففي إيجادك إياي ذلك دليل على أمرين:

أحدهما: أنه قد يقول من جهة الرأي إذا لم توجد سنة.

والآخر: أن السنة إذا وجدت وجب عليه ترك عمل نفسه، ووجب على الناس ترك كل عمل وجدت السنة بخلافه، وإبطال أن السنة لا تثبت إلا بخبر بعدها[١]، وعلم أنه لا يوهنها شيء إن خالفها»[٢].

والآن يشد عضدك أخوك بكلمة طيبة للعلامة ابن القيم الجوزية رحمه الله: «وقد كان السلف الطيب يشتد نكيرهم وغضبهم على من عارض حديث رسول الله ﷺ برأي أو قياس أو استحسان أو قول أحد من الناس كائناً من كان، ويهجرون فاعل ذلك، وينكرون على من يضرب له الأمثال، ولا يسوغون غير الانقياد له ﷺ والتسليم والتلقي بالسمع والطاعة، ولا يخطر بقلوبهم التوقف في قبوله حتى يشهد له عمل أو قياس أو يوافق قول فلان وفلان، بل كانوا عاملين بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وبقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] وبقوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣] وأمثالها.

---

(١) قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله: «أي إبطال قول من ذهب إلى أن السنة لا يؤخذ بها إلا إذا عمل بها أحد بعد النبي ﷺ، وهو قول قديم معروف».

(٢) «الرسالة» (ص٤٢٥).

فدفعنا إلى زمان إذا قيل لأحدهم: ثبت عن النبي ﷺ أنه قال كذا وكذا، يقول: من قال بهذا؟ دفعاً في صدر الحديث، ويجعل جهلة بالقائل حجة له في مخالفة وترك العمل به، ولو نصح لنفسه لعلم أن هذا الكلام من أعظم الباطل، وأنه لا يحل له دفع سنن رسول الله ﷺ بمثل هذا الجهل، وأقبح من ذلك عذره في جهله إذ يعتقد أن الإجماع منعقد على مخالفة تلك السنة، هذا سوء ظن بجماعة المسلمين إذ ينسبهم إلى اتفاقهم على مخالفة سنة رسول الله ﷺ، وأقبح من ذلك عذره في دعوى هذا الإجماع، وهو جهله وعدم علمه بمن قال بالحديث؛ فعاد الأمر إلى تقديم جهله على السنة، والله المستعان»[1] اهـ.

ورحم الله السبكي حيث قال في: «وسكت ابن الصلاح عن القسم الآخر: وهو أن لا يجد من يتمذهب بمذهبه في العمل بذلك الحديث، وكأنه لأن ذلك إنما يكون حيث يكون إجماع، ولكن قد يفرض الاختلاف، وقد يفرض في مسألة لا نقل فيها عن الشافعي فماذا يصنع؟.

والأولى عندي اتباع الحديث، وليفرض الإنسان نفسه بين يدي النبي ﷺ وقد سمع ذلك منه أيسعه التأخر عن العمل به؟ لا والله، وكل أحد مكلف بحسب فهمه»[2] اهـ.

ومن قبلهم **عمر بن عبد العزيز** الخليفة الراشد إمام هدى حيث قال: «لا عذر لأحد بعد السنة في ضلالة ركبها يحسب أنها هدى».

قلت: صدقوا وبروا، وأنذروا وحذروا، وأطاعوا الله والرسول والأئمة بما أمروا.

وخلاصة القول: إنني لأرجو أن يبادر المسلمون عامة، والمقلدون منهم

---

(١) «إعلام الموقعين» (٣/ ٤٦٤-٤٦٥).

(٢) «معنى قول الإمام المطلبي إذا صح الحديث فهو مذهبي» (ق٦٧).

بخاصة إلى الاستفادة من أقوال الأئمة؛ فيعضون على السنة بالنواجذ، ويتركون أقوال الأئمة المخالفة لها.

وليعلم الطاعن فيما ذكرنا ونقلنا: أنه يطعن في الأئمة الذين يدعي تقليدهم وحبهم، فإنني أخذت منهم هذا القول، فمن أعرض عن الاهتداء بهم في هذا الباب، فلا يلومن إلا نفسه.

أسأل الله أن يجعلني وجميع المسلمين ممن وصفهم الله في قوله: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٥١ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾[النور: ٥١و٥٢].

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت،أستغفرك، وأتوب إليك[١].

* * *

(١) قال راقم هذه الحروف أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي نسباً، السلفي عقيدة ومنهجاً وسلوكاً - كان الله له، وغفر لوالديه ومشايخه: انتهى المراد بفضل رب العباد في مجالس آخرها ليلة الخميس عشاءً لعشرين ليلة خلون من رجب الأصم الفرد سنة ألف وأربعمائة وعشر من هجرة رسول الله محمد بن عبد الله في عمان البلقاء عاصمة جند الأردن من بلاد الشام المحروسة.



الرسالة الثانية

لماذا اخترت المنهج السّلفيّ؟



واقع الأمةِ الإسلامية ونبوءات الصّادِق المَصدوق

ظهرت في واقع اِلأمةِ الإسلاميّةِ سَكرتانِ جَعلَتاها تفقدُ تَوازنَها؛ فتتأرجحُ ذاتَ اليَمينِ وذاتَ الشِّمَالِ حتَّى خَرجَ فِئامٌ منها إلى بُنيّاتِ الطريق.

الأولى: حالةُ الوَهْن.

وهذه الحالةُ وردت الإشارةُ إليها، والتنبيهُ عليها صريحةً دونَ لَبْسٍ، واضحةً دونَ غُموضٍ، مُدويةً دونَ ضَجيج - يُثيرُ النَّقعَ فيحجبُ الرويةَ - في حديثِ ثوبانَ رضي اللهُ عنه - مولى رسولِ الله ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

«**يُوشكُ أن تَداعى**[١] **عَليكم الأُممُ؛ كما تداعى الأكلةُ**[٢] **إلى قَصْعَتِها**[٣]».

فقالَ قائلٌ: أَوَمِن قِلَّةٍ نحنُ يومئذٍ؟

قالَ: «**بل أنتم يَومئذٍ كَثيرٌ، ولكنَّكم غُثاءٌ**[٤] **كغثاءِ السَّيلِ، ولينزعنَّ**[٥] **اللهُ من صُدورِ عدوِّكم المهابةَ**[٦] **منكم، وليقذفنَّ اللهُ في قُلوبِكم الوَهنَ**»[٧].

قالوا: يا رسولَ اللهِ! وما الوَهنُ؟

---

(١) تتابعَ واجتمعَ؛ أي: يَدعو بعضُها بعضاً، فتُجيب.

(٢) جمع آكل.

(٣) وعاء ضَخمٌ يؤكلُ فيه، ويُثردُ، ويشبعُ العشرة.

(٤) ما يَجفُّ فوقَ السيلِ ممّا يَحملُه الزَّبدُ من الوسخ وفُتاتِ الأشياءِ الّتي على وجهِ الأرضِ.

(٥) يَخرجُ، وأصلُ النزعِ: الجذبُ والقلعُ.

(٦) الإجلالُ والمَهابةُ.

(٧) الضعفُ في العمل والأمرِ.

قالَ: «حب الدنيا وكراهيةُ الموتِ»[١].

وهذا الحديثُ - الَّذي يشخِّصُ حالة الوهن - يُلقي بظلالٍ ظَليلةٍ، ويوحي بدلالاتٍ ثَقيلةٍ على واقعِ الأمةِ الإسلاميّةِ.

أولها: أنَّ أعداءَ اللهِ من جُندِ إبليسَ وأعوانِ الشيطانِ يَرصدونَ نموَّ أُمةِ الإسلامِ ودولتَها حيثُ رأوا أنَّ الوهنَ دبَّ إليها، والمرضَ نَخر جسمَها؛ فَوثبوا عليها، وكَتموا البقيّةَ الباقيةَ من أنفاسِها.

ولم يَزل الكفارُ ومشركو أهلِ الكتابِ يَقومون بذلكَ منذُ فجرِ الإسلامِ، حيثُ دولةُ الإسلامِ الفتيّةُ الّتي أرسى أركانَها وأشادَ بُنيانَها رسولُ الله ﷺ في المدينةِ النبويّةِ وما حولَها.

وقد جاءَ هذا الأمرُ صريحاً في حديثِ «الثّلاثةِ الَّذين خُلِّفوا[٢]» كما قالَ كعبُ بنُ مالكٍ - رضي اللهُ عنه -:

---

(١) **صَحيحٌ بطرقِهِ**: أخرجه أبو داود (٤٢٩٧) من طَريقِ ابن جابرٍ، حدَّثني أبو عبدِ السلامِ عنه به مرفوعاً.

قلتُ: هذا إسنادٌ لا بأسَ به في المُتابعاتِ؛ ابنُ جابر هو عبد الرَّحمن بن يَزيد بن جابر ثقةٌ، وشيخه أبو عبد السلام هو صالحُ بن رُستم الدّمشقيُّ؛ كما في «الكاشفِ» للحافظِ الذهبيِّ (٢/ ١٩)، ولكنَّ الحافظَ ابنَ حجرٍ فرَّقَ بينَهما في «التقريبِ»، وهو على جَميعِ أحوالِهِ يعتبرُ به.

وقد تابعَه أبو أسماءَ الرحبيُّ عن ثوبانَ .

أخرجه أحمدُ (٥/ ٢٧٨)، وأبو نُعيم في «حليةِ الأولياءِ» (١/ ١٨٢) من طَريق المُباركِ بنِ فضالةَ ثنا مَرزوقٌ أبو عبدِ اللهِ الحمصيّ: أنا أبو أسماءَ الرحبيّ عنه به.

قلتُ: هذا إسنادٌ حسنٌ رجالُه ثقاتٌ غيرَ المباركِ بنِ فضالةَ، فإنَّه صَدوقٌ، وإنَّما يُخشى من تَدليسِه، ولكنَّه صرَّحَ بالتحديثِ؛ فَثبتت هذه المُتابعةُ، وبها يصحُّ الحديثُ، وللهِ الحمدُ والمنّةُ على الإسلامِ والسنّةِ.

(٢) **متفقٌ عليه**: وقد استنبطت فوائدَه، واستخرجتُ دلالالِته حتَّى بَلَغت مائة ونيفاً في جزءٍ مفردٍ سمّيتُه: «إتحافُ السالك بذكر فوائد حديث المخلّفين من رواية كعب بن مالك».

«. . . بينَما أنا أمشي في سوقِ المدينةِ إذا نَبَطيٌّ[1] من نبطِ أهلِ الشامِ ممّن قَدِمَ بالطعامِ يَبيعه بالمدينةِ يقولُ: من يَدُل على كعبِ بنِ مالكٍ؟

فطفقَ الناسُ يُشيرون له حتَّى جاءَني فدفعَ إليَّ كتاباً من ملكِ غسّان، وكنتُ كاتباً، فقرأته فإذا فيه: «أمّا بعدُ؛ فإنّه قد بَلَغنا أنَّ صاحبَكَ قد جفاكَ، ولم يَجعلك اللهُ بدار هِوانٍ ولا مَضيعةٍ فالحق بنا نُواسِكَ».

فتأمَّل أيها المسلمُ اللّبيبُ، وتدبَّر أيُّها الأخُ الحبيبُ، كيفَ يَرصدُ الكفارُ المُحيطونَ بدولةِ الإسلامِ أخبارَها، حتَّى إذا سَنَحت فرصةٌ تَواثَبُوا عليها من أقطارِها، يوضحه:

الثانيةُ: أنَّ أممَ الكفرِ تَدعو بعضَها بعضاً وتجتمعُ للتآمرِ على الإسلامِ ودولتِهِ، وأهلِهِ، ودُعاتِهِ.

ومن قرأَ تاريخَ الحملاتِ الصّليبيّةِ، وعرفَ خَبايا الحربِ الكونيّةِ الأولى؛ حيثُ جيَّشَ بنو الأصفرِ جيوشَهم للقضاءِ على دولةِ الخلافةِ، استبانت له هذه الدلالةُ وُضوحَ الشمسِ في رائعةِ النهارِ.

وحتَّى يَتمَّ لهم ذلكَ فقد أسسوا «عُصبةً»، ثمَّ «هيئةً»، و«مجلساً»، ثمَّ «نظاماً عالمياً جديداً»، يهلبُ سعارَهم طمعٌ وجشعٌ؛ يوضِّحه:

الثالثةُ: أنَّ ديارَ المسلمينَ منبعُ خيراتٍ وبركاتٍ، تُحاولُ أممُ الكفرِ الاستيلاءَ عليها، ولذلكَ شبّهها الرّسولُ ﷺ بالقصعةِ المملوءةِ بالطيّبِ من الطعامِ الّتي أغرت الأكلةَ؛ فتواثَبوا عليها، كلٌّ يُريدُ نصيبَ الأسدِ.

الرابعةُ: أنَّ أُممَ الكفرِ أكلت خيراتِ المُسلمينَ، وسرقت ثرواتِهم بلا مانعٍ ولا مُنازعٍ، وتناولَتها عفواً وصفواً.

الخامسةُ: أنَّ أُممَ الكفر صيَّروا بلادَ المُسلمينَ جُنوداً مُجنَّدةً، ودُويلاتٍ مُتقاطعةً؛ كما في حديثِ عبدِ اللهِ بنِ حوالة - رضي اللهُ عنه -

---

(١) هو الفلّاحُ، سُمي بذلكَ؛ لأنّه يستنبطُ الماء.

قـالَ: قـالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

«ستجنّدونَ أجناداً؛ جنداً بالشامِ، وجنداً بالعراقِ، وجنداً باليمنِ».

فقلتُ: خِرْ لي يا رَسولَ اللهِ!

قالَ: **«عليكم بالشامِ، فمن أبى فليلحق بيمنِهِ، وليستقِ من غُدره[1]، فإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ تكفلَ لي بالشامِ وأهلها».**

قالَ رَبيعةُ: فسمعتُ أبا إدريسَ الخولانيَّ يُحدّثُ بهذا الحديثِ ويقولُ: ومن تَكفَّلَ اللهُ بهِ فلا ضَيعةَ عليه[2].

أليسَ هذا واقعُ الأمةِ الإسلاميّة؛ دويلاتٌ ليسَ لها من الأمرِ شيءٌ، وليسَ لها في توجيهِ شؤونِها الداخليّةِ أو الخارجيّةِ أمرٌ أو نهيٌ، وإنَّما تستمدُّ قوّتَها وحمايتَها وسياسَتها من أُمَمِ الكفرِ، فاللهُ المُستعانُ، وعليه التكلانُ.

السادسة: أنَّ أممَ الكفرِ لم تَعُد تَهابُ المُسلمينَ؛ لأنَّهم فَقدوا مهابتَهم بينَ الأمم، والَّتي كانت ترجفُ لها أوصالُ أمم الكفرِ، وترتعدُ منها فرائصُ حزبِ الشيطَانِ؛ لأنَّ سلاحَ الرُّعبِ الفتّاكِ لم يَعد يملأُ قلوبَ الكافرينَ، ويُزلزلُ حصونَهم.

قـال الله تـعـالـى: ﴿سَنُلۡقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعۡبَ بِمَآ أَشۡرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗاۖ﴾ [آل عمران: ١٥١].

وقالَ رسولَ اللهِ ﷺ: «نُصرتُ بالرُّعبِ مسيرةَ شهرٍ»[3].

وهذه الخصوصيّةُ تتعدّى إلى الأمةِ الإسلاميّةِ بدليلِ قولِهِ ﷺ في حديثِ

---

(١) جمع غدير، وهو القطعةُ من الماءِ يُغادرُها السيلُ، والمرادُ: أن يَشربَ من مائه.

(٢) صحيح، وله عدّةُ طرقٍ بينها شيخُنا أبو عبدِ الرَّحمنِ الألبانيُّ - حفظه اللهُ - في «تخريجِ أحاديثِ الشامِ ودمشق».

(٣) أخرجه البخاريُّ (١/ ٤٣٦ - فتح)، ومسلمٌ (٥٢١) من حديثِ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ - رضي اللهُ عنه -.

ثوبانَ الآنفِ: «ولينزعنَّ اللهُ من صُدورِ عدوِّكم المهابةَ منكم».

السابعةُ: عناصرُ قوةِ الأمةِ الإسلاميّةِ ليسَ في عَدَدِها وعُددِها، وخيلِها، ورجلِها، بل في عقيدتها ومنهجِها؛ لأنَّها أُمّةُ العقيدةِ وحاملةُ لواءِ التوحيدِ.

ألم تسمع قولَ رسولِ اللهِ ﷺ يُجيبُ السائلَ عن العددِ:

«بل أنتم يومئذٍ كثيرٌ»؟

وتأمّل درسَ حُنينٍ تجدُه ماثلًا في كلِّ عصرٍ: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا﴾ [التوبة: ٢٥].

الثامنة: أنَ الأمةَ الإسلاميّةَ لم يعد لها وزنٌ بينَ أمم الأرضِ كما أخبرَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«ولكنّكم غُثاءٌ كغُثاءِ السَّيلِ»**.

وهذه الدلالةُ تُلقي ظلالِها الآتية:

أ - أنَّ الغثاءَ الّذي يَحملُه السَّيلُ العرمُ يسيرُ معهُ مَحمولًا مع تياره، وهكذا أُمةُ الإسلامِ تجري مع تيارِ أممِ الكفرِ حتّى لو نَعقَ بهيئةِ «اللّمم» غُرابٌ، أو طنَّ في مجلسِ «الفتنِ» ذبابٌ لخروا على ذلكَ صُمًّا وعمياناً، وجعلوه كتاباً مُحكماً وتبياناً.

ب - أن السيلَ يحملُ زبداً رابياً لا ينفعُ النّاسَ، وكذلكَ أمةُ الإسلامِ لم تعد تُؤدّي دورَها الّذي به تبوّأت مقدمةَ الأممِ، وهو الأمرُ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ.

ت - أنَّ الزبدَ سيذهبُ جفاءً، ولذلكَ سيبدّلُ اللهُ مَنْ تولّى، ويُمكّنُ للطّائفةِ الّتي تنفعُ النّاسَ في الأرضِ.

ث- أنَّ الغُثاءَ الّذي يَحمله السَّيلُ خليطٌ من قاذوراتِ الأرضِ وفُتاتِ الأشياءِ، وكذلكَ أفكارُ كَثيرٍ من المُسلمينَ تَقميشٌ من زُبالةِ الفلسفاتِ، وحُثالةِ الحضارات، وقُلامةِ المدنيّاتِ.

ج- أنَّ الغُثاءَ الَّذي يحملُه السَّيلُ لا يَدري مصيرَه الَّذي يَجري إليه باختيارِهِ، فهو كمن حَفرَ قبرَه بظفُرِهِ، وكذلكَ أمةُ الإسلام لا تدري ما يُخطّطُ لها أعداؤُها، ومع ذلك فهي تتبعُ كلَّ ناعقٍ، وَتميلُ مع كلِّ ريحٍ.

التاسعة: أنَّ أمّةَ الإسلامِ جعلت الدُّنيا أكبرَ همّها، ومبلغَ علمِها، فلذلكَ كرهوا الموتَ، وأحبّوا الحياةَ؛ لأنَّهم عَمَروا الدنيا، ولم يتزوَّدوا للآخرةِ.

ولقد خافَ رسولُ الله ﷺ على أُمّتِهِ أن تبلغَ هذهِ الحالةَ.

عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بن العاص عن النَّبيِّ ﷺ قالَ:

«**إن فُتحت عليكم فارسُ والرُّومُ، أيُّ قومٍ أنتم؟**».

قالَ عبدُ الرحمنِ بنُ عوفٍ: نقولُ كما أمرنا اللهُ[1].

قالَ: «**أو غير ذلكَ؛ تتنافسونَ، ثمَّ تتحاسدونَ، ثمَّ تَتَدابرونَ ثمَّ تتباغضونَ - أو نحو ذلك - ثمَّ تنطلقونَ في مساكينِ المهاجرينَ؛ فتجعلونَ بعضَهم على رقابِ بعض**»[2].

ولذلكَ لمّا فُتحت كُنوزُ كسرى بكى عُمرُ بنُ الخطّابِ - رضي اللهُ عنه - وقالَ:

«إنَّ هذا لم يفتح على قومٍ قطُّ إلّا جعلَ اللهُ بأسَهم بينهم».

التاسعة: أنَّ أُممَ الكفرِ لن تَستطيعَ استئصالَ أُمةِ الإسلامِ ولو اجتمعوا عليها من أقطارِها - وقد اجتمعوا - كما جاءَ صريحاً في حديثِ ثوبان - رضي الله عنه - قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

«**إنَّ اللهَ زوى[3] لي الأرضَ؛ فرأيتُ مشارقَها ومغاربَها، وإنَّ أُمتي يبلغ**

---

(١) نحمدُه، ونشكرُه، ونسألُه المزيدَ من فضلِه (نووي ١٨/ ٩٦).

(٢) أخرجه مسلمٌ (٢٩٦٢).

(٣) جَمَعَ وَضَمَّ.

مُلكها ما زُوِيَ لي منها، وأُعطيت الكنزين الأحمرَ والأبيضَ[١]، وإنّي سألتُ ربي لأُمتي أن لا يُهلكَها بَسَنةٍ عامّةٍ[٢]، وأن لا يُسلّطَ عليهم عدوّاً من سوى أنفسِهم؛ فيستبيح بيضتَهم[٣]، وإنَّ ربي قالَ: يا محمّدُ، إنّي إذا قَضيتُ قضاءً فإنَّه لا يُرَدُّ، وإنِّي أعطيتُك لأُمتِكَ أن لا أُهلكَهم بَسنةٍ عامةٍ، وأن لا أُسلِّطَ عليهم عدوًّا من سوى أنفسِهم يستبيح بيضتَهم، ولو اجتمعَ عليهم مَن بأقطارِها[٤] - أو قالَ: مَن بينَ أقطارَها - حتَّى يَكونَ بعضُهم يهلك بعضاً، ويسبي بعضُهم بَعضاً»[٥].

فما الَّذي جَعل الشجرةَ الباسقةَ الَّتي أصلُها ثابتٌ وفرعها في السماءِ غُثاءً أحوى؟!

الجوابُ في:

الثانية: حالة الدَّخَنِ:

وهذا تجده في الإشارةِ النّبويّة الواردةِ في حديثِ حُذيفةَ بنِ اليمانِ - رضي اللهُ عنه - قال:

كانَ الناسُ يسألونَ رسولَ اللهِ عن الخيرِ، وكنتُ أسألُه عن الشّرّ مخافةَ أنْ يُدركَني.

فقلتُ: يا رسولَ اللهِ إنّا كنَّا في جاهليّةٍ وشرٍّ، وجاءَ اللهُ بهذا الخيرِ، فهل بعدَ هذا الخيرِ من شرٍّ؟

قالَ: «**نعم**».

---

(١) المرادُ الذهبُ والفضة، وهما كنزا كسرى وقيصر ملكي فارس والروم.

(٢) هو القحط الَّذي يعمّهم.

(٣) يستأصل جماعتَهم وأصلَهم.

(٤) هم أهلُ الأرض جَميعاً.

(٥) أخرجه مسلم (٢٨٨٩).

قلتُ: وهل بعدَ هذا الشّرِّ من خيرٍ.

قالَ: **«نعم، وفيه دَخَنٌ»**.

قلتُ: وما دخنهُ؟

قالَ: **«قومٌ يستنّون بغيرِ سنّتي، ويهدونَ بغيرِ هديي، تعرفُ منهم وتنكرُ»**.

قلتُ: فهل بعدَ هذا الخيرِ من شرّ؟

قالَ: **«نعم؛ دعاةٌ على أبوابِ جهنّمَ من أجابَهم إليها قَذفوه فيها»**.

قلتُ: يا رسولَ اللهِ صفهم لنا.

قالَ: **«هم من جلدتنِا، ويتكلَّمونَ بألسنتِنا»**.

قلتُ: فما تأمرني إن أدركني ذلكَ؟

قالَ: **«تَلزمُ جماعةَ المُسلمينَ وإمامَهم»**.

قلتُ: فإنْ لم يَكن لهم جماعةٌ ولا إمامٌ؟

قالَ: **«فاعتزل تلكَ الفرقَ كلَّها، ولو تعضّ بأصلِ شجرةٍ حتَّى يُدركَكَ الموتُ وأنتَ على ذلكَ»**[1].

إنَّ السُّمومَ الفتَّاكةَ الَّتي أنهكت قوَّةَ المُسلمينَ، وشلَّت حركتَهم، ونزعت بركتهم ليست سيوفَ الكفرِ الَّتي اجتمعت على الكيدِ للإسلامِ وأهلِهِ ودولتِه، وإنَّما هي الجراثيمُ الخبيثةُ الَّتي تسللت إلى داخلِ جسمِ العملاقِ الإسلاميِّ على فتراتٍ بطيئةٍ، لكنَّها متواليةٌ وأكيدةُ المفعولِ.

وهذا يؤكّدُ أنَّ الوصفَ الصليبيَّ اليهوديَّ لدولةِ الإسلامِ بـ«الرَّجلِ المريضِ» كانَ دَقيقاً، فهم الَّذينَ غَرسوا بكتيريا الشّهواتِ وفيروساتِ الشبهاتِ في كيانِ دولة الإسلامِ، وأنَّها نمت وترعرعت في أحضانِهم ومحاضنِهم، وشربت لبانَهن

(١) أخرجه البُخاريُّ (٦/ ٦١٥ - ٦١٦ - فتح)، ومسلمٌ (١٨٤٧).

حتَّى الثُمالةَ.

وقد تنوَّعت عباراتُ شارحي الحديثِ حولَ مفهومِ الدَّخنِ، ولكنَّها تتفُق في مُحصلةٍ واحدةٍ.

قالَ الحافظُ ابنُ حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٣٦):

«وهو الحقدُ، وقيلَ: الدغلُ، وقيلَ: فسادُ القلبِ، ومعنى الثلاثةِ مُتقاربٌ. يُشيرُ إلى أنَّ الخيرَ الَّذي يَجيء بعدَ الشرِّ لا يَكونُ خالصاً بل فيه كدرٌ.

وقيلَ: المرادُ بالدَّخنِ الدخان، ويُشيرُ بذلكَ على كدرِ الحالِ.

وقيلَ: الدّخنُ: كلُّ أمرٍ مكروه.

وقالَ أبو عبيدٍ: يفسرُ المُرادَ بهذا الحديثِ الحديثُ الآخَرُ: «لا ترجع القلوبُ على ما كانت عليه.

وأصلُه: أن يَكونَ في لونِ الدابةِ كدورةٌ؛ فكأنَّ المعنى أنَّ قلوبَهم لا يَصفو بعضُها على بعضٍ».

ونقلَ النوويُّ في «شرحِ صحيحِ مسلم» (١٢/ ٢٣٦ - ٢٣٧) قولَ أبي عُبيدٍ.

قالَ البغويُّ في «شرحِ السنّةِ»(١٥/ ١٥):

«وقولُهَ: «فيه دخن»، أي: لا يَكونَ الخيرُ محضاً، بل فيه كدرٌ وظُلْمةٌ، وأصلُ الدّخنِ أن يَكونَ في لونِ الدّابّةِ كدورةٌ إلى السوادِ» اهـ.

ونقلَ العظيمُ أبادي في: «عونِ المعبودِ» (١١ / ٣١٦) عن القاري قولَه:

«وأصلُ الدّخنِ هو الكدورةُ واللّونُ الَّذي يضربُ إلى السّوادِ، فيكونُ فيه إشعارٌ إلى أنّه صلاحٌ مشوبٌ بالفسادِ»اهـ.

قلتُ: تتمخَّضُ هذه الشروحاتُ عن أمرينِ:

أوّلها: أنَّ هذه مرحلةٌ ليست خيراً خالصاً، وإنَّما مشوبةٌ بكدرٍ يعكِّرُ صفوَ الخيرِ، ويجعلُ مذاقه ملحاً أُجاجاً.

الآخرُ: أنَّ هذا الكدرَ يُفسدُ القلوبَ، ويجعلُها ضعيفةً حيثُ دبَّ إليها داءُ الأممِ، وتتخطّفها الشّبهاتُ.

ولسنا بحاجةٍ للوقوفِ طويلًا عندَ كلِّ شرحٍ نبيِّنُ صحيحَه من قَبيحِهِ، وسليمَهِ من سَقيمِهِ؛ لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قررَ أُموراً ذاتِ دلالاتٍ:

الأولى: البدِع.

إنَّ هذا الدَّخنَ انحرافٌ يعتري المنهجَ النبويَّ الحقَّ الَّذي كانَ يسودُ مرحلةَ الخيرِ الخالصِ، فيؤدي إلى تشويه المحجّةِ البيضاءِ الَّتِي ليلُها كنهارِها، ألم يَقل ﷺ في تَفسيرِ الدّخنِ كما جاءَ في حديثِ حُذيفةَ عندما سألَه - رضي اللهُ عنه-.

«قومٌ يستنّونَ بغيرِ سنّتي، ويهدونَ بغيرِ هديي، تعرفُ منهم وتنكرُ».

هذا هو أصلُ الدّاءِ وجذرُ البلاءِ، إنَّه انحرافٌ عن السُّنَّةِ في المَنْهجِ، وانصراف عن السمتِ النبويِّ في السلوكِ والعملِ.

وبهذا يتضحُ أنَّ الدّخنَ الَّذي شابَ الخيرَ فَكَدَّر معينَه وغيّرَ رواءه هو البدعُ الَّتي أطلَّت برؤوسِها من أوكارِ المُعتزلةِ والصوفيّةِ، والجهميّةِ، والخوارجِ، والأشعريّةِ، المُرجئةِ، والرَّوافضِ منذُ قرونٍ؛ ابتغاءَ الفتنةِ، فأمعنت في الإسلَامِ تَحريفاً، وانتحالًا، وتأويلًا.

فلم يَبقَ من القرآنِ إلّا رسمه، ومن الإسلامِ إلّا اسمه، ومن التعبّدِ إلّا جسمهُ.

ومنه يتّضحُ أنَّ أمرَ البدعِ خطيرٌ؛ لأنَّها تُفسدُ القُلوبَ والأبدانَ بينما الأعداءُ يُفسدونَ الأبدانَ.

ولذلكَ فقد اتّفقت كلماتُ السَّلفِ الصَّالح على وجوبِ مُجاهدةِ أهلِ البدعِ وهجرِهم.

قالَ مؤرّخُ الإسلام الذَّهبيُّ في كتابه المستطاب: «سير أعلامِ النبلاءِ» (٧/ ٢٦١) بعد أن نَقلَ قولَ سفيانَ الثوريّ: «من أصغى بسمعه إلى صاحبِ بدعةٍ وهو يعلمُ، خرجَ من عصمةِ اللهِ، ووكل إلى نفسهِ».

وعنه: «من سمعَ ببدعةٍ فلا يحكها لجلسائه، لا يلقها في قلوبِهم».

قالَ الذهبيّ: «أكثرُ السَّلفِ على هذا التّحذيرِ، يرونَ أنَّ القلوبَ ضعيفةٌ والشُّبَه خطّافةٌ».

قلتُ: صدقَ رحمه اللهُ وبرَّ ونصحَ.

وبذلكَ أصبحت الأمةُ الإسلاميّةُ في ذيلِ القافلةِ البشريّةِ مرتعاً لكلِّ ناعقٍ، واستنسرَ بأرضِها الباطلُ وهو زاهقٌ، وتكلَّمَ في أمرِها كلُّ منافقٍ مارق.

ونَبتت خلوفٌ اتّبعوا الشّهواتِ، واجتالتهم الشُّبهاتُ؛ فغزا الوهنُ قلوبَهم، وظهرت في الأمةِ سكرتَا الجهلِ وحبّ العيشِ، فلم تَعد آمرةً بالمعروفِ، ناهيةً عن المنكرِ، مجاهدةً في سبيلِ اللهِ، فقدت خيريّتَها؛ لأنّها لم تؤدِّ شرطَ اللهِ فيها[1].

روي عن أنسٍ - رضي الله عنه - قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ.

«أنتم على بينةٍ من ربِّكم، تأمرونَ بالمعروف، وتنهونَ عن المنكرِ، وتجاهدونَ في سبيلِ اللهِ، ثمَّ تظهرُ فيكم السَّكرتانِ؛ سكرةُ الجهلِ، وسكرةُ حبِّ العيشِ، وستحولونَ عن ذلكَ، فَلا تأمرونَ بمعروفٍ، ولا تنهونَ عن منكرٍ، ولا تُجاهدونَ في سبيلِ اللهِ. القائمونَ يومئذٍ بالكتابِ والسّنّةِ لهم أجرُ خمسينَ صدّيقاً».

قالوا: يا رسولَ اللهِ منّا أو منهم؟

قالَ: **«لا بل منكم»**[2].

---

(١) انظر لزاماً «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (١/ ٣٩٩ - ٤٠٥).

(٢) أخرجه أبو نُعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٤٩) وفي إسنادِه مقالٌ. =

الثانية: حصونُنا مهددةٌ من الداخلِ.

لكيلا تستيقظَ الأمةُ الإسلاميّةُ على وخزِ الإبرِ السَّامّةِ المحقونةِ بالجراثيم الفاتكةِ الَّتي تغرزُ في جسمِها، وإمعاناً في تضليلِها وتعتيم الأمورِ عليها، وحجبِ الحقائقِ عن بصرها، فقد قامَ أئمّةُ الكفرِ بإقامةِ مصانعَ داخليّةٍ[1]؛ لإفرازِ سمومِهم من الدّاخلِ فلا تَظهر أعراضُ المرضِ الخبيثِ إلّا بعدَ مدةٍ طويلةٍ، وحينئذٍ يُستعصى على الطّبيبِ، ويُحيِّرُ اللّبيب.

هذهِ المصانعُ الَّتي تُردِّدُ ما يلقى في سمعها من أعداءِ اللهِ، وتفرزُ ما يَحقنُه بها أئمّةٌ يَهدونَ إلى النار هي من جلدتنا، وتتكلّمُ بلغتنا، وتزعمُ الحرصَ على أمّتنا، والعملَ على بعثِ حضاراتنا.

ولذلكَ؛ فإنَّ الذينَ غَرسوا هذهِ الجراثيمَ في جسمِ الأمةِ الإسلاميّةِ هم من أبنائها.

ولكنَّ الرحمةَ المُهداةَ ﷺ لم يترك في الأمرِ لبساً، فقد بيّنه بوحيٍ من اللهِ ولم يَكن حدساً.

ففي حديثِ حذيفةَ وصفٌ لهؤلاءِ النّفرِ الّذين صنعهم أئمةُ الكفرِ على أعينهم، وغذّوهم بلبانِهم.

قالَ رسولُ الله ﷺ: «**نعم؛ دعاةٌ على أَبوابِ جهنَّمَ من أجابهم إليها قَذَفوهُ فيها**».

= وقد كنتُ صححتُ إسنادَه في كتابي: «القولِ المبين في جماعةِ المسلمينَ» (ص٣٦)، ثمَّ تبيَّنَ لي ضعفُه، وبينتُ ذلكَ في كتابي: «القابضون على الجمر» (ص ٢١ - ٢٢).

وأكدتُ ذلكَ هنا لتبرأَ عُهدتي، ويغفرَ لي ربي زلّتي، فهذه أمانةُ العلم الّتي نَدينُ اللهَ بها.

(١) تمَّ ذلكَ لأعداءِ اللهِ بطريقتينِ:

الأولى: الابتعاث، والّذي سنَّه محمد علي ودرجَ عليه من أتى بعدَه، وهناك يتمُّ غسيلُ الدماغِ لأبناءِ المُسلمينَ ومن ثَمَّ يرجعونَ إلى ديارِهم ينفذونَ ما سَمعوه ورأوه.

الثانية: الاستشراق، ومنه تسلل الماكرونَ من أعداءِ اللهِ تحتَ شعارِ الدراسةِ والبحثِ العلميّ، وقد أثبتت الدراساتُ المُحايدةُ أنَّ هؤلاءِ المستشرقينَ عملاء لأجهزةِ المُخابراتِ الصليبيّةِ اليهوديّةِ.

قلتُ: يا رسولَ اللهِ صفهم لنا.

قالَ: «**هم من جلدتنا ويتكلَّمونَ بألسنتنا**».

فهذه الصِّفةُ الأولى الَّتي يُعرفونَ بها، فهم من العربِ نسباً أو لغةً.

قالَ الحافظُ ابنُ حجرٍ - رحمه اللهُ - في «فتح الباري» (١٣ / ٣٦):

«أي: من قومِنا ومن أهلِ لسانِنا وملّتنا، وفيه إشارةٌ إلى أنَّهم من العربِ»

وقالَ الدّواديُّ: أي من بني آدمَ.

وقال القابسيُّ: معناه في الظاهرِ على ملَّتنا، وفي الباطنِ مُخالفون، وجلدةُ الشّيءِ ظاهره، وهي في الأصلِ غشاءُ البدنِ.

قيلَ: ويؤيّدُ إرادةَ العربِ أنَّ السمرةَ غالبةٌ عليهم، واللَّونُ إنَّما يَظهرُ في الجلدِ» اهـ.

وفي روايةٍ: «وسيقومُ فيهم رجالٌ قلوبُ الشّياطينِ في جثمانِ الإنس»[١].

وهذه الصفةُ الثانيةُ الَّتي يُعرفونَ بها، فهم يُظهرونَ الحرصَ على الأُمةِ ومصالحِها وسيادتِها واستقلالِها وتميُّزِها.. يُرضونَ الأمّةَ بألسنتِهم، وتأبى قلوبُهم إلّا تنفيذَ ما تعلَّموه وتربوا عليه في محاضنِ أسيادِهم من الصّليبيين واليهودِ.

قالَ تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢٠].

هذا ما يُخططُ له الأسيادُ من الفرنجةِ واليهودِ، وينفذه العبيدُ من الرويبضاتِ الَّذينَ استنسروا في أرضِنا؛ لأنَّهم ترعرعوا عليها، وأكلوا من خيراتِها، ولكنهَّم عُمِّدوا في محاضنِ حزبِ الشيطان، وجنودِ إبليسَ الَّذين درَّبهم على المبدأ الصليبيّ القاتل: إنَّه بَطيءٌ ولكنَّه أكيدُ المفعول.

وهو ما حذَّر منه المولى عزَّ وجلَّ في قولِهَ: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا

---

(١) أخرجه مسلم (١٢ / ٢٣٦ - ٢٣٧ - نووي).

عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾[التوبة: ٨].

قالَ تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُواْ الَّذِينَ آمَنُواْ قَالُواْ آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُواْ إِنَّا مَعَكْمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُونَ﴾ [البقرة: ١٤].

هكذا يستخفّونَ بالشعوبِ والأمم فأطاعتهم، وأسلمت قيادَها لهم؛ لأنَّها فسقت عن منهجِ اللهِ، وهم يَجرونَها إلى النارِ، ويريدونَها أن تتبوَّأ دارَ البوارِ.

وهؤلاءِ لا يَفتُرونَ في الدعوةِ إلى ضلالاتِهم ومنكرِهم ويُقيمونَ لذلك التجمعاتِ والأحزابَ والمؤتمراتِ والصّالوناتِ، ولذلكَ وردَ وصفُهم بأنَّهم دعاةٌ.

والدُّعاةُ بضمِّ الدال: جمع داعٍ وهي جماعةٌ قائمةٌ بأمرِها، وداعيةٌ للنّاسِ إلى قَبولِها[1].

هذه التحذيراتُ النبويّةُ والومضاتُ السُنِّيَّةُ إشارةُ أصبعٍ للذينَ أُصيبوا بعمى الألوانِ؛ فأصبحوا مجرَّدَ أبواق يُرددونَ ما يُلقى إليهم من وراءِ البحارِ وخلفِ الحدودِ(!).

إنَّها تنبيهاتٌ للأمةِ الإسلاميّةِ لعلَّها تحذرُ كيدَ الكافرينَ، وتستفيقُ فَلا تَتَّبعُ سبيلَ المُجرمينَ.

إننا وَجدنا آثارَها في تاريخِ المُسلمينَ، ورأينا شرورَها في دنيا الناسِ أجمعينَ.

والأمثلةُ كثيرةٌ تَفوقُ الحصرَ، وهي متوارثةٌ في كلِّ عصرٍ ومصرٍ.

ولم تَزل جُموعُ دعاةِ الضلالةِ ترفعُ عقيرتَها إلى يومنا هذا تَدعو إلى جهنَّمَ - عِياذاً باللهِ -.

فهاهم دعاةُ الحزبيّة الديمقراطيّةِ ينبحونَ، وها هم أربابُ الاشتراكيّةِ ينهقونَ، وها هم أولياءُ القوميّةِ ينحبونَ. . والناسُ وراءَهم يَلهثونَ.

وبهذا يَكونُ مثيرو الدَّخنِ هم سلفَ دعاةِ الضلالةِ، وبهذا يتضحُ أنَّ سلسلة

(١) انظر «عون المعبود» للعظيم أبادي (١١ / ٣١٧).

التآمرِ على الإسلامِ ، وأهلِهِ ، ودولتِهِ لها جُذورٌ عميقةٌ في التاريخِ الإسلاميِّ .

الثالثةُ: سنواتٌ خدَّاعاتٌ.

إنَّ ظاهرَ هذهِ المرحلةِ خيرٌ لكنَّ باطنَها من قِبَلِهِ الهَلاكُ، ألم يَقل رسولُ اللهُ في حديثِ حُذيفةَ - رضي الله عنه - عندَ مسلمٍ: «**وسيقومُ فيهم رجالٌ قُلوبُ الشياطينِ في جُثمانِ إنسٍ**».

وهذا قد يَخدعُ كثيراً من الناسِ الّذينَ يَنظرونَ إلى ظاهرِ الأشياءِ لكنَّ أبصارَهم عن بواطنِ الأمورِ محجوبةٌ، وبذلكَ لا يُلقونَ بالّاً لإصلاحِ الخللِ من بدايتِهِ حتَّى لا يستفحلَ، ويتسعَ الخرقُ على الرَاقعِ.

إنَّ هذا الدَّخنَ يَنمو فاتكاً بالخيرِ حتَّى يُسيطرَ؛ فتكونَ مرحلةُ الشرِّ الخالصِ، وبدايةُ دعاةِ الضلالةِ، وفرقِ الغوايةِ.

إنَّ رؤوسَ الفتنةِ يَعملونَ بنشاطٍ، بينما أهلُ الحقِّ غافلونَ نائمونَ؛ بدليلِ أنَّ هذا الدخنَ كبُر حتّى سيطرَ، ووثَبَ على الحقِّ وأهلِهِ، وثلَّ عرشَ دولتِهِ.

ولذلكَ ألقت الأمورُ أزمتَها إلى الرويبضاتِ في هذه السنواتِ الخدّاعات، ووسِّدَ الأمرُ إلى غير أهلِهِ، ووُضعَ الحقُّ في غيرِ محلِّهِ.

عن أبي هريرة - رضي اللهُ عنه - قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

«**سيأتي سنواتٌ خدَّاعاتٌ، يصدَّقُ فيهنَّ الكاذبُ، ويكذَّبُ فيهنَّ الصادقُ، ويؤتمنُ الخائنُ، ويُخوَّنُ الأمينُ، وينطقُ فيها الرُّويبضةُ**».

فقيلَ: ومن الرُّويبضةُ؟

قالَ: «**الرَّجلُ التافه يتكلَّمُ في أمرِ العامّةِ**»[1].

---

(١) صحيح لغيره: أخرجَه ابنُ ماجه (٤٠٣٦)، وأحمدُ (٢/ ٢٩١)، والحاكمُ (٤/ ٤٦٥ - ٤٦٦، ٥١٢) والخرائطيُ في «مكارم الأخلاقِ» (ص٣٠)، والشجريُّ في «أماليه» (٢/ ٢٥٦ و٢٦٥). من طريق عبدِ الملكِ بنِ قُدامةَ الجمحيّ عن إسحاق بن أبي فراتٍ عن المقبُريّ عن أبي=

. . . .

هُريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: (فذكرَه).

قالَ الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبيُّ.

قلت: وليسَ كما قالا؛ فإنَّ إسنادَه ضَعيفٌ؛ فيه عبدُ الملكِ بنُ قُدامةَ الجُمحي، وقد ضعفه الذهبيُّ - رحمه اللهُ - في عدةٍ من كتبِهِ، ونقلَ تضعيفَه عن جمع (!).

وفيه إسحاقُ بنُ أبي فراتٍ، وهو مجهولٌ، كما في «التقريبِ».

وللحديثِ طَريقٌ أُخرى تقويه:

أخرجَه أحمدُ (٢/٣٣٨) من طريق فُليحِ بن سُليمانَ عن سعيدِ بنِ عبُيدٍ عن أبي هريرةَ مرفوعاً.

قلت: رجالُه كلُّهم ثقاتٌ؛ إلّا فُليحًا؛ ففيه كلامٌ من قبلِ حفظِهِ.

فحديثُ أبي هُريرةَ بمجموعِ الطريقينِ حسنٌ.

ولكنْ؛ له شواهدُ يَرتقي بها إلى درجةِ الصحّةِ.

الأوّلُ: حديثُ أنسٍ - رضي اللهُ عنه - وله طريقانِ.

١- من طريقِ محمدِ بنِ إسحاقَ عن عبد اِلله بنِ دينارٍ عنه.

أخرجه أحمدُ (٣ / ٢٢٠)، والطحاويُّ في «مشكل الآثار» (٤٦٦).

قالَ المُعلّقُ على «المُشكلِ» (١ / ٤٠٥): «رجالُه ثقاتٌ إلا أنَّ فيه عنعنةَ ابنِ إسحاقَ».

قالَ الهيثميُّ في «المَجمع» (٧ / ٨٤٤): «رواه البزّارُ، وقد صرَّحَ ابنُ إسحاقَ بالسماعِ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، وبقيّةُ رجالِهِ ثقاتٌ».

قلتُ: وهو كما قالَ؛ فإنَّ الحديثَ في «كشفِ الأستارِ عن زوائدِ البزّارِ» (٣٣٧٣) صرّح فيه ابن إسحاقَ بالتحديثِ.

الثانية: من طريقِ محمد بن إسحاقَ عن محمدِ بن المُنكدرِ عن أنسٍ.

أخرجه أحمدُ (٣ / ٢٢٠).

قلتُ: فيه ابنُ إسحاقَ، وهو مدلِّس، وقد عنعنه.

وبذلكَ يتبيَّنُ أنَّ لمحمدِ بنِ إسحاقَ شيخينِ في هذا الحديثِ:

الأوّلُ: عبدُ اللهِ بنُ المنكدرِ، لم يُصرِّح عنه بالسماعِ.

الثاني: حديثُ عوف بن مالكِ الأشجعيّ - رضي الله عنه -.

أخرجه البزّارُ (٣٣٧٣)، والطبرانيُّ في «الكَبيرِ» (١٨ / ٥٦ - ٥٧) و«مسندِ الشاميينِ» (٤٧ و ٤٨)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٤٦٤). =

والله متمّ نوره

على الرّغم من مكرِ اللّيلِ والنّهارِ الّذي يَدعو المسلمينَ إلى دارِ البَوارِ، فقد جاءَ الدّعَاةُ إلى اللهِ من أهلِ العلم وطلّابه على قدرٍ؛ ففجأوا مصانعَ الضلالةِ، ومراكزَ الغواية الّتي تَعيشُ في ديار المُسلمينَ سفاداً، وتَعيثُ في أرضِهم فساداً؛ لأنَّ هذهِ الطُّفيليّاتِ نَقلت نُقطة ارتكازِها نهائيًا أو كادت إلى دائرةِ المدنيَّة الصليبيَّةِ اليهوديّةِ، وظنّت ظنَّ السوءِ أنَّ: الأمّةَ قد أزمعت أن تَخرجَ من الإسلامِ. . ولن تَعود.

ولكنَّ هؤلاء أغفلوا حقائقَ كثيرةً لا تَسيرُ بتوجيهاتِهم ولا تَقعُ في دائرةِ حساباتِهم؛ لأنَّ اللهَ جعلَ في آذانِهم وقراً أن يسمعوه، وعلى قلوبِهم أكنّةً أن يَفقهوه، وعلى أعينِهم غِشاوةً أن يُبصروه.

١- أغفلوا باديءَ بَدْءٍ أنَّ الأمرَ للهِ من قبلُ ومن بعدُ، وليسَ لهم أو لغيرِهم من الإنسِ والجنِّ.

قالَ جلَّ جلالُه: ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

قالَ جلَّ ثناؤه: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ﴾ [القصص: ٦٨].

وقالَ تباركَ وتعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧].

والله سبحانَه كتبَ لهذا الدينِ البقاءَ في الأرضِ رغمَ كيدِ الأعداءِ

= من طُرقٍ عن إبراهيمَ بنِ أبي عبلةَ عن أبيهِ عنه به.

قلتُ: فيه شمر بنُ يَقظان، وهو والدُ إبراهيمَ بنِ أبي عبلة، لم يَروِ عنه إلّا ابنُه، ولم يوثّقه غيرُ ابنِ حبّانَ؛ فهو مجهولٌ.

وعلى الجملةِ؛ فالحديثُ صحيحٌ بطرقِهِ وشواهدِهِ؛ كما هو مقرر في مصطلح الحديث وقواعده.

ومكرهم، فأخبر جلَّ جلاله: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ۝٨ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [الصف: ٨-٩].

وهذا يَقتضي أن يَبقى فئامٌ من المسلمينَ قائمينَ على أمرِ اللهِ لا يَضرهم كيدُ الأعداءِ حتّى يأتيَ اللهُ بأمرِهِ.

٢- أنَّ عامة المُسلمينَ قد صحبوا هذا الدينَ قروناً كَثيرةً قبلَ أن يُحاولَ المُرجفونَ بثَّ سمومِ الصليبيّةِ واليهوديّةِ والإلحادِ في ديارِ المُسلمينَ.

فإذا غَفَلَ المسلمونَ عن دينِهم فترةً، فإنَّما هي سحابةُ صيفٍ عمَّا قليلٍ تنقشعُ عندما يذهبُ مفعولُ التخديرِ الَّذي حُقنت به الأمةُ الإسلاميّةُ.

* وهذا يستلزم أن لا تخلو الأرض من قائمٍ لله بحجّة على النّاس يقول الحقّ، ويوضّحُ السّبيل، ويُبيّن الدليل.

٣- أغفلوا أنَّ هذا الدينَ هو دينُ الحقِّ، والحقُّ يمكثُ في الأرضِ، لأنَّه ينفعُ الناسَ، والبقاءُ للحقِّ؛ لأنَّه الأقوى والأصلح، ولتعلمنَّ نبأه بعدَ حينٍ[1].

* وهذا يستلزمُ بقاءَ طائفةٍ من المُسلمينَ على الحقِ لا يضرُّهم من خالفَهم أو خذلَهم؛ لأنَّ هذه الأمّةَ المرحومةَ لن تجتمعَ على ضلالةٍ.

***

---

(١) وقد استفدتُ في أصل هذه الكلمات من كتاب «واقعنا المعاصر» لمحمد قطب (!).

والكتابُ فيه عثراتٌ كثيرةٌ ومزالقُ خطيرة حول منهج السلف الصّالح، وقد بينتها في رسالةٍ مفردةٍ سمّيتُها: «عقد الخناصر في ردّ أباطيل واقعنا المعاصر».

واقِع الصّحوةِ الإسلاميّة

وبدأَ المُسلمونَ يستيقظونَ فيرونَ واقعاً مَريراً، ودياراً مفتتةً، واتجاهاتٍ كثيرةً تَدعوهم للتخلي عن إسلامِهم ومصدرِ عزَّتِهم، فأخذت كلُّ طائفةٍ من المُسلمينَ تنظرُ للواقعِ من جهةٍ تَختلفُ عن نظرةِ الطائفةِ الأخرى.

ولذلكَ فالحقُّ يُقالُ: إنَّ الجماعاتِ العاملةَ اليومَ في ميدانِ الدعوةِ تَختلفُ بينَها اختلافاً واسعاً حولَ منهجِ الدعوةِ، ونقطةِ الانطلاقِ، وكيفيّةِ المَسيرِ.

وأَخطرُ خلافٍ يحولُ بينَ اتفاقهم على كلمةٍ سواءٍ أمرانِ:

الأوّلُ: عدمُ إدراكِهم لحجمِهم:

إنّنا لم نزل نُشاهدُ الحزبيّةَ الضيقةَ قد ضَربت بِجِرانها حولَ عُقولِ كثيرٍ من الجماعاتِ العاملةِ في ميدانِ الدعوةِ إلى اللهِ، فأصبحتْ لا تَرى إلّا نفسَها، وهضمت وُجودَ الآخرينَ من حولِها.

وتنامى الأمرُ حتّى رأينا أنَّ بعضَها يدعي أنّه جماعةُ المُسلمينَ، وأنَّ مؤسسَها هو إمامُ المُسلمينَ، وبنوا على ذلك توهمات:

فبعضُها ادَّعى وُجوبَ البيعةِ لإمامِهم.

وآخرونَ كَفَّروا السَّوادَ الأعظمَ من المُسلمينَ بعد قرونِ الخيرِ المُفضلةِ.

ورهطٌ زَعموا أنَّهم الجماعةُ الأمُّ الَّتي يَجبُ على الآخرينَ أن يَلتفوا من حولِها، ويستظلوا برايتها.

وتناسى أكثرُهم أنَّهم يَعملونَ لإعادةِ جماعةِ المُسلمينَ، فلو كانت جماعةُ المُسلمينَ موجودةً، وإمامُها موجوداً لما رأينا هذا الاختلافَ والتعددَ الَّذي ما أنزلَ اللهُ به من سلطان.

والحقيقةُ أنَّ العاملينَ للإسلامِ هم جماعاتٌ من المُسلمينَ؛ أي من أهل

القِبلة، وليسَ جماعةَ المسلمينَ.

واعلم أيّها المسلمُ: أنَّ جماعةَ المسلمينَ هي الّتي ينتظمُ في سلكِها جميعُ المسلمينَ، ويَكونُ لها إمامٌ منفذٌ لأحكامِ اللهِ حيثُ تجبُ طاعتُه، وإعطاؤه صفقةَ اليدِ وثمرةَ الفؤادِ.

فهي دولةُ الإسلامِ الّتي على رأسِها خليفةٌ منفذٌ لأحكامِ اللهِ، وأمّا الجماعاتُ الّتي تعملُ على إعادةِ دولةِ الخلافةِ فهي جماعاتٌ من المُسلمينَ، يجبُ أن تتعاونَ فيما بينها، وتلغي الحواجزَ القائمةَ بينَ أفرادِها، ليلتقوا على كلمةٍ سواءٍ تحتَ كلمةِ التوحيدِ والسنّة وفهم سلف الأمّة.

نقلَ الحافظُ ابنُ حجرٍ العسقلانيُّ - رحمه اللهُ - في «فتح الباري» (١٣ / ٣٧) عن الطبري قولَه: «واختُلفَ في هذا الأمرِ، وفي الجماعةِ:

فقالَ قومٌ: هو للوجوبِ، والجماعةُ السوادُ الأعظمُ، ثمَّ ساقَ عن محمدِ ابنِ سيرينَ عن ابن مسعود: أنَّه وصَّى من سألَه لمّا قتل عثمان أنَّ عليكَ بالجماعةِ؛ فإنَّ اللهَ لم يَكن ليجمع أُمةَ محمدٍ على ضلالةٍ.

وقالَ قومٌ: المُرادُ بالجماعةِ الصحابةُ دونَ من بعدَهم.

وقالَ قومٌ: المرادُ بهم أهلُ العلمِ، لأنَّ اللهَ جَعلهم حجّةً على الخلقِ، والناسُ تبعٌ لهم في أمرِ الدينِ.

والصوابُ: أنَّ المرادَ من الخبرِ لزومُ الجماعةِ الَّذينَ في طاعةِ من اجتمعوا على تأميره، فمن نَكثَ بيعتَه خرجَ عن الجماعة.

وفي الحديثِ: أنَّه متى لم يَكن للناسِ إمامٌ فافترق الناسُ أحزاباً فلَا يتبعُ أحدٌ في الفرقةِ، ويعتزلُ الجميع إن استطاعَ ذلكَ خشية من الوُقوعِ في الشرِّ، وعلى ذلكَ يتنزلُ ما جاءَ في سائرِ الأحاديثِ، وبه يجمعُ ما ظاهرُه الاختلافُ منها»اهـ.

إنَّ هذه الجماعاتِ يجبُ على المسلمِ أن يُعينَها فيما عندَها من الحقِّ.

ويجبُ عليه أن يتولّاها نصحاً وإرشاداً فيما خالفت في الحقِّ أو قصرت فيه من الحقِّ.

وهذه الجماعاتُ يجبُ عليها أن تتعاونَ فيما اتفقت عليه من الحقِّ، وينصحَ بعضُها بعضاً فيما اختلفوا فيه، ويسألوا اللهَ أن يهديَهم في ذلكَ إلى صراطٍ مُستقيمٍ[(١)].

وهذه الجماعاتُ يجبُ أنْ تكوَن يداً واحدةً لبناءِ صرحِ الإسلامِ الشامخِ، وبعثِ مجدِهِ من جديدٍ؛ لأنّها إذا وقفت فُرادى فلن تستطيعَ ذلكَ، واللهُ يتولّى الصالحينَ.

وهذه الجماعاتُ يجبُ أن تُغذيَ أتباعَها بالحقِّ والحُبِّ لجميعِ المُسلمينَ، فتحطِّمَ حواجز الحزبيّةِ الّتي فرَّقت شملَها، وأضعفت قوتَها، وذهبت بريحها.

وبذلكَ؛ فإنَّ الخارجَ من هذه الجماعاتِ ليسَ بخارج من جماعةِ المُسلمينَ؛ لأنَّ هذه الجماعات ليسَ لها صفةُ ذلكَ، ولا لمؤسيسها أهليّةُ ادعاءِ الإمامةِ.

---

(١) خلافاً للقاعدة الحزبيّة: «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذرُ بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه»، وقد بيّن ضررها وخطرها الأخ حمد العثمان حفظه الله في كتابه: «زجر المتهاون بضرر قاعدة العذر والتعاون».

والتّعاون على البرِّ والتّقوى بين المسلمين واجب شرعي وبخاصة بين العاملين في ميدان الدعوة، ولكن لا يتمُّ هذا التعاون إلّا على أصلين؛ هما:

١- منهج السّلف الصالح.

٢- ترك التحزُّب.

وأمّا أن تبقى كُلُّ جماعةٍ أو حزبٍ على عقائدها المخالفةِ للسّلفِ، ولها كيانٌ يستقلُّ عن غيرها؛ فلا يكون تعاون إلّا على سبيل المغضوب عليهم، تحسبهم جميعاً وقلوبُهم شتى.

وأمّا محاولة بعض المنتسبين لأهلِ السّنة التّقليل من أهميّة ذلك؛ فهي دعوة الحقّ السّلفيّة؛ فلا تكُ منَ المغترين، فكلامهم كالعسل، ومواقفهم من علماء المنهج السّلفي وعلمائه كالأسل.

الآخر: اختلافُهم في مصادرِ التلقي والفهمِ للكتاب والسنّةِ.

وقد أمرَ رسول اللهِ ﷺ حذيفةَ - رضي اللهُ عنه - باعتزالِ جميع الفرقِ الّتي تَدعو إلى جهنم أيامَ الشرورِ والفتن، عندما لا يَكونُ للمسلمينَ جماعةٌ ولا إمامٌ.

وقد تنوَّعت كلماتُ العُلماءِ في شرح هذا الأمرِ النبويّ، والّذي شرحَ الله صدري إليه أنَّ هذا الأمرَ النبويَّ فيه وُجوبُ التزامِ الحقِّ، ومناصرةِ أهلِهِ، والتعاونِ على أساسِهِ، ودونكَ البيانُ:

١- هذا أمرٌ بلزومِ الكتابِ والسنةِ بفهمِ السلفِ الصالحِ: يدلُّ على ذلك قولُهُ ﷺ في حديثِ العرباضِ بنِ ساريةَ - رضي اللهُ عنه -:

«من يَعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، وإيّاكم ومُحدثاتِ الأمورِ؛ فإنّها ضلالةٌ، فمن أدركَ ذلكَ منكم فعليكم بسنتي وسنةِ الخُلفاءِ الرّاشدينَ عَضوا عليها بالنواجذِ»[1].

ففي حديثِ حُذيفةَ أمَرَه أن يَعضَّ على أصلِ شَجرةٍ عندَ الاختلافِ مُعتزلًا فِرَق الضلالةِ.

وفي حديثِ العرباضِ أمره أن يَعضَّ على السنةِ النبويّةِ بفهمِ الصحابةِ بالنواجذِ عند الاختلافِ، وأن يَبتعدَ عن المحدثاتِ فإنّها ضلالةٌ.

فإذا جَمعنا بينَ الحديثينِ ظهرَ معنى رائقٌ؛ وهو: التزامُ السُّنّةِ النَّبويّةِ بفهم السّلفِ الصّالحِ رضوانُ اللهِ عليهم عندَ ظُهورِ فرقِ الضّلالةِ، وغيابِ جماعةِ المُسلمينَ وإمامِها.

٢- يدلّكَ على ذلكَ أنّ الأمرَ بأنْ يَعضَّ على أصلِ شجرةٍ في حديثِ حذيفةَ ليسَ ظاهرُه المُرادَ.

---

(١) سيأتي تخريجه.

وإنَّما معناه: الثباتُ والصبرُ على الحقِّ، واعتزالُ فرقِ الضلالةِ الَّتي جانبت الحقَّ.

أو معناه: أنَّ دوحةَ الإسلام الوارفةَ ستعصفُ بها الرياحُ الهوجُ؛ فتحَطِّمُ أغصانَها فَلا يَبقى إلّا أصلُها الثابتُ الَّذي يَقفُ متحدياً الأعاصيرِ، عندئذٍ يجبُ على المُسلمينَ أن يَحتضنوا هذا الأصلَ ويفدوه بالنفسِ والنفيسِ؛ لأنّه سينمو مرّةً أُخرَى رغمَ شدِة رياحِ السَّمومِ.

٣- حينئذٍ يجبُ على المسلمِ أن يَمدَّ يدَه للطائفةِ الَّتي أحاطت هذا الأصلَ الثابتَ لتردَّ عنه عوادي الفتنِ، وضواري المحنِ.

هذه الطائفةُ لا تزالُ ظاهرةً على الحقِّ حتّى يُقاتلَ آخرُهم الدجالَ(١).

وبذلك تَتمحضُ خاتمةُ حديثِ حذيفةَ - رضي اللهُ عنه - في ثلاثةِ أمورٍ:

١ - وُجوب لزوم جماعةِ المُسلمينَ وطاعة أئمتِهم ولو عصوا؛ ألم تسمع رسولَ اللهِ يقولُ في روايةٍ:

قلتُ: كيفَ أصنعُ يا رسولَ اللهِ إن أدركني ذلكَ؟

قالَ: «**تسمعُ وتُطيعُ الأميرَ، وإن ضربَ ظهرَكَ، وأخذَ مالكَ، فاسمع وَأطِع**»(٢).

وهذا أمرٌ جهِلَه كثيرٌ من المُسلمينَ عندما رأوا فسادَ وظلمَ الخلفاءِ المُتأخرينَ في دولةِ الخلافةِ؛ فسعوا للتحالفِ مع الكفرةِ؛ لإزالةِ دولةِ الخلافةِ.

وتناسوا أنّه لا يَجوزُ الخُروجُ على الأئمّةِ ما لم يروا الكفرَ البواحَ والشركَ الصُراحَ الَّذي عندهم عليه من اللهِ بُرهانٌ يقرره ربّانيو الأمّة ضمن قواعد فقه الدّعوة المستنبط من الكتاب، والسنة، ومواقف سلف الأمة.

٢ - فإن لم يَكن للمسلمينَ جماعةٌ ولا إمامٌ، فعلى المُسلمِ أن يَعتزلَ فرقَ

---

(١) سيأتي التنبيه على الأحاديثِ الواردةِ في ذلكَ.

(٢) أخرجه مسلم (١٢ / ٢٣٦ - ٢٣٧ - نووي).

الضلالةِ وأحزابَ الفرقةِ.

٣- اعتزال فرق الضلالة لا يعني العزلةَ المطلقةَ الَّتي يُتركُ فيها الباطلُ يَصولُ ويَجولُ دونَ مُنازعٍ، بل على المسلمينَ التمسك بأصولِ هذا الدينِ كتاباً وسنةً، وفهمهما بفهمِ صحابةِ رسولِ اللهِ ومن سارَ على دربهم من أئمةِ الهدى، ودعوة البشريّةِ لهذينِ الأصلينِ العَظيمينِ اللَّذين سَيحكمانِ الأرضَ ومن عليها، ولتعلمنَّ نبأه بعدَ حينٍ، لأنَّ وُجودَ فرقِ الضلالةِ لا يَعني خُلوَّ الأرضِ من قائم للهِ بحجّةٍ، لأنَّ رسولَ اللهِ أخبرَ في أحاديثَ متواترةٍ عن وُجودِ طائفةٍ تَحمَلُ الحقَّ في كلِّ العُصورِ حتَّى يأتيَ أمرُ اللهِ وهم على ذلكَ لا يَضرُّهم من خالفَهم أو خذلَهم.

***

صُوىً(١) على طريقِ الصَّحوةِ الإسلاميّةِ

١- واقعُ الأمَّةِ الإسلاميَّةِ المُعاصرُ موصوفٌ بحروفٍ بارزةٍ في السُّنَّةِ المُطهرةِ، ولذلكَ فعلى مُنظري العملِ الإسلاميّ المعاصر أن يَكونوا علماءَ بالكتابِ والسنةِ، ولا يتركوا تَقديرَ الأمورِ لتجاربِهم وعُقولِهم وإلهاماتِهم.

ولذلكَ فوجودُ ما يُسمّى بعلماءِ فقه الحركةِ، أو فقهاء الواقع الجاهلينَ بالكتابِ والسنّةِ هو ابتعادٌ بالجماعاتِ العاملةِ في ميدانِ الدعوةِ إلى اللهِ عن مصدرِ عزَّتِها، وينبوعِ هدايتِها.

٢- يجبُ على عُلماءِ الكتابِ والسنّةِ أن يأخذوا مكانَهم في توجيه العاملينَ للإسلامِ، فهم قادةُ هذه الأمةِ وسادتُها، فإذا رَكنوا إلى الدنيا، وتخلّفوا عن الرَّكبِ، فمن يُوجّه هذا الطوفانَ الهادرَ من شبابِ الإسلامِ الَّذي يَرنو ببصرِه لعزّةِ الإسلامِ وسيادتهِ؟

٣- لابُدَّ من تصفيةِ الإسلام من الدَّخنِ الَّذي عكَّرَ صفوَه، وكدَّرَ معينَه، ليعودَ يتلألأُ نقيًّا في ثوبِ الرسالةِ.

٤- لابدَّ من تربيةِ جيل الصَّحْوَةِ، كما رَبَّى رسولُ اللهِ ﷺ جيلَ القُدْوَةِ.

٥- لابدَّ من تضافرِ جُهودِ جَميعِ العاملينَ للإسلامِ؛ لكي تصبَّ في اتجاهِ إيجادِ جماعةِ المسلمينَ الَّتي تؤلِّفُ بينَ المُسلمينَ جَميعاً.

٦- نقطةُ اللقاءِ بينَ العاملينَ للإسلامِ، وقاعدةُ الارتكاز لإيجادِ جماعةِ المُسلمينَ هي مرحلةُ الخيرِ الخالص ، وهي ما كانَ عليه رسولُ اللهِ ﷺ وأصحابُه.

---

(١) قال أبو عبيد: في حديث أبي هريرة «إنَّ للإسلام صُوًى ومنارًا كمنار الطريق، قال أبو عمرو: الصُّوى: أعلام من حجارة منصوبة في الفيافي المجهولة فيستدل بتلك الأعلام على طرقها. الغريب لابن سلام (٤/ ١٨٣).

وأرجو اللهَ أن يُوفقَ المُخلصينَ لإيجادِ جماعةِ المُسلمينَ الَّتي تَقتفي أثَرَ رسولِ اللهِ وصحابتِه، لتعودَ دولةُ الإسلامِ تخفقُ رايَتها من جديدٍ، ويومئذٍ يفْرحُ المؤمنونَ بنصرِ اللهِ، واللهُ يتولَّى الصالحينَ.

ولا يحققُ ذلكَ إلّا اتباعُ المنهجِ السَّلفيِّ.

* * *

السّلفُ والسّلفيّةُ لغةً واصطلاحًا وزمانًا

نَبغي لسالكِ المنهج السلفيِّ على بصيرةٍ - وهذا شرطه: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨] - أن يَعلمَ أنَّ مدلولَ هذهِ الكلمةِ ومشتقاتها يَعلو على آصارِ الحزبيّةِ المميتةِ، ويسمو فوقَ دهاليزِ السِّريّةِ المقيْتَةِ؛ لأنَّها واضحةٌ كالشمسِ في رائعةِ النهارِ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

وهذه الكلمةُ من حيثُ «اللغةُ» تدلُّ على من تقدَّمَ وسبقَ بالعلمِ والإيمانِ والفضلِ والإحسانِ.

قالَ ابنُ منظورٍ في «لسانِ العربِ» (٩/ ١٥٩):

«والسَّلفُ أيضاً مَنْ تَقدَّمكَ من آبائكَ وذوي قرابتِكَ الَّذين هم فوقَكَ في السِّنِّ والفضلِ، ولهذا سمي الصدرُ الأوّلُ من التابعينَ السَّلفَ الصَّالحَ».

قلت: ومنه قولُ رسولِ اللهِ ﷺ لابنتِه فاطمةَ الزهراءِ - رضي الله عنها -: **«فإنَّه نعمَ السّلفُ أنا لكِ»**(١).

ورويَ عن النبيِّ ﷺ قولُه لابنتِهِ زينبَ - رضي اللهُ عنها - عندما توفيت: «الحقي بسلفِنا الصالِح عثمان بنِ مَظعونَ»(٢).

أمَّا «الاصطلاحُ»؛ فهو وصفٌ لازمٌ يَختصُّ عندَ الإطلاقِ بالصحابةِ رضي

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٥٠) (٩٨).

(٢) أخرجه أحمدُ (١/ ٢٣٧ - ٢٣٨)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٨/ ٣٧)، وصححه الشيخُ أبو الأشبال أحمد شاكر - رحمه اللهُ - في «شرحِ المسندِ» (٣١٠٣) فلم يُصب، وأعلَّه شيخنا حفظه اللهُ في «الضعيفةِ» (١٧٥٧) بعلي بنِ زيد بنِ جدعانَ.

الله عنهم، ويشاركُهم فيه غيرُهم تبعاً واتِّباعاً.

قالَ القلشانيُّ في «تحريرِ المقالةِ من شرحِ الرسالةِ» (ق ٣٦):

«السَّلفُ الصالحُ وهو الصدرُ الأوّلُ الرَّاسخونَ في العلمِ، المهتدونَ بهدي النبيِّ ﷺ، الحافظونَ لسنتِهِ؛ اختارهم اللهُ تعالى لصحبةِ نبيهِ، وانتخبَهم لإقامةِ دينِهِ، ورضيهم أئمة الأمّةِ، وجاهدوا في سَبيلِ اللهِ حقَّ جهادِهِ، وأفرغوا في نصحِ الأمةِ ونفعها، وبذلوا في مرضاةِ اللهِ أنفسَهم.

قد أثنى اللهُ عليهم في كتابِهِ بقولِهِ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحشر: ٨].

وذكرَ تعالى فيها المهاجرين وَالأنصارَ ثمَّ مدحَ أتباعَهم، ورضي ذلكَ ومن الذين جاءوا من بعدِهم.

وتوعدَ بالعذابِ من خالفَهم واتبعَ غيرَ سبيلِهم فقالَ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ﴾ [النساء: ١١٥].

فيجبُ اتباعُهم فيما نقلوه، واقتفاء أثرِهم فيما عَملوه، والاستغفارُ لهم.

قالَ تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِن بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر: ١٠]» اهـ.

وأقرَّ أهلُ الكلامِ قديمُهم وحديثُهم بهذا الاصطلاحِ.

قالَ الغزاليُّ في «إلجام العوام عن علمِ الكلامِ» (ص٦٢) مُعَرِّفاً كلمةَ السلفِ:

«أعني مذهبَ الصحابةِ والتابعينَ».

وقالَ البيجوريُّ في «شرحِ جوهرة التوحيدِ» (ص١١١):

«والمرادُ بمن سلف من تقدَّمَ من الأنبياءِ والصحابة والتابعينَ وتابعيهم».

وقد تناقلَ أهلُ العلمِ في القرونِ المفضّلةِ هذا المصطلحَ للدلالةِ على عصرِ

الصحابة ومنهجِهم:

١- **قالَ البخاريُّ** (٦٦/٦ - فتح) قالَ راشد بنُ سعدٍ: «كانَ السَّلفُ يستحبون الفحولةَ؛ لأنَّها أجرى وأجسرَ».

قالَ الحافظُ ابن حجرٍ - رحمه اللهُ - مُفسِّراً كلمةَ السَّلفِ: «أي: من الصحابةِ ومن بعدِهم».

قلتُ: المرادُ الصحابةُ - رضي اللهُ عنهم - لأنَّ راشد بنَ سعدٍ تابعيٌّ، فالسلفُ عندَه هم الصحابةُ لا ريبَ.

٢- قالَ البخاريُّ (٩ / ٥٥٢ - وفتح): «باب ما كانَ السَّلفُ يدّخرون في بيوتِهم وأسفارِهم من الطعامِ واللَّحمِ وغيرِهِ».

قلتُ: المرادُ الصحابةُ - رضي اللهُ عنهم -

٣- قالَ البُخاريُّ (١ / ٣٤٢ - فتح): «وقالَ الزُّهريُّ في عظامِ الموتى - نحو الفيل - وغيرِهِ - أدركتُ ناساً من سلفِ العُلماءِ يمتشطونَ بهَا ويدَّهنونَ فيها، لا يَرونَ بأساً».

قلتُ: المُرادُ الصحابةُ - رضي الله عنهم -، لأن الزهريَّ تابعي.

٤- أخرجَ مسلمٌ في مقدمةِ، «صحيحه» (ص١٦) من طريقِ محمد بنِ عبد اللهِ قالَ: سمعتُ عليَّ بنَ شقيقٍ يقولُ: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ المُباركِ يقولُ - على رؤوسِ الناسِ:

«دعوا حديث عمرو بن ثابتٍ؛ فإنَّه كانَ يَسُبُّ السَّلفَ».

قلتُ: المرادُ الصَّحابة - رضي الله عنهم -.

٥- قالَ الأوزاعيُّ: «اصبرْ نفسَكَ على السُّنّةِ، وقفْ حيثُ وقف القومُ، وقلْ بما قالوا وكفَّ عمَّا كفّوا عنه، واسلكْ سبلَ سلفِكَ الصالحِ؛ فإنَّه يسعكَ ما وسعهم»[1].

---

(١) أخرجه الآجريُّ في «الشريعةِ» (ص ٥٨).

قلتُ: المرادُ الصحابةُ - رضوانُ اللهِ عليهم-

ولذلكَ فكلمةُ «السَّلفِ» اكتسبت هذا المعنى الاصطلاحيَّ والّذي لا يَتجاوزه إلى غيرِهِ.

أمَّا من حيثُ «الزَّمان» فهي تستعملُ للدلالةِ على خيرِ القرونِ وأولاها بالاقتداءِ والاتباعِ، وهي القرونُ الثلاثةُ الأولى المشهودُ لها بالخيريّةِ على لسانِ خيرِ البريّةِ محمد ﷺ بقولِهِ:

«خَيْر النَّاس قرني، ثمَّ الّذينَ يَلونَهم، ثمَّ الَّذينَ يَلونَهم، ثمَّ يَجيءُ أقوامٌ تسبقُ شهادةُ أحدِهم يمينَه، ويمينُه شهادتَه»[1].

ولكنَّ التحديدَ الزمنيَّ غيرُ دقيقٍ لحصرِ مفهومِ السلفِ حيثُ نرى كثيراً من الفرقِ الضالّةِ والبدعِ قد أطلَّت برؤوسِها في تلك الفترةِ الزمنيّةِ، لذلك فوجودُ الإنسانِ في ذلك العصرِ لا يَكفي للحكمِ عليه بأنَّه على منهجِ السلفِ ما لم يَكن مُوافقاً للصحابةِ - رضي الله عنهم - في فهمِ الكتابِ والسُّنَّةِ، ولذلَكَ يقيدُ العُلماءُ هذا المُصطلحَ بـ «السَّلفِ الصالحِ».

وبهذا يَظهرُ أنَّ مصطلحَ «السلفِ» حين يُطلقُ لا يُصرفُ إلى السبقِ الزمنيِّ فقط، بل إلى أصحابِ النَّبيِّ ﷺ ومن تبعِهم بإحسانٍ.

وعلى هذا الاعتبار استقرَّ مصطلحُ «السلفِ»؛ فهو يُطلقُ على من حافظَ على سلامةِ العقيدةِ والمنهجِ على ما كانَ عليه رسولُ اللهِ ﷺ وأصحابُه قبل الاختلافِ والافتراقِ.

وأمّا «**السلفيّةُ**» فهي نسبةٌ إلى «**السلفِ**»، وهو انتسابٌ محمودٌ إلى منهجٍ سديدٍ، وليسَ ابتداعَ مذهبٍ جديدٍ.

قالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميّةَ - رحمه اللهُ - في «مجموع الفتاوى» (٤/ ١٤٩):

---

(١) وهو حديثٌ متواترٌ سيأتي إن شاءَ اللهُ تخريجُهُ.

«ولا عيبَ على من أظهرَ مذهبَ السَّلفِ وانتسبَ إليه واعتزى إليه، بل يَجبُ قَبولُ ذلكَ منه بالاتفاقِ، فإنّ مذهبَ السَّلفِ لا يَكونُ إلا حقّاً».

وقد يَظنُّ بعضُ الناسِ مّمن يَعرفونَ ولكنَّهم يَحرفونَ عند ذكرِ «السلفيّةِ»: أنَّها إطارٌ جديدٌ لجماعةٍ إسلاميّةٍ جديدةٍ انتزعت نفسَها من لبِ دائرةِ الجماعةِ الإسلاميّةِ الواحدةِ، وهي تتخذُ لنفسِها من معنى هذا العنوانِ وحده مفهوماً مُعيّناً، فتمتازُ عن بقيةِ المُسلمينَ بأحكامِها وميولاتِها بل تختلفُ عنهم حتّى بمزاجِها النفسي ومقاييسها الأخلاقيّة[1].

وليسَ لذلكَ واقعٌ ألبتةَ في المنهج السلفيّ؛ إذ السَّلفيَّةُ تعني: الإسلامَ المُصفّى من رواسبِ الحضاراتِ القديمةِ، وموروثاتِ الفرقِ العديدةِ بكماله وشُمولِه كتاباً وسنَةً بفهمِ السلفِ الممدوحين بنصوصِ الكتابِ والسنَّةِ.

وهذا الظنُّ إنَّما صنعته أوهامُ قوم نَفروا من هذه الكلمةِ الطيبةِ المُباركةِ الَّتي أصلُها ضاربٌ في جذورِ تاريخ هذه الأمّةِ حتّى تلتقي بالصدرِ الأوّلِ.. حتَّى زَعموا أنَّ هذه الكلمةَ وليدةَ حركةِ الإصلاحِ الّتي حملَ لواءَها كلٌّ من جمالِ الدينِ الأفغانيّ ومحمد عبده أيّامَ الاحتلالَ الإنجليزي لمصر[2](!).

---

(١) انظر ما كتبه الدكتورُ البوطيّ في كتابه: «السَّلَفية مرحلةٌ زمانيّةٌ مُباركةٌ لا مذهبٌ إسلاميٌّ».

وهذا الكتابُ ظاهره الرَّحمة وباطنه من قبلِه العذاب:

١- حاولَ تَفليسَ السَّلفِ من منهجهم العلميّ في التلقي والاستدلال والاستنباط، وبذلك جعلهم بمنزلةِ الأميين الّذينَ لا يَعلمون الكتابَ إلّا أمانيّ.

٢- جعل السلفيّةَ مرحلة تاريخيّة مضت وانقضت، ولن تَعودَ إلّا ذكريات وأُمنيات.

٣- ادعى أنَّ الانتسابَ للسلفِ بدعة، فأنكرَ أمراً ملأَ سمع الزمان، وتناقله الركبان.

٤- التفاف حول منهج السلف لتصحيح مذهبِ الخلفِ حيثُ آل أمرُه إلى اعتبارِ مذهب الخلف حرزاً من مُضلات الهوى، فأخفى حقائقَ تاريخيّة أظهرت أن مذهب الخلف أدى إلى انهيار الشخصيّة المسلمة، وتمييع المنهج الإسلاميّ.

(٢) هذه الدّعوى عليها مؤاخذاتٌ عدّة:

١- الحركة الّتي تبناها جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده ليست سلفيّة، وإنّما عقليّة خلَفيّة حيث =

وقائلُ هذا الوهم أو ناقلُه يَجهلُ تاريخَ هذه الكلمةِ الموصولةِ بـ «السلفِ الصالح»؛ معنى واشتقاقاً وزماناً، فلقد كانَ أهلُ العلم الأوّلونَ يَصفونَ كلَّ متبع لفهمِ الصحابةِ - رضي اللهُ عنهم - في العقيدةِ والنَهجِ بأنَّه سلفيٌّ.

فهذا مؤرّخُ الإسلام الحافظُ الإمامُ الذهبيُّ في «سيرِ أعلام النبلاءِ» (١٦/ ٤٥٧) يَنقلُ مقولةَ الحافظِ الدارقطنيّ: «ما شيءٌ أبغضَ إليَّ من علمِ الكلامِ».

ثمَّ يَقولُ: «لم يَدخل الرَّجلُ أبداً في علمِ الكلامِ ولا الجدالِ، ولا خاضَ في ذلكَ، بل كانَ سلفيّاً».

***

= جعلوا العقل هو الآمر النّاهي على النّقل.

٢- ظهرت دراسات كثيرة حول حقيقة الأفغاني ودافعه تلقي شبهاً كثيرة حول الرجل مما يجعل التابع لسيرته في ترقبٍ وحذر منه.

٣- أكّدت الحقائق التاريخيّة ارتباط محمد عبده بالماسونية، وقد اعتُذر عنه بأنه خدع بها ولم يعلم حقيقتها.

٤- إنّ ربط السلفية بحركة الأفغاني ومحمد عبده اتهام لها ولو من طرفٍ خفي بما رمي به هؤلاء من ارتباطات مشبوهة، ودوافع غامضة.

شبهات وتصحيحها

١- هل التسميةُ بـ «السلفيّةِ» بدعة؟

قالَ بعضُهم: إنَّ التسميةَ بالسلفيّةِ بدعةٌ؛ لأنَّ الصحابةَ في عصرِ الرَّسولِ ﷺ لم يَتسموا بها؟.

والجوابُ: لم تَكن كلمةُ «السلفيّة» تُطلقُ على عصرِ الرَّسولِ ﷺ وأصحابِهِ؛ لأنَّه لم يَكن حاجةٌ لكلمةِ السلفيةِ لأنَّهم كانوا عليها سَليقةً وفطرةً كما كانوا يَتكلّمونَ العربيةَ الفصيحةَ دونَ لحن أو خطإٍ، فلم يَكن علمُ النحو والصرفِ والبلاغةِ حتَّى ظَهرَ اللَّحنُ فظهرَ هذا العلمُ الّذي يَضبطُ عوجَ اللّسانِ، وكذلكَ لمَّا ظهرَ الشذوذُ والانحرافُ عن جماعةِ المُسلمينَ بدأت تَظهرُ كلمةُ «السَّلَفِيّة» على الواقع، وإنْ كانَ الرَّسولُ ﷺ نبّه على معناها في حديثِ الافتراقِ بقولِه: «**ما أنا عليه اليومَ وأصحابي**».

ولمّا كثرت الفرقُ وادعت كلُّها السيرَ على الكتابِ والسنّةِ قامَ عُلماءُ الأمَّةِ بتمييزها أكثرَ فقالوا: أهلُ الحديثِ والسلفِ.

ولذلكَ تميزت «السلفيّةُ» عن جَميعِ الطوائفِ الإسلاميّةِ الأخرى بانتسابها إلى أمرٍ ضَمنَ لهم السيرَ على الإسلامِ الصحيحِ ألا وهو: التمسكُ بما كانَ عليه أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ المهاجرونَ والأنصارُ والّذينَ اتبعوهم بإحسانٍ، وهم أهلُ القرونِ المشهودِ لهم بالخيريةِ.

٢- قيلَ: لِمَ ننسب أنفسَنا إلى السَّلفِ، والله يَقولُ ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨]؟.

ونسوقُ للقارئِ الكريمِ تلكَ المحاورةَ اللّطيفةَ بينَ شيخِنا حفظه اللهُ والأُستاذ عبد الحليم أبو شقة مؤلف كتاب «تحرير المرأةِ في عصر الرسالة».

قالَ الشيخُ: إن قيلَ لكَ ما مذهبُكَ فما أنتَ قائل؟

قالَ: مسلمٌ.

قالَ الشيخُ: هذا لا يكفي (!)

قالَ: لقد سمّانا اللهُ المُسلمينَ، وتلا قولَه تعالى: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ﴾ [الحج: ٨٧].

قالَ الشيخُ: هذا جوابٌ صحيحٌ لو كُنَّا في العهدِ الأوّلِ قبلَ انتشارِ الفرقِ، فلو سألنا - الآنَ - أيَّ مسلم من هذه الفرقِ الّتي نَختلفُ معها جذريّاً في العقيدةِ لما اختلفَ جوابُه عن هذه الكلمةِ، فكلُّهم يَقولُ: الشيعيُّ الرَّافضيُّ، والخارجيُّ، والدرزيُّ، والنصيريُّ العلويُّ - أنا مسلمٌ، إذاً هذا لا يَكفي في هذهِ الأيامِ.

قالَ: إذاً أقولُ: أنا مسلمٌ على الكتابِ والسنّةِ.

قالَ الشيخُ: أيضاً هذا لا يكفي (!)

قالَ: لماذا؟

قالَ الشيخُ: هل تَجدُ واحداً من هؤلاءِ الّذينَ ضربناهم مثلاً يَقولُ: أنا مسلمٌ لستُ على الكتابِ والسنّةِ.. فمن الّذي يَقولُ: أنا لستُ على الكتابِ والسنّةِ.

ثم أخذَ الشيخُ - حفظه اللهُ - يُبّينُ له أهميّةَ الضميمةِ الّتي نتبنّاها وهي: الكتابُ والسنّةُ بفهمِ سلفِنا الصالح.

قالَ: إذاً أنا مسلمٌ على الكتابِ والسنةِ بفهم السلفِ الصالحِ.

قالَ الشيخُ: إذا سألك سائلٌ عن مذهبِكَ فهل تَقولُ له ذلكَ؟

قالَ: نعم.

قالَ الشيخُ: ما رأيك أن نَختصرَها لغةً؛ لأنَّ خيرَ الكلام ما قلَّ ودلَّ؛ فنقولُ: سلفيّ.

قالَ: قد أُجاملُكَ، وأقولُ لكَ: نعم؛ لكن اعتقادي ما سبقَ؛ لأنَّ أوّلَ ما

ينصرفُ فكرُ الإنسانِ عندما يَسمعُ أنَّكَ سلفيٌّ إلى أشياءَ كثيرةٍ من ممارساتٍ فيها شدَّةٌ تَصلُ إلى الغلظةِ قد تقعُ من السَّلفيين.

قالَ الشيخُ: هب صحةَ كلامِكَ، فإذا قُلتَ: مسلمٌ، ألا ينصرفُ إلى شيعيٍّ رافضيٍّ أو درزيٍّ أو إسماعيليٍّ.. إلخ؟

قالَ: من الممُكنِ لكنّي أكونُ قد اتبعتُ الآيةَ الكريمةَ: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾.

قالَ الشيخُ: لا يا أخي! إنَّكَ لم تتبع الآيةَ؛ لأنَّ الآيةَ تَعني: الإسلام الصحيح، يَنبغي أن يُخاطبَ الناسُ على قدرِ عُقولِهم. فهل يفهم أحدٌ منكَ أنَّكَ مسلمٌ بالمعنى المرادِ في الآيةِ؟

والمحاذيرُ الَّتي ذكرتَها آنفاً قد تكونُ صحيحةً أو غيرَ ذلكَ؛ لأنَّ قولَكَ شدة قد يَكونُ هذا في بعضِ الأفرادِ وليسَ كمنهجٍ عقديٍّ علميٍّ، دعكَ من الأفرادِ؛ لأنّنا نتكلَّمُ عن المنهجِ، لأننا إذا قُلنا: شيعيّ أو درزيّ أو خارجيّ أو صوفيّ أو معتزليّ تَردُ المحاذيرُ التي ذَكرتَها.

إذاً فليسَ هذا موضوعنا؛ فنحن نبحثُ عن اسمٍ يَدلُّ على مذهبِ الإنسانِ الَّذي يَدينُ اللهَ به.

ثمَّ قالَ الشيخُ: أليسَ الصحابةُ كلُّهم مسلمينَ؟

قالَ: طبعاً.

قالَ الشيخُ: لكن فيهم من سرقَ، وزنى، وهذا لا يُسوِّغُ لأحدِهم أن يَقول: أنا لستُ مسلماً بل هو مسلمٌ ومؤمن باللهِ ورسولِهِ كمنهجٍ، لكنَّه قد خالفَ منهجَه أحياناً؛ لأنّه غير معصوم.

ولذلكَ؛ فنحنُ - باركَ اللهُ فيك - نتكلَّمُ عن كلمةٍ تدلُّ على عقيدتنا وفكرنا ومنطلقنا في حياتنا فيما يتعلَّقُ بشؤونِ ديننا الّذي نعبدُ الله به، وأمّا فلانٌ متشددٌ أو متساهلٌ فأمرٌ آخر.

ثمَّ قالَ الشيخُ: أُريدُ أن تُفكرَ في هذه الكلمةِ الموجزةِ حتّى لا تَبقى مُصِرًّا على كلمةِ مسلم، وأنتَ تعلمُ أنَّه لا يُوجدُ أحدٌ يَفهم منكَ ما تُريده أبداً، فإذاً خاطِبِ الناسَ علَى قدرِ عُقولِهم، وباركَ اللهُ لكَ في تلبيتك.

* * *

السّلَفيّةُ والفِرقَةُ النّاجيةُ والطائفةُ المَنصورةُ

١- الفرقة الناجية والطائفة المنصورة:

والكلامُ في الفرقةِ الناجيةِ والطائفةِ المنصورة وعليها من وجوهٍ:

أوّلاً: الأحاديثُ النّبويّةُ في النّهي عن افتراقِ الأمّةِ الإسلاميّةِ:

عن أبي هُريرةَ - رضي اللهُ عنه - قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

«افترقت اليهودُ على إحدى وسبعينَ فرقةً أو اثنتينِ وسبعينَ فرقةً، وتفرَّقت النّصارى على إحدى أو اثنتينِ وسبعينَ فرقةً، وتفترقُ أُمتي على ثلاثٍ وسَبعينَ فرقةً»[١].

وفي البابِ عن جماعةِ من الصحابةِ - رضي اللهُ عنهم -:

أ - عن مُعاويةَ - رضي الله عنه -، وفي حديثه زيادة:

«وإنَّه سيخرجُ في أُمتي قومٌ تتجارى بهم الأهواءُ كما يَتجارى الكَلَبُ بصاحبِهِ، لا يَبقى منه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلّا دَخَلَه»[٢].

ب - عن أنسِ بنِ مالكٍ - رضي الله عنه -، وفي حديثه زيادةٌ:

«كلّها في النارِ إلّا واحدةً، وهي الجماعة»[٣].

ت - عن عوف بن مالك - رضي الله عنه[٤]، وفيه زيادة نحو حديث أَنس بن مالك - رضي الله عنه.

---

(١) حسن؛ كما بينته في: «نُصْحِ الأُمّةِ في فهم أحاديث افتراقِ الأُمّةِ» (ص ٩ - ١٠).

(٢) حسن؛ انظر المصدر السابق (ص ١٠ - ١١).

(٣) حسن بشواهدِه؛ المصدرُ السابق (ص ١٢ - ١٨).

(٤) حسن؛ المصدر السابق (ص ١٨ - ١٩).

ث - عن أبي أمامةَ الباهليّ - رضي اللهُ عنه - في قصّةٍ طويلةٍ، وفي حديثه زيادةُ «السَّواد الأعظم»[١] - أي النّاجية -.

ج - عن سعدِ بنِ أبي وقّاصٍ - رضي اللهُ عنه[٢] - وفيه زيادةٌ نحو حديثِ أنسِ بن مالكٍ - رضي اللهُ عنه -.

ح - حديثُ عبدِ اللهِ بن عمرو بنِ العاصِ - رضي اللهُ عنهما - وفيه زيادةٌ: **«ما أنا عليه اليومَ وأصحابي»**[٣].

وفي الباب عن عمروِ بنِ عوفٍ المُزَني، وأبي الدَّرداءِ، وأبي أُمامةَ، وواثلة ابن الأسقعِ، وأنسِ بنِ مالكٍ - مجتمعينَ في حديثٍ واحدٍ[٤].

ومن هذه الأحاديثِ جاءَ وصفُ الفرقةِ الباقيةِ على الأصلِ الَّتي عضّت على السنّةِ بنواجذِها بـ «الناجية»؛ لأنَّها نَجت من الخلافِ، وستنجو بإذنِ اللهِ من النارِ.

ثانياً - أحاديث الطائفة المنصورة:

١- عن معاويةَ - رضي اللهُ عنه - قالَ: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ:

«لا يَزالُ من أمتي أمّةٌ قائمةٌ بأمرِ اللهِ لا يَضرُّهم من خَذَلَهم، ولا من خَالَفَهم حتَّى يأتي أمرُ اللهِ وهم على ذلكَ»[٥].

قالَ عُمير - أحدُ رواةِ الحديث -: قالَ مالكُ بنُ يَخامر: قالَ مُعاذٌ: «هم بالشامِ».

---

(١) حسن: المصدر السابق (ص ١٩- ٢١).

(٢) ضعيفٌ: المصدر السابق (ص٢١ - ٢٢).

(٣) حسن بشواهدِه؛ كما بينته في جزءٍ مفردٍ: «درءُ الارتيابِ عن حديثِ ما أنا عليه والأصحابُ».

(٤) وأسانيدها واهية جدّاً: كما بينتُها في «نصح الأمّةِ في فهمِ أحاديثِ افتراقِ الأمّةِ» (ص٢٢، ٢٧).

(٥) متفقٌ عليه: وله عن مُعاويةَ ثمانيةُ طرقٍ خرجتُها في: «اللآلئ المنثورة بأوصافِ الطائفةِ المنصورةِ»(٦).

قالَ معاوية: هذا مالكٌ يزعمُ أنَّه سمعَ معاذَ بنَ جبلٍ يَقولُ: «هم بالشّامِ».

٢- حديثُ المغيرةِ بنِ شعبةَ - رضي اللهُ عنه - بلفظ:

«لا يَزالُ ناس من أُمتي ظاهرينَ حتَّى يأتيَهم أمرُ اللهِ وهم كذلك»[١].

٣ - حديثُ عمرَ بنِ الخطّابِ - رضي اللهُ عنه - بلفظ.

«لا تزالُ طائفةٌ من أُمتي ظاهرينَ على الحقِّ حتَّى تَقومَ الساعةُ»[٢].

٤ - حديث ثوبان - رضي الله عنه - بلفظ:

«لا تَزالُ طائفةٌ من أُمتي ظاهرينَ على الحقِّ لا يضرُّهم من خذَلَهم حتّى يأتي أمرُ اللهِ وهم كذلكَ»[٣].

٥- حديث عِمران بن حُصينٍ - رضي اللهُ عنهما - بلفظ:

« لا تَزالُ طائفةٌ من أمتي يُقاتلونَ على الحقِّ ظاهرينَ على من ناوأَهم حتّى يُقاتلَ آخرُهم المسيحَ الدَّجالَ»[٤].

٦- حديثُ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ - رضي اللهُ عنهما - بالفظ:

«لا تزالُ طائفةٌ من أُمَّتي يُقاتلونَ على الحقِّ إلى يوم القيامةِ، قالَ: فينزلُ عيسى بنُ مريمَ فيقولُ أميرُهم: تعالَ صلِّ لنا، فيقولُ: إنَّ بعضَكم على بعضٍ أميرٌ؛ تَكْرِمَةَ اللهِ عزَّ وجلَّ لهذه الأُمةِ»[٥].

٧- حديث سلمةَ بنِ نُفيل - رضي اللهُ عنه - بلفظ: **«الآن جاءَ القتالُ؛ لا تَزالُ طائفةٌ من أُمتي ظاهرينَ على الناسِ يرفعُ اللهُ قلوبَ أقوامٍ فيقاتلونَ**

---

(١) متفقٌ عليه: وانظر المصدر السابقَ (٢).

(٢) صحيح على شرط الشيخينِ: كما بينته في المصدرِ السابقِ (٣).

(٣) أخرجه مسلمٌ (٣ / ٦٥ - نووي)، وانظر المصدر السابق (٤).

(٤) صحيح: كما بينتُه في المصدر السابق (٥).

(٥) أخرجه مسلمٌ (٢ / ١٩٣ - نووي)، وانظر المصدر السابق (٦).

ويرزقهم اللهُ عزَّ وجلَّ وهم على ذلكَ، ألا إنَّ عقرَ دارِ المؤمنينَ بالشام، والخيلُ معقودٌ في نواصيها الخير إلى يومَ القيامةِ»[١].

٨ و٩- حديثُ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو وعُقبة بنِ عامرٍ - رضي اللهُ عنهم - بلفظ: «**لا تَزالُ عُصابةٌ من أُمتي يُقاتلونَ على أمرِ اللهِ ظاهرينَ لا يَضرُّهم من خالفَهم حتَّى تأتيَهم السَّاعةُ وهم على ذلكَ**»[٢].

١٠- حديثُ أبي هُريرةَ - رضي اللهُ عنه - بلفظ: «**لا تَزالُ طائفةٌ من أُمَّتي قوَّامةً على أمرِ اللهِ لا يَضرُّها من خالفَها**»[٣].

١١- حديث قُرَّةَ - رضي اللهُ عنه - بلفظ: «**إذا فسدَ أهلُ الشامِ فَلا خيرَ فيكم، لا تزالُ طائفةٌ من أُمتي منصورينَ لا يَضرُّهم من خالفَهم حَتَّى تَقومَ الساعةُ**»[٤].

١٢- حديثُ جابرِ بنِ سَمُرةَ - رضي اللهُ عنه - بلفظ: «**لن يَبرحَ هذا الدينُ قائماً يُقاتلُ عليه عُصابةٌ من المُسلمينَ حتّى تَقومَ الساعةُ**»[٥].

١٣- حديثُ سعدِ بنِ أبي وقّاصٍ - رضي اللهُ عنه - بلفظينِ:

الأوّلُ: «**ولا تَزالُ طائفةٌ من أُمتي ظاهرينَ على الدينِ عزيزةً إلى يومِ القيامةِ**».

الثاني: «**لا يَزالُ أهلُ المغربِ ظاهرينَ على الحقِّ حتَّى تَقومَ السَّاعةُ**»[٦].

١٤- حديث أبي عِنَبَةَ الخَوْلانِيِّ - رضي اللهُ عنه - بلفظِ: «**لا يَزالُ اللهُ**

---

(١) صحيح على شرط مسلمٍ: كما بينته في المصدر السابقِ (٧).

(٢) أخرجه مسلمٌ (١٣ / ٦٧- ٦٨ - نووي)، وانظر المصدر السابق (٩).

(٣) صحيح بطرقه: كما بينته في المصدر السابق (١٠).

(٤) صحيح على شرط الشيخين: كما بينته في المصدر السابق (١١).

(٥) أخرجه مسلمٌ (١٣/ ٦٦ نووي)، وانظر المصدر السابق (١٢).

(٦) أخرجه مسلمٌ (١٣/ ٦٨ - نووي)، وانظر لزاما المصدر السابق (١٣).

يَغرسُ في هذا الدينِ غرساً يستعملُهم في طاعتِه إلى يومِ القيامةِ»[١].

وعلى الجُملةِ؛ فأحاديثُ الطائفةِ المنصورةِ متواترةٌ؛ كما نصَّ على ذلكَ جماعةٌ من أهلِ العلم؛ منهم شيخُ الإسلام ابن تيميّةَ في: «اقتضاءِ الصراطِ المستقيم» (ص ٦)، والسيوطيُّ في: «الأزهار المتناثرةِ» (٩٣)، وشيخُنا الألبانيُّ حفظه اللهُ في «صلاةِ العيدينِ» (ص٣٩ - ٤٠) وغيرُهم.

ومن هذه الأحاديثِ جاءَ وصفُ الطائفةِ بـ «المنصورة» لأنّها ظاهرة على الحق ثابتة عليه؛ ولأنّ اللهَ يكلؤُها برعايتِه، ويصنعُها على عينِه حتّى يأتيَ أمرُه وهم كذلكَ.

ثالثاً: أوصافُ الفرقةِ الناجيةِ والطائفةِ المنصورةِ وهل بينهما تَعارضٌ وتغايرٌ؟

وردتِ الأخبارُ الصحيحةُ عن رسولِ اللهِ ﷺ بتعيينِ أوصافِ الفرقةِ الناجيةِ والطائفةِ المنصورةِ منهجاً وحالًا.

أمّا المنهجُ فقد وردت ثلاثةُ ألفاظٍ بتحديدِ ملامحهِ.

١- «**ما أنا عليه وأصحابي**» كما في حديث عبد اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ - رضي اللهُ عنهما -.

٢- «**الجماعة**» كما في حديثِ أنسٍ وسعدٍ - رضي الله عنهما -.

٣- «**السوادُ الأعظمُ**» كما في حديثِ أبي أُمامةَ - رضي اللهُ عنه -.

وهذه الألفاظُ النّبويّةُ الصّحيحةُ تتفقُ ولا تفترقُ، وتأتلفُ ولا تختلفُ، وتجتمعُ ولا تمتنعُ؛ كما بيَّنَ ذلكَ الآجريُّ - رحمه اللهُ - في كتابهِ المُستطابِ: «الشّريعة» (ص ١٤ - ١٥) فقالَ:

«ثمَّ إنَّه صلواتُ اللهِ وسلامه عليه سُئلَ: مَن النَّاجيةِ؟ فقالَ عليه الصلاةُ والسلام في حديثٍ: «**ما أنا عليه اليومَ وأصحابي**»، وفي حديثٍ: «السوادُ الأعظمُ»

---

(١) حسن: كما بينته في المصدر السابق (١٥).

وفي حديثٍ: «**واحدةٌ في الجنّةِ وهي الجماعةُ**».

قلتُ أنا - القائلُ الآجُرّي -: ومعانيها واحدةٌ إن شاءَ اللهُ».

قالَ أبو أسامة الهلاليّ: صدقَ وبرَّ؛ فالأمرُ كما قالَ؛ لأنَّ هذه الطائفةَ المنصورةَ هي الجماعةُ؛ لأنَّ الجماعةَ ما وافقَ الحقَّ ولو كنتَ وحدَكَ، كما عَرَّفها الصحابيُّ الجليلُ عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ - رضي اللهُ عنه -.

عن عَمرِو بنِ ميمون الأَوْديّ - رحمه اللهُ - قالَ:

«قَدِمَ علينا معاذُ بنُ جَبلٍ على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ فَوَقَعَ حُبّه في قلبي، فلزمتُه حتّى واريته في التّرابِ بالشامِ، ثمَّ لزمتُ أفقه الناسِ بعدَه عبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ فذُكرَ يوماً عندَه تأخيرُ الصلاةِ عن وقتِها فقالَ:

«صلّوا في بيوتِكم واجعلوا صلاتكم معهم سُبحَةً».

قالَ عمروُ بن ميمون: فقيلَ لعبدِ اللهِ بنَ مسعودٍ: وكيفَ لنا بالجماعةِ؟

فقالَ لي: « يا عَمرو بنَ ميمونٍ إنَّ جُمهورَ الجماعةِ هي الَّتي تُفارقُ الجماعة، إنَّما الجماعةُ ما وافقَ طاعةَ اللهِ وإن كنتَ وحدَكَ»[(١)].

وقد نَقلَه العلّامةُ أبو شامةَ في كتابِه المُستطابِ: «الباعث على إنكارِ البدعِ والحوادثِ» (ص ٢٢) محتجًا به على قولِه:

«وحيثُ جاءَ الأمرُ بلزوم الجماعةِ فالمرادُ به لُزومُ الحقِّ واتّباعُه، وإن كانَ المتمسّكُ به قَليلًا والمُخالَفُ كَثيراً؛ لأنَّ الحقَّ الَّذي كانت عليه الجماعةُ الأولى من النَّبيِّ ﷺ وأصحابِه - رضي الله عنهم - ولا نَظرَ إلى كثرةِ أهلِ الباطلِ بعدَهم (وذكرَه).

واستحسنَ هذا الكلامَ العلّامةُ ابنُ قيّم الجوزيّة في كتابِه الفذِّ: «إغاثةُ

---

(١) أخرجه اللّالكائيُ في «شرح أُصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٦٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣/ ٣٢٢/ ٢). وصحح إسناده شيخنا الألباني في «مشكاة المصابيح» (١/ ٦١).

اللهفان من مصائدِ الشيطان» (١ / ٦٩) فقالَ:

«وما أحسنَ ما قالَ أبو محمدُ بنُ إسماعيلَ المعروفُ بأبي شامةَ في كتابِه «الحوادث والبدعِ» (وذكره) ».

قلتُ: لقد تبيّنَ لذي عينينِ أنَّ الجماعةَ هي ما وافقَ الحقَّ ولو كانَ وحدَه، وهذه الطَّائفةُ المنصورةُ وُصفت في أحاديثِ الرّسولِ ﷺ بأنَّها ظاهرةٌ على الحقِّ، وكذلك لفظُ الطائفةِ يقعُ على الواحدِ فما فوقَ في لغة العربِ.

قالَ أديبُ الفقهاءِ وفقيه الأدباءِ **ابنُ قتيبةَ الدِّينَوَري** في كتابِه النَّافعِ الطَّيِّب «تأويل مختلف الحديث» (ص٤٥):

«قالوا: وأقلُّ ما تَكونُ الطَّائفةُ ثلاثةً وغَلِطوا في هذا القولِ؛ لأنَّ الطائفةَ تَكونُ واحداً وثلاثاً وأكثرَ؛ لأنَّ الطّائفةَ بمعنى القطعةِ والواحد، وقد يَكونُ قطعةً من القوم، وقالَ اللهُ تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ يريدُ الواحدَ والاثنينِ» اهـ.

قلتُ: وهذا ما اتّفقَ عليه أئمةُ اللّغةِ والدينِ كما بينته في كتابي «الأدلة والشواهد على وجوبِ الأخذِ بخبرِ الواحدِ في الأحكامِ والعقائد» (١ / ٢٣).

فَلا جَرَمَ أن تَكونَ هذه الطائفةُ المنصورةُ هي الجماعةَ.

وهي السوادُ الأعظمُ؛ لأنَّها الجماعةُ.

قالَ ابنُ حبّانَ في «صحيحه» (٨ / ٤٤).

«الأمرُ بالجماعةِ بلفظِ العُموم والمرادُ منه الخاصُّ؛ لأنَّ الجماعةَ هي إجماعُ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، فمن لَزِمَ ما كانوا عليه وشذَّ عمَّن بعدَهم لم يَكن بشاقٍّ للجماعةِ، ولا مفارق لها، ومن شذَّ عنهم وتبعَ من بعدَهم كانَ شاقاً للجماعةِ، والجماعةُ بعدَ الصحابةِ هم أقوامٌ اجتمعَ فيهم الدينُ والعقلُ والعلمُ ولزموا تركَ الهوى فيما هم فيه وإن قلَّت أعدادهم، لا أوباش الناسِ ورعاعهم وإن كَثروا».

وقالَ إسحاقُ بنُ راهويه: «لو سألتَ الجُهّالَ عن السوادِ الأعظمِ لقالوا: جماعةُ النَّاسِ، لا يَعلمونَ أنَّ الجماعةَ عالمٌ متمسكٌ بأثرِ النبيِّ ﷺ وطريقه، فمن كانَ معه وتبعه فهو الجماعةُ»(١).

قالَ الإمامُ الشَّاطبيُّ في كتابِه القيّم «الاعتصام» (٢/ ٢٦٧) مؤكداً هذا الفهمَ السُّنِّيّ الصَّحيح:

«فانظر حكايتَه تتبيَّنْ غلطَ من ظنَّ أنَّ الجماعةَ هي جماعةُ النَّاسِ ، وإن لم يَكن فيهم عالمٌ، وهو فهمُ العوامِّ لا فهمُ العلماءِ، فَلْيُثَبِّت الموفَّقُ في هذه المَزلَّةِ قدمَه لئلَّا يَضلَّ عن سواءِ السَّبيلِ، ولا توفيقَ إلا باللهِ» اهـ.

قال اللالكائي في «شرح أُصول اعتقاد أَهل السنّةِ والجماعةِ» (١ / ٢٥) في وصفِ الطائفةِ المنصورةِ والفرقةِ الناجيةِ:

«واغتاظَ بهم الجاحدونَ؛ فإنَّهم السوادُ الأَعظمُ والجمهورُ الأضخمُ؛ فيهم العلمُ والحكمُ، والعقلُ والحلم، والخلافة والسيادة، والملك والسياسة، وهم أَصحاب الجمعات والمشاهد، والجماعات والمساجد، والمناسك والأعياد، والحج والجهاد، وباذلو المعروف للصادر والواردِ، وحماةُ الثغور والقناطر الّذينَ جاهدوا في اللهِ حقَّ جهادِه».

قال شَيخُ الإسلامِ في «مجموعِ الفتاوى» (٣ / ٣٤٥):

«ولهذا وصفَ الفرقةَ الناجية بأنَّها أهلُ السُّنَّة والجماعة، وهم الجمهورُ الأكبرُ والسوادُ الأعظمُ».

قلت: تدبَّر أيُّها الأخُ هذه الكلماتِ الغالياتِ واحفظها؛ فإنَّها تُزيلُ عنكَ إشكالاتٍ أوجبَها حملُ أحاديثِ رسولِ اللهِ ﷺ المتقدّمة في التفرُّق على وهم العامَّةِ، وتوهم أنصافِ الفقهاءِ، وتدحضُ شبهاتِ أثارَها دعاةُ الفرق الضالّةِ

---

(١) أخرجه أبو نُعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٢٣٩).

الذينَ ردّوا هذه الأحاديثَ بدعوى أنَّها تُخالفُ الواقعَ حيثُ تَحكمُ على جَماهيرِ الأمّةِ الإسلاميّةِ بدخولِ النّارِ ظنًّا منهم أنّ جماهيرَ الأُمّةِ الإسلاميّةِ يَدينونَ ببدعهم وضلالاتِهم، وما فَطنوا أنَّ جماهيرَ الأُمّةِ الإسلاميّةِ تجذبُهم الفطرةُ السَّليمةُ إلى العقيدة الصحيحةِ - إن شاءَ اللهُ - ولذلكَ تمنّى رؤوسُ مذهبِ الخلفِ أن يَموتوا على دينِ العجائزِ.

ولا شكَّ أنَّ هذه الطائفةَ المنصورةَ هي على ما كانَ عليه النّبيُّ وأصحابه؛ لأنَّها على الحقِّ، والحقُّ هو ما كانَ عليه النّبيُّ وأصحابُه؛ فمن بَقي على ما كانت عليه الجماعةُ قبلَ التّفرُّق، وكانَ وحدَه، فإنَّه حينئذٍ هو الجماعة.

وبهذا تتّضح معالمُ منهجِ الفرقةِ الناجية والطّائفةِ المنصورةِ:

الكتابُ والسنّةُ بفهمِ سلفِ الأمّةِ؛ محمد والّذين معه ومن اتّبعهم بإحسان إلى يومِ الدينِ.

ودعوةٌ إلى توحيدِ الأمّةِ على هذا الفهمِ؛ لأنّه اعتصامٌ بحبلِ اللهِ.

وهو المؤهَّلُ لإعادةِ مجدِ هذه الأمةِ المفقودةِ، وتحقيقِ أملِها المنشود، لأنّه الدينُ المؤسَّسُ على الفطرةِ، واللهُ بالغُ أمره:

أمّا حالُ الفرقةِ الناجيةِ والطائفةِ المنصورةِ؛ فقد وردت أربعةُ أوصافٍ تنعتُه.

١- «**لا تَزالُ طائفةٌ**» وهذا يَعني الاستمرار.

٢- «**ظاهرة على الحقِّ**»، وهذا يَعني الانتصارَ.

٣- «**لا يَضرُّهم من خذَلَهم ولا من خالفَهم**» وهذا يَعني إغاظةَ أهلِ البدعِ والكفّارِ.

٤- «**كلُّها في النارِ إلّا واحدةً**» ويَعني النجاةَ من النارِ.

أمّا الاستمرارُ والانتصارُ؛ فلقد اتفقت أحاديثُ الطائفةِ المنصورةِ على أنَّها مستمرَّةٌ بثباتٍ على الإسلامِ حتّى يأتيَ أمرُ اللهِ وهم كذلكَ.

وهذه صفةٌ عظيمةٌ استظهرها أهلُ العلمِ لأنَّ فيها معجزةً بيّنةً لرسولِ الله ﷺ - حيثُ وَقعَ ما أخبرَ به -.

قالَ المُناوي في «فيضِ القديرِ» (٦ / ٣٩٥):

«وفيه معجزةٌ بيّنةٌ؛ فإنَّ أهلَ السنّةِ لم يزالوا ظاهرينَ في كلِّ عصرٍ إلى الآن، فمن حينِ ظهرت البدعُ على اختلافِ صُنوفِها من الخوارجِ والمعتزلةِ والرَّافضةِ وغيرِهم لم يَقمْ لأحدٍ منهم دولةٌ، ولم تستمرَّ لهم شوكةٌ بل كلّما أوقدوا ناراً للحربِ أطفأَها اللهُ بنورِ الكتابِ والسنّةِ، فللّه الحمد والمنَّةُ».

وأمَّا إغاظةُ أهلِ البدعِ والكفّارِ، فهذه الطائفةُ الطيبةُ الّتي غَرَسَها اللهُ، فنما عُودُها واشتدَّ فاستغلظَ فاستوى على سوقِه لا تَرى فيه عوجاً، بل قويًا سويًا إذا رآه أهلُ الخبرةِ في الزرعِ العالمينَ بالنَّامي منه والذابلِ، المُثمرِ، منه والبائرِ، سرُّوا وأحبّوه، وأمّا إذا وَقعَ بصرُ أهلِ الزيفِ والزُّورِ والكذبِ امتلأت قلوبُهم غيظاً وكمداً.. قل موتوا بغيظكم.

هذه صفةُ جيلِ القدوةِ الأوّل:

﴿وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩].

ولا شكَّ أنّها أيضاً صفةٌ للطائفةِ المنصورةِ أهلِ الحديثِ الَّذينَ درجوا على أثرِ جيلِ القدوةِ الأول محمد ﷺ وصحبه، ونَهلوا من معينِه الصافي كتاباً وسنةً.

وتعمّدُ إغاظةِ الكفارِ يُوحي بأنَّ هذه الطائفةَ هي غرسٌ غرسَه اللهُ وتعهدَه رسولُ اللهِ ﷺ بالتربيةِ، فهي من دلائلِ قدرةِ الله؛ لأنّها أداةٌ لإغاظةِ أعداءِ اللهِ الَّذينَ يَعملونَ على إطفاءِ نورِ اللهِ، وإخمادِ جذوتِه في نفوسِ المسلمينَ، ولكنَّ اللهَ متمُّ نورِه ولو كره المشركونَ، ومظهرُ دينه، ولو كره الكافرونَ.

ولذلكَ ترى أهلَ البدعِ يُعادونَ أهلَ الحديثِ في كلِّ عصرٍ ومصرٍ.

قالَ أبو عثمانَ عبدُ الرَّحمنِ بنُ إسماعيلَ الصابونيُّ - رحمه اللهُ - في

كتابِه «عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص ١٠١ - ١٠٢):

«وعلاماتُ أهلِ البدع على أهلِها ظاهرةٌ، وأظهرُ آياتِهم وعلاماتِهم شدّةُ معاداتِهم لحملةِ أخبارِ النّبيِّ ﷺ، واحتقارُهم لهم، واستخفافهم بهم، وتسميتُهم إيّاهم حشويّةً، وجهلةً، وظاهريّةً، ومشبهةً اعتقاداً منهم في أخبارِ رسولِ اللهِ ﷺ إنّها بمعزلٍ عن العلمِ، وأنَّ العلمَ ما يُلقيه الشيطانُ إليهم من نتائجِ عُقولِهم الفاسدةِ، ووساوسِ صدورِهم المظلمةِ، وهواجسِ قُلوبِهم الخاليةِ من الخيرِ، وكلماتِهم وحججهم العاطلةِ بل شبههم الداحضةِ الباطلةِ.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ﴾ [محمد: ٢٣].

﴿وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ [الحج: ١٨]».

قالَ أحمدُ بنُ سنانٍ القطان المتوفى سنةَ ٢٥٨هـ - رحمه اللهُ:

«ليسَ في الدنيا مبتدعٌ إلّا وهو يُبغضُ أهلَ الحديثِ، فإذا ابتدعَ الرَّجلُ نُزِعَ حلاوةُ الحديثِ من قلبِه»[١].

وقال أَبو نصر بنُ سلامٍ الفقيه المتوفى سنة ٣٠٥هـ - رحمه اللهُ -:

«ليسَ شيءٌ أثقلَ على أهلِ الإلحادِ ولا أبغضَ إليهم من سماعِ الحديثِ وروايته بإسناده»[٢].

عن أبي إسماعيلَ محمد بنِ إسماعيلَ الترمذيّ قالَ:

---

(١) أخرجه الخطيبُ البغداديُّ في «شرف أصحابِ الحديثِ» (ص٧٣)، والحاكمُ في «معرفةِ عُلومِ الحديثِ» (ص٤)، ومن طريقِه الصابونيّ في «عقيدةِ السلفِ أصحابِ الحديثِ» (ص١٠٢).
قلتُ: وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه الخطيبُ البغداديُّ في «شرف أصحابِ الحديثِ» (ص ٧٣ -٧٤) والحاكمُ، في «معرفةِ عُلومِ الحديثِ» (ص ٤)، والصابونيُّ في «عقيدةِ السلفِ» (ص ١٠٤).
قلت: وإسناده صحيحٌ.

كنتُ أنا وأحمدُ بن الحسن الترمذيّ عندَ أبي عبدِ اللهِ أحمد بنِ حنبلٍ فقالَ له: يا أبا عبدِ اللهِ ذَكروا لابنِ أبي قُتيلةَ بمكةَ أصحابَ الحديثِ، فقالَ: قومُ سوءٍ.

فقامَ أبو عبدِ اللهِ وهو يَنفضُ ثوبَه، فقالَ: زنديق، زنديق، زنديق، ودخلَ بيتَه[١].

قالَ الحاكمُ في «معرفةِ عُلومِ الحديثِ» (ص ٤):

«وعلى هذا عهدنا في أسفارِنا وأوطاننا كلَّ من ينتسبُ إلى نوع من الإلحادِ والبدعِ، لا ينظرُ إلى الطائفةِ المنصورةِ إلّا بعينِ الحقارةِ ويسميها الحشويّة».

قالَ أبو حاتم الرّازيُّ:

«علامةُ أهلِ البدعِ الوقيعةُ في أهلِ الأثرِ، وعلامةُ الزنادقةِ تسميتُهم أهلَ الأثرِ حشويّةً، يُريدونَ بذلكَ إبطالَ الأثرِ، وعلامةُ القَدَريّةِ تسميتهُم أهلَ السنّةِ مُشبهةً، وعلامةُ الرّافضةِ تسميتُهم أهلَ الأثرِ نابتةً وناصبةً»[٢].

قالَ الصابونيُّ في «عقيدةِ السلفِ» (ص١٠٥ - ١٠٧):

«وكلُّ ذلكَ عصبيّةٌ ولا يَلحقُ أهل السنّةِ إلّا اسمٌ واحدٌ وهو أهلُ الحديثِ».

ثمَّ قالَ:

«رأيتُ أهل البدعِ في هذه الأسماءِ الَّتي لَقّبوا بها أهلَ السنّةِ - ولا يَلحقُهم

---

(١) أخرجه الخطيبُ البغداديُّ في «شرفِ أصحابِ الحديثِ» (ص ٧٤)، والحاكمُ في «معرفةِ علوم الحديث» (ص٤)، ومن طريقهِ الصابونيّ في «عقيدةِ السلفِ أصحابِ الحديثِ» (ص ١٠٣)، وابنُ الجوزي في «مناقب أحمد» (ص١٨٠)، وأبو يَعلى في «طبقاتِ الحنابلةِ» (١/ ٣٨).

قلتُ: وإسناده صحيحٌ.

(٢) ذكره ابنُ أبي حاتم في رسالتِه: «أصل السنة واعتقاد الدينِ» المطبوعة في «مجلةِ الجامعةِ السلفيّة» عدد شهر رمضان سنة ١٤٠٣ هـ.

وأخرجه الصابونيُّ في «عقيدةِ السلفِ» (ص ١٠٥)، واللالكائي في «شرحِ أُصولِ اعتقادِ أهلِ السنّةِ والجماعةِ» (٢/ ١٧٩).

قلتُ: وهو صحيحٌ.

شيء منها فضلًا من اللهِ ومنّةً - سَلكوا معهم مسلكَ المشركينَ - لعنهم اللهُ - مع رسولِ اللهِ ﷺ فإنَّهم اقتسموا القولَ فيه؛ فسماه بعضُهم ساحراً، وبعضُهم كاهناً، وبعضُهم شاعراً، وبعضُهم مجنوناً، وبعضُهم مُفترياً مختلقاً كذّاباً، وكانَ النَّبيُّ ﷺ من تلكَ المعائبِ بعيداً بَريئاً، ولم يَكن إلا رسولًا مصطفى نبيًا.

قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ:

﴿ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا۟ لَكَ ٱلْأَمْثَالَ فَضَلُّوا۟ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٩].

وكذلكَ المبتدعةُ - خذلهم الله - اقتسموا القولَ في حملةِ أخبارِه، ونقلَة آثارِه، ورواةِ أحاديثِه، المقْتدينَ به، المهتدينَ بسنته المعروفينَ بأصحابِ الحديثِ؛ فسمّاهم بعضُهم حشويّةً، وبعضُهم مشبهةً، وبعضُهم نابتةً، وبعضُهم ناصبةً، وبعضهم جبريّةً.

وأصحابُ الحديثِ عصامةٌ من هذه المعايبِ بريئةٌ زكيّةٌ نَقيّةٌ، وليسوا إلّا أهلَ السنّةِ المُضية، والسيرةِ المَرْضيّة، والسُّبلِ السويّةِ، والحجج البالغةِ القويّةِ، قد وفقهم اللهُ جلَّ جلاله لاتِّباع كتابِه ووحيِه وخطابِه، واتِّباعِ أقربِ أوليائه، والاقتداء برسولِه ﷺ في أخبارِه الَّتي أَمَرَ فيها أُمتَه بالمعروفِ من القَولِ والعملِ، وزجرَهم فيها عن المنكرِ منهما، وأعانَهم على التمسكِ بسيرتِه، والاهتداءِ بمُلازمةِ سنته».

قلتُ: فكما تداعت الأممُ على أُمةِ الإسلام فكذلكَ تَكالبت الفرقُ المبتدعةُ على السَّلفِ أهل الحديثِ؛ لأنَّهم شامَةٌ بينَ الفرقِ، كما أنَّ أُمةَ الإسلام شامةٌ بينَ الأمم، يُريدون بذلكَ جَرْحَ شهودِنا على الكتابِ والسنّةِ كما صنعَ أسلافُهم الرافضة والخَوارج والقدريّةُ من قبلُ مع أسلافِنا صحابةِ رسولِ اللهِ ﷺ.

عن أحمدَ بنِ سُليمانَ التستريّ قالَ: سمعتُ أبا زُرعةَ يَقولُ:

«إذا رأيتَ الرَّجلَ ينتقصُ أحداً من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ فاعلم أنّه

زنديقٌ؛ وذلكَ أنَّ الرَّسولَ عندنا حقٌّ، والقرآن حقٌّ، وإنَّما أدّى إلينا هذا القرآنَ والسننَ أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ، وإنَّما يُريدون أن يَجرحوا شهودنا، ليبطلوا الكتابَ والسنّةَ، والجرحُ بهم أولى وهم زنادقةٌ»[(١)].

وقالَ شيخُ الإسلامِ وشامةُ أهلِ الشامِ ابنُ تيميّةَ - رحمه اللهُ - في «مجموعِ الفتاوى» (٤ / ٩٦):

«ليتبيَّنَ لكَ أنَّ الَّذينَ يَعيبونَ أَهلَ الحديثِ ويعدِلُونَ عن مذهبهم جهلةٌ زنادقةٌ منافقونَ بلا ريبٍ؛ ولهذا لمّا بَلغَ الإمامَ أحمدَ عن ابنِ أبي قَتيلةَ أنَّه ذُكرَ عندَه أهلُ الحديثِ بمكةَ فقالَ: قومُ سوءٍ، فقامَ الإمامُ أحمدُ وهو ينفضُ ثوبَه ويقول: زنديق، زنديق، زنديق، ودخلَ بيتَه؛ فإنَّه عَرَفَ مغزاه».

قلتُ: نعم؛ هَكذا كانَ ربانيو هذه الأمةِ لدعاةِ الضلالةِ وفرقِ الغوايةِ وأفراخِهم بالمرصاد تحذيراً وتنبيهاً؛ لئلا يقعَ الطيّبونَ في شراكِهم وحيلِهم وتدليسِهم.

٢- الغرباء: والكلامُ في «الغرباءِ» من وُجوه:

أولًا: الأحاديثُ النبويّةُ الواردةُ في غربةِ الإسلام:

عن أبي هُريرةَ - رضي اللهُ عنه - عن النبيِّ ﷺ قالَ:

«**إنَّ الإسلامَ بدأَ غريباً، وسيعودُ غريباً كما بدأَ، فَطوبى للغرباء**»[(٢)].

وفي البابِ عن جماعةٍ من الصحابةِ - رضي الله عنهم -:

أ - حديثُ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ - رضي اللهُ عنه - قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

«**بدأَ الإسلامُ غريباً، وسيعودُ غريباً كما بدأَ، فطوبى للغرباءِ**».

---

(١) أخرجه الخطيبُ البغداديُّ في «الكفاية» (ص ٤٨) وغيره.

قلتُ: وهو صحيح.

(٢) أخرجه مسلم (٢ / ١٧٥ - ١٧٦ - نووي).

قالَ: قيلَ: من الغرباءُ؟

قالَ: «**النُزّاعُ من القبائلِ**»[١].

وفي روايةٍ: «**الَّذينَ يَصلحون إذا فسدَ النّاسُ**»[٢].

ب - حديثُ عبدِ اللهِ بنِ عمر بنِ الخطّابِ - رضي الله عنهما - قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ:

«**إنَّ الإسلام بدأَ غريباً، وسيعودُ غريباً كما بدأَ، وهو يأرزُ بينَ المسجدين كما تأرِزُ الحيّةُ في جُحرِها**»[٣].

ت - حديثُ عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ - رضي اللهُ عنهما - قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ في ذاتِ يومٍ ونحنُ عنده:

«**طوبى للغرباءِ**».

فقيلَ: من الغرباءُ؟

قالَ: «**أُناسٌ صالحونَ في أُناسِ سوءٍ كثيرٍ مَن يَعصيهم أكثرُ مّمن يُطيعُهم**»[٤].

وفي رواية: «**الفرّارونَ بدينهم يَبعثُهم اللهُ عزَّ وجلَّ يومَ القيامةِ مع عيسى ابنِ مريمَ - عليه السلام -**»[٥].

ث- حديثُ ابنِ عبّاسٍ[٦] وأنسِ بنِ مالكٍ[٧] رضي اللهُ عنهما مثلُ حديثِ

---

(١) ضعيف: كما بينته في كتابي «طوبى للغرباء» رقم (١).

(٢) صحيح: كما في المصدر السابق رقم (١).

(٣) أخرجه مسلم (٢ / ٧٦ - نووي).

(٤) صحيح بطرقه: كما بينته في كتابي «طوبى للغرباء» (٣).

(٥) ضعيف: كما في المصدر السابق (٣).

(٦) ضعيف: المصدر السابق نفسه (٤).

(٧) صحيح بطرقه: المصدر السابق (٩).

أبي هُريرةَ - رضي اللهُ عنه -.

ج - حديثُ جابر بن عبدِ اللهِ[(١)] وسهل بنُ سعدٍ[(٢)] رضي الله عنهم مثلُ حديثِ ابنِ مسعودٍ في روايتهِ الثانية.

ح - حديثُ عبد الرَّحمنِ بنُ سنّة - رضي اللهُ عنه - أنَّه سمعَ النَّبيَّ ﷺ يَقولُ: «**بدأَ الإسلامُ غريباً، ثمَّ يَعودُ غَريباً كما بدأَ، فطوبى للغرباءِ**».

قيلَ: يا رسولَ اللهِ ومن الغرباءُ؟

قالَ: «**الَّذينَ يصلحونَ إذا فسدَ النَّاسُ، والَّذي نفسي بيدِه لينحازنَّ الإيمانُ إلى المدينةِ كما يَحوزُ السيل، والَّذي نفسي بيدِه ليأرزَنَّ الإسلام إلى ما بينَ المسجدينِ كما تأرزُ الحيةُ إلى جحرِها**»[(٣)].

خ - حديثُ سعدِ بنِ أبي وقّاصٍ - رضي اللهُ عنه - نحو حديثِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ سَنَّة - رضي اللهُ عنه[(٤)] -.

د - حديثُ عمرو بن عِوفِ المزَنيّ - رضي اللهُ عنه - أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ:

«**إنَّ الدينَ ليأرزُ إلى الحجازِ كما تأرزُ الحيةُ إلى جُحرِها، وليعقلنَّ الدين من الحجازِ معقلَ الأرويةِ من رأسِ الجبلِ، إنَّ الدينَ بدأَ غَريباً، ويرجعُ غَريباً، فطوبى للغرباءِ الَّذينَ يُصلحونَ ما أفسدَ النّاسَ من بعدي في سنتي**»[(٥)].

وبالجملةِ؛ فحديثُ الغُرباءِ متواترٌ؛ كما نصَّ على ذلكَ السيوطيُّ في «تدريبِ الرَّاوي» (٢ / ١٨٠)، والسخاويُّ في «المقاصدِ الحسنةِ» (ص١١٤)، والكتّانيُّ في «نظمِ المُتناثرِ» (ص ٣٤ - ٣٥).

---

(١) ضعيف: المصدر السابق (٧).

(٢) ضعيف: المصدر السابق (٨).

(٣) ضعيف: المصدر السابق (١٠)، وللحديث طريق أخرى بلفظ آخر صحيح.

(٤) صحيح: المصدر السابق (١١).

(٥) ضعيفٌ جدًا: المصدر السابق (١٣).

ثانياً: تفسيرُ الغُرباءِ:

جاءت زياداتٌ مفسرةٌ للغرباءِ تكلَّمت عليها مفردةً، وهأنا أضمّها بعضِها إلى بعض لنصلَ إلى قولٍ فصلٍ فيها:

١- «**النُزّاعُ من القبائلِ**»:

لم أرها إلّا في حديثِ عبدِ اللهِ بن مسعودٍ وهي ضَعيفةٌ؛ لأنَّ مدارها على أبي إسحاقَ السَّبيعيِّ، وهو مدلسٌ مُختلطٌ.

٢- «**الّذينَ يَصلحونَ إذا فسدَ الناسُ**».

جاءت في حديثِ عبد اللهِ بنِ مسعودٍ بإسنادٍ صحيح، وفي حديثِ أبي هُريرة بإسنادٍ فيه بكرُ بن سليم الصّوافُ وهو ضَعيفٌ لكن يُعتبرُ به، ومن طريقِه أيضاً في حديثِ سهل بنِ سعدٍ الساعديّ، وفي حديثِ جابرِ بن عِبدِ الله بإسنادٍ فيه عبدُ اللهِ بنُ صالح كاتبُ اللّيثِ، وهو ضعيفٌ يستشهدُ به، وفي حديثِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ سنة بإسنادٍ فيه إسحاقُ بنُ عبدِ اللهِ ابن أبي فَروةَ وهو متروكٌ لا يُفرحُ به، وفي حديثِ سعدِ بنِ أبي وقّاصٍ بإسنادٍ صحيحٍ، وفي مرسلِ يحيى بن سعيدٍ بإسنادٍ فيه ضعفٌ.

وبهذا يتبيَّنُ أنَّ هذه الجُملةَ صحيحةٌ مستفيضةٌ.

٣- «**أُناسٌ صالحونَ في أُناس سوءٍ كثير مَنْ يعصيهم أكثُر ممن يُطيعهم**».

جاءت في حديثِ عبدِ اللهِ بن عِمروِ بنِ العاصِ، وهي صحيحةٌ.

وقد أبعدَ السبكيُّ النّجعةَ فذكرَها في البابِ الَّذي جَمعَ فيه الأحاديثَ الّتي لا أصلَ لها في «كتابِ إحياءِ عُلومِ الدينِ» ضمنَ ترجمة أبي حامد الغزالي في «طبقاتِ الشافعيّةِ» (٤ / ١٤٥).

وهذا وهمٌ قَبيحٌ وبخاصةٍ أنَّ هذه الروايةَ في «المسندِ» للإمامِ أحمدَ.

٤- «**هم المتمسكونَ بما أنتم عليه**».

ذكرَها الغزاليُّ في «إحياءِ علوم الدينِ» (١ / ٣٨)، وقالَ الحافظُ العراقيُّ: «يَقولُه في وصفِ الغرباءِ لم أرَ له أصلًا».

وحشرها السبكيُّ في الأحاديثِ الّتي لا أصلَ لها الواردةِ في «إحياءِ عُلومِ الدينِ» ضمنَ ترجمة الغزاليّ في «طبقاتِ الشافعيّةِ» (٤ / ١٤٥).

قلت، : والأمرُ كما قالا.

٥- «**الفرّارونَ بدِينهم يَبعثُهم اللهُ عزَّ وجلَّ يومَ القيامةِ مع عيسى بن مريمَ عليه السلامُ**».

جاءت في حديثِ عبدِ اللهِ بن عمرو بإسنادٍ ضَعيفٍ.

٦- «**الّذينَ يُصلحونَ ما أفسدَ الناسُ من بعدي من سنتي**».

جاءت في حديثِ كثير بنِ عبدِ اللهِ عن أبيه عن جدّهِ وهو واهٍ بمرّة.

٧- «**الّذينَ يَزيدونَ إذا نقصَ الناسُ**».

جاءت في حديثِ المطّلبِ بنِ حنطب مرسلًا.

٨- قالوا يا رسول اللهِ كيفَ يكونُ غريباً؟

قالَ: «**كما يُقالُ للرجلِ في حيّ كَذا وكذا: إنَّه لغريبٌ**».

جاءت في حديثِ الحسنِ البصريّ مرسلًا.

٩- «**والّذينَ يمسكونَ بكتابِ اللهِ حينَ يُتركُ، ويعملون بالسنّةِ حين تُطفأُ**».

جاءت في حديثِ بكرِ بن عمرو المعافري معضلًا.

١٠- «**لا يُمارونَ في دينِ اللهِ، ولا يَكفّرونَ أهلَ القبلةِ بذنب**».

جاءت في حديثِ أبي الدرداءِ وأنسٍ وواثلةَ مُجتمعين بسندٍ واهٍ جدًّا.

وبالجمِلة؛ فلا يصحُّ في تفسيرِ الغُرباءِ إلّا تفسيرانِ مرفوعانِ:

١- «**الّذين يصلحونَ إذا فسدَ الناسُ**».

٢- **«أُناسٌ صالحونَ في أُناسٍ سوءٍ كَثير، ومن يَعصيهم أكثرُ ممن يُطيعُهم»**.

ثالثاً: هل بينَ الغرباءِ والفرقةِ الناجيةِ والطائفةِ المنصورةِ تَغايرٌ؟

لا فرقَ بينَ هذه المسمّياتِ لأنَّها تُفضي إلى حقيقةٍ واحدةٍ، وهذا ما صرَّحَ به أهلُ العلمِ من السلف.

قالَ الآجُرّي - رحمه اللهُ - في «صفةِ الغرباءِ من المؤمنين» (ص ٢٧):

«وقولُه ﷺ: «سيعودُ غَريباً» معناه - واللهُ أَعلمُ - أنَّ الأهواءَ المُضلّةَ تَكثُرُ فيضلّ بها كثيرٌ من الناسِ، ويَبقى أهلُ الحقّ الّذينَ هم على شريعةِ الإسلام غُرباءَ في الناس، ألم تسمع قولَ النبيّ ﷺ: **«تفترقُ أُمتي على ثلاثٍ وسبعينَ فرقةً كلُّها في النارِ إلّا واحدةً»**.

فقيلَ: من هي الناجيةُ؟

قالَ: **«ما أنا عليه اليومَ وأصحابي»** اهـ.

قلت: فأَنت ترى أَنَّ الآجري - رحمه الله - فسَّر الغرباء بالفرقة الناجية.

وقالَ الحافظُ ابنُ رجبٍ الحنبليّ - رحمه اللهُ - في «كشفِ الكربةِ في وصفِ حالِ أهلِ الغربةِ» (ص ٢٢ - ٢٧):

«وأمّا فتنةُ الشبهاتِ والأهواءِ المضلّةِ فبسببِها تفرَّق أهلُ القبلةِ وصاروا شيعاً وكفّرَ بعضُهم بعضاً، وأصبحوا أعداءً وفرقاً وأحزاباً، بعدَ أن كانوا إخواناً قلوبُهُمْ على قلبِ رجلٍ واحدٍ، فلم يَنجُ من هذه الفرقِ إلّا الفرقةُ الواحدةُ الناجيةُ، وهم المذكورونَ في قولِه ﷺ: **«لا تَزالُ طائفةٌ من أُمتي ظاهرينَ على الحقِّ لا يَضرُهم من خَذَلهم ولا من خالفَهم حتّى يأتي أمرُ اللهُ وهم على ذلكَ»**.

وهم في آخرِ الزمانِ الغرباءُ المذكورونَ في هذه الأحاديثِ: الّذينَ يصلحونَ إذا فسدَ الناسَ، وهم الّذينَ يُصلحونَ ما أفسدَ الناسُ من السّنةِ، وهم

الَّذينَ يفرُّونَ بدينِهم من الفتنِ، وهم النُّزّاعُ من القبائلِ؛ لأنَّهم قلّوا، فَلا يُوجدُ في بعضِ القبائلِ منهم أحدٌ كما كانَ الدّاخلونَ إلى الإسلامِ في أوّلِ الأمرِ كذلكَ، وبهذا فسَّرَ الأئمةُ هذا الحديثَ.

قالَ الأوزاعيُّ - في قولِه ﷺ: «بدأ الإسلامُ غَريباً وسيعودُ غريباً كما بدأَ» -: «أمَا إنَّه ما يذهبُ الإسلامُ؛ ولكن يَذهبُ أهلُ السنّةِ حتى ما يَبقى في البلد منهم إلا رجلٌ واحدٌ».

ولهذا المعنى يُوجدُ في كلامِ السَّلفِ كثيراً مدحُ السنّةِ ووصفُها بالغربةِ، ووصفِ أهلِها بالقلّةِ، فكانَ الحسَنُ - رحمه اللهُ - يقولُ لأصحابِهِ: «يا أهلَ السنّةِ ترفّقوا رحمكم اللهُ فإنّكم من أقلِّ النَّاسِ».

وقالَ يُونسُ بنُ عُبيدٍ: «ليسَ شيءٌ أغربَ من السنّةِ، وأغربُ منها من يَعرفُها».

وعن **سُفيانَ الثوريّ** قالَ: «استوصوا بأهلِ السنّةِ فإنَّهم غُرباءُ».

ومرادُ هؤلاءِ الأئمةِ بالسنّةِ: طريقةُ النّبيّ ﷺ الّتي كانَ عليها هو وأصحابُه، السالمةُ من الشبهاتِ والشهواتِ.

ولهذا كانَ **الفُضيلُ بنُ عياضٍ** يَقولُ: «أهلُ السنّةِ من عرفَ ما يدخلُ في بطنِه من حلالٍ».

وذلكَ لأنَّ أكلَ الحلالِ من أعظمِ خصائلِ السنّةِ الّتي كانَ عليها النبيُّ ﷺ وأصحابُه - رضي الله عنهم -.

ثمَّ صارَ في عُرفِ كثيرٍ من العُلماءِ المتأخرينَ من أهلِ الحديثِ وغيرِهم السنّةُ عبارةٌ عمّا سلمَ من الشبهاتِ في الاعتقاداتِ خاصّةً في مسائلِ الإيمانِ باللهِ وملائكتِه وكتبِه ورسلِه واليومِ الآخرِ، وكذلكَ في مسائلِ القدرِ وفضائلِ الصحابةِ، وصنّفوا في هذا العلمِ باسمِ السنّةِ؛ لأنَّ خطرَه عظيمٌ، والمخالفَ فيه على شفا هلكةٍ.

وأمَّا السنّةُ الكاملةُ فهي الطريقُ السالمةُ من الشبهاتِ والشهواتِ كما قالَ

الحسنُ ويُونسُ بنُ عُبيدٍ وسُفيانُ والفُضيلُ وغيرُهم، ولهذا وصفَ أهلَها بالغربةِ في آخر الزمانِ لقلّتهم وغربتِهم فيه» اهـ.

قلت: تأمل كيفَ عَدَّ الحافظ ابن رجب الغُرباءَ هم الفرقةَ الناجيةَ والطائفةَ المنصورةَ لا فرقَ[1].

٣- أهلُ الحديثِ.

والكلامُ في «أهلِ الحديثِ» من وُجوه:

أولًا: اتفاقُ أهلِ العلمِ والإيمانِ على تفسيرِ الفرقةِ الناجيةِ والطائفةِ المنصورةِ بأهلِ الحديث.

اعْلم أيُّها العبدُ الباحثُ عن الحقيقةِ أنَّ كلمةَ أهلِ العلمِ اتفقت على أنَّ أهلَ الحديثِ هم الطائفةُ المنصورةُ، والفرقةُ الناجيةُ.

وهأنا أضعُ بينَ يديكَ هذا الحشدَ الهائلَ منهم، عندئذٍ لا تجدُ مفرًّا إلّا أن تسلكَ سبيلَهم، وتدرجَ على أثرِهم، وتتبعَ فهمهم، فهم زواملُ دينِ ربِّ العالمينَ، الَّذين نَطقَ بهم الكتابُ وبه نَطقوا، وبهم قامت السنّةُ وبها قاموا، ومن يتبع غير سبيلهم فقد سفه نفسَه.

١- عبد الله بنُ المباركِ المتوفّى سنةَ ١٨١هـ - رحمه الله -.

٢- عليُّ بنُ المدينيّ المتوفّى سنةَ ٢٣٤هـ - رحمه الله -.

٣- أحمدُ بنُ حنبلٍ المتوفّى سنةَ ٢٤١- رحمه الله -.

٤- محمد بنُ إسماعيلَ البخاريّ المتوفّى سنةَ ٢٥٦هـ - رحمه الله -.

٥- أحمدُ بنُ سنانٍ المتوفّى سنةَ ٢٥٨هـ - رحمه الله -.

٦- عبدُ اللهُ بنُ مسلم بنُ قتيبةَ المتوفّى سنةَ ٢٦٧هـ - رحمه الله -.

---

(١) وكذلكَ عدَّ الفرقةَ الناجيةَ والطائفةَ المنصورةَ شيئاً واحداً لا فرقَ؛ فقد فَسّرَ الفرقةَ الناجيةَ بحديثِ الطائفةِ المنصورة، وفي هذا ردٌّ على من فَرَّقَ بينهما، والله الموعدُ.

٧- محمد بنُ عيسى الترمذي المتوفّى سنةَ ٢٧٦هـ - رحمه الله -.

٨- محمد بنُ حبّانَ المتوفّى سنةَ ٣٥٤هـ - رحمه الله -.

٩- محمد بنُ الحسينِ الآجرّي المتوفّى سنةَ ٣٦٠هـ - رحمه الله -.

١٠- محمد بنُ عبدِ اللهِ الحاكم النيسابوري المتوفّى سنةَ ٤٠٥هـ - رحمه الله -.

١١- أحمــدُ بنُ عليّ بن ثابتٍ الخَطيب النيسابوريّ المتوفّى سنةَ ٤٦٣هـ - رحمه الله -.

١٢- الحسينُ بنُ مسعودٍ البغويّ المتوفّى سنةَ ٥١٦هـ - رحمه الله -.

١٣- عبدُ الرحمن بن الجوزيّ المتوفّى سنةَ ٥٩٧هـ - رحمه الله -.

١٤- أبو زكريا يحيى بن يحيى بن شرف النوويّ المتوفّى سنةَ ٦٧٦هـ - رحمه الله -.

١٥- أحمدُ بنُ عبدِ الحليــمِ بن تيميّةَ شيخُ الإسلامِ المتوفّى سنةَ ٧٢٨هـ - رحمه الله -.

١٦- إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الشاطبيّ المتوفّى سنةَ ٧٩٠هـ - رحمه الله -.

١٧- أحمد بن عليّ بن حجرٍ العسقلاني المتوفّى سنةَ ٨٥٢هـ -رحمه الله(١) -.

كلُّ هؤلاءِ الأئمةِ - وغيرهم كثيرٌ - صرَّحوا أنَّ الفرقةَ الناجيةَ والطائفةَ المنصورةَ هم أَهلُ الحديثِ، ولن يَضلَّ بإذنِ اللهِ من اهتدى بأقوالِهم، واقتفى آثارَهم كيفَ وهم القومُ لا يَشقى جليسُهم.

ولَقد نقلَ النوويُّ - رحمه اللهُ - في «تهذيبِ الأسماءِ واللغاتِ» (١ / ١٧)

---

(١) وقد أوردتُ أقوالهم معزوةً إلى مصادرها في كتابي: «اللآلئ المنثورة في أوصاف الطائفة المنصورة».

وكذلك بسطها الأخ الكبير الشيخ أبو محمد ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله ورعاه في كتابه: «أهل الحديث هم الطائفة المنصورة والفرقة الناجية».

اتفاقَ أهلِ العلمِ على ذلكَ فقالَ:

«ومع هذا فلهم في أنفسِهم فضائلُ ظاهرةٌ، وفي حفظِ العلمِ آياتٌ باهرةٌ؛ ففي الصحيحينِ أنَّ النبيَّ عليه السلامُ قالَ: «**لا تَزالُ طائفةٌ من أُمتي ظاهرينَ على الحقِّ لا يَضرُّهم من خَذَلَهم**».

وجملةُ العُلماءِ أو جُمهورهم على أنَّهم حملةُ العلمِ» اهـ.

ثانياً: من هم السَّلَفُ أهلُ الحديثِ[١]؟

هم من درجَ على نهج الصحابةِ والتابعينَ لهم بإحسانٍ في التمسكِ بالكتابِ والسنّةِ، وتقديمها على كل قَولٍ سواءٌ أكانَ في العقيدةِ، أو العبادةِ، أو المُعاملةِ، أو الأخلاقِ، أو السياسةِ، أو أيّ شأنٍ من شؤونِ الحياةِ صغيرِها وكبيرِها.

وهم الثابتونَ في أصُولِ الدينِ وفروعهِ على ما أنزلَه اللهُ وحياً على عبدِه ورسولِه وخيرته من خلقِه محمد بن عبدِ اللهِ ﷺ.

هم القائمونَ بالدعوةِ إلى كتابِ اللهِ وسنةِ رسولهِ ﷺ - قولًا وفعلًا وعملًا - بكلِّ جدٍّ، وعزمٍ، وصدقٍ، وثباتٍ.

هُم الَّذينَ امتشقوا حسامَ العلم، وتسنّموا غاربَ الحقِّ؛ لينفوا عن الدينِ وأهلِه تحريفَ الغالينَ، وانتحالَ المبُطلينَ، وتأويلَ الجاهلينَ.

هم الَّذينُ يُجاهدونَ كلَّ الفرقِ الَّتي حادت عن منهجِ الصحابةِ سواءٌ أكانت معتزلةً، أو جهميّةً، أو خوارجَ، أو شيعةً روافضَ، أو صوفيّةً، أو باطنيّةً، وكلَّ من حادَ عن الهدى، واتبعَ الهوى في كلِّ زمانٍ ومكانٍ، لا تأخذهم في اللهِ لومةُ لائم.

هم الَّذينَ يَعملونَ على تحقيقِ قولِ اللهِ: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا

---

(١) مأخوذ - بتصرف - من جزء «مكانة أهل الحديث» لأخينا الكبير الشيخ ربيع بن هادي - حفظه الله ورعاه -.

﴿تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٣].

هم الذينَ يَطبقونَ قولَ اللهِ تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

فَكانوا أشدَّ الناسِ بُعداً عن مُخالفةِ أمرِ اللهِ ورسولِهِ، وأبعدَهم عن الفتنِ ما ظهرَ منها وما بَطنَ.

هم الَّذينَ جَعلوا دستورَهم: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

فقدروا نُصوصَ الكتابِ والسنّةِ حقَّ قدرها، فقدَّموها على أقوالِ البشرِ جَميعاً، واحتكموا إليها عن رضىً كاملٍ، وصدورٍ منشرحةٍ بلا ضيقٍ ولا حرجٍ، وسلَّموا للهِ ورسولِهِ تَسليماً كاملًا في عقائدِهم، وعباداتِهم، ومعاملاتِهم، وأخلاقِهم، وكلِّ شأنٍ من شؤونِ حياتِهم.

والسلفُ أهلُ الحديث بهذا المعنى تنداحُ دائرتُهم حتَّى تشمل أُلوفاً من العُلماءِ العاملينَ الَّذينَ وعت ذاكرةُ التاريخ أسماءهم، وامتلأت بُطونُ الأسفارِ بذكرِهم، وعلّوا هامةَ الزمنِ بعلمِهم وفضلِهم وعملِهم.

ومن أرادَ أن يَقفَ على حقيقتِهم فما عليه إلّا أن يَعودَ إلى هاتيكَ الكتبِ والأسفارِ، ودونَكَ طبقاتهم.

هم أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ جَميعاً الَّذينَ آمنوا به، ورأوه، وماتوا على الإسلامِ، وعلى رأسِهم الخُلفاءُ الرَّاشدونَ، ثمّ بقية العشرة المبشرين بالجنّة.

هم سادةُ التابعينَ وعلى رأسِهم: أُويسٌ القرنيّ، وسعيدُ بنُ المسيَّبِ، وعُروةُ بنُ الزبيرِ، وسالمُ بنُ عبدِ اللهِ بن عمرَ، وعبيد اللهِ بن عبد اللهِ بن عتبةَ ابن مسعود، ومحمد بنُ الحنفيّة، وعليّ بنُ الحسن زين العابدين، والقاسمُ بنُ

محمد بن أبي بكرِ الصديق، والحسن البصري، ومحمد بن سيرينَ، وعمر بن عبدِ العزيز، ومحمد بن شهاب الزهريّ.

هم أتباعُ التابعينَ وعلى رأسهم: مالك بن أنسٍ، والأوزاعيُّ، وسُفيانُ الثوريّ، وسفيانُ بن عيينةَ الهلالي، والليثُ بنُ سعدٍ.

ثمَّ من تبعهم وعلى رأسهم: عبد اللهِ بنُ المباركِ، ووكيعٌ، والشافعيُّ، وعبدُ الرحمن بنُ مهدي، ويحيى القطّان.

ثمَّ تلاميذُهم الَّذين اتبعوا منهجَهم وعلى رأسِهم: أحمدُ بنُ حنبلٍ، ويحيى ابن معينٍ، وعليّ بن المديني.

ثمَّ تلاميذهم وعلى رأسهم: البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو حاتمٍ، وأبو زُرعةَ، والترمذيّ، وأبو داودَ والنسائيُّ.

ثمَّ من جرى مجراهم عبرَ الأجيالِ المتلاحقةِ كابنِ جَريرِ الطبريّ، وابن خِزيمةَ، وابن قُتيبةَ الدِّينَوري، والخطيبِ البغدادي، وابن عبد البرِّ النمري، وعبدِ الغني المقدسي، وابنِ الصلاح، وابنِ تيميّةَ شيخِ الإسلامِ، والمزّي، وابنِ كثير، والذهبيّ، وابنِ قيمِ الجوزيّةَ، وابنْ رجبِ الحنبليّ.

ثمَّ من تلاهم واقتفى أثرَهم في التمسكِ بالكتابِ والسنّةِ وفهمهما بفهمِ الصحابةِ رضي اللهُ عنهم إلى أن يأتيَ أمرُ اللهُ، ويقاتلَ آخرُهم الدَّجالَ.

هؤلاءِ الَّذينَ نَعني بهم السلفَ أهلَ الحديث.

وما من شكٌ أنَّ هذه النسبةَ لا تَكونُ حقيقيةً إلّا إذا كان عملُ مدعيها مطابقاً للمنهجِ النبويّ.

وهل يتصورُ عاقلٌ أن تَكونَ هذه النسبةُ مقيلة عثرةً؟ أو مزيلةَ ارتياباً؟ أو محققةَ فضلًا بمجردِ دعواها؟ أو التذبذب عن منهاجِها عُلوًّا وسفلًا، أخذاً وردًّا كما يَهوى صاحبُها.

وهذه النسبةُ تَقتضي من مدعيها أن يُصدقَ مع الإسلامِ في دعواه حتَّى

تَكونَ دعواه صادقةً لا شية فيها.

وأيُّ إنسانٍ على توالي القرونِ، وتتابع الأجيالِ، لا يصدقُ في دعواه هذه النسبةَ إلّا بأن يَكونَ موصولًا بالمنهجِ النبويّ في عقيدته وسلوكه وعبادته لا يصدرُ إلّا عنه، ولا يفئ إلّا إليه حتّى يَلقى ربّه.

ورحمَ اللهُ شيخَ الإسلامِ، فقد جمعَ ذلكَ كلَّه في كلمةٍ نَفيسةٍ في «مجموع الفتاوى» (٤ / ٩٥) فقالَ:

«ونحنُ لا نعني بأهلِ الحديثِ المقتصرينَ على سماعِه، أو كتابته، أو روايته، بل نَعني بهم كلَّ من كانَ أَحقَّ بحفظه ومعرفتِه وفهمِه ظاهراً وباطناً، و واتباعه باطناً وظاهراً، وكذلكَ أهلُ القرآنِ.

وأدنى خَصلةٍ في هؤلاءِ: محبةُ القرآنِ والحديثِ، والبحثُ عنهما وعن معانيهما، والعملُ بما عَلموه من موجبهما، ففقهاءُ الحديثِ أخبرُ بالرسول من فقهاءِ غيرهم، وصوفيتُهم[١]. أتبعُ للرَّسولِ من صوفيّةِ غيرهم، وأُمراؤهم أحقُّ بالسياسةِ النبويّةِ من غيرِهم، وعامتهم أحقُّ بموالاةِ الرَّسولِ من غيرِهم».

ثالثاً: تنبيه لكلِّ نَبيهٍ.

فإن قيلَ: لِمَ لَمْ ينتسبوا للقرآنِ؛ فيقالَ: أهلُ القرآنِ؟

قلتُ: ألم تسمع ما قالَه العلّامةُ الهُمامُ **أبو القاسم هبةُ اللهِ بن الحسنِ اللالكائيُ** المتوفّى سنةَ ٤١٨هـ - رحمه الله - في كتابِه الفذِّ: «شرح أُصول اعتقاد أهل السنّةِ والجماعةِ» (١ / ٢٣ - ٢٥):

«ثمَّ كلُّ من اعتقدَ مذهباً فإلى صاحبِ مقالتهِ الّتي أحدثَها ينتسبُ، وإلى رأيه يستندُ، إلّا أصحاب الحديثِ فإنَّ صاحبَ مقالتِهم رسولُ اللهِ ﷺ، فهم

(١) ليس مُراده الصّوفية كطائفةٍ لها عقائدُها وأفكارُها المنحرفة عن الإسلام؛ كما بينته في كتابي «الجماعات الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمّة» (ص ٨٢ - ١٥٢)، وإنّما قصده الزّهاد، والله أعلم.

إليه يَنتسبونَ، وإلى علمِه يستندونَ، وبه يستدلّونَ، وإليه يَفزعونَ، وبرأيه يَقتدونَ، وبذلكَ يَفتخرونَ، وعلى أعداءِ سنته بقربهم منه يصولونَ، فمن يُوازيهم في شرفِ الذكرِ، ويباهيهم في ساحةِ الفخرِ، وعلوِّ الاسم؟!

إذ اسمهم مأخوذٌ من معاني الكتابِ والسُّنَّةِ، يَشتملُ عليهما لتحققِهم بهما، أو لاختصاصِهم بأخذِها، فهم مترددونَ في انتسابِهم إلى الحديثِ بينَ ذكرِ اللهِ سبحانَه وتعالى في كتابِه؛ فقالَ تعالى ذكرُه: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ﴾ [الزمر: ٢٣]، فهو القرآنُ، فهم حملةُ القرآنِ وأهلُه وقُرّاؤه وحفظته، وبين أن ينتموا إلى حديثِ رسولِ اللهِ ﷺ فهم نقلتُه وحملتُه فلا شكَّ أنّهم يَستحقونَ هذا الاسمَ لوجودِ المعنيينِ فيهم لمشاهدتنا أنَّ اقتباسَ النّاسِ الكتابَ والسنّةَ منهم، واعتمادَ البريّةِ في تصحيحهما عليهم، لأنّا ما سَمعنا عن القرونِ الّتي قَبلنا ولا رأينا نحنُ في زمانِنا مبتدعاً رأساً في إقراءِ القرآنِ، وأخذ الناسُ عنه في زمنٍ من الأزمانِ، ولا ارتفعت لأحدٍ منهم رايةٌ في روايةِ حديثِ رسول اللهِ ﷺ فيما خَلت من الأيّامِ، ولا اقتدى بهم أحدٌ في دينٍ ولا شريعةٍ من شرائعِ الإسلامِ(١).

---

(١) يُخبرُ اللالكائيُ - رحمه اللهُ - عن أزمانٍ كانَ الإسلامُ فيها عَزيزاً، والعلمُ النبويُّ مَنيعاً، لم تمسَّه أيدي المبتدعةِ، ولكننا في زمانِ الغربةِ نَرى كثيراً من المبتدعةِ قرّاءً للقرآنِ ودارسينَ للحديثِ النبويّ، فلم ندهش، ولمن نستوحش؛ لأننا علمنا توجيهه في السنّةِ النبويّةِ الصحيحةِ المطهرةِ، حيثُ أخبرَ الرّسولُ ﷺ عن هذا الواقعِ الّذي ماله من دافع إلّا أن يتداركَنا اللهُ بكرمِه، ويفرغُ علينا رحمته، فليستيقظ طلابُ العلمِ الشرعيّ على حقيقةِ هذا الأمرِ فيعرفون عمّن يأخذونَ دينَهم.

لقد قالَ ﷺ:

«إنَّ من أشراطِ الساعةِ أن يُلتمسَ العلمُ عندَ الأصاغرِ».

أخرجه ابنُ المباركِ في «الزهد» (٦١)، واللالكائيُ في «شرحِ أُصولِ اعتقادِ أهلِ السنّةِ والجماعة» (١٠٢) من طريقِ ابنِ لَهيعةَ عن بكرِ بن سوادةَ عن أبي أُميةَ الجُمحيِّ مرفوعاً.

قلتُ: وهذا إسنادٌ صَحيحٌ؛ لأنَّ حديثَ ابنِ لَهيعةَ صحيحٌ إذا كانَ من طَريقِ العبادلةِ عنه، وابنُ المُبارك منهم.

=

والحمدُ للهِ الَّذي كمَّلَ لهذه الطائفةِ سهامَ الإسلامِ، وشرَّفهم بجوامعِ الأقسام، وميَّزهم وهداهم إلى طريقته وطريقة رسولِه، فهي الطائفةُ المنصورةُ، والفرقةُ الناجيةُ، والعصبةُ الهادية،

والجماعةُ العادلةُ المتمسكةُ بالسنةِ، الَّتي لا تُريدُ برسولِ اللهِ بَديلًا، ولا عن قولِه تَبديلًا، ولا عن سنتِه تَحويلًا، ولا يَثنيهم عنها تقلّبُ الأعصارِ والزمانِ، ولا يلويهم عن سمتِها تغيُّر الحدثانِ، ولا يصرفهم عن سمتِها ابتداعُ من كاد الإسلامَ ليصدَّ عن سَبيلِ اللهِ ويَبغيها عوجاً، ويصرفُ عن طرقِها جَدلًا

= قالَ ابنُ المباركِ: الأصاغرُ أهلُ البدعِ.

وله شاهدٌ من حديثِ ابنِ مسعودٍ - رضي اللهُ عنه - في حكمِ المرفوعِ؛ لأنَّه لا يُقالُ من قبلِ الرّأي والاجتهادِ، ولفظه:

«لا يَزالُ الناسُ بخيرٍ ما أتاهم العلمُ من أصحابِ محمدٍ ﷺ وأكابرِهم، فإذا أتاهم العلمُ من قبلِ أصاغرهِم فذلكَ حينَ هَلكوا».

أخرجه ابنُ المُباركِ (٨٥١)، واللالكائيُّ (١٠١) وغيرُهم.

فإن قيلَ: ألم يَقل رسولُ اللهِ ﷺ:

«يَحملُ هذا العلمَ من كلِّ خَلَفٍ عُدولُه، ينفونَ عنه تَحريفَ الغالينَ، وانتحال المُبطلينَ وتأويل الجاهلين»(*).

قلتُ: بلى، ولكن ألم تقرأ ما كتبَه النووي - رحمه اللهُ - في «تهذيبِ الأسماء واللغاتِ» (١/ ١٧) فقالَ بعدَ أن ذَكرَ هذا الحديثِ:

«وهذا إخبارٌ منه ﷺ بصيانةِ العلم وحفظِهِ وعدالةِ ناقليه، وأنَّ اللهَ تعالى يوفقُ له في كلِّ عصرٍ خَلَفاً من العدولِ يَحملونَه ويَنفونَ عنه التحريفَ، وما بعده فَلا يَضيعُ وهذا تَصريحٌ بعدالةِ حامليه من كلِّ عصرٍ، وهكذا وَقَعَ وللهِ الحمدُ، وهذا من أعلامِ النبوةِ، ولا يَضرُّ مع هذا كونُ بعضِ الفسّاقِ يَعرفُ شيئاً من العلمِ، فإنَّ الحديثَ إنّما هو إخبارٌ بأنَّ العدولَ يَحملونَه لا أنَّ غيرهم لا يَعرفُ شيئاً منه، واللهُ أعلمُ».

وقد زدتُ المسألةَ بسطةً في «حلية العالمِ المعلم وبلغة الطالب المتعلم» وهي من منشوراتِ دار التوحيد - الرياض.

(*) حسن لغيره؛ كما بينته في جزءٍ مفرد سّميته «تحرير النقول في تصحيح حديث العدول».

ولجاجاً، ظنّاً منه كاذباً، وتخميناً باطلًا، أنّه يُطفئ نورَ اللهِ، واللهُ متمُّ نورِه ولو كره الكافرونَ».

٤- أهل السنّة والجماعةِ:

والكلامُ على «أهلِ السنّةِ والجماعةِ» من وُجوه:

أوّلًا: سببُ تسميتِهم بذلكَ:

قالَ شيخُ الإسلامِ في «مجموع الفتاوى» (٣ / ١٥٧) مُبيّناً ذلكَ:

«ثمَّ من طريقةِ أهلِ السنّةِ والجماعةِ اتباعُ آثارِ رسولِ اللهِ ﷺ باطناً وظاهراً، واتباعُ سبيلِ السابقينَ الأوَّلِين من المهاجرينَ والأنصارِ، اتباعُ وصيةِ رسولِ اللهِ ﷺ حيث قالَ: «**عليكم بسنتي وسنةِ الخُلفاء الرَّاشدينَ المهديينَ من بعدي، تمسكوا بها وعضّوا عليها النواجذِ، وإيَّاكم ومُحدثاتِ الأمور، فإنَّ كلَّ محدثةٍ بدعة، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ**»[١].

ويَعلمونَ أنَّ أصدقَ الكلامِ كلامُ اللهِ، وخيرَ الهدي هدي محمد ﷺ، ويؤثرونَ كلامَ اللهِ على كلامِ غيرِه من كلام أصنافِ النّاسِ، ويُقدّمونَ هدى محمد ﷺ على هدى كلِّ أحدٍ، وبهذا سمّوا أهلَ الكتابِ والسنّةِ.

وسُمّوا أهلَ الجماعةِ؛ لأنَّ الجماعةَ هي الاجتماعُ، وضدّها الفرقةُ، وإن كانَ لفظُ الجماعةِ قد صارَ اسماً لنفسِ القومِ المُجتمعينَ.

والإجماعُ هو الأصلُ الثالثُ الَّذي يُعتمدُ عليه في العلمِ والدينِ.

وهم يَزنونَ بهذه الأصولِ الثلاثةِ جميعَ ما عليه الناسُ من أقوالٍ وأعمالٍ باطنةٍ أو ظاهرةٍ ممّا يَتعلقُ بالدينِ.

والإجماعُ الَّذي ينضبطُ هو ما كانَ عليه السلفُ الصالحُ؛ إذ بعدَهم كثُر الاختلافُ وانتشرت الأمّةُ».

---

(١) سيأتي تخريجه.

وبيّنَ في «منهاجِ السّنةِ» أنَّ مذهبَهم قَديمٌ، لا يُنسبُ إلى فردٍ أو طائفةٍ فقالَ:

«ومذهبُ أهلِ السنّةِ والجماعةِ قديمٌ معروفٌ قبلَ أن يَخلقَ اللهُ أبا حنيفةَ ومالكاً والشافعيَّ وأحمدَ، فإنَّه مذهبُ الصحابةِ الَّذينَ تلقوه عن نبيهم، ومن خالفَ ذلكَ كانَ مُبتدعاً عندَ أهلِ السنّةِ».

ثمَّ بيَّنَ سببَ نسبةِ أهلِ السنّةِ والجماعةِ إلى الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ - رحمه اللهُ - فقالَ:

«وأحمدُ بن حُنبلٍ وإن كانَ قد اشتهرَ بإمامةِ أهلِ السنّةِ والصبرِ في المحنةِ؛ ليسَ ذلكَ لأنَّه انفردَ بقولٍ أو ابتدعَ قولًا، بل لأنَّ السنّةَ الَّتي كانت موجودةً معروفةً قبلَه عَلِمَها ودَعا إليها، وصبرَ على من امتحنَه ليفارقَها».

ثانياً: أهلُ السنةِ والجماعةِ هم الفرقةُ الناجيةُ والطائفةُ المنصورةُ وأهلُ الحديثِ.

قالَ شيخُ الإسلامِ في مجموعِ الفتاوى (٣ / ١٢٩):

«أمَّا بعدُ؛ فهذا اعتقادُ الفرقةِ الناجيةِ المنصورةِ إلى قيامِ الساعةِ أهل السنَّةِ والجماعةِ».

وقالَ (٣/ ١٥٩):

«وطريقُهم هي دينُ الإسلام الَّذي بَعَثَ اللهُ به محمداً ﷺ، لكن لما أخبرَ النَّبيُّ ﷺ أنَّ أُمتَه ستفترقُ على ثلاثٍ وسبعينَ فرقةً، كلُّها في النارِ إلّا واحدةً، وهي الجماعةُ، وفي حديثٍ عنه ﷺ أنَّه قالَ: «**هم من كان على مثلِ ما أنا عليه اليومَ وأصحابي**» صارَ المتمسكونَ بالإسلام المحضِ الخالصِ عن الشوب: هم أهلُ السنّةِ والجماعةِ؛ وفيهم الصدّيقونَ والشهداءُ والصالحونَ، ومنهم أعلامُ الهدى، ومصابيحُ الدُّجى، أولو المناقبِ المأثورةِ، والفضائلِ المذكورةِ، وفيهم الأبدالُ: الأئمةُ الَّذينَ أجمعَ المسلمونَ على هدايتهم ودرايَتهم.

وهم الطائفةُ المنصورةُ الَّذينَ قالَ فيهم النَّبيُّ ﷺ: «**لا تَزالُ طائفةٌ من أُمتي**

على الحقِّ ظاهرينَ لا يَضرُّهم من خَذَلَهم حتَّى تَقومَ الساعةُ».

فنسألُ اللهَ العظيمَ أن يَجعلَنا منهم، وأن لا يزيغَ قُلوبنَا بعدَ إذ هدانا، ويهب لنا من لدنْه رحمةً إنّه هو الوهابُ، واللهُ أعلمُ».

وقالَ (٣ / ٣٤٥):

«ولهذا؛ وصفَ الفرقةَ الناجيةَ بأنَّها أهلُ السنّةِ والجماعةِ، وهم الجمهورُ الأكبر، والسوادُ الأعظم».

وقالَ (٣ / ٣٤٧):

«وبهذا يتبيَّنُ أنَّ أحقَّ الناسِ بأن تَكونَ هي الفرقة الناجية أهل الحديث والسُّنَّةِ؛ الّذينَ ليسَ لهم متبوعٌ يَتعصبونَ له إلّا رسولَ اللهِ ﷺ، وهم أعلمُ الناسِ بأقوالهِ وأحوالهِ، وأعظمُهم تمييزاً بينَ صحيحها وسقيمها، وأئمتهم فقهاءُ فيها، وأهلُ معرفةٍ بمعانيها واتباعاً لها؛ تصديقاً وعملًا وحُبًّا وموالاةً لمن والاها، ومعاداةً لمن عاداها، الَّذينَ يردّونَ المقالاتِ المجملة إلى ما جاءَ به من الكتابِ والحكمةِ، فَلا ينصبونَ مقالةً ويَجعلونَها من أُصولِ دينهِم وجُملِ كلامِهم إن لم تَكن ثابتةً فيما جاءَ به الرسولُ، بل يَجعلونَ ما بُعثَ به الرَّسولُ من الكتابِ والحكمةِ هو الأصل الَّذي يعتقدونَه ويَعتمدونَه».

ثالثاً: بينَ أهلِ السنةِ والجماعةِ والسلفيّةِ:

انتحلَ كثيرٌ من الطوائفِ المبتدعةِ والفرقِ الضالّةِ اسمَ أهلِ السنّةِ والجماعةِ، ليجتالوا عامةَ المسلمينَ عن فطرتِهم.

قالَ شيخُ الإسلامِ في «مجموعِ الفتاوى» (٣ / ٣٤٦):

«فَكثيرٌ من النَّاسِ يُخبرُ عن هذه الفرقِ بحكمِ الظنّ والهوى؛ فيجعل طائفته والمنتسبةَ إلى متبوعه الموالية له هم أهلَ السنّةِ والجماعةِ، ويجعلُ من خالفَها أهلَ البدعِ، وهذا ضلالٌ مُبينٌ، فإنَّ أهلَ الحقِّ والسنّةِ والجماعةِ لا يَكونُ متبوعهم إلّا رسولَ اللهِ ﷺ».

وبعضُهم عدَّ الأشاعرةَ طليعةَ أهلِ السنّةِ والجماعةِ كما صنعَ عبدُ القاهرِ بن طاهر البغداديُّ المتوفى ٤٢٩هـ في «الفَرْق بينَ الفِرقِ» (ص ٣١٣) فقالَ:

«اعلموا - أسعدَكم اللهُ - أنَّ أهلَ السنّةِ والجماعةِ ثمانيةُ أصنافٍ:

صنفٌ منهم أحاطوا علماً بأبوابِ التوحيدِ والنبوّةِ، وأحكامِ الوعدِ والوَعيدِ، والثوابِ والعقابِ، وشروطِ الاجتهادِ، والإمامةِ، والزعامةِ، وسَلَكوا في هذا النوعِ من العلمِ طُرَقَ الصفاتيّة من المتكلمينَ الَّذينَ تبرؤوا من التشبيه والتعطيلِ، ومن بدع الرَافضةِ والخوارجِ والجهميّةِ والنجاريّةِ، وسائر أهلِ الأهواءِ الضالّةِ».

وزعمَ بعضُ المتأخرينَ أنَّ الأمةَ الإسلاميّةَ أسلمت قيادَها في العقائدِ للأشاعرةِ والماتريديةِ.

قالَ سعيدُ حوّى في «جولات في الفقهينِ» (ص ٢٢ و٦٦ و٨١ و٩٠):

«وسلَّمت الأمةُ في قضايا الاعتقادِ لاثنينِ؛ أبو الحسنِ الأشعريِّ، وأبو منصور الماتريديّ».

وقالَ الزَّبيديُّ في «إتحاف السادةِ المتقينَ» (٢ / ٦):

«إذا أُطلقَ أهلُ السنّةِ والجماعةِ فالمرادُ بهم الأشاعرة والماتريديّة...»

لقد أصبحَ مصطلحُ «أهل السنّةِ والجماعةِ» فضفاضاً يَدخلُ فيه مَنْ عندَه انحرافٌ في العقيدةِ وبخاصةِ الصفاتِ الإلهيّةِ، ولذلكَ يَنبغي استعمالُ كلمة «السَّلفيّة» للدلالةِ على الفرقةِ الناجيةِ، والطائفةِ المنصورةِ والغرباءِ، وأهلِ الحديث.

قالَ بعضُ الدُّعاة ممّن يُصرُ على استعمالِ كلمةِ «أهلِ السنّةِ والجماعةِ»:

أرأيتم إن جاءَ أَقوامٌ وادعوا السلفيّةَ، وكانوا من هذه الطوائفِ المنحرفةِ، فهل ستتركونَ كلمةَ «السَّلفيّة» إلى كلمةٍ أُخرى؟

* **والجوابُ من وُجوه:**

١- أنَّ هذا افتراضٌ يَلزمُ منه الدور، والدَّورُ باطلٌ.

٢- أنَّ هذا افتراضٌ لمسألةٍ لم تَقع بعدُ، ولقد كره السَّلفُ - رحمهم اللهُ - السؤالَ عن الأمورِ الافتراضيّة والمسائلِ الآرائيّةِ.

٣- أنَّ ادعاءَ هذه الطوائفِ الَّتي لم نَرها، ولم نسمع بها للمنهجِ السَّلفيِّ هدمٌ لأفكارِها؛ لأنَّ المنهجَ السلفيَّ يَفْتَرِضُ أن يتبعَ سالكه سَبيلَ الصحابةِ - رضي اللهُ عنهم، يوضحه:

٤- أنَّ كلَّ الطوائفِ المنتسبةِ لأهلِ السُّنةِ والجماعةِ لا يَجرؤُ أحدٌ منهم أن يَقولَ: أنا سَلفيٌّ.

٥- أنَّ الطوائفَ المشهورةَ بالبدعة لا تدّعي مذهبَ السَّلفِ ولا تنتحلُه.

قالَ شيخُ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (٤ / ١٥٥): «فالمقصودُ هنا أنَّ المشهورينَ من الطوائفِ - بينَ أهلِ السنَّةِ والجماعةِ - العامةِ بالبدعةِ ليسوا منتحلينَ للسلفِ، بل أشهرُ الطوائفِ بالبدعةِ الرَّافضةُ ، حتَّى أنَّ العامّةَ لا تعرفُ شعارَ البدع إلّا الرَّفضَ، والسنّيُّ في اصطلاحهم من لا يَكونُ رافضيًا، وذلكَ لأنهم أكثرُ مخالفةً للأحاديثِ النبويّةِ ومعاني القرآنِ، وأكثرُ قدحاً في سلفِ الأمةِ وأئمّتِها، وطعناً في جُمهورِ الأمّةِ من جميعِ الطوائفِ، فلمّا كانوا أبعدَ عن متابعةِ السلفِ كانوا أشهرَ بالبدعةِ.

فعُلمَ أنَّ شعارَ أهلِ البدعِ: هو تركُ انتحالِ اتباعِ السَّلفِ، ولهذا قالَ الإمامُ أحمدُ في رسالةِ عبدوس بنِ مالكٍ: «أصولُ السنّةِ عندنا التمسكُ بما كانَ عليه أصحابُ النبيِّ ﷺ».

ثمَّ قالَ (٤/١٥٦):

«أمّا أنْ يَكونَ انتحالُ السَّلفِ من شعارِ أهلِ البدع فهذا باطلٌ؟ فإنَّ ذلكَ غيرُ ممكنٍ إلّا حيثُ يَكثرُ الجهلُ ويقلُّ العلمُ» اهـ.

ولذلكَ فإنّنا نستشرفُ من وراءِ هذا الإصرارِ تمييعاً للدعوةِ السَّلفيةِ القائمةِ على الكتابِ وصحيح السنّةِ بفهِم السلفِ الصالح، لإدخالِ كلِّ الطوائفِ المنتسبةِ إلى المذاهبِ الأربعةِ الفقهيّةِ في دائرةِ أهلِ السنّةِ والجماعةِ.. إنَّ وراءَ الأكمةِ ما وراءها.

فإن قيلَ: هذا لم يَخطر ببالنا، واللهُ أعلمُ بحالنا.

قلتُ: لله درُّ القائلِ:

فإن كنتَ لا تدري فتلكَ مُصيبةٌ أو كنتَ تدري فالمصيبةُ أعظمُ

ولولا أنَّ هذا كتابُ تأصيلٍ؛ لزدت بسطَةً في التَّفصيلِ.

* * *

هل الصحابة رضوانُ اللهِ عليهم عندَهم منهجٌ علميٌّ؟

وردت الأحاديثُ تبيّنُ أنَّ الصحابةَ - رضي اللهُ عنهم - عندَهم منهجٌ علميّ دقيقٌ في الاستدلالِ والاستنباطِ، منها:

١- حديثُ العرباضِ بن ساريةَ - رضي الله عنه - عن النَّبيِّ ﷺ:

«أوصيكم بتقوى اللهِ والسمعِ والطاعةِ، وإن عبداً حبشياً، فإنَّه من يَعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثاتِ الأمورِ فإنَّها ضلالةٌ، فمن أدركَ ذلكَ منكم فعليكم بسنتي وسنةِ الخلفاءِ الرَّاشدينَ عضوا عليها بالنواجذِ»[١].

اعلم أخا الإيمانِ أرشدكَ اللهُ للحقِّ: أنَّ هذا العطفَ لا يُفيدُ أنَّ للخلفاءِ الرَّاشدينَ سنّةً تتبعُ غير سنةِ رسولِ اللهِ ﷺ، بل إنَّهم اتبعوا سنتَه ﷺ حذوَ القذَّةِ بالقُذَّةِ، لذلكَ وُصفوا بالهدايةِ والرشدِ، فأضافَها لهم لأنَّهم أحقُّ بها

---

(١) صحيح: أخرجَه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذيُّ (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣ و٤٤) من طريقِ عبدِالرَّحمنِ بن عمرو السُّلَميّ عنه به.

قلتُ: هو تابعيٌّ روى عنه جمعٌ من الثقاتِ، ووثقه ابن حبّان.

وتابعه حجرُ بن حجر عند أبي داود وابن حبان في «صحيحه» (٥)، وابن أبي عاصمٍ في «السنّةِ» (٣٢، ٥٧).

وهو تابعيّ لم يروِ عنه غير خالد بن معدان، ووثقه ابن حبان.

وللحديثِ طريقٌ آخر عن يحيى بن أبي المطاع قالَ: سمعتُ العرباضَ بن ساريةَ وذكرَ نحوه.

أخرجه ابن ماجه (٤٢)، والحاكمُ (١/ ٩٧).

ورجاله ثقاتٌ غير أنَّ دُحيماً أشارَ أنَّ روايةَ يحيى بن أبي المطاع عن العرباض مرسلة:

قلتُ: وقد صرَّحَ يحيى بالسماع من العرباضِ، والسندُ إليه صحيحٌ، واللهُ أعلم.

وللحديثِ طرق أُخرى؛ فهو ثابتٌ لا رَيبَ فيه.

وقد اتفقت كلمةُ أهلِ العلم على تصحيحه والاحتجاج به، ولم يشذَّ إلّا ابن القطان الفاسي، وللرَّدِ عليه وعلى مقلديه موضع آخر - إن شاءَ اللهُ تعالى -.

وأهلُها، وأولى الناسِ بفهمِها.

وهذا الفهمُ تواترَ عن أهل العلم.

١- صرَّح **ابن حزم الأندلسيّ** - رحمه اللهُ - في كتابه المُستطابِ: «الإحكام في أصولِ الأحكام» (٦ / ٧٦ - ٧٨):

«وأمَّا قولُه عليه السلامُ: **«عليكم بسنتي وسنةِ الخلفاءِ الرَّاشدينَ»** فقد علمنا أنَّه عليه السلامُ لا يأمرُ بما لا يَقدرُ عليه، ووجدنا الخُلفاءَ الرَّاشدينَ بعدَه عليه السلامُ قد اختلفوا اختلافاً شديداً، فلابدَّ من أحدِ ثلاثةِ أوجهٍ لا رابعَ لها:

إما أن نأخذَ بكلِّ ما اختلفوا فيه، وهذا ما لا سَبيلَ إليه، ولا يُقدرُ عليه، إذ فيه الشيءُ وضدُه، ولا سَبيلَ إلى أن يُوَرِّثِ أحدٌ الجدَّ دونَ الإخوةِ بقولِ أبي بكرٍ وعائشةَ، ويورثه الثلثَ فقط وباقي ذلكَ للإخوةِ على قولِ عُمرَ، ويورثه السدسَ وباقيه للإخوةِ على مذهبِ عليٍّ.

وهكذا في كلِّ ما اختلفوا فيه، فبطلَ هذا الوجهُ؛ لأنَّه ليسَ في استطاعةِ الناسِ أن يَفعلوه، فهذا وجهٌ.

أو يَكونَ مُباحاً لنا أن نأخذَ بأيِّ شئنا، وهذا خُروجٌ عن الإسلامِ؛ لأنَّه يُوجبُ أن يَكونَ دينُ اللهِ تعالى موكولًا إلى اختيارنا، فيُحرم كلُّ واحدٍ منّا ما يَشاءُ، ويُحلُّ ما يَشاءُ، ويُحرِّمُ أحدُنا ما يحلله الآخر.

وقولُه تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟﴾، يُبطلُ ذلكَ الوجهَ الفاسدَ، ويُوجبُ أنَّ ما كانَ حراماً حينئذٍ فهو حرامٌ إلى يوم القيامةِ، وما كانَ واجباً يومئذٍ فهو واجبٌ إلى يومِ القيامةِ، وما كان حلالًا يومئذٍ فهو حلالٌ إلى يومِ القيامةِ.

وأيضاً فلو كانَ هذا لكنّا إذا أخذنا بقولِ الواحدِ منهم فقد تركنا قولَ الآخرِ منهم، ولابدَّ من ذلكَ فلسنا حينئذٍ متبعينَ لسُنَّتِهم، فقد حصلنا في خلافِ الحديثِ المذكورِ، وحصّلوا فيه شاءوا أو أبوا.

ولقد أذكرنا هذا مُفتياً كان عندنا بالأندلسِ وكانَ جاهلًا فكانت عادتُه أن يتقدَّمَه رجلانِ كانَ مدارُ الفُتيا عليهما في ذلكَ الوقتِ، فكان يَكتبُ تحتَ فتياهُما: أقولُ بما قالَه الشيخانِ.

فقضي أنَّ ذينك الشيخينِ اختلفا، فلمّا كتبَ تحتَ فتياهُما ما ذكرنا.

قالَ له بعضُ من حضرَ: إنَّ الشيخينِ اختلفا؟!

فقالَ: وأنا أختلفُ باختلافِهما(١).

قال أبو محمّد: فإذ قد بطلَ هذانِ الوجهانِ فلم يَبقَ إلّا الوجهُ الثالثُ وهو:

أخذنا ما أجمعوا عليه، وليسَ ذلك إلّا فيما أجمعَ عليه سائرُ الصحابةِ رضوانُ اللهِ عليهم معهم، وفي تتبعهم سننَ النبيِّ ﷺ، والقول بها.

وأيضاً فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ إذ أمرَ باتباعِ الخلفاءِ الرَّاشدينَ لا يَخلو ضرورةً من أحدِ وجهين:

إمّا أن يَكونَ عليه السلامُ أباحَ أن يسنّوا سنناً غيرَ سنته، فهذا ما لا يَقولُه مسلمٌ، ومن أجازَ هذا فقد كفَرَ، وارتدَّ، وحلَّ دمُه ومالُه، ولأنَّ الدينَ كلَّه إمّا واجبٌ أو غيرُ واجبٍ، وإمّا حرامٌ، وإمّا حلالٌ لا قسمَ في الديانةِ غير هذه الأقسام أصلًا، فمن أباحَ أن يَكون للخلفاءِ الرَّاشدينَ سنةٌ لم يسنّها رسولُ اللهِ ﷺ فقد أباحَ أن يُحرموا شيئاً كان حَلالًا على عهده عليه السلامُ إلى أن ماتَ، أو أن يُحلّوا شيئاً حرَّمه رسولُ اللهِ ﷺ، أو أن يُوجبوا فريضةً لم يُوجبها رسولُ اللهِ ﷺ، أو أنْ يسقطوا فريضةً فرضها رسُولُ الله ﷺ ولم يسقطها إلى أن ماتَ، وكلّ هذه الوجوه من جوّزَ منها شيئاً فهو كافرٌ مشركٌ بإجماعِ الأمّةِ

(١) هذا مثالٌ للمتعالم الَّذي زببَ قبلَ أن يُحصرمَ، وراشَ قبلَ أن يبرى، فصنعَ حلائبَ النزالِ ظانّاً أنّه من العمالقةِ حيثُ صرعَ نفسَه والعامّةَ، لأنّه يحسنُ فنَّ العرض والتمثيلِ، وعرضَ العضلاتِ، ولكنّه إذا وضع تحتَ المحكِّ والتوثيقِ كشفته شواهدُ الامتحانِ فخرَّ صريعاً؛ لأنّه لا يَقوى على التحليقِ في سماواتِ الإجادةِ بأجنحةِ من علمِ غَزيرِ، وإدراكٍ بصيرِ.

كلِّها بلا خلافٍ، وباللهِ تعالى التوفيقُ، فهذا الوجه قد بطلَ وللهِ الحمدُ.

وإمَّا أن يكونَ باتباعهم في اقتدائهم بسنّته عليه السلامُ، فهكذا نَقولُ ليسَ يَحتملُ هذا الحديثُ وَجهاً غيرَ هذا أصلًا» اهـ.

٢- **قال شيخُ الإسلامِ ابن تيميّةَ الحرَّانيّ** - رحمه اللهُ - في «مجموعِ الفتاوى» (١/ ٢٨٢):

«وأمّا سنةُ الخلفاءِ الرَّاشدينَ فإنَّما سنّوه بأمرِه فهو من سنتِه، ولا يَكونُ في الدينِ واجباً إلّا ما أوجبَه، ولا حراماً إلّا ما حرَّمَه، ولا مستحبًّا إلّا ما استحبَّه، ولا مكروهاً إلّا ما كرهه، ولا مُباحاً إلّا ما أباحه» اهـ.

٣- **قال الفُلّانيُّ** - رحمه الله - في «إيقاظِ هممِ أُولي الأبصارِ» (ص٢٣):

«وإنَّما يُقالُ سنةُ النبيّ ﷺ وأبي بكرٍ وعُمرَ - رضي اللهُ عنهما- ليعلمَ أنَّ النبيَّ ﷺ ماتَ وهو عليها.

أقولُ: وعلى هذا ينبغي أن يُحملَ حديثُ: «عليكم بسنتي وسنةِ الخلفاءِ الرَّاشدينَ من بعدي» فَلا يَبقى فيه إشكالٌ في العطفِ، فليسَ للخلفاءِ سنّةٌ تتبعُ إلّا ما كانَ عليه الرَّسولُ ﷺ »اهـ.

٤- **قال القاري** - رحمه اللهُ - في «مرقاةِ المفاتيح» (١/ ١٩٩):

«فإنَّهم لم يَعملوا إلّا بسنتي، فالإضافةُ إليهم إمّا لعلمِهم بها، أو لاستنباطِهم واختيارهم إيّاها».

٥- ووافقه العلّامةُ المباركفوريُّ - رحمه اللهُ - في «تحفة الأحوذي» (٣/ ٥٠) و(٧ / ٤٢٠) فقال:

«ليسَ المرادُ بسنةِ الخلفاءِ الرَّاشدينَ إلّا طريقتهم الموافقة لطريقتِهﷺ » (ثمَّ نَقلَ مقالةَ القاري السابقةَ).

وقالَ أيضاً (٣ / ٥١):

«فإذا عرفتَ أنّه ليسَ المرادُ بسنةِ الخلفاءِ الرّاشدين إلّا طريقتهم الموافقةَ لطريقته ﷺ»اهـ.

ونقلَ (٧ / ٤٤٠ - ٤٤١) كلاماً نفيساً عن **العلامة الشوكانيّ** فقالَ:

«إنَّ أهلَ العلم قد أطالوا الكلامَ في هذا، وأخذوا في تأويلِه بوجوهٍ أكثرُها متعسفةٌ، والّذي يَنبغي التعويلُ عليه والمصيرُ إليه هو العلمُ بما يدلُّ عليه هذا التركيبُ بحسبِ ما تقتضيه لغةُ العربِ، فالسنّةُ هي الطريقةُ، فكأنَّه قالَ: الزموا طريقتي وطريقة الخلفاءِ الرَّاشدينَ، وقد كانت طريقتُهم هي نفس طريقتِه، فإنَّهم أشدُّ الناسِ حرصاً عليها، وعملًا بها في كلِّ شيءٍ، وعلى كلِّ حالٍ كانوا يتوقونَ مخالفتَه في أصغر الأُمورِ فضلًا عن أكبرِها، وكانوا إذا أعوزَهم الدليلُ في كتابِ اللهِ وسنةِ رسولِه ﷺ عملوا بما يَظهرُ لهم من الرأي بعد الفحصِ والبحثِ والتشاورِ والتدبيرِ.

وهذا الرأيُ عندَ عدمِ الدليلِ، هو أيضاً من سنته.

فإن قلتَ: إذا كان ما عَملوا فيه بالرأي هو من سنتِه لم يَبق لقولِه: **«وسنة الخلفاءِ الرَّاشدينَ»** ثمرة؟

قلتُ: ثمرتُه أنَّ من الناسِ من لم يُدرك زمنَه ﷺ وأدركَ زمنَ الخلفاءِ الرَّاشدينَ أو أدركَ زمنَه وزمنَ الخُلفاءِ الرَّاشدينَ ولكنّه حدثَ أمرٌ لم يَحدث في زمنِه ففعله الخلفاءُ، فأشارَ بهذا الإرشادِ إلى سنةِ الخلفاءِ إلى دفعِ ما عساه يترددُ في بعضِ النفوسِ من الشكِّ، ويختلجُ فيها من الظنونِ.

فأقلُّ فوائدِ الحديثِ أنَّ ما يَصدرُ عنهم من الرأي وإن كانَ من سنتِه كما تقدَّمَ، ولكنّه أولى من رأي غيرِهم عند عدم الدليلِ.

وبالجملةِ فكثيراً ما كانَ ﷺ ينسب الفعلَ أو التركَ إليه، أو إلى أصحابِه في حياتِه مع أنّه لا فائدةَ لنسبتِه إلى غيره مع نسبتِه إليه، لأنّه محلُّ القدوةِ،

ومكانُ الأُسوةِ، فهذا ما ظهرَ لي في تفسيرِ هذا الحديثِ، ولم أقف عندَ تَحريرِه على ما يوافقه من كلامِ أهلِ العلم[١]، فإن كانَ صواباً فمن اللهِ، وإن كانَ خطأً فمني ومن الشيطانِ، وأستغفرُ اللّهَ العظيمَ» اهـ مختصراً.

ونقلَ المباركفوريُّ - رحمه اللهُ - في «تحفتِه» (٣ / ٥٠ - ٥١) كلاماً مستطاباً للعلامةِ الصنعانِّي:

«أمّا حديثُ: «وعليكم بسنتي وسنةِ الخلفاء الرّاشدينَ بعدي تمسكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذِ»، فإنّه ليسَ المرادُ بسنّةِ الخلفاءِ الرّاشدينَ إلّا طريقتَهم الموافقةَ لطريقتِه ﷺ من جهادِ الأعداءِ، وتقويةِ شعائرِ الدينِ، ونحوها.

فإنَّ الحديثَ عامٌّ لكلِّ خَليفةٍ راشدٍ لا يَخصُّ الشيخين، ومعلومٌ من قواعدِ الشريعةِ أنّه ليسَ لخليفةٍ راشدٍ أن يشرّعَ طريقةً غير ما كانَ عليها النبيُّ ﷺ» اهـ.

وبالجملةِ؛ فإنَّ سنةَ الخلفاءِ الرّاشدينَ هي فهم الصحابة - رضي اللهُ عنهم - للدينِ؛ لأنَّهم كانوا على ما كانَ عليه نبيُّهم فهماً وتطبيقاً، وهذا ما يوضحهُ:

٢- حديثُ عبدِالله بن عمرِو بنِ العاصِ - رضي اللهُ عنهما - قالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

«ليأتينَّ على أمتي ما أتى على بني إسرائيلَ مثلًا بمثلٍ؛ حذوَ النعلِ بالنعلِ حتّى لو أنّ فيهم من نَكح أمّه علانيةً كانَ في أُمتي من يَفعلُ مثلَه.

إنَّ بني إسرائيلَ تفرَّقوا على إحدى وسبعينَ ملّةً، وتفترقُ أُمتي على ثلاثٍ وسبعينَ ملّةً كلُّها في النارِ إلّا ملةً واحدةً.

فقيلَ لَه: ما الواحدةُ؟

قالَ: **«ما أنا عليه اليومَ وأصحابي»**[٢].

---

(١) تقدَّمَ آنفاً الكثيرُ الطيبُ من أقوالِهم.

(٢) حسنٌ بشواهده: كمّا بينته في: «درء الارتيابِ عن حديث ما أنا عليه والأصحاب» نشر دار الراية - الرياض.

لقد بيّن رسولُ اللهِ ﷺ أنّ الطائفةَ المنصورةَ من اتَّصفَ بأوصافِه ﷺ وأوصافِ أصحابِه.

وحاصلُ الأمرِ أنّ أصحابَه كانوا مقتدينَ به مهتدينَ بهديه، فقد جاءَ مدحُهم في كتابِ اللهِ المجيدِ، وأثنى عليهم متبوعُهم محمد ﷺ الَّذي كانَ هديه القرآن والسنّة.

والصحابةُ كانوا أولى النّاسِ بذلكَ، فكلُّ من اقتدى بهم فهو من الطائفةِ الناجيةِ الداخلةِ للجنةِ بفضلِ اللهِ ورحمتِه.

وبذلكَ يَجتمعُ حديثا العرباضِ بنِ ساريةَ وعبدِ اللهِ بن عمرِو بنِ العاص - رضي اللهُ عنهم - على تَقريرِ منهجِ الصحابةِ في الاستدلالِ والاستنباطِ، ووجه ذلكَ:

أنَ من تأمَّلَ الحديثينِ وجدهما يتحدّثانِ عن قضيةٍ واحدةٍ، وأن مخرجَهما سواءٌ، وهو طريقُ النجاةِ، وطوقُ الحياةِ، عندما تصيرُ الأمةُ طرائقَ قِددًا، فالفهم الحقُّ هو ما كانَ عليه رسولُ اللهِ ﷺ وأصحابُه رضوانُ اللهِ عليهم، وهاكَ البيان:

١- ألم ترَ أنَّ حديثَ العرباض بنِ ساريةَ يصرّحُ أنَّ **«من يَعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً وإيّاكم ومحدثاتِ الأمورِ فإنّها ضلالةٌ»**.

فنبئني بعلم- أخا الإسلام- أليسَ الاختلافُ الكثيرُ الواردُ في حديثِ العرباض اِبن سِاريةَ هو تَعدد الفرقِ حتّى بلغَت بضعاً وسبعين فرقةً كلُّها على سبيلِ ضلالةٍ وطريقِ بدعةٍ إلّا واحدةً على المحجّةِ البيضاءِ الَّتي لا يَزيغُ عنها إلّا هالكٌ، ولا يتنكبُها إلّا ضالٌّ، وتلكم المحجّةُ واضحةُ المعالمِ والحجّةِ وهي:

٢- قولُه ﷺ: **«ما أنا عليه اليومَ وأصحابي»**.

الَّذي يَعني قوله الآخر: «فعليكم بسنتي وسنةِ الخلفاءِ الرّاشدينَ».

لأنَّ ما كانَ عليه رسولُ اللهِ ﷺ هو سنَّته المُطهرةُ، وما كانَ عليه أصحابُه هو سنّتُه الَّتي هي سنةُ الخلفاءِ الرّاشدين المهديينِ والعلماءِ العاملينَ الَّذين

اتبعوهم بإحسانٍ إلى يومِ الدينِ.

٣- ولست بدعاً في هذا التوجيه والاستدلالِ؛ فقد سَبقني أئمةٌ أشاروا إلى ذلك لَكنَّها ومضةٌ استوعبتُها وشرحتها ودعمتها بالأدلةِ لتستبينَ سبيلَ المؤمنين.

فها هو الحافظُ ابنُ حبّانَ - رحمه اللهُ- يَروي حديث العرباضِ بن ساريةَ - رضي اللهُ عنه- في «صحيحه» (١ / ١٠٤) تحتَ باب: ذكرُ وصفِ الفرقةِ الناجيةِ من بينِ الفرقِ الَّتي تفترقُ عليها أمّةُ المصطفى ﷺ.

ثمَّ يَقولُ بعده: «في قولِه ﷺ: «فعليكم بسنتي» - عند ذكرِه الاختلاف الَّذي يَكونُ في أُمتِه - بيانٌ واضحٌ أنَّ من واظبَ على السننِ، قالَ بها، ولم يُعَرِّج على غيرِها من الآراءِ من الفرقةِ الناجيةِ في القيامةِ، جعلنا اللهُ منهم بمنّه».

من هذه النقولِ عن هؤلاءِ الأئمةِ الفحولِ يتمخَّضُ الحديثُ عن معنى صوابٍ، ورأي لبابٍ، وهو:

إنَّ المخرجَ من مُضلّاتِ الهوى، وسبيلَ النجاةِ من مُعضلاتِ الشبهاتِ والشهواتِ - الَّتي تجتالُ من اتبعها عن المحجّةِ البيضاءِ - ما كانَ عليه الصحابةُ - رضي اللهُ عنهم - من فهم لسنةِ رسولِ اللهِ ﷺ؛ فإنَّهم أخذوا منها بحظٍ وافرٍ، وحازوا قصباتِ السباقِ، واستولوا على الأمدِ، فلا مَطمعَ لأحدٍ من الأمةِ بعدَهم في اللّحاقِ بهم، فإنَّهم على هدى وقفوا، وبعلم قد كفوا، وببصرٍ ثاقبٍ نَظروا، والسعيدُ من اتَّبع صَراطهم السويَّ، والشقيُّ مَن زاغَ ذاتِ اليَمينِ وذاتِ الشمالِ وسلك سُبلَ الغيِّ، التائه الحائر في ميدانِ المهالكِ والضلالِ، يَظنُّ سرابَ الأهواءِ ماءً حتَّى إذا جاءه لم يَجده شيئاً ووجدَ الشيطانَ عندَه؛ فاستحوذَ عليه، نعوذُ باللهِ من الخِذلانِ.

فقل لي بربّكَ: أيُّ خصلةِ خيرٍ لم يَسبقوا إليها؟ وأيُّ خطةِ رُشدٍ لم يستولوا عليها؟

والَّذي نفسي بيدِه لقد نهلوا الحقَّ من معينِه عذباً زُلالًا، فأيَّدوا قواعدَ

الإسلامِ فلم يَتركوا لأحدٍ مَقالًا، وألقوا على التابعين بإحسانٍ ما وَرِثوه، من مشكاةِ النبوّةِ خالصاً صافياً، وكانَ سندُهم فيه نبيَّهم ﷺ عن جبريلَ عن ربِّ العزّةِ سنداً عالياً.

لقد كانت سنةُ رسولِ اللهِ ﷺ أجلَّ في صدورِهم، وأعظمَ في نفوسِهم أن يُقدّموا عليها هوىً أو أن يَخلطوها برأيٍ مشوبٍ، كيفَ وقد عادوا ووالوا عليها؟

فإذا دعاهم رسولُ اللهِ ﷺ إلى أمرٍ طاروا إليه زرافاتٍ ووحدانا، وحملوا أنفسَهم عليه فلا يَسألوه عمّا قالَ بُرهاناً، لذلكَ فهم أولى الناسِ بسنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ فهماً وتطبيقاً واستدلالاً واستنباطاً، يحكمُهم في ذلكَ منهجٌ علميٌّ دقيقٌ، عصمهم من اتّباع بنيّاتِ الطريقِ، ولذلكَ جاءَت النصوصُ في الكتابِ والسنّةِ على وصفِ طريقتِهم بكلِّ مقوماتِ المنهجِ العلميِّ ولوازمِه.

أ - وصفه اللهُ بـ «السبيلِ» وهو الطريقُ واضحُ المعالـم؛ كما في قولِه تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

ب - وصفه رسولُ اللهِ ﷺ بـ «السنّةِ»، وهي الطريقةُ المتبوعةُ المسلوكةُ؛ كما في حديثِ العرباضِ بنِ سارية المتقدّم.

ت - حصرَ رسولُ اللهِ ﷺ الفرقةَ الناجيةَ والطائفةَ المنصورةَ في التمسكِ بما كانَ عليه وأصحابُه، فلو لـم يَكن ذلكَ منهجاً واضحَ المعالم فكيفَ يُمكنُ التمسكُ به؟! لأنَّه حينئذٍ سيختلطُ بغيرِهِ اختلاطاً لا يُمكنُ أن يتميَّزَ به عنه.

وتدبَّر قولَه تعالى: ﴿فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ﴾ [البقرة: ١٣٧].

وتأمّل قول رَسولِ اللهِ ﷺ: «**إنَّ من ورائِكم أيّامَ صبرٍ، للمتمسكِ فيهنَّ يومئذٍ بما أنتم عليه أجرُ خمسينَ منكم**»[١].

---

(١) حسن بشواهده: كذا بينته في: «درء الارتياب عن حديث ما أنا عليه والأصحاب» (ص١٥).

تَجِدُ أنَّ ذلكَ لا يكونُ إلّا لمنهجٍ علميٍّ نقيٍّ؛ ليله كنهارِه، لا يَزيغُ عنه إلّا هالكٌ، ولا يتنكَّبُه إلّا ضالٌّ، ولا يَشكُّ فيه إلّا مرتابٌ.

وقد زَعمَ من لم يُقدِّر السلفَ حقَّ قدرهم ولم يَعرفْ مقدارهم: أنَّ السَّلفَ نَصِّيونَ؛ يَعتمدونَ على ظواهرِ النصوصِ، ولا يُعمِلونَ العقلَ في شيءٍ من ذلكَ، وبالتالي فهم يسلِّمونَ للنصوصِ تسليماً دونَ فهم لما دلّت عليه، ويُفوضونَ معانيَها إلى اللهِ تعالى دونَ علمٍ، وأنَّهم اشتغلوا بما يَرونَه أنفعَ وأجدى من الطاعاتِ والعباداتِ.

إنَّ محاولة تَفليس السَّلفِ من المنهجِ العلميِّ الدقيقِ - الَّذي ينبغي أن يُحتَكمَ إليه في فهمِ نصوصِ الكتابِ والسنّةِ، ويعتصمَ به عند الاختلافِ والفرقةِ - تَقومُ على وهمينِ لا زمامَ لهما ولا خطامَ، وإن تناقَلهما وتواطأَ عليها أهلُ الكلامِ:

الأولُ - قولُهم: مذهبُ السلفِ أسلمُ؛ لكن مذهب الخَلفِ أعلمُ وأحكمُ.

ودونَكَ تفنيدُ هذه المقالةِ الَّتي هي في غايةِ الضلالةِ، حيثُ تُريدُ أن تنقضَ من وُجوهٍ:

١- لقد فرَّقَ الخلفُ بينَ السلامةِ والعلمِ والحكمةِ، وهل العلمُ والحكمةُ إلّا أُسُّ السلامةِ الَّتي تَسيرُ في ركابِ العلمِ وتَجرُّ أذيالها وراءَ الحكمةِ؟

فكيفَ تُجيزُ العُقولُ التفريقَ بينَ السَّببِ ونتيجتِه؟ إنَّ هذا لشيءٌ مُحالٌ.

٢- كيفَ يَكونُ الخالفونَ أعلمَ باللهِ ورسولِه من خيرِ النَّاسِ، وهل الخيريّةُ إلّا في العلمِ والحكمةِ.

٣- أيُّ علمٍ وحكمةٍ في مذهبٍ تبرّأَ منه رؤوسُه، وأعلنَ أقطابُه خطأَه وزيفَه، وأقرّوا على أنفسِهم بالحيرةِ في أمرِهم، والندمِ على ما أقدموا عليه وقدَّموه في حقِّ اللهِ ورسولِه وسلفِ الأمةِ.

وقد أوعبَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميّةَ في «العقيدةِ الحمويّةِ» (١ / ٤٢٨)

فأشبعَ وأروى قائلًا:

«كيفَ يَكونُ هؤلاءِ المتأخرونَ لاسيَّما والإشارةُ بالخلفِ إلى ضربٍ من المُتكلِّمينَ الَّذينَ كثُر في بابِ الدينِ اضطرابُهم، وغلظَ عن معرفةِ اللهِ حجابُهم، وأخبرَ الواقفُ على نهاية إقدامهم بما انتهى إليه من مرامِهم حيثُ يَقولُ:

لعمري لقد طُفت المعاهدَ كلَّها وسيرُت طرفي بينَ تلكَ المعالمِ
فلم أر إلّا واضعاً كفَّ حائرٍ على ذقنٍ أو قارعاً سِنَّ نادمِ

وأقرُّوا على أنفسِهم بما قالوا متمثلينَ به، أو منشئينَ له فيما صنَّفوه من كتبِهم، مثل قولِ بعضِ رؤسائهم:

نهايةُ إقدامِ العقولِ عقالُ وأكثرُ سعي العالمين: ضلالُ
وأرواحنُا في وحشةٍ في جسومنا وحاصلُ دنيانا أذى ووبالُ
ولم نستفد من بحثِنا طولَ عمرِنا سوى أن جمعنا فيه قيلَ وقالوا[1]

ويقولُ الآخرُ منهم: لقد خضتُ البحرَ الخضمَّ، وتركتُ أهلَ الإسلامِ وعلومَهم، وخُضت في الَّذي نهوني عنه، والآن إن لم يتداركني ربّي برحمتِه فالويلُ لفلانٍ، وها أنا ذا أموتُ على عقيدةِ أُمي[2].

ويقولُ الآخرُ منهم: أكثرُ النَّاسِ شكًّا عندَ الموتِ أصحابُ الكلامِ.

ثمَّ إذا حقق عليهم الأمرُ لم يُوجد عندَهم من حقيقةِ العلمِ باللهِ وخالصِ

---

(١) هذه الأبياتُ لابنِ الخطيبِ المعروف بالفخرِ الرّازي، وقد رواها الشاطبيُّ في «الإفاداتِ والإنشاداتِ» (ص ٨٤ - ٨٥) بإسنادهِ.

وهي في «نفح الطيبِ» للمقري (٥ / ٢٣٢) و«الإحاطة في أخبارِ غرناطةَ» للسانِ الدينِ بنِ الخطيبِ (٢ / ٢٢٢) بإسنادٍ آخرَ.

(٢) هذه الكلماتُ لابن الجُويني كما في «المنتظم» (٩ / ١٩)، و«سير أعلام النبلاءِ» (١٨ / ٤٧١) و«طبقات الشافعيّة» (٣ / ٢٦٠)، و«شذرات الذهب» (٣ / ٣٦١).

المعرفةِ به خبرٌ، ولا وَقعوا من ذلكَ على عينٍ ولا أثرٍ، كيفَ يَكونُ هؤلاءِ المنتقصونَ المحجوبونَ المفضولونَ المسبوقون الحيارى المتهوكونَ أعلمَ باللهِ وآياتِه من السابقينَ الأوّلينَ من المهاجرينَ والأنصار والّذينَ اتبعوهم بإحسانٍ من ورثةِ الأنبياءِ، وَخُلفاءِ الرُّسلِ، وأعلامِ الهدى، ومصابيح الدجى، الّذينَ بهم قامَ الكتابُ وبه قاموا، وبهم نَطقَ الكتابُ وبه نَطقوا، الّذينَ وهبَهم اللهُ من العلم والحكمةِ ما برَزوا به على سائر أتباعِ الأنبياءِ، وأحاطوا من حقائقِ المعارفِ وبواطنِ الحقائقِ بما لو جُمعت حكمةُ غيرِهم إليها لاستحيى من يطلبُ المقابلة، ثمَّ كيفَ يَكون خيرُ قُرونِ الأُمةِ أنقصَ في العلم والحكمةِ - لا سيَّما العلم باللهِ وأحكام أسمائه وآياتِه - من هؤلاءِ الأصاغرِ بالنسبةِ إليهم، أم يَكونُ أفراخُ المتفلسفة وِأتباعُ الهندِ واليونانِ أعلمَ باللهِ من ورثةِ الأنبياءِ وأهلِ القرآنِ والإيمانِ»اهـ.

وقالَ العالمُ الرَّبانيُّ **محمد بنُ عليّ الشوكانيُّ** في «التحف في مذاهبِ السَّلفِ» (ص ٤١ - ٤٤):

«ولكن زَعموا أنَّ طريقةَ الخلفِ أعلمُ، فكانَ غايةُ ما ظَفروا به من هذه الأعلميّةِ لطريق الخلفِ أن تمنَّى محققوهم وأذكياؤهم في آخرِ أمرِهم دينَ العجائزِ، وقالوا: هَنيئاً للعامةِ.

فتدبَّر هذه الأعلميّةَ الّتي حاصلُها أن يهنِّئ من ظفر بها للجاهلِ؛ لأهلِ الجهل البسيط، ويتمنى أنّه في عدادِهم وممّن يدينُ بدينهم، ويمشي على طريقِهم، فإنَّ هذا ينادي بأعلى صوتٍ، ويدلُّ بأوضحِ دلالةٍ على أنَّ هذه الأعلميّةَ الّتي طَلَبوها؛ الجهلُ خيرٌ منها بكثيرٍ، فما ظنُّكَ بعلم يُقرُّ صاحبُه على نفسِه أنَّ الجهلَ خيرٌ منه، ويتمنى عندَ البُلوغِ إلى غايتِه والوُصولِ إلى نهايتِه أن يَكونَ جاهلًا به، عاطلًا عنه.

ففي هذا عبرةٌ للمعتبرينَ، وآيةٌ بينةٌ للناظرينَ، فهلّا عملوا على جهلِ هذه المعارفِ الّتي دخلوا فيها باديَ بدءٍ وَسَلِموا من تبعاتِها، وأراحوا أنفسهم من

تعبِها، وقالوا كما قالَ القائلُ:

أرى الأمـرَ إلـى آخـرِ يـصـيـرُ آخـره أوَّلا

ورَبحوا الخَلوصَ من هذا التمني والسلامةَ من هذه التهنئةِ للعامةِ، فإنَّ العاقلَ لا يتمنّى رتبَةً مثلَ رتبته أو دونَها ولا يُهَنِّئ لمن هو دونَه أو مثله، ولا يَكون ذلكَ إلّا لمن رتبتُه أرفعُ من رتبته، ومكانه أعلى من مكانِه.

فياللهِ العجب من علم يَكونُ الجهلُ البسيطُ أعلى رتبةً منه، وأفضلَ مقدارًا بالنسبةِ إليه، وهل سمعَ السامعون مثلَ هذه الغريبةِ أو نَقلَ الناقلونَ ما يُماثُلها أو يشابهها؟!

وإذا كانَ حالُ هذه الطائفة الَّتي قد عرَّفناكَ أخفَّ هذه الطوائفِ تكلفاً، وأقلَّها تبعةً، فما ظنُّكَ بما عداها من الطوائفِ الَّتي قد ظهرَ فسادُ مقاصدِها، وتبيّن بُطلانُ مواردِها ومصادرِها، كالطوائفِ الَّتي أرادت بالمظاهرِ الَّتي تظاهرت به إكبار الإسلام وأهله، والسَّعيَ في التشكيكِ فيه بإيرادِ الشُبه، وتقريرِ الأمورِ المفضية إلى القدحِ في الدينِ، وتنفير أهلِه عنه.

وعند هذا تعلمُ أنَّ:

خيرَ الأمورِ السَّالفات على الهدى وشرَّ الأمورِ المحدثاتُ البدائعُ»اهـ.

٤- هذه المقالُة جهلٌ مركبٌ حيثُ جهِلَ الخَلَفُ مذهبَ السَّلفِ، وجهلوا أنَّهم يَجهلونَ؛ فظنّوا أنَّهم على شيءٍ، وليس كذلكَ.

قالَ العلّامةُ السفارينيُّ - رحمه اللهُ - في «لوامع الأنوارِ البهيّة» (١ / ٢٥):

«فمن المُحالِ أن يَكونَ الخالفونَ أعلمَ من السالفينَ كما يَقولُ بعضُ من لا تَحقيقَ لديه ممن لا يُقدِّرُ السلفَ، ولا عرفَ الله تعالى ورسولَه ولا المؤمنينَ به حقَّ المعرفةِ المأمورِ بها؛ من أنَّ طريقةَ السَّلفِ أسلمُ، وطريقةَ الخلفِ أعلمُ وأحكمُ.

وهؤلاءِ إنَّما أُتوا من حيثُ ظنّوا أنَّ طريقَ السلفِ هي مجرّدُ الإيمانِ بألفاظِ القرآنِ والحديثِ من غيرِ فقهٍ، ذلك بمنزلةِ الأميينَ.

وأنَّ طريقَ الخَلَفِ هي استخراجُ معاني النصوصِ المصروفةِ عن حقائِقِها بأنواعِ المجازاتِ وغرائبِ اللغاتِ، فهذا الظنُّ الفاسدُ أوجبَ تلكَ المقالةَ الَّتي مضمونها نبذُ الإسلامِ وراء الظهورِ.

وقد كذبوا وأفكوا على طريقةِ السلفِ، وضلّوا في تصويبِ طريقةِ الخلفِ، فجمعوا بينَ باطلينَ:

الجهل بطريقةِ السَّلفِ والكذبِ عليهم، والجهل والضلال بتصويبِ طريقةِ غيرِهم» اهـ.

يوضحه:

الثّاني: حُجَجُ القرآن أم منطق اليونان:

قالَ ابنُ قيمِ الجوزيّةِ - رحمه اللهِ - في «مفتاح دارِ السعادةِ» (/١٤٥- ١٤٦):

«وقد يَقعُ في وهم كَثير من الجهالِ أنَّ الشريعةَ لا احتجاجَ فيها، وأنَّ المرسلَ بها صلواتُ اللهِ وسلامه عليه لم يكن يحتجُّ على خصومِه ولا يُجادلُهم.

ويظنُّ جهالُ المنطقيينَ وفُروخُ اليونانِ أنَّ الشريعةَ خطابٌ للجمهورِ ولا احتجاجَ فيها، وأنَّ الأنبياءَ دعوا الجمهورَ بطريقةِ الخطابةِ، والحججُ للخواصِّ وهم أهلُ البرهانِ، يَعنونَ أنفَسهم ومن سلكَ طريقَهم.

وكلُّ هذا من جهلهم بالشريعةِ والقرآنِ؛ فإنَّ القرآنَ مملوءٌ من الحججِ والأدلةِ والبراهينِ في مسائلِ التوحيدِ وإثباتِ الصانعِ والمعادِ، وإرسالِ الرُّسلِ، وحدوثِ العالمِ، فلا يذكرُ المتكلمونَ وغيرُهم دليلًا صحيحاً على ذلك إلّا وهو في القرآنِ بأفصحِ عبارةٍ، وأوضحِ بيانٍ، وأتمّ معنى، وأبعده عن الإيراداتِ والأسئلةِ.

وقد اعترفَ بهذا حذّاقُ المتكلمين من المتقدمين والمتأخرينَ.

قالَ أبو حامدٍ في أوّلِ «الإحياءِ»:

فإنَّ قلت: فَلِم لَمْ تورد في أقسامِ العلمِ الكلامَ والفلسفةَ وتبيِّنْ أنَّهما مذمومانِ أو محمودانِ؟!

فاعلم أنَّ حاصلَ ما يشتملُ عليه الكلامُ في الأدلةِ الَّتي ينتفعُ بها فالقرآنُ والأخبارُ مشتملةٌ عليه، وما خرجَ عنها فهو إمّا مجادلةٌ مذمومةٌ وهي من البدعِ، وإمّا مشاغبةٌ بالتعلّقِ بمناقضاتِ الفرقِ وتطويلٌ بنقلِ المقالاتِ الَّتي أكثرها ترهاتٌ وهذياناتٌ تزدريها الطباعُ، وتمجُّها الأسماعُ، وبعضُها خوضٌ فيما لا يتعلّقُ بالدينِ، ولم يكن شيءٌ منه مأثوراً في العصر الأولِ، ولكن تغيَّرَ الآنَ حكمُه إذا حدثت البدعُ الصارفةُ عن مقتضى القرآنِ والسنّةِ، لفقت لها شُبهاً، ورتبت لها كلاماً مؤلفاً؛ فصارَ ذلكَ المحظورُ بحكمِ الضرورة مأذوناً فيه.

وقالَ الرازي في كتابه «أقسام اللذاتِ»:

لقد تأملت الكتبَ الكلاميّةَ، والمناهجَ الفلسفيّةَ، فما رأيتُها تروي غَليلًا، ولا تَشفي عليلًا، ورأيتُ أقربَ الطرق طريقَ القرآنِ، أقرأُ في الإثباتِ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]، ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، وأقرأُ في النفي: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

ومن جرَّبَ مثلَ تجربتي عرفَ مثلَ معرفتي.

وهذا الَّذي أشارَ إليه بحسبِ ما فتحَ له من دلالةِ القرآنِ بطريقِ الخبرِ، وإلّا فدلالتُه البرهانيّةُ العقليّةُ الَّتي يُشيرُ إليها، ويُرشدُ إليها، فتكونُ دليلًا سمعيّاً وعقليًا أمرٌ تميَّزَ به القرآنُ، وصارَ العالمُ به من الرَّاسخينَ في العلمِ، وهو العلمُ الذي يَطمئنُّ إليه القلبُ، وتسكنُ عندَه النفسُ، ويَزكو به العقلُ، وتستنيرُ به البصيرةُ، وتقوى به الحجّةُ، ولا سَبيلَ لأحدٍ من العالمينَ إلى قطعِ من حاجَّ به، بل من خاصمَ به فَلَجَت حجّتُه وكسرَ شبهةَ خصمِهِ، وبه فُتحت القَلوبُ، واستُجيبَ للهِ والرسولِ، ولكنَّ أهلَ هذا العلم لا تَكادُ الأعصارُ تَسْمَحُ منهم إلّا بالواحدِ بعدَ الواحدِ، فدلالةُ القرآنِ عقليّةٌ قطعيّةٌ يَقينيّةٌ لا تعترضُها الشبهاتُ، ولا تتداولُها الاحتمالاتُ، ولا يَنصرفُ القلبُ عنها بعدَ فهمِها أبداً.

وقالَ بعضُ المتكلمينَ:

أفنيتُ عمري في الكلام أطلبُ الدليلَ، وأنا لا أزدادُ إلّا بعداً من الدليلِ، فرجعتُ إلى القرآن أتدبُره وأتفكَرُ فيه، وإذا أنا بالدليلِ حقًّا معي، وأنا لا أشعرُ به، فقلتُ: والله ما مثلي إلّا كما قالَ القائلُ:

ومن العجائبِ والعجائبُ جَمَّةٌ قربُ الحبيبِ وما إليه وصولُ
كالعيسِ في البيداءِ يَقتلُها الظما والماءُ فوق ظُهورِها مَحمولُ

قالَ: فلمّا رجعتُ إلى القرآنِ إذ هو الحكمُ والدليلُ، ورأيتُ فيه من أدلّةِ اللهِ وحججِهِ وبراهينِه وبيناتِهِ ما لو جُمع كلُّ حقٍّ قالَه المتكلمونَ في كتبِهم لكانت سورةٌ من سورِ القرآنِ وافيةٌ بمضمونِه مع حسنِ البيانِ، وفصاحةِ اللّفظِ، وتطبيقِ المفصلِ، وحسنِ الاحترازِ، والتنبيهِ على مواقعِ الشبهِ، والإرشادِ إلى جوابِها، وإذا هو كما قيلَ بل فوقَ ما قيلَ:

كَفى وشفى ما في الفؤادِ فلم يَدع لذي أربٍ في القولِ جدًّا ولا هزلًا

وجعلت جيوشُ الكلامِ بعدَ ذلكَ تفدُ إليّ كما كانت، وتتزاحمُ في صدري، ولا يأذنُ لها القلبُ بالدخولِ فيه، ولا تلقى منه إقبالًا ولا قَبولًا، فترجعُ على أدبارِها.

والمقصودُ: أنَّ القرآنَ مملوءٌ بالاحتجاجِ، وفيه جَميعُ أنواعِ الأدلةِ والأقيسةِ الصحيحةِ.

وأمر اللهُ رسولَهُ ﷺ بإقامةِ الحجّةِ والمجادلةِ، فقالَ تعالى: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقالَ ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

وهذه مناظراتُ القرآنِ مع الكفارِ موجودةٌ فيه، وهذه مناظرةُ رسولِ اللهِ ﷺ وأصحابه لخصومِهم وإقامة الحججِ عليهم، لا يُنكرُ ذلك إلّا جاهلٌ مفرطٌ في الجهلِ»[١] اهـ.

---

(١) ومن رام الزيادة والوقوف على منهج السلف في المناظرة، فعليه بكتابي: «مناظرات السلف مع حزب إبليس وأفراخ الخلف دراسةً وتحليلًا» نشر دار ابن الجوزي - الدمام.

لماذا المنهجُ السّلفِيُّ فَقَط؟

وقد تضافرت الأدلةُ من كتابِ اللهِ وسنةِ رسولِ اللهِ ﷺ وأقوال الصحابةِ رضوانُ اللهِ عليهم على مدح من اتبعَ سبيلَ السَّلَفِ وذمّ من لم يَفعل ذلكَ، وهذه أُمورٌ تؤكدُ وُجوبَ ذلكَ، وَأنَّه طريقُ النجاةِ وطوقُ الحياةِ.

وها نحنُ نرشقُ شكَّ المتريّبِ ببضعة عشرَ سهماً؛ لتنداحَ سبيل المؤمنينَ عن شجرةِ اليقينِ، فنجني من أعلاها المغدقِ حلاوةَ الإيمانِ، ونتقلَّبَ تحتَ أسفلها المورقِ في أفوافِ روح وريحان.

الأوّلُ - قالَ تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وجه الدلالةِ: أنَّ ربّ البريةِ أثنى على من اتبعَ خيرَ البريّة فعُلِمَ أنَّهم إذا قالوا قولًا فاتبعَهم متبعٌ، فيجبُ أن يَكونَ محموداً، وأن يستحقَّ الرضوانَ، ولو كانَ اتباعهم لا يتميزُ عن غيرِهم لا يستحقُّ الثناءَ والرضوان.

الثاني - قال جَلَ ثناؤه: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

لقد أثبت اللهُ لهم الأفضليّةَ على سائرِ الأمم، وذلكَ يَقتضي استقامتَهم على كلِّ حالٍ؛ لأنَّهم لن يَزيغوا عن البيضاءِ، فقد شهدَ اللهُ لهم أنَّهم يأمرونَ بكلِّ معروفٍ، وينهونَ عن كلِّ منكرٍ، وذلكَ يستلزمُ أنَّ فهمَهم حجةٌ على من بعدِهم حتّى يرثَ اللهُ الأرض ومن عليها.

فإن قيلَ: هذا عامٌّ في الأمةِ لا يَختصُّ بجيلِ الصحابةِ دونَ من بعدهم.

قلتُ: هم المخاطبونَ ابتداءً، ولا يدخلُ من تبعهم بإحسانٍ إلّا بقياسٍ، أو بدليلٍ كما هو في الدليلِ الأوّلِ.

وعلى تسليم العموم - وهو الصوابُ - فإنّ الصحابةَ أوّلُ داخلٍ في شُمولِ الخطابِ، فأنهم أوّلُ من تَلقى عن رسولِ الله ﷺ بدونِ واسطةٍ، وهم المباشرونَ للوحي.

وهم أولى بالدخولِ من غيرهم إذ الأوصافُ الّتي وصفَهم اللهُ بها لم يتصف بها على وجه الكمالِ إلّا هم، فمطابقةُ الوصفِ لواقعِ الحالِ شاهدٌ على أنّهم أحقُّ من غيرِهم بالمدحِ يُوضحه:

الثالثُ - قال رسولُ الله ﷺ:

«خيرُ النّاسِ[(١)] قرني، ثمّ الّذينَ يَلونَهم، ثمَّ الّذينَ يَلونَهم، ثمَّ يَجيءُ قومٌ تسبقُ شهادةُ أحدِهم يمينه، ويمينُه شهادتَه»[(٢)].

هل الخيريّةُ المُثبتةُ لجيلِ الصحابةِ في ألوانِهم أو أجسامِهم أو أموالِهم.. إلخ؟

لا يشكُّ عاقلٌ فَقِه الكتابَ والسنّةَ أنَّ شيئاً من ذلكَ غيرُ مقصودٍ؛ لأنَّ الخيريّةَ في الإسلام مقياسُها تقوى القُلوبِ والعملُ الصالحُ، قالَ تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«إنَّ اللهَ لا يَنظرُ إلى صورِكم وأموالِكم ولكن ينظرُ إلى قلوبِكم وأعمالِكم»**[(٣)].

ولقد نَظرَ اللهُ إلى قُلوبِ صحابةِ رسولِ اللهِ ﷺ، فوجدها خيرَ قلوبِ العبادِ بعدَ قلب محمدٍ ﷺ، فآتاهم فهماً لا يُدركه اللّاحقون، ولذلكَ فما رآه الصحابةُ حسناً فهو عند الله حسنٌ، وما رآه الصحابةُ سيّئاً فهو عندَ اللهِ سَيّئ.

---

(١) شاعَ في كثيرٍ من الكتبِ هذا الحديثُ بلفظ: «خير القرونِ».
قلتُ: وهذا اللفظُ غيرُ محفوظٍ، والصوابُ ما أثبته.

(٢) كبير؛ كما نصَّ على ذلكَ الحافظُ ابن حجر في «الإصابةِ» (١ / ١٢)، والمُناويُّ في «فيض القدير» (٣ / ٤٧٨)، وأقرّهم الكتانيُّ في «نظمِ المُتناثر» (ص ١٢٧).

(٣) أخرجه مسلمٌ (١٦ / ١٢١ - نووي).

قال عَبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ - رضي الله عنه -:

«إنَّ اللهَ نَظَرَ إلى قلوبِ العبادِ؛ فوجدَ قلبَ محمدٍ ﷺ خيرَ قُلوبِ العبادِ فاصطفاه لنفسِه، فابتعثَه برسالتِه، ثمَّ نَظرَ في قُلوبِ العبادِ بعدَ قلبِ محمدٍ، فوجدَ قلوبَ أصحابِه خيرَ قُلوبِ العبادِ فجعلَهم وزراءَ نبيّه، يُقاتلونَ على دينِه فما رآه المسلمونَ حسناً فهو عندَ اللهِ حسنٌ، وما رأوه سيّئاً فهو عندَ اللهِ سيئٌ»[١].

وعن أبي جُحيفةَ قالَ: قلتُ لعليّ: هل عندكم كتابٌ؟

قالَ: «لا إلّا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجلٌ مسلمٌ، أو ما في هذه الصحيفةِ»[٢].

قلتُ: فما في هذه الصحيفةِ؟

قالَ: «العقل، وفكاكُ الأسير، ولا يُقتلُ مسلمٌ بكافرٍ»[٣].

وبذلكَ يَكونُ فهمُ الصحابةِ للكتابِ والسنّةِ حجّةً على من بعدَهم إلى آخرِ هذه الأمةِ، ولذلكَ فهم شهداءُ اللهِ في الأرضِ، يوضحه:

الرَّابع: قالَ تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ

---

(١) أخرجه أحمدُ (١ / ٣٧٩)، والطيالسيُّ في «مسندِه» (ص ٢٣)، والخطيبُ البغداديُّ في «الفقيه والمتفقّه» (١ / ١٦٦) موقوفاً بإسنادٍ حسن.

وقد اشتهرت الجملةُ الأخيرةُ منه بأنّها مرفوعةٌ، ولا يَصحُّ ذلكَ كما نصَّ على ذلكَ أئمةُ الصنعةِ، وإنّما هي من قولِ ابنِ مسعودٍ، كما بينته في رسالتِي: «البدعة وأثرها السّيّئ في الأمةِ» (ص ٢١ - ٢٢) فلتُنظر.

(٢) هذا النصُّ الصريحُ من أمير المؤمنين: علي بن أبي طالب - رضي اللهُ عنه - يدمغُ باطلَ الشيعةِ الرّوافضِ الّذينَ انتسبوا إلى آل البيتِ النبويّ ظُلماً وتدليساً، حيثُ زَعموا أنَّ لدى العترةِ كتاباً يُعادلُ القرآنَ الّذي بينَ أيدينا ثلاثَ مرّات وسمّوه «مصحف فاطمة».

وانظر «بغية المُرتاد» لشيخ الإسلامِ ابن تيميّةَ (ص ٣٢١ - ٣٢٢)؛ ففيه كلامٌ نَفيسٌ.

(٣) أخرجه البخاريُّ (١ / ٢٠٤ - الفتح).

﴿وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

لقد جعلَهم المولى عزَّ وجلَّ خياراً عدولاً، فهم أفضلُ الأمم، وأعدلُها في أقوالِهم وأفعالِهم وإرادتهم، ولذلكَ استحقّوا أن يَكونوا شهداءَ على النّاسِ، فلهذا نوّه بهم، ورفعَ ذكرَهم، وأثنى عليهم، وتقبلهم بقَبولٍ حسنٍ.

والشاهدُ المقبولُ عندَ اللهِ هو الّذي يشهدُ بعلم وصدقٍ، فيخبرُ بالحقِّ مستنداً إلى علمِه؛ كما قالَ تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦].

فإذا كانت شهادتُهم مقبولةً عندَ اللهِ فَلا ريبَ أنّ فهمَهم للدينِ حُجّةٌ على من بعدهم؛ لأنَّ هذه الآية أثبتت الدلالة مطلقاً.

والأمةُ لم تعدّل جيلًا مطلقاً إلّا جيل الصّحابةِ، فإنَّ أهلَ السنةِ والجماعةِ عدَّلُوهم على الإطلاقِ والعموم، فأخذوا عنهم روايةً ودرايةً من غيرِ استثناءٍ ولا محاشاةٍ، بخلافِ غيرهم فلم يعدّلوا إلّا من صحت إمامته، وثبتت عدالتُه، وهما لا يُمنحانِ لإنسانٍ إلّا إذا سارَ على قدمِ الصحابة - رضي الله عنهم-.

فثبتَ بهذا أنَّ فهمَ الصحابةِ حجّةٌ على غيرهم في توجيه نصوصِ الكتابِ والسنّةِ، ولذلكَ أمَرَ باتباعِ سبيلِهم، يوضحه:

الخامس - قالَ تعالى: ﴿وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ [لقمان: ١٥].

وكلٌّ من الصحابةِ - رضي اللهُ عنهم - منيبٌ إلى اللهِ، فهداهم اللهُ إلى الطيّبِ من القولِ، والصالح من العملِ بدليلِ قولِهِ تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱجْتَنَبُوا ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوٓا إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ١٧ - ١٨].

فوجبَ اتباعُ سبيلهم في الفهمِ لدينِ اللهِ كتاباً وسنّةً، ولذلكَ هددَ اللهُ من اتبعَ غيرَ سبيلِهم بجهنَّمَ وبئسَ المصير، يوضحه:

السادس - قالَ تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

ووجه الدلالةِ: أنَّ الله توعدَ من اتبع غيرَ سبيلِ المؤمنينَ، فدلَّ على أنَّ اتباعَ سبيلِهم في فهمِ شرعِ اللهِ واجبٌ، ومخالفته ضلالٌ.

فإن قيلَ: هذا استدلال بدليلِ الخطابِ، وليسَ حجّةً.

قلتُ: هو دليلُ، ودونَكَ الدليلُ.

أ - عن يَعلى بنِ أُميّة قالَ: قلتُ لعمر بنِ الخطابِ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء: ١٠١]، فقد أمن النّاسُ؟

قالَ عمر: عَجبتُ مّما عَجبت فسألتُ رسول اللهِ ﷺ عن ذلكَ فقالَ: «**صدقة تصدَّقَ اللهُ بها عليكم فاقبلوا صدقته**»[(١)].

لقد فهمَ الصحابيّانِ يعلى بنُ أُميةَ[(٢)]، وعمرُ بنُ الخطابِ - رضي اللهُ عنهما - من هذه الآيةِ أنَّ قَصْرَ الصلاةِ مقيدٌ بشرطِ الخوفِ؛ فإذا أمنَ النّاسُ فلابدَّ من الإتمامِ، وهذا هو دليلُ الخطابِ المسمّى بـ«مفهوم المُخالفة».

وسألَ عمرُ - رضي اللهُ عنه - رسولَ اللهِ ﷺ، فاقرّه على فهمِه، ولكنّه بيّنَ له أنَّ ذلكَ غير معتبرٍ هنا؛ لأنَّ اللهَ تصدَّقَ عليكم فاقبلوا صدقتَه.

ولو كانَ فهمُ عمرَ لا يصحُ لما أقرّه الرّسولُ ﷺ ابتداءً، ثمَّ وجهه هذا التوجيه، ولقد قيلَ: التوجيه فرع القَبولِ.

ب - عن جابرٍ عن أُم مبشر - رضي اللهُ عنهما - أنّها سمعتْ النّبيَّ يَقولُ عندَ حفصةَ: «لا يَدخلَ أحدٌ النارَ إن شاءَ اللهُ من أصحابِ الشجرةِ الّذينَ بايعوا تحتَها».

قالت: بلى يا رسولَ اللهِ، فانتهرها.

---

(١) أخرجه مسلمٌ (٥ / ١٩٦ - نووي).

(٢) انظر «الإصابة في تمييزِ الصَّحابةِ» (٣ / ١٦٨).

فقالت حفصةُ ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١].

فقالَ النبيُّ ﷺ: «قد قالَ عزَّ وجلَّ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢]»[1].

لقد فهمت أمُّ المؤمنينَ حفصةُ - رضي اللهُ عنها - أنَّ الورودَ لجميع النّاسِ، وأنّه بمعنى الدُّخولِ، فأزالَ رسولُ اللهِ ﷺ إشكالَها بتمامِ الآيةِ ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا﴾ [مريم: ٧٢].

فرسولُ اللهِ ﷺ أقرَّها على فهمِها ابتداءً، ثمَّ وضَّحَ لها أنَّ الدخولَ المنفيَّ غيرُ الورود المُثبتِ، وأنَّ الأوّلَ خاصٌّ بالصالحينَ المُتقينَ، والمرادُ به نفيُ العذابِ فهم يَمرُّونَ منها على الجنّةِ دونَ أن يمسَّهم سوءٌ وعذابٌ، وباقي النّاسِ على خلافِ ذلكَ.

فثبتَ ولله الحمدُ والمِنّةُ أنَّ دليلَ الخطابِ حجّةٌ يُعتمدُ عليه، ويعوّلُ في الفهمِ إليه.

ناهيكَ أنَّ قولَه تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ليسَ دليلَ خطابٍ، وإنّما هو احتجاجٌ بتقسيمٍ عقلي؛ لأنّه ليسَ بينَ اتباعِ سبيلِ المؤمنينَ واتباع غير سبيلِهم قسم ثالثٌ.

فإذا حرَّمَ اللهُ جلَّ جلاله اتباعَ غيرِ سبيلِهم، وجبَ اتباعُ سبيلِهم، وهذا واضحٌ لا يشتبه.

فإن قيلَ: فإنَّ بينَ القسمينَ قسماً ثالثاً؛ وهو عدمُ الاتباعِ أصلًا.

قلتُ: هذا من أوهنِ ما نطقت به العقولُ؛ لأنَّ عدمَ الاتباع أصلًا هو اتباعٌ لسبيلِ غيرهم قولًا واحداً؛ لقولِه تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ﴾ [يونس: ٣٢]، فثبتَ أنّهما قسمان لا ثالثَ لهما.

---

(١) أخرجه مسلمٌ (٢٤٩٦).

فإن قيلَ: لا نسلّمُ أنَّ اتباعَ غير سبيل المؤمنينَ موجبٌ لهذا الوعيدِ بل هو مع مشاقّةِ الرّسولِ ﷺ، فلا يَلزمُ حرمةَ اتباع غير سبيلِ المؤمنين: مطلقاً بل إذا كان مع المُشاقّةِ.

قلتُ: معلومٌ أنَّ المشاقّةَ محرمةٌ بانفرادِها، مستقلّةٌ بنفسِها، و لإيجابِ الوعيدِ عليها، كما قالَ تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ١٣].

فدلَّ أنَّ الوعيدَ على كلٍّ منهما بانفرادِه، وأنَّ هذا الوصفَ يُوجبُ الوعيدَ بمفردِه، ويدلُّ على ذلك أُمورٌ منها:

أ - أنَّ اتّباعَ غيرِ سبيلِ المؤمنينَ لو لم يَكن مُحرَّماً بانفرادِه، لم يُحرَّم مع المُشاقّةِ كسائرِ المناجاةِ.

ب - أنَّ اتباعَ غيرِ سبيلِ المؤمنينَ لو لم يدخلْ بانفرادِه في الوعيدِ، لكانَ لغواً لا فائدةَ من ذكرِه، فثبتَ أنَّ عطفَه علّةٌ مستقلّةٌ كالأوّلِ.

فإن قيلَ: لا نسلّمُ أنَّ الوعيدَ لمن اتبعَ غيرَ سبيلِ المؤمنينَ مطلقًا بل بعدَ ما تبيَّنَ له الهدى، لأنّه ذكَرَ مشاقّةَ الرّسولِ ﷺ وشرطَ فيها تَبيُّنَ الهدى، ثمَّ عطفَ عليها اتباع غَيرِ سبيلِ المؤمنينَ، فيجبُ أن يَكونَ تبيُّنَ الهدى شرطاً في الوعيدِ على اتباعِ غيرِ سبيلِ المؤمنينَ.

قلتُ: قولُه تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ معطوفٌ على قوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ﴾ فلا يَكونُ قيدُ الأوّلِ شرطَ الثاني، وإنّما العطفُ لمطلقِ الجمعِ والمشاركةِ في الحكم، وهو قولُه تعالى: ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾، فدلَّ على أنَّ كلا الوصفينِ يوجبُ الوعيدَ بانفرادِه.

*** ويدلُّ عليه ما يأتي:**

أ - أنَّ تَبيُّنَ الهدى شرطٌ في مشاقّةِ الرّسولِ ﷺ؛ لأنَّ من جهلَ هدى رسولِ

اللهِ؛ ﷺ لا يُوصفُ بالمشاقّةِ، أمّا اتباعُ سبيلِ المؤمنينَ فهو هدى في نفسِه.

ب - أنَّ الآيةَ خرجت مخرجَ التعظيم والتبجيل للمؤمنينَ، فلو كانَ اتباعُ سبيلِهم مشروطًا بتبيُّنِ الهدى لم يَكن اتباعَ سبيلِهم لأجلِ أنَّه سبيلُهم بل لتبيُّنِ الهدى، وعندَئذٍ فإن اتباعَ سبيلِهم لا فائدةَ منه.

وبهذا تبيَّنَ أنَّ اتباعَ سبيلِ المؤمنينَ منجاةٌ، فثبتَ أنَّ فهمَ الصحابةِ للدينِ حجّةٌ على غيرِهم، فمن حادَّ عنه فقد ابتغى عَوَجاً، وسلكَ مكاناً حرجاً، فحسبُه جهنَّمُ وساءت مستقرًا ومُقامًا ومصيرًا، هذا هو الحقُّ فاعتصم به، ودعني من بُنَيّاتِ الطريقِ، يوضحه:

السابع: قالَ تعالى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١].

والصحابةُ - رضي اللهُ عنهم - معتصمونَ باللهِ؛ لأنَّ الله وليُّ من اعتصمَ به لقولِه تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ [الحج: ٧٨].

ومعلومٌ كمال تولي اللهِ لهم ونصره إيّاهم أتمَّ نصرةٍ وأعظمَها، ممّا يدلُّ أنَّهم معتصمونَ باللهِ، فهم مهديّونَ بشهادةِ اللهِ، واتباعُ المَهْدي واجبٌ شرعاً وعقلًا وفطرةً، ولذلكَ جعَلَهم اللهُ أئمةً للمتقينَ يَهدونَ بأمرِ اللهِ؛ بما صَبروا وكانوا يوقنون، يوضحه:

الثامن - قال تعالى: ﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤].

فكلُّ تقيٍّ يأتمُّ بهم، والتقوى واجبةٌ صرّحَ اللهُ بذلكَ في آياتٍ كثيرةٍ يَصعبُ حصرُها في هذا المقامِ، فعُلمَ أنَّ الائتمامَ بهم واجبٌ، والعنودَ عن سبيلِهم مظنّةُ الفتنةِ والمحنةِ.

التاسع - قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

هذا الوصفُ وردَ في أصحابِ موسى عليه الصلاةُ والسلامُ فأخبرَ المولى

الحقُّ جلَّ جلالُه أنّه جعلَهم أئمّةً يأتمُّ بهم مَن بعدَهم لصبرِهم ويقينهم، إذ «بالصبرِ واليقينِ تنالُ الإمامةُ في الدينِ».

ومعلومٌ أنَّ أصحابَ محمدٍ ﷺ أحقُّ وأولى بهذا الوصفِ من أصحابِ موسى، فهم أكملُ يَقيناً، وأعظمُ صبراً من جميع الأمم؛ فهم أولى بمنصبِ الإمامةِ، وهذا ثابتٌ بشهادةِ اللهِ لهم وثناءِ رسولِ اللهِ ﷺ عَليهم، فلذلكَ فهم أعلمُ هذه الأمةِ؛ فوجبَ الرُّجوعُ إلى فتاويهم وأقوالِهم، والتقيّدُ بفهمِهم للكتابِ والسنّةِ؛ حسًا وعقلاً وشرعًا، وبالله التوفيقُ.

العاشر - عن أبي موسى الأشعريّ - رضي اللهُ عنه - قالَ:

صلّينا المغربَ مع رسولِ اللهِ ثمَّ قلنا: لو جلسنا حتّى نصلي معه العشاءَ، فجلسنا، فخرجَ علينا فقال: **«ما زلتم هنا؟»**.

قلنا: يا رسولَ اللهِ صلينا معكَ، ثمّ قُلنا: نجلسُ حتّى نصليّ معك العشاءَ.

قالَ: «أحسنتم أوِ أصبتم».

قال: ثمَّ رفعَ رأسَه للسماءِ، وكانَ كثيراً ما يرفع رأسَه إلى السماءِ فقالَ:

«النجومُ أمنةٌ للسماءِ، فإذا ذهبتِ النجومُ أتى السماءَ أمرُها، وأنا أَمَنَةٌ لأصحابي فإذ ذهبتُ أتى أصحابي ما يُوعدونَ، وأصحابي أمنةٌ لأمتي فإذا ذهبَ أصحابي أتى أمتي ما يوعدونَ»[١].

لقد جعلَ رسولُ اللهِ ﷺ نسبةَ أصحابِه - رضي اللهُ عنهم - إلى من بعدهم في الأمةِ الإسلاميّةِ كنسبته لأصحابِه، وكنسبةِ النجومِ إلى السَماء.

ومن المعلوم أنَّ هذا التشبيهَ النبويَّ يُعطى في وجُوبِ اتباع فهم الصحابةِ للدين، نَظير رُجوعِ الأمّةِ إلى نبيّها ﷺ فإنّه ﷺ المبيّنُ للقرآنِ، وأصحابه

(١) أخرجه مسلم (١٦ / ٨٢ - نووي).

رضوانُ اللهِ عليهم ناقلوا بيانِه للأمةِ.

وكذلكَ رسولُ اللهِ معصومٌ لا ينطقُ عن الهوى، وإنَّما يصدرُ عنه الرشادُ والهدى، وأصحابُه عدولٌ لا ينطقونَ إلّا صدقًا، ولا يَعملونَ إلّا حقاً.

وكذلكَ النجومُ جعلَها اللهُ رُجوماً للشياطينَ في استراقِ السَّمعِ، فقالَ تعالى: ﴿إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ ۝٦ وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ ۝٧ لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَىٰ وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ ۝٨ دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ۝٩ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ [الصافات: ٦ - ١٠].

وقالَ سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِّلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥].

وكذلكَ الصحابة - رضي اللهُ عنهم - زينةُ هذه الأمةِ كانوا رصداً لتأويلِ الجاهلينَ، وانتحالِ المبطلينَ، وتحريفِ الغالينَ؛ الَّذينَ جعلوا القرآن عضين، واتبعوا أهواءَهم، فتفرَّقوا ذاتَ اليمينِ وذات الشمالِ، فكانوا عزين.

وكذلكَ فإنَّ النجومَ منارٌ لأهلِ الأرضِ، ليهتدوا بها في ظلماتِ البرِّ والبحرِ؛ كما قالَ تعالى: ﴿وَعَلَامَاتٍ ۚ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

وقالَ جلّ شأنه: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٩٧].

وكذلكَ الصحابةُ يُقتدى بهم للنجاةِ من ظلمات الشهواتِ والشبهاتِ، ومن أعرض عَن فهمِهم فهو في غيّه يتردّى في ظلماتٍ بعضُها فوقَ بعض إذا أخرجَ يدَه لم يَكد يَراها.

وبفهم الصحابةِ نحصنُ الكتابَ والسنّةَ من بدعِ شياطينِ الإنسِ والجنِّ؛ الَّذينَ يَبتغونَ الفتنةَ ويَبتغونَ تأويلهما؛ ليفسدوا مرادَ اللهِ ورسولِه، فكانَ فهمُ الصحابةِ حرزاً من الشرِّ وأسبابِه، ولو كانَ فهمهم لا يحتجُّ به لكانَ فهمُ مَن بعدَهم أمَنَةً للصحابةِ وحرزاً لهم، وهذا محالٌ.

الحادي عشر - والأحاديثُ في إيجابِ محبتِهم وذمِ من أبغضَهم - وكمال محبتِهم في اقتفاءِ أثرِهم، والسيرِ على هداهم في فهمِ كتابِ اللهِ وسنةِ رسولِ اللهِ ﷺ - كثيرةٌ.

ومن هذه الأحاديثِ قولُه ﷺ: «لا تسبّوا أَصحابي فلو أنَّ أحدَكم أنفقَ مثلَ أحدٍ ذهباً ما بَلَغَ مدَّ أحدِهم ولا نَصيفَه»[1].

وما ذاكَ من جهةِ كونهم رأوه أو جاوروه أو حاوروه فقط، فإنَّ ذلكَ لا مريةَ فيه، وإنَّما هو لشدّةِ متابعتهم له، وأخذِهم العملَ على سنته كان بهذه المثابةِ، فحقيقٌ أن يُتَّخَذَ فَهْمُهم سَبيلًا، وتجعلَ أقوالُهم قبلةً يولي المسلمُ وجهه شطرَها ولا يلتفتُ لغيرِها، وذلكَ واضحٌ في سببِ ورودِ الحديثِ حيثُ إنَّ الخطابَ لخالدِ بن الوليدِ - رضي اللهُ عنه - وهو صحابيٌ[2]، فإذا كانَ مدُّ بعضِ الصحابةِ أو نصيفه أفضلَ عندَ اللهِ من أُحُدٍ، وذلكَ لفضلِهم وسبقِهم فلا شكَّ أنَّ بين الصحابةِ ومن بعدَهم مفاوزَ، فإذا كان الأمرُ بهذهِ المنزلةِ فكيفَ يُجيزُ ذو مسكة عقلٍ أن لا يَكونَ فهمُهم لدينِ اللهِ طريقَ رشدٍ يهدي للتي هي أقومُ؟

الثاني عشر - ومنها قولُه ﷺ: **«عليكم بسنتي وسنةِ الخلفاءِ الرّاشدينَ عضّوا عليها بالنواجذِ»**[3].

وجه دلالتِه: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمرَ أُمَّتَه عند الاختلافِ بالتمسكِ بسنته

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٧ / ٢١ - الفتح)، ومسلم (١٦ / ٩٢ -٩٣ نووي). من حديثِ أبي سعيدِ الخدريّ - رضي اللهُ عنه -.

وقد وقعَ عندَ مسلم (١٦ / ٩٢ - نووي) من حديثِ أبي هُريرةَ - رضي الله عُنه - وهو وهمٌ؛ كما بيّنه الحافظان البيهقيُّ في «المدخل إلى السننِ» (ص ١١٣)، وابنُ حجرٍ في «فتح الباري» (٧ / ١٣٥).

ومن شاءَ المزيدَ فلينظر: «جزء محمد بن عاصم عن شيوخِه» بتحقيقي (١٣).

(٢) وانظر: «البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف» لابن حمزة الحسينيّ (٣/ ٣٠٤-٣٠٥).

(٣) مضى تخريجه.

بفهم صحابتِهِ كما سبقَ بيانُه.

ومن النكتِ اللَّطيفةِ في هذا الحديثِ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بعدَ أن ذكرَ سنته وسنةَ الخلفاءِ الرَّاشدين المهديين قالَ: «**عضّوا عليها**» ولم يَقل: «عضّوا عليهما» للدلالةِ على أنَّ سنتَه وسنةَ الخُلفاءِ الرّاشدينَ منهجٌ واحدٌ، ولن يَكونَ ذلكَ إلّا بهذا الفهمِ الصحيحِ الصريحِ وهو: التمسكُ بسنتِه ﷺ بفهمِ صحابتِه - رضي اللهُ عنهم -.

الثالث عشر - ومنها قولُه ﷺ في وصفِ منهجِ الفرقةِ الناجيةِ والطائفةِ المنصورةِ: «**ما أنا عليه اليومَ وأصحابي**»[١].

فإن قيلَ: ليسَ من شكٍ أنَّ فهمَ الرَّسول ﷺ وفهم أَصحابِه من بعدِه هو المنهجُ الّذي لا يأتيه الباطلُ من بين يديه ولا من خلفِه، لكن ما الدَّليلُ على أنَّ المنهجَ السَّلفيَّ هو فهمُ الرَّسولِ ﷺ وأصحابه؟

قلتُ: الجوابُ من وجهينِ:

أ - إنَّ المفاهيمَ المذكورةَ آنفاً متأخِّرةٌ عن عهد النُبوّةِ والخلافةِ الرَّاشدةِ، ولا يُنسبُ السَّابقُ للاحقِ بل العكس، فتبيّنَ أنَّ الطائفةَ الَّتي لم تسلك هذه السُّبلَ، ولم تتبع هذه الطُّرق، هي الباقيةُ على الأصلِ.

ب - لسنا نجدُ في فرقِ الأُمّةِ من هم على موافقةِ الصحابةِ - رضي اللهُ عنهم - غيرَ أهلِ السنّةِ والجماعةِ من أتباعِ السَّلفِ الصالحِ أهلِ الحديثِ، دون سائرِ الفرقِ:

فأمَّا المعتزلةُ؛ فكيفَ يكونونَ موافقينَ للصَّحابة وقد طعن رؤوسُهم في جِلّةِ الصحابةِ، وأسقطوا عدالتَهم، ونسبوهم إلى الضلالِ كواصلِ بنِ عطاءِ الَّذي قالَ: «لو شهدَ عليٌّ، وطلحةُ، والزُّبيرُ على باقةِ بَقلٍ لم أحكم بشهادَتِهم»[٢].

---

(١) مضى تخريجُه.

(٢) انظر «الفرق بين الفرق» (ص ١١٩ - ١٢٠).

وأمّا الخوارجُ؛ فقد مَرقوا من الدينِ، وشذّوا عن جماعةِ المسلمينَ؛ فمن ضروريّاتِ مذهبِهم أن يُكفِّروا عليًّا وابنيه، وابنَ عبّاسٍ، وعثمان، وطلحة، وعائشة، ومعاوية، ولا يَكونُ على سمتِ الصحابةِ من اتَّخذَهم غَرضاً وكفَّرهم.

وأمّا الصوفيّةُ؛ فَسَخِروا من ميراثِ الأنبياءِ، وأسقطوا نَقَلَةَ الكتابِ والسنّةِ، ووصفوهم بالأمواتِ، فقاله كبيرُهم: «أنتم تأخذون عِلمَكم؛ ميّت عن ميّت، ونحنُ نأخذُ علمنا عن الحيّ الّذي لا يموت» ولذلك يقولون - فُضّت أفواههم، معارضين إسنادَ أهل الحديث-: «حدَّثني قلبي عن ربّي».

وأمّا الشيعةُ؛ فقد زعمت أنَّ الصحابةَ رضوانُ اللهِ عليهم ارتدّوا بعدَ النبيِّ ﷺ سوى نفرٍ قَليلٍ.

فهذا الكشيُّ - أحدُ أئمتِهم - يَروي في «رجالِه» (ص ١٢ و١٣) عن أبي جعفرٍ أنّه قالَ:

«كانَ الناسُ أهلَ ردَّة بعدَ النبيِّ إلّا ثلاثة».

فقلتُ: من الثلاثةُ؟

فقال: «المقدادُ بن الأسودِ، وأبو ذرٍّ الغِفاريّ، وسلمان الفارسيّ».

ويروي (ص ١٣) عن أبي جعفرٍ أنّه قال:

«المهاجرونَ والأنصارُ ذهبوا إلّا ثلاثة»[١].

وها هو الخُمينيُّ - آيتهم في هذا العصرِ - يَطعنُ ويلعنُ الشيخين أبا بكرٍ وعمرَ في كتابِه: «كشف الأسرارِ» (ص ١٣١) فيقولُ: «فإنَّ الشيخينِ.. ومن هنا نَجدُ أنفسنا مضطرّينَ على إيرادِ شواهدَ من مُخالفتِهما الصريحةِ للقرآنِ لنثبتَ بأنّهما كانا يُخالفانِ ذلكَ».

---

(١) وانظر «الكافي» للكليني (١١٥).

وقالَ (ص١٣٧): «. . . وأغمضَ عينيه[١]، وفي أُذنيه كلماتُ ابنِ الخطابِ القائمة على الفرية، والنابعة من أعمالِ الكفرِ والزندقةِ، والمُخالفةِ لآياتِ وردَ ذكرها في القرآنِ الكريم».

وأمّا المرجئةُ؛ فيزعمونَ : أنَّ إيمانَ المنافقين الَّذينَ مردوا على النفاقِ كإيمانِ السابقينَ الأولينَ من المهاجرينَ والأنصارِ.

فكيفَ يَكونُ هؤلاءِ موافقينَ للصحابةِ - رضي اللهُ عنهم - وهم:

أ - يُكفرونَ خيارَهم.

ب - لا يَقبلون شيئاً ممّا رووا عن رسولِ اللهِ ﷺ في العقائدِ والأحكامِ.

ج - يتبعونَ نفاياتِ حضارةِ الرومانِ وفلسفةِ اليونانِ.

وبالجملةِ؛ فهذه الفرقُ تُريدُ إبطالَ شهودِنا على الكتابِ والسّنّةِ وجرحَهم؛ فهم بالجرحِ أولى، وهم زنادقة.

وبذلكَ يتبيَّن أنَّ الفهمَ السَّلفيَّ هو منهجُ الفرقةِ النّاجيةِ والطائفةِ المنصورةِ في الفهمِ والتَّلقِّي والاستدلال.

والمقتدونَ بالصحابةِ - رضي اللهُ عنهم- مَن يعملُ بالروايةِ الصحيحةِ الثابتةِ في أحكامِهم وسيرِهم وفهمهم، وذلكَ سنةُ أهل الحديثِ دونَ ذوي البدعِ والأهواءِ، فصحَّ بصحةِ ما عرضنا، وقوة إذ ذكرنا تحقيق نجاتهم لحكمِ الرَّسولِ ﷺ بنجاةِ المقتدينَ بسنته وسنةِ الخلفاءِ الرّاشدينَ المهديينَ من بعدِه.

***

---

(١) أي النبيّ ﷺ.

احتجاجُ الصحابةِ والتابعينَ بفهم السلف ومنهجهم

١- عبد اللهِ بن مسعودٍ - رضي اللهُ عنه -:

عن عمروِ بن سلمة: كنّا جُلوسًا على بابِ عبدِ اللهِ بنِ مسعود قبلَ الغداةِ، فإذا خرجَ مشينا معه إلى المسجدِ، فجاءَنا أبو موسى الأشعري، فقالَ: أَخَرَجَ إليكم أبو عبدِ الرَّحمنِ بعدُ؟

قلنا: لا.

فجلسَ معنا حتّى خرجَ، فلمّا خرجَ قمنا إليه جَميعًا، فقالَ له أبو موسى: يا أبا عبدِ الرَّحمنِ إنّي رأيتُ في المسجدِ آنفاً أمراً أنكرته، ولم أرَ - والحمدُ للهِ - إلّا خيراً.

قالَ: فما هو؟

قال: إن عشتَ فستراه، رأيتُ في المسجدِ قوماً حِلَقاً جلوساً ينتظرونَ الصلاةَ، في كلِّ حلقةٍ رجلٌ، وفي أيديهم حصى، فيقولُ: كبرّوا مئةً فيكبرّون مئةً، فيقولُ: هلّلوا مئة، فيهلّلونَ مئةً، ويقولُ: سبّحوا مئةً، فيسبحونَ مئةً.

قالَ: فماذا قلتَ لهم؟

قالَ: ما قلتُ لهم شيئاً انتظارَ أَمرِكَ.

قالَ: أفلا أمرتَهم أن يعدّوا سيئاتِهم[1]، وضمنتُ لهم أن لا يَضيعَ من حسناتِهم؟!

ثمَّ مضى، ومضينا معه، حتّى أتى حلقةً من تلك الحِلَقِ، فوقفَ عليهم، فقالَ: ما هذا الّذي أراكم تصنعونَ؟!

---

(١) ليستغفروا منها، فمن أحصى سيئاتِه كانَ داعياً له؛ لأن يَتوبَ إلى اللهِ.

قالوا: يا أبا عبدِ الرحمنِ حصى نعدُّ به التكبيرَ والتهليلَ والتسبيحَ.

قالَ: فعدّوا سيئاتِكم، فأنا ضامنٌ أن لا يَضيعَ من حسناتِكم شيءٌ، ويحكم يا أُمةَ محمدٍ ما أسرعَ هلكتكم، هؤلاءِ صحابة نبيّكم ﷺ متوافرونَ، وهذه ثيابه لم تبل، وآنيتُه لم تُكسر، والّذي نفسي بيده؛ إنَّكم لعلى ملّةٍ أهدى من ملّةِ محمدٍ، أو مفتتحو باب ضلالة.

قالوا: واللهِ يا أَبا عبدِ الرَّحمنِ ما أردنا إلّا الخير.

قالَ: وكم من مُريدٍ للخير لن يُصيبَه؛ إنَّ رسولَ اللهِ حدَّثنا: «**إنَّ قوماً يَقرؤونَ القرآنَ لا يُجاوزُ تراقيَهم**»(١).

وأيمُ الله؛ ما أدري؛ لعلَّ أكثرَهم منكم، ثمَّ تولّى عنهم.

فقال عمرُو بن سَلَمةَ: رأينا عامةَ أُولئكَ الحِلَقِ يُطاعنونا يومَ النهروانِ مع الخوارجِ(٢).

فقد احتجَّ عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ - رضي اللهُ عنه - على أفراخِ الخوارجِ بوجودِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ بينَهم، وبأنَّهم لم يَفعلوا فعلتَهم، فلَو كانت خَيراً كما يَزعمونَ لسبقَهم أصحابُ محمدٍ ﷺ إليه، ولمّا يَفعلوا ذلكَ فهو ضلالةٌ.

فلو لم يَكن منهجُ الصحابة - رضي الله عنهم- حجّةً على من بعدَهم، لقالوا لعبداللهِ بن مسعودٍ: أنتم رجالٌ ونحنُ رجالٌ.

وعنه قالَ:

«من كانَ متأسّياً فليتأسَّ بأصحاب رسولِ اللهِ ﷺ، فإنَّهم كانوا أبرَّ هذه

---

(١) وله طريقٌ آخرُ عن عبد الله بنِ مسعودٍ - رضي اللهُ عنه -.

أخرجه أحمدُ (١ / ٤٠٤) بإسنادٍ جيد.

وكذلكَ وردَ هذا الحديثُ عن جمعٍ من الصحابةِ - رضي الله عنهم -.

(٢) وانظر تَخريج وفقه هذه المناظرةِ في كتابي: «البدعة وأثرها السَّيئ في الأُمّةِ» (ص ٢٩ - ٣٣)، الطبعة الثالثة.

الأمةِ قُلوباً، وأعمقَها علماً، وأقَلها تكلُّفاً، وأقومَها هدياً، وأحسنَها حالّاً، قومٌ اختارَهم اللهُ لصحبةِ نبيّهِ، وإقامةِ دينِهِ، فعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارِهم، فإنَّهم كانوا على الهدى المستقيم».

٢- عبد اللهِ بن عبّاسٍ - رضي اللهُ عنهما -.

لمّا خرجت الحروريّة[١] اعتزلوا في دار، وكانوا ستةَ آلافٍ، وأجمعوا على أنْ يَخرجوا على عليّ، فكانَ لا يَزالُ يَجيءُ إنسانٌ، فيقولُ. يا أَميرَ المؤمنينَ إنّ القومَ خارجونَ عليك؟

فيقولُ: دعوهم، فإنّي لا أُقاتلُهم حتّى يُقاتلوني، وسوفَ يفعلونَ[٢].

فلمّا كانَ ذاتَ يوم؛ أتيتُه قبلَ صلاةِ الظهرِ، فقلتُ لعليٍّ: يا أميرَ المؤمنينَ أبرد بالصلاةِ؛ لعلي أُكَلِّمُ هؤلاءِ القومَ.

قلتُ: كلّا، وكنتُ رجلًا حسنَ الخُلُقِ؛ لا أُوذي أحداً.

فأذنَ لي، فلبست حُلَّةَ من أحسنِ ما يَكونُ من اليَمَنِ، وترجَّلتُ، ودخلتُ عليهم في دارٍ نصف النهار وهم يأكلونَ، فدخلتُ على قومٍ لم أرَ قطُّ أشدَّ منهم اجتهاداً، جباههم قَرِحةٌ من السُّجودِ، وأياديهم كأنها ثَفِنُ الإبلِ، وعليهم قُمُصٌ مرحضة، مشمّرينَ، مسهمة وجوههم.

فسلّمتُ عليهم، فقالوا: مرحباً بكَ يا ابنَ عبّاسٍ وما هذه الحلّة التي عليكَ؟!

قلتُ: ما تعيبونَ منّي؟ فقد رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ أحسنَ ما يَكونُ في ثيابِ اليمنيّةِ، ثمّ قرأتُ هذه الآية: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ

---

(١) نسبة إلى حَروراء - بفتحتين وسكونِ الواو وراء أُخرى وألف ممدودة -، وهي قرية على بعد ميلين من الكوفة، كان أوّلُ اجتماعِ الخوارجِ الّذينَ خالفوا عليَّ بنَ أبي طالب بها؛ فنسبوا إليها.

انظر: «معجم البلدان» (٣ / ٣٤٥)، و«اللُّباب في تهذيبِ الأنساب» (١ / ٣٥٩).

(٢) تصديقاً بما أخبرَ به رسولُ اللهِ ﷺ من شأنِهم.

﴿مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

فقالوا: فما جاءَ بكَ؟

قلتُ لهم: أتيتُكم من عندِ أصحابِ النبي ﷺ المهاجرينَ والأنصارِ، ومن عندِ ابنِ عمِّ النبيِّ ﷺ وصهرِه وعليهم نزلَ القرآنُ؛ فهم أعلمُ بتأويلِه منكم، وليسَ فيكم منهم أحدٌ؛ لأُبلِّغَكم ما يَقولونَ، وأبلِّغهم ما تقولونَ.

فقالت طائفةٌ منهم: لا تُخاصموا قريشاً؛ فإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يقولُ: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨].

فانتحى لي نفرٌ منهم، فقالَ: اثنان أو ثلاثة: لَنُكَلِّمَنه.

قلتُ: هاتوا؛ ما نقمتكم على أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ وابنِ عمِّهِ؟

قالوا: ثلاث.

قلتُ: ما هنَّ؟

قالوا: أمّا إحداهنَّ؛ فإنَّه حكَّمَ الرِّجالَ في أمرِ اللهِ، وقالَ اللهُ: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧، يوسف: ٤٠ و٦٧].

قلتُ: هذه واحدةٌ.

قالوا: وأمّا الثانيةُ:

فإنّه قاتلَ ولم يَسبِ ولم يَغنم؛ إن كانوا كفّاراً لقد حلَّ سبيهم، ولئن كانوا مؤمنينَ ما حلَّ سبيهم ولا قتالُهم[١].

قلتُ: هذه ثنتانِ، فما الثالثةُ؟

قَالوا: محى نفسَه من أميرِ المؤمنينَ، فإن لم يَكن أميرَ المؤمنينَ؛ فهو أميرُ

(١) هذا هو الحكمُ في الفئةِ الباغيةِ: لا تُسبى نساؤهم وذراريهم، ولا يقسمُ فيئهم، ولا يُجهزُ على جريحهم، ولا يُتبعُ هاربُهم، ولا يُبدؤونَ بقتالٍ ما لم يَفعلوا.

الكافرينَ.

قلتُ: هل عندَكم شيءٌ غير هذا.

قالوا: حسبُنا هذا.

قلتُ لهم: أرأيتُكم إن قرأتُ عليكم من كتابِ اللهِ جلَّ ثناؤه وسنة نبيهِ ﷺ ما يُرُد قولكم؛ أترجعونَ؟

قالوا: نعم.

قلتُ: أمَّا قولكم: «حكَّم الرجالَ في أمرِ اللهِ»؛ فإني أقرأُ عليكم في كتابِ اللهِ أن قد صيَّر اللهُ حكمَه إلى الرّجالِ في ثمنِ ربعِ درهمٍ، فأمرَ اللهُ تباركَ وتعالى أن يُحكَّموا فيه.

أرأيتَ قولَ اللهِ تبارك وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]، وكانَ حُكمُ اللهِ أنه صيّره إلى الرّجالِ يَحكمونَ فيه، ولو شاءَ يَحكمُ فيه، فجازَ من حكم الرجال.

أنشدكم باللهِ أحكمُ الرّجالِ في إصلاحِ ذاتِ البينِ وحقنِ دمائهم أفضلُ أو في أرنبٍ؟!

قالوا: بلى، بل هذا أفضل.

وفي المرأةِ وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥]، فنشدتُكم باللهِ حُكمُ الرجالِ في صلاحِ ذاتِ بينِهم وحقنِ دمائهم أفضلُ من حُكمِهم في بضع امرأةٍ؟!

خرجتُ من هذه؟

قالوا: نعم.

قلتُ: وأمّا قولُكم: «قاتلَ ولم يَسب ولم يَغنم»؛ أَفتسبُونَ أُمَّكم عائشة

تستحلونَ منها ما تستحلونَ من غيرِها وهي أُمُّكم؟ فإن قلتم: إنّا نستحلُّ منها ما نستحلُّ من غيرِها؛ فقد كفرتم، وإن قلتم: ليست بأمِّنا فقد كفرتم: ﴿ٱلنَّبِىُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَـٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]. فأنتم بينَ ضلالتينَ، فأتوا بمخرجٍ.

أَفخرجت من هذه؟

قالوا: نعم.

وأمّا محيُ نفسِه من أميرِ المؤمنينَ؛ فأنا آتيكم بما ترضونَ: إنَّ نبيَّ اللهِ ﷺ يومَ الحديبيةِ صالحَ المشركين، فقالَ لعلي: «امحُ يا عليُّ اللّهمَّ إنكَ تعلمُ أنّي رسولُ اللهِ واكتب هذا ما صالحَ عليه محمدُ بنُ عبدِ اللهِ»(١).

والله لرسول الله ﷺ خيرٌ من عليٍّ، وقد محى نفسَه، ولم يكن محوُه نفسَه ذلكَ محاه من النبوّةِ.

أخرجت من هذه؟

قالوا: نعم.

فرجعَ منهم ألفان، وخرجَ سائرهم، فقتلوا على ضلالتِهم، قتلَهم المهاجرونَ والأنصارُ(٢).

فقد احتجَّ عبدُ اللهِ بنُ عبّاسٍ - رضي اللهُ عنهما - بمنهج الصحابةِ - رضي اللهُ عنهم - على الخوارجِ، فإنَّ القرآنَ نَزَلَ فيهم فهم أَعلمُ بتأويلِه،

---

(١) وله شاهدٌ من حديثِ البراءِ بنِ عازبٍ - رضي الله عنه -:
أخرجه البخاريّ (٥ / ٣٠٣ - ٣٠٤ - فتح)، ومسلمٌ (١٢ / ١٣٤ - ١٣٨ - نووي).
وشاهدٌ من حديثِ أنسٍ - رضي الله عنه -:
أخرجه مسلمٌ (١٢ / ١٣٨ - ١٣٩ - نووي).

(٢) صحيح: وانظر تخريجه في كتابي: «مناظرات السلفِ مع حزبِ إبليسَ أفراخِ الخلفِ» (ص ٩٥) نشر دار ابن الجوزي - الدمام.

وهم صحبوا رسولَ اللهِ ﷺ فهم أتبعُ لسبيلِه.

وتوجيه عبدِ اللهِ بن عبّاسٍ - رضي الله عنهما- لشبهِ الخوارجِ، وبيان وجه الحقِّ الأبلج من الباطلِ اللجلجِ، دليلٌ علميٌّ على ما قَدَّمنا مَن الاحتجاجِ بمنهجِ الصحابةِ - رضي اللهُ عنهم -.

٤- **قالَ الأوزاعيُ** - رحمه اللهُ -:

«اصبر نفسَكَ على السنّةِ، وقف حيثُ وَقَفَ القومُ، وقل بما قالوا: وكفَّ عمّا كفوا عنه، واسلك سبيلَ سلفكَ الصالح، فإنَّه يَسعكَ ما وسعهم»[١].

* * *

(١) الآجري في «الشريعة» (ص ٥٨).



الرسالة الثالثة

البدعة
وأثرها السيِّئ في الأمة



الفصل الأول
البدعة: حدّها وأنواعها

[١] البدعة لغة لها معنيان:

أحدهما: الشيء المخترع على غير مثال سابق، ومنه قول العزيز الحميد: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩]؛ أي: ما كنت أول المرسلين، فقد أرسل قبلي رسل كثير، وجئت على فترة منهم، ويقال لمن أتى بأمر لم يسبقه إليه أحد: أبْدَع وابتدَع وتَبَدّع؛ أي: أتى ببدعة، ومنه قول الله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا﴾ [الحديد: ٢٧].

وبديع السماوات والأرض صفة من صفات الله تبارك وتعالى لإبداعه إياها، وإحداثه لها عن غير مثال سابق؛ لقوله تعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧].

قال أبو بكر الطرطوشي: «أصل هذه الكلمة من الاختراع، وهو الشيء يحدث من غير أصل سبق، ولا مثلًا احتذى، ولا أُلف مثله.

ومنه قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧].

وقوله: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩]؛ أي: لم أكن أول رسول إلى أهل الأرض.

وهذا الاسم يدخل فيما تخترعه القلوب، وفيما تنطق به الألسنة، وفيما تفعله الجوارح»[١].

---

(١) «البدع والحوادث» (ص٤٠).

وانظر في معنى البدعة لغة: «لسان العرب» (٩/ ٣٥١)، و«مقاييس اللغة» (١/ ٢٠٩)، و«القاموس المحيط» (ص ٩٠٦).

الآخر: التعب والكلال، يقال: أَبْدعَتِ الإبل؛ إذا بركت في الطريق من هزال أو داء أو كلال.

وقد لا يكون الإبداع إلا بظلع، يقال: أبدعت به راحلته؛ إذا ظلعت.

[٢] **إلا أن المعنى الثاني يعود إلى الأول**؛ لأن معنى أبدعت الراحلة: بدا بها التعب بعد أن لم يكن بها.

وقد أشار ابن منظور إلى هذا المعنى، فقال: «كأنه جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير إبداعًا؛ أي: إنشاء أمر خارج عما اعتيد منها، ومنه الحديث(١): «كيف أصنع بما أبدع علي منها؟»(٢).

[٣] **مما سبق يتبين**: أن البدعة اسم هيئة من الابتداع، وهي كل ما أحدث على غير مثال سابق، وهي تطلق على عالم الشر والخير، وأكثر ما تستعمل عرفًا في الذَّمِّ.

قال أبو شامة: «وقد غلب لفظ (البدعة) على الحدث المكروه في الدين مهما أطلق هذا اللفظ، ومثله لفظ (المبتدع) لا يكاد يستعمل إلا في الذَّمِّ.

وأما من حيث أصل الاشتقاق؛ فإنه يقال ذلك في المدح والذَّمِّ؛ لأن المراد إنه شيء مخترع على غير مثال سابق، ولهذا يقال في الشيء الفائق جمالًا وجودة: ما هو إلا بدعة.

وقال الجوهري في كتاب «صحاح اللغة»: «والبديع، والمبتدع أيضًا، والبدعة: الحدث في الدين بعد الإكمال»(٣).

[٤] **اختلفت كلمات العلماء في تحديد معنى البدعة شرعًا**؛ فمنهم من

(١) أخرجه مسلم (٩/ ٧٧- نووي).

(٢) «لسان العرب» (٨/ ٨)، وانظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ١٠٧).

(٣) «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص ٢٠)، وانظر: «لسان العرب» (٨/ ٧)، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ١٠٧).

جعلها في مقابل السنة، ومنهم من جعلها عامة تشمل كل ما أُحدث بعد عصر الرسول ﷺ سواء أكان محمودًا أم مذمومًا.

ولعل أحسنها وأوضحها وأجمعها وأقومها **ما اختاره الإمام الشاطبي** رحمه الله «فالبدعة إذن عبارة عن طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبّد للهِ سبحانه»[١].

ثم شرع -رحمه الله تعالى- في شرح هذا الحدِّ مطولًا، وإليك ملخّص مقصاد كلامه:

طريقة: هي ما رسم للسلوك عليها.

في الدين: قُيِّدت بالدين؛ لأنها فيه تُخْترعُ، وإليه يُضيفها صاحبها.

تقسم الطرائق في الدين إلى قسمين:

- منها: ما له أصل في التشريع، ومنها ما ليس له أصل، والبدعة تعود إلى القسم المخترع.

تضاهي الشرعية:

تشابه الطريقة الشرعية في الصورة الخارجية، وليس في الحقيقة كذلك، بل هي مضادة لها من أوجه متعددة.

منها: التزام كيفيات وهيئات معينة دون إذن من الشارع بذلك، ومنها: التزام عبادات معينة لم يوجد لها ذلك التَّعيين في الشريعة.

يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى:

لأن أصل الدخول فيها يحث على الانقطاع على العبادة والترغيب في ذلك؛ فكأن المبتدع لم يتبين له أن ما وضعه الشارع فيه من الشعائر كاف؛ فبالغ وزاد، وكرّر وأعاد.

---

(١) «الاعتصام» (١/ ٣٧).

قلت: بهذا الحدِّ الجامع خرجت البدع الدنيوية؛ كالسيارات، والبارود، والطائرات، وتصنيف الكتب، وأشباه ذلك، فكلها وسائل مشروعة؛ لأنها تؤدي إلى ما هو مشروع بالنَّص، وهي التي تقبل التقسيم إلى الأحكام الخمسة، لا البدعة الدينية، وهذا كما يقال: «ما لا يتم الواجب إلا به؛ فهو واجب».

[٥] أما أنواع البدع؛ فهي الحقيقية، والإضافية، والتّرْكيّة:

قال العلامة الشاطبي:

«**البدعة الحقيقية**: هي التي لم يدلّ عليها دليل شرعي، لا من كتاب، ولا سنة، ولا إجماع، ولا استدلال معتبر عند أهل العلم، لا في الجملة ولا في التفصيل.

ولذلك سميت بدعة؛ لأنها شيء مخترعٌ على غير مثال سابق، وإن كان المبتدع يأبى أن يُنْسب إليه الخروج عن الشرع، إذ هو مُدَّعٍ أنه داخل بما استنبط تحت مقتضى الأدلة.

لكن تلك الدعوى غير صحيحة، لا في نفس الأمر، ولا بحسب الظاهر: أما بحسب نفس الأمر، فبالعرض(١)، وأما بحسب الظاهر، فإن أدلته شُبهٌ، ليست بأدلة إن استدل، وإلا؛ فالأمر واضح.

وأما البدعة الإضافية: هي التي لها شائبتان:

- **إحداهما**: لها من الأدلة متعلق، فلا تكون من تلك الجهة بدعة.
- **والأخرى**: ليس لها متعلق، إلا مثل ما للبدعة الحقيقية(٢).

فلما كان العمل الذي له شائبتان لم يتخلص لأحد الطرفين، وضعنا له

---

(١) بعرضها على الأدلة، ولا أدلة!.

(٢) لأنها شُبه عارضة، وليست أدلّة.

هذه التسمية، وهي: البدعة الإضافية، أي: أنها بالنسبة إلى إحدى الجهتين سنة؛ لأنها مستندة إلى دليل[١]، وبالنسبة إلى الجهة الأخرى بدعة؛ لأنها مستندة إلى شبهة، لا إلى دليل، أو غير مستندة إلى شيء.

والفرق بينهما من جهة المعنى: أن الدليل عليها من جهة الأصل قائم، ومن جهة الكيفيات أو الأحوال أو التفاصيل لم يقم عليها، مع أنها محتاجة إليه، لأن الغالب وقوعها في التعبد، لا في العاديات المحضة»[٢].

وعليه: «فإن البدعة الحقيقية أعظم وزرًا، لأنها التي باشرها المنتهي[٣] بغير واسطة، ولأنها مخالفة محضةٌ، وخروج عن السنة ظاهر؛ كالقول بالقدر، والتحسين والتقبيح، والقول بإنكار خبر الواحد، وإنكار الإجماع، وإنكار تحريم الخمر، والقول بالإمام المعصوم، وما أشبه ذلك.

فإذا فرضت إضافية، فمعنى الإضافية: أنها مشروعة من وجهٍ، ورأي مجردٌ من وجهٍ، إذ يدخُلها من جهة المخترع رأي في بعض أحوالها، فلم تناف الأدلة من كل وجه»[٤].

وقال الشيخ محمد أحمد العدوي[٥]: «وهذا القسم - وهو البدعة الإضافية- هو مثار الخلاف بين المتكلمين في السنن والبدع، وله أمثلة كثيرة:

١- صلاة الرغائب[٦] وهي اثنتا عشرة ركعة من ليلة الجمعة الأولى من رجب بكيفية مخصوصة، وقد قال العلماء[٧]: إنها بدعة منكرة قبيحة، وكذا

(١) لكنه عام.

(٢) «الاعتصام» (١/ ٢٨٦).

(٣) هو المواقع لها.

(٤) «الاعتصام» (١/ ١٧١).

(٥) «أصول البدع والسنن» (ص٣٠-٣٣).

(٦) انظر: «تبيين العجب» (ص ٤٧-٥١) للحافظ ابن حجر.

(٧) انظر: «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٢/ ٢)، و«المدخل» (١/ ٢٩٣)، و «الباعث» (ص٣٩)، وغيرها.

صلاة شعبان.

ووجه كونها بدعة إضافية: أنها مشروعة باعتبار وغير مشروعة باعتبار آخر، فأنت إذا نظرت إلى أصل الصلاة، تجدها مشروعة، لحديث رواه الطبراني في «الأوسط»: «الصلاة خير موضوع»(١)، وإذا نظرت إلى ما عرض لها من التزام الوقت المخصوص والكيفية المخصوصة، تجدها بدعة، فهي مشروعة باعتبار ذاتها، مبتدعة باعتبار ما عرض لها».

وقال النووي(٢): «صلاة رجب وشعبان بدعتان قبيحتان مذمومتان».

وقال في «شرح الإحياء»(٣): «بدعتان موضوعتان منكرتان قبيحتان، ولا تغتر بذكرهما في «كتاب القوت»(٤) و«الإحياء»(٥)، وليس لأحد أن يستدل على شرعيتهما بقول ﷺ: «**الصلاة خير موضوع**»(٦)، فإن ذلك يختص بصلاة لا تخالف الشرع بوجه من الوجوه، وقد صح النهي عن الصلاة في الأوقات المكروهة».

فأنت ترى أن العلماء قد ذمّوا صلاة الرغائب مع دخولها في عموم أوامر الصلاة؛ لأنها وإن شرعت باعتبار أصلها؛ فهي غير مشروعة باعتبار ما عرض لها من التزام الوقت المخصوص والكيفية المخصوصة.

[٢] **الصلاة و السلام**(٧) عقب الأذان مع رفع الصوت بهما، وجعلهما بمنزلة ألفاظ الأذان، فإن الصلاة والسلام مشروعان باعتبار ذاتهما، ولكنهما

---

(١) حسن لغيره: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٨٣).

(٢) انظر: «فتاويه» (ص٢٦).

(٣) «إتحاف السادة المتقين» (٣/ ٤٢٤).

(٤) «قوت القلوب» (١/ ٦٢) لأبي طالب المكي.

(٥) «إحياء علوم الدين» (١/ ٢٣٧).

(٦) سبق تخريجه.

(٧) من المؤذن.

بدعة باعتبار ما عرض لهما من الجهر، وجعلهما بمنزلة ألفاظ الأذان.

وقد أشار إلى ذلك ابن حجر الهيتميّ؛ حيث سئل عن الصلاة والسلام عقب الأذان بالكيفية المعروفة؟ فقال: «الأصل سنة، والكيفية بدعة»(١).

ومعناه: أنه بدعة إضافية، فهو باعتبار ذاته مشروع، وباعتبار كيفيته غير مشروع؛ فهو كصلاة الرغائب.

[٣] **التأذين للعيدين أو الكسوفين**؛ فإن الأذان من حيث هو قربةٌ، وباعتبار كونه للعيدين أو الكسوفين بدعة.

[٤] **الاستغفار عقب الصلاة على هيئة الاجتماع ورفع الصوت**؛ فإن الاستغفار في ذاته سنة، وباعتبار هيئته من رفع الصوت واجتماع المستغفرين بدعة.

[٥] **الأذان يوم الجمعة داخل المسجد**؛ فإن الأذان في ذاته مشروع، وبالنظر إلى مكانه مبتدع.

[٦] **تخصيص يوم لم يخصه الشارع بصوم**، أو ليلة لم يخُصها الشارع بقيام، فالصوم في ذاته مشروع، وتخصيصه بيوم مخصوص لم يخصه الشارع به بدعة، وقيام الليل في ذاته مشروع، وتخصيصه بليلة لم يخصها الشارع به بدعة.

[٧] **رفع الصوت بالذكر والقرآن أمام الجنازة**؛ فان الذكر باعتبار ذاته مشروع وكذا القرآن باعتبار ذاته مشروع، وباعتبار ما عرض له من رفع الصوت غير مشروع، وكذا وضعه في ذلك الموضع غير مشروع، فهو مبتدع من جهتين: من جهة موضعه، ومن جهة كيفيته.

إلى غير ذلك من كل عمل له شائبتان، بحيث يكون مشروعًا باعتبار، غير

---

(١) «الفتاوى الحديثية الكبرى» (١/ ١٣١).

مشروع باعتبار آخر.

ومن ذلك تعلم: أن من ينكر البدع المذكورة، إنما ينكرها بالاعتبار الثاني، وهو جهة الابتداع.

فما تسمعه من بعض الناس من أن فلانًا ينكر الذكر أو الدعاء أو الصلاة على النبي ﷺ أو قراءة القرآن: هو كلام نشأ عن جهل بالدين، وجهل بما يعنيه المنكر، أو هو كلام يراد منه التشهير بصاحب القول، فهو إما جهل أو تجاهلٌ، نعوذ بالله منهما.

وقد أخبرني بعض أصدقائي: أن بعض المشايخ كان إذا أراد التنكيل بصاحبه الذي يُعَلِّم الناس الدين؛ دعا عوام الناس، وقال لهم: ماذا تقولون في الصلاة على النبي ﷺ؟ فيقولون: هي من الدين. فيقول: إن فلانًا ينكرها. وماذا تقولون في الاستغفار وقراءة القرآن؟ فيقولون: إن الاستغفار عبادة، وكذا قراءة القرآن. فيقول: إن فلانًا ينكرها؛ فوقع ذلك من صديقي موقع الإعجاب، وقال له: كيف ذلك وأنت تعلم ما يقولُ؟! فقال له: إني لا أريد إلا تنفير العامة منه، حتى لا يسمعوا له نصيحة أخرى!!.

- **فانظروا يا قوم كيف يكون هذا؟ وكيف يُحارِبُ من يدعون الناس إلى سنة الرسول ﷺ بأساليب شيطانية؟!.**

هذا وإن صاحب البدعة الإضافية يتقرب إلى الله تعالى بمشروع وغير مشروع؛ كما علمت من الأمثلة الماضية، والتقرب يجب أن يكون بمحض المشروع، فكما يجب أن يكون العمل مشروعًا باعتبار ذاته، يجب أن يكون مشروعًا باعتبار كيفيته؛ كما يفيده حديث: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا؛ فهو ردٌّ**»، [رواه مسلم]، فالمبتدع بدعة إضافية قد خلط عملًا صالحًا وآخر سيئًا، وهو يرى أن الكل صالح» ا هـ.

وأما التَّركيَّة: «فمن المقرر عند ذوي التحقيق من أهل العلم: أن كل عبادة مزعومة لم يشرعها لنا رسول الله ﷺ بقوله، ولم يتقرب هو بها إلى الله تعالى

بفعله؛ مخالفة لسنته. لأن السنة على قسمين: سنة فعليّة، وسنة تركيّة. فما تركه ﷺ من تلك العبادات، فمن السنة تركها.

ألا ترى مثلًا: أن الأذان للعيدين ولدفن الميت مع كونه ذكرًا وتعظيمًا لله عز وجل لم يجُز التقرب به إلى الله عز وجل، وما ذاك إلا لكونه سنة تركها رسول الله ﷺ.

وقد فهم هذا المعنى أصحابه ﷺ، فكثر عنهم التحذير من البدع تحذيرًا عامًا، كما هو مذكور في موضعه»[١].

إن أصل قاعدة السنة الترْكية مأخوذ من عدة أدلة وهي:

منها: حديث الثلاثة نفر الذين جاءوا إلى رسول الله ﷺ؛ كما في رواية أنس رضي الله عنه، قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ، يسألون عن عبادة النبي ﷺ؟ فلما أخبروا بها، كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر! .

قال أحدهم: أما أنا، فأنا أصلي الليل أبدًا. وقال آخرُ: أنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر: أنا أعتزلُ النساء فلا أتزوج أبدًا. فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي؛ فليس مني**»[٢].

لقد سعى هؤلاء النفر الثلاثة للقيام بعبادة مشروعة الأصل، بكيفية لم يفعلها رسول الله ﷺ؛ فأصل الصيام مرغّب فيه، وأصل القيام مندوبٌ إليه، وأصل العفاف محبوبٌ مطلوبٌ.

ولكن لما كانت الكيفية والصفة التي قام بها هؤلاء الثلاثة في هذه العبادات

(١) «حجة النبي ﷺ»، لشيخنا الألباني (ص ١٠٠- ١٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).

متروكة في تطبيق رسول الله ﷺ لها، وغير واردة فيه، أنكر ذلك عليهم، ورد فعلهم.

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: « .. فأما ما اتفق السلف على تركه، فلا يجوز العمل به؛ لأنهم ما تركوه إلا على علم أنه لا يعمل به»[١].

ورأيت **للعلامة الشنقيطي** -رحمه الله- في «أضواء البيان» (٦/ ٣١٧-٣٢٠) مبحثًا ماتعًا في أن الترك فعل، فهذا يؤكد أن الترك سنة، إذ السنة ما ورد عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة؛ فتمام اتباع السنة يكون بترك ما ورد تركه، وفعل ما ورد فعله، وإلا، فباب البدعة لن يغلق.

ولابن قيم الجوزية رحمه الله تفصيل حسن فيما نقله الصحابة رضي الله عنهم لتركه ﷺ حيث قال: «أما نقلهم لتركه ﷺ، فهو نوعان، وكلاهما سنة: أحدهما: تصريحهم بأنه ترك كذا وكذا ولم يفعله؛ كقوله في شهداء أحد: «**ولم يغسلهم، ولم يصلِّ عليهم**» ، وقوله في صلاة العيد: «**لم يكن أذان، ولا إقامة، ولا نداء**»، وقوله في جمعه صلى الله وسلم بين الصلاتين: «**ولم يسبح بينهما، ولا على إثر واحدة منهما**» ونظائره. والثاني: عدم نقلهم لما لو فعله؛ لتوفرت هممهم ودواعيهم، أو أكثرهم، أو واحد منهم، على نقله، فحيث لم ينقله واحد منهم ألبتّة، ولا حدث به في مجمع أبدًا، علم أنه لم يكن . .».

ثم ذكر رحمه الله عدة أمثلة على ذلك، منها: تركه ﷺ التلفظ بالنية عند دخول الصلاة، وترك الدعاء بعد الصلاة على هيئة الاجتماع . . وغير ذلك.

ثم قال: «ومن ههنا يعلم أن القول باستحباب ذلك خلاف السنة؛ فإن تركه ﷺ سنة، كما أن فعله سنة، فإذا استحببنا فعل ما تركه، كان نظير استحبابنا ترك ما فعله، ولا فرق»[٢].

---

(١) «فضل علم السلف على الخلف» (ص٣١).

(٢) نقلًا عن «أصول في البدع والسنن» (ص ٧٥).

قال الإمام الشاطبيّ: «البدعة من حيث قيل فيها: إنها طريقة في الدين مخترعة . . إلخ» يدخل في عموم لفظها البدعة التركية، كما يدخل فيه البدعة غير التركية.

فقد يقع الابتداع بنفس الترك تحريمًا للمتروك، أو غير تحريم، فإن الفعل قد يكون حلالًا بالشرع، فيحرمه الإنسان على نفسه، أو يقصد تركه قصدًا.

فهذا الترك إما أن يكون لأمر يعتبر مثله شرعًا، أو لا.

فإن كان لأمر يعتبر، فلا حرج فيه، إذ معناه ترك ما يجوز تركه، أو ما يطلب تركه، كالذي يحرم على نفسه الطعام الفلاني من جهة أنه يضره في جسمه أو عقله أو دينه، وما أشبه ذلك، فلا مانع هنا من الترك.

وكذلك إذا ترك ما لا بأس به حذرًا مما به البأس، فذلك من أوصاف المتقين.

وكتارك المتشابه حذرًا من الوقوع في الحرام، واستبراء للدين والعرض.

وإن كان الترك لغير ذلك، فإما أن يكون تدينًا أو لا.

فإن لم يكن تدينًا، فالتارك عابث بتحريمه الفعل، أو بعزيمته على الترك، ولا يسمى هذا الترك بدعة، إذ لا يدخل تحت معنى البدعة، وإنها «طريقة في الدين مخترعة»، لكن هذا التارك يصير عاصيًا بتركه، أو باعتقاده التحريم فيما أحل الله.

وأما إن كان الترك تدينًا؛ فهو الابتداع في الدين، إذ قد فرضنا الفعل جائزًا شرعًا، فصار الترك المقصود معارضة للشارع في شرع التحليل.

وفي مثله نزل قول الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧]؛ فنهى أولًا عن تحريم الحلال، ثم جاءت الآية تشعر بأن ذلك اعتداء لا يحبه الله.

فإذًا، كل من منع نفسه من تناول ما أحل الله من غير عذر شرعي، فهو

خارج عن سنة النبي ﷺ، والعامل بغير السنة تدينًا هو المبتدع بعينه.

فإن قيل: فتارك المطلوبات الشرعية ندبًا أو وجوبًا؛ هل يسمى مبتدعًا أم لا؟

فالجواب: أن التارك للمطلوبات على ضربين:

أحدهما: أن يتركها لغير التدين: إما كسلًا، وإمَّا تضييعًا، أو ما أشبه ذلك من الدواعي النفسية، فهذا الضرب راجع إلى المخالفة للأمر، فإن كان في واجب؛ فمعصية، وإن كان في ندب؛ فليس بمعصية.

والثاني: أن يتركها تدينًا؛ فهذا الضرب من قبيل البدع، حيث تديَّن بضد ما شرع الله، ومثاله أهل الإباحة القائلون بإسقاط التكاليف إذا بلغ السالك عندهم المبلغ الذي حدّوه.

فإذًا؛ قولنا في تعريف البدعة: «طريقة مخترعة تضاهي الشرعية»، يشمل البدعة التركية كما يشمل غيرها؛ لأن الطريقة أيضًا تنقسم إلى ترك وغيره»[1].

* * *

(١) «الاعتصام» (١/ ٤٢) باختصار وتصرف.

الفصل الثاني

من استحسن فقد شرع

١- تقسيم البدع إلى حسنة وقبيحة، أو محمودة ومذمومة، تقسيم لا مستند له في الشرع، وكيف يكون له أصل وهو ينافي صريح القرآن وصحيح الأحاديث؟!

وهاك البيان على وجه التفصيل:

أ- اعلم- أرشدك الله - أن من أصول الدين الواجب اعتقادها، ولا يصح إيمان المرء دونها: أن الإسلام دين أتقن الله بناءه وأكمله؛ فمجال الناس التطبيق والتنفيذ «السمع والطاعة»، وهذا أمر أدلته ظاهرة.

قال اللطيف الخبير: «**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِينًا**» [المائدة: ٣].

قال ابن كثير- رحمه الله-: «هذه أكبر نعم الله تعالى على هذه الأمة، حيث أكمل تعالى لهم دينهم، فلا يحتاجون إلى دين غيره، ولا إلى نبي غير نبيهم صلوات الله وسلامه عليه، ولهذا جعله الله تعالى خاتم الأنبياء، وبعثه إلى الإنس والجنِّ، فلا حلال إلا ما أحلَّه، ولا حرام إلا ما حرمه، ولا دين إلا ما شرعه.

وكل شيء أخبر به؛ فهو حقٌّ وصدق، لا كذب فيه ولا خلاف؛ كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]؛ أي صدقًا في الأخبار، وعدلًا في الأوامر والنواهي، فلما أكمل لهم الدين، تمّت عليهم النِّعمة»[١].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ١٩).

ب- وكان لزامًا على المبعوث رحمة للعالمين ﷺ أن يقوم بحق الرسالة؛ فيبلغ الإسلام غير منقوص، ولقد فعل ﷺ، وإلا فما بلغ رسالته - وحاشاه- فما انتقل إلى جوار ربه راضيًا إلا والدين كامل لا يحتاج إلى زيادة، شهد الله له بذلك والمؤمنون، وكفى بالله شهيدًا»[١].

قال ﷺ: «**إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقًّا عليه أن يدل أمَّته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم**»[٢].

وقال ﷺ: «**ما تركت شيئًا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا شيئًا مما نهاكم عنه إلا وقد نهيتكم عنه**»[٣].

وقال ﷺ: «**إني تركتكم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك**»[٤].

ت - وهذا أمر شهد به أعداء الإسلام رغم أنوفهم، فلم يستطيعوا كتمان إعجابهم ودهشتهم من هذا النظام الرباني الشامل الكامل، الذي لم يدع صغيرة ولا كبيرة في كتاب الحياة إلا أحصاها، وعلمها للمسلم من يوم مولده إلى وضعه في لحده.

---

(١) وقد زدت هذا المعنى بسطة في مقدمة تحقيقي لرسالة: «هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة؟» (ص٢٠-٢١).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٤).

(٣) صحيح لغيره: أخرجه الشافعي في «سننه» (١/ ١٤)، و«الرسالة» (ص ٨٧و ٩٣)، و«الأم» ٧/ ٢٨٩ و ٢٩٩) مرسلًا، ومن طريقة البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٨٦)، و«بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» (ص٢٩)، و«معرفة السنن والآثار» (١/ ٧)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٩٣) وغيرهم.

(٤) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٤٣)، وأحمد (٤/ ١٢٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٨و ٤٩) وغيرهما بإسناد صحيح من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء: أخرجه ابن ماجه (٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٧) بإسناد يعتبر به.

قالت يهود لسلمان رضي الله عنه: لقد علمكم نبيكم ﷺ كل شيء حتى الخراءة.

فقال: «أجل، نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول، وأن نستنجي باليمين، وأن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع أو بعظم»[١].

عن طارق بن شهاب، قال: قالت اليهود لعمر: إنكم تقرؤون آية في كتابكم، لو علينا معشر اليهود نزلت؛ لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا! قال: «وأي آية؟» قالوا: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾ [المائدة: ٣]. قال عمر: «والله إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ فيه، والساعة التي نزلت فيها: نزلت على رسول الله ﷺ عشية عرفة، في يوم جمعة»[٢].

ث- إن التشريع حق لرب العالمين، وليس من حق البشر، ولئن جازت الزيادة في الإسلام جاز النقص، لذلك نهى ﷺ عن الزيادة في الدين، فقال: «**إذا حدثتكم حديثًا، فلا تزيدن علي**»[٣].

ولله در القائل:

بدين المسلمين إن جاز زيد ... فجاز النَّقص أيضًا أن يكونا
كفى ذا القول قبحًا يا خليلي ... ولا يرضاه إلا الجاهلونا

فإذا كان الأمر كذلك؛ فالمبتدع إنما محصول قوله- بلسان حاله أو مقاله- أن الشريعة لم تتم، وأنه بقي منها أشياء يجب أو يستحب استدراكها؛ لأنه لو كانا معتقدًا لكمالها وتمامها من كل وجه لم يبتدع، ولا استدرك عليها، وقائل هذا ضال عن الصراط المستقيم، لا أعلم خلافًا فيه بين أهل السنة[٤].

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ١٥٢-نووي).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧).

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٥/ ١١)، وغيره من حديث سمرة رضي الله عنه..

قلت: وصححه شيخنا في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢٤٦)، وهو كما قال.

(٤) انظر: «الاعتصام» (١/ ١١١).

قال العلَّامة **محمد سلطان المعصومي** رحمه الله: «فطرق الدين والعبادات الصحيحة إنما هي ما بيَّنه الذي خلق الخلق على لسان رسوله محمد ﷺ، فمن زاد على هذا أو نقص، فقد خالف الحكيم الخلاق العليم، بتركيبه الأدوية من عند نفسه، فربما صار دواؤه داءً، وعبادته معصية، وهو لا يشعر؛ لأن الدين قد كمل تمام الكمال، فمن زاد شيئًا فيه، فقد ظن الدين ناقصًا، وهو يكمله باستحسان عقله الفاسد، وخياله الكاسد[1]».

قال الإمام الشوكاني رحمه الله: «فإذا كان الله قد أكمل دينه قبل أن يقبض نبيه ﷺ، فما هذا الرأي الذي أحدثه أهله بعد أن أكمل الله دينه؟!».

إن كان من الدين في اعتقادهم، فهو لم يكمل عندهم إلا برأيهم، وهذا فيه ردٌّ للقرآن.

وإن لم يكن من الدين؛ فأي فائدة في الاشتغال بما ليس من الدين؟!.

وهذه حجة قاهرة، ودليل عظيم، لا يمكن لصاحب الرأي أن يدفعه بدافع أبدًا، فاجعل هذه الآية الشريفة أول ما تصك به وجوه أهل الرأي، وترغم به آنافهم، وتدحض به حججهم[2]».

ج- إن المبتدع نصَّب نفسه مضاهياً للشارع الحكيم؛ لأن الشارع وضع الشرائع، وألزم الخلق الجري على سنتها، وصار هو المنفرد بذلك؛ لأنه حكم بين العباد فيما كانوا فيه يختلفون.

ولو كان التشريع من مدركات الخلق لم تتنزل الشرائع، ولم تبعث الرسل، وهذا الذي ابتدع في دين الله قد صيّر نفسه ندًا لله، حيث شرع مع الشارع، وفتح للاختلاف بابًا، ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع.

وقد فهم السلف الصالح هذا؛ **فقال الشافعي** رحمه الله: «من استحسن

---

(١) «مفتاح الجنة لا إله إلا الله»، (ص٥٨).

(٢) «القول المفيد» (ص ٣٨).

فقد شرع[١]»[٢].

وهذا الإمام أحمد -رحمه الله- يقول: «أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة ضلالة»[٣].

ومن قبلهم إمام دار الهجرة إمام علم وهدى قال: «من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة؛ فقد زعم أن محمدًا خان الرسالة؛ لأن الله يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذ دينًا لا يكون اليوم دينًا»[٤].

٢- واستحق محسنو البدع هذا الحكم الشنيع، الذي مقره سقر وبئس المستقر؛ لأنهم أحدثوا فيما جرت سنته، وكفوا مؤنته، وردّوا حكم الله؛ لأن السنة إنما سنَّها من قد عرف ما في خلافها من الخطل والزلل، ولم يرض لنفسه بما رضي السلف الصالح لأنفسهم؛ فإنهم على علم وقفوا، وببصر ثاقب قد كفوا، وهم على كشف الأمور أقوى، وبفضل كانوا أحرى، فقد تكلموا منه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، وكانت سبيلهم بيضاء نقية ليلها

---

(١) بتخفيف الراء لا تشديدها، كما نص عليه العراقي فيما نقله عنه العطار في «حاشية جمع الجوامع» (٢/ ٩٥).

ونقل الشوكاني في «إرشاد الفحول» (ص ٢٤٠) عن الروياني قوله في شرحها: «معناه: أنه ينصب من جهة نفسه شرعًا غير الشرع».

(٢) كلمة مشهورة عن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، ولم أقف على مصدرها من كتبه أو إسنادها إليه، ولكن نقلها عنه أئمة مذهبه وعلماؤه؛ كالغزالي في «المنخول» (ص ٣٧٤)، والمحلي في «جمع الجوامع» (٢/ ٣٩٥- بحاشيته).

ولا شك في ثبوت معناها عنه رحمه الله؛ فقد قال في «الرسالة» (ص٥٠٧): «إنما الاستحسان تلذذ»، وعقد فصلًا ماتعًا في «الأم» (٧/ ٢٩٣-٣٠٤) في إبطال الاستحسان.

(٣) «أصول السنة»، (ص ٢٥-٣٠).

(٤) انظر: «الاعتصام» (١/ ٤٩).

كنهارها تسر السالكين.

٣- وإنما أُتي المبتدع من باب التحسين والتقبيح العقليين، والحقيقة، أن العقل غير مستقل ألبته، ولا ينبني على غير أصل، وإنما ينبني على أصل متقدم على الإطلاق؛ ففي الأمور الشرعية لا يستقل بإدراكها دون الوحي، وفي الأمور الدنيوية لابد من معلومات سابقة[1].

---

(١) قال سعيد بن ناصر الغامدي في كتابه: «حقيقة البدعة وأحكامها» (١/ ٢٠٠-٢٠١): ضمن ملاحظاته على كتابي هذا: «ففي الجملة الأخيرة وافق الأشعرية في مذهبهم».

قلت: عفا الله عنك؛ فإنك لم تدقق في العبارة، ولم تلاحظ دقيق الإشارة، ولو فعلت- وأرجو أن تفعل- لوجدت البون شاسعًا والفرق واسعًا بين كلامي ومذهب الأشعرية في هذه المسألة، ولوجدت أن هذه الفقرة فيها لباب مذهب السلف الصالح رحمهم الله، ودونك التفصيل:

أ- لقد فرقت بين الأمور الشرعية والأمور الدنيوية، وفي هذا بيان أن العقل قد يعلم حسن بعض الأشياء وقبحها، ولكن ذلك لا يجعلها من الشرع؛ فيترتب عليها ثواب أو عقاب العقل؛ كما قالت المعتزلة ومن وافقهم من أصحاب أبي حنيفة النعمان.

ب- أن قولي: «لا يستقل بإدراكها دون الوحي» يفيد معرفة حسنها وقبحها وما يترتب عليه من ثواب وعقاب؛ لإن الإدراك هو الإحاطة الكاملة بالشيء من جميع جوانبه وأبعاده، وفي كل حالاته وأحواله ومراحله، فلو علم العقل حسن الشيء وقبحه؛ فإن ذلك لا يعني الإدراك لذلك إلا إذا ورد الشرع به، وهذا هو مذهب السلف الصالح حيث قالوا: الأفعال متصفة بصفات حسنة وسيئة تقتضي الحمد والذَّم، ولكن لا يعاقب أحد إلا بعد قيام الحجة وبلوغ الرسالة. وبخاصة إذا علمت: أن الجملة جاءت في الرد على المبتدعة الذين يستحسنون بدعهم، ويرتبون عليها ثوابًا؛ لأنهم جعلوها شرعًا يقربهم إلى الله زلفى.

ت- أن مذهب الأشعرية في التحسين والتقبيح هو النفي بالكلية وعدم التفصيل حيث جعلوا كون الفعل حسنًا وقبيحًا إنما معناه منهي عنه أو غير منهي عنه، وهذه صفة إضافية لا تثبت إلا بالشرع، ولذلك جوّزوا أن يعذب الله من لم يذنب قط؛ كالأطفال والمجانين ومن لم تبلغهم الرسالة. وهذا مذهب باطل، وقول عاطل.

وبما تقدم يُعلم أنني لم أوافق مذهبًا بدعيًا أشعريًا كان أو غيره، وانظر لزامًا تأصيل مسألة التحسين والتقبيح العقليين: «درء تعارض العقل مع النقل» (٨/ ٤٩٢-٤٩٤)، و«مجموع الفتاوى» (١١/ ٦٧٦/ ٦٧٧) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، و «مفتاح دار السعادة» (٢/ ٥)، و«شفاء العليل» (ص ٤٣٥) لابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى.

الفصل الثالث

كل بدعة ضلالة

١- اعلم أيها السالك سنن الهدى: أن البدع كلها ضلالات؛ للأحاديث الصريحة الفصيحة الصحيحة الآتية:

عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: «صلى رسول الله ﷺ الغداة، ثم أقبل علينا بوجهه؛ فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها الأعين، ووجلت منها القلوب» فقال رجل: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودع. فقال: «**اتقوا الله، وعليكم بالسَّمع والطَّاعة، وإن عبدًا حبشيًا، وإنه من يعش منكم بعدي؛ فسيرى اختلافًا كثيرًا؛ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة**»[(١)].

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يخطب الناس؛ فيحمد الله، ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول: «**من يهدي الله فلا**

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣ و ٤٤) والدرامي (١/ ٤٤-٤٥)، وأحمد (٤/ ١٢٦)، والحاكم في «المستدرك». (١/ ٩٥-٩٦)، و«المدخل إلى الصحيح» (١/ ١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١١٤) و«الاعتقاد» (ص٢٢٩-٢٣٠)، و«مناقب الشافعي» (١/ ١٠-١١)، وابن حبان في «صحيحه» (٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧و٣٢و٥٤و٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٢) وغيرهم من طريق عبدالرحمن ابن عمرو السلمي عنه به.

قلت: إسناده صحيح رجاله ثقات معروفون غير عبد الرحمن بن عمرو السلمي، فقد وثقه ابن حجر في «موافقه الخبر الخبر» (١/ ١٣٧)، وقال الذهبي في «الكاشف»: (٢/١٥٨) «صدوق»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى عنه جمع من الثقات، وصحح له الترمذي، وابن حبان، والحاكم.

ولم يتفرد بل تابعه جمع ذكرتهم في كتابي: «بصائر ذوي الشرف بشرح مرويات منهج السلف» (ص٦٧-٦٨)، وقد اتفق الحفاظ على تصحيحه.

مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله عز وجل، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة»[١].

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**لكلِّ عمل شِرَّة، ولكل شِرَّة فترة؛ فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى، ومن كانت فترته إلى غير ذلك هلك**»[٢].

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو ردٌّ**»[٣]. وفي رواية: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ**»[٤].

٢- اعلم أخا الإيمان، أن لفظ: «**كل بدعة ضلالة**» الوارد في حديثي العرباض بن سارية وجابر بن عبدالله رضي الله عنهما للعموم؛ لأن «كل» من صيغ العموم، ولا مخصص له.

قال الإمام الشاطبي رحمه الله في شرح هذا الحديث: « محمول عند العلماء على عمومه، لا يستثنى منه شيء ألبته، وليس فيها ما هو حسن أصلًا»[٥].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وهذه الجملة قاعدة شرعية كلية؛ بمفهومها، ومنطوقها، أما بمنطوقها، فكأن يقال: حكم كذا بدعة، وكل بدعة ضلالة، فلا تكون من الشرع؛ لأن الشرع كله هدى، فإن ثبت أن الحكم

---

(١) أخرجه مسلم «٦/ ١٥٣- نووي».

ولفظ : «كل بدعة ضلالة» عند مسلم والبيهقي.

وزاد البيهقي في «الأسماء والصفات» (١٣٧): «وكل ضلالة في النار».

قلت: وأخرجها أيضًا النسائي (٣/ ١٨٨-١٨٩) بإسناد صحيح.

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (٢/ ١٨٨ و٢١٠)، وابن حبان (٦٥٣)، وغيرهما. قلت: وإسناده على شرط الشيخين؛ وله شاهد من حديث أبي هريرة بنحوه، وإسناده حسن.

(٣) أخرجه البخاري (٥/ ٣٠١-الفتح)، ومسلم (١٢/ ١٦-نووي).

(٤) أخرجه مسلم (١٢/ ١٦/ نووي).

(٥) «فتاوى الشاطبي»، (ص١٨٠-١٨١).

المذكور بدعة صحت المقدمتان، وأنتجتا المطلوب»[١].

أما حديثا عبدالله بن عمرو وعائشة رضي الله عنهما فمن جوامع الكلم، وهما ميزان للأعمال الظاهرة، فلا يقبل عمل المسلم إلا بشرطين:

أحدهما: أن يكون العمل خالصًا لله، لقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

الآخر: أن يكون موافقًا للسنة.

وهذا واضحٌ جليٌّ في حديث عائشة رضي الله عنها، ولأهل العلم فيه قولان - في حقِّ المبتدع - أهونهما شرٌّ، وأحلاهما مرٌّ.

فأما الأول: فهو ما تقدم آنفًا؛ فيكون العمل مردودًا على صاحبه، فلا يقيم له الله وزنًا، بل يجعله هباءً منثورًا.

وأما الآخر: قد يكون المقصود: أن المبتدع ردَّ أمرَ الله؛ لأنه نَصَّب نفسه مضاهيًا لأحكم الحاكمين؛ فشرع في الدين ما لم يأذن به الله، وقد تقدم تفصيل هذا الوجه.

٣- مما تقدم ظهر لذي حجا أن القول بالبدعة الحسنة والسيئة قسمة ضيزي، بل هو في نفسه بدعة ضلالة، ومن شر أنواع البدع للوجوه الآتية:

الأول: أن أدلَّة ذمّ البدع جاءت مطلقة عامة على كثرتها، لم يقع فيها استثناء ألبتة، ولم يأت فيها شيء مما يقتضي أن منها ما هو هدى؛ ولا جاء فيها: كل بدعة ضلالة إلا كذا وكذا . . ولا شيء من هذه المعاني، فلو كان هنالك بدع يقتضي النظر الشرعي فيها أنها حسنة، لذكر ذلك في آية أو حديث، لكنه لا يوجد؛ فدل على أن تلك الأدلة بأسرها على حقيقة ظاهرها

---

(١) «فتح الباري» (١٣/ ٢٥٤).

من الكلية والعموم الذي لا يتخلف عن مقتضاه فرد من الأفراد[١].

الثاني: أنه قد ثبت في الأصول العلمية: أن كل قاعدة كلية أو دليل شرعي كلي، إذا تكررت في مواضع كثيرة، وأوقات متفرقة، وأحوال مختلفة، ولم يقترن بها تقييد ولا تخصيص؛ فذلك دليل على بقائها على مقتضى لفظها العام المطلق.

وأحاديث ذم البدع والتحذير منها من هذا القبيل، فقد كان النبي ﷺ يردد من فوق المنبر على ملأ من المسلمين في أوقات كثيرة وأحوال مختلفة أن: «**كل بدعة ضلالة**».

ولم يأت في آية ولا حديث تقييد ولا تخصيص ولا ما يفهم منه خلاف ظاهر الكلية من العموم فيها؛ فدل ذلك دلالة واضحة على أنها على عمومها وإطلاقها[٢].

الثالث: إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذمِّها وتقبيحها والهروب عنها وعمن اتسم بشيء منها، ولم يقع منهم في ذلك توقف ولا استثناء، فهو- بحسب الاستقراء- إجماع ثابت يدل دلالة واضحة على أن البدع كلها سيئة ليس فيها شيء حسن[٣].

الرابع: أن متعلق البدعة يقتضي في ذلك بنفسه؛ لأنه من باب مضادة الشارع وإطراح الشرع، وكل ما كان بهذه المثابة، فمحال أن ينقسم إلى حسن وقبيح، وأن يكون منه ما يمدح، ومنه ما يذم، إذ لا يصح في معقول ولا منقول استحسان مشاقة الشارع[٤].

---

(١) انظر: «الاعتصام» (١/ ١٨٧).

(٢) انظر المصدر السابق (١/ ١٨٧).

(٣) المصدر السابق (١/ ١٨٨).

(٤) المصدر السابق (١/ ١٨٨).

الخامس: أن القول بالبدعة الحسنة يفتح باب الابتداع على مصراعيه، ولا يمكن معه رد أي بدعة؛ لأن كل صاحب بدعة سيدّعي أن بدعته حسنة؛ فالرافضة سيقولون عن بدعتهم أنها حسنة، وكذا المعتزلة، والجهمية، والخوارج، والمرجئة، والصوفيَّة وغيرهم؛ ويرد عليهم جميعًا قوله صلَّى الله عليه وسلَّم «**كل بدعة ضلالة**».

السادس: ما الضابط في تحسين البدع؟ ومن المرجع فيه؟ إن قيل: الضابط موافقة الشرع. قلنا: ما وافق الشرع ليس ببدع أصلًا. وإن قيل: المرجع العقل. قلنا: العقول مختلفة ومتباينة، فأيها المرجع في ذلك؟ وأيها يقبل حكمه؟ فكل صاحب بدعة يزعم أن بدعته حسنة عقلًا؟

السابع: يقال لمحسِّني البدع: إذا جازت الزيادة في الدين باسم البدعة الحسنة، جاز أن يستحسن مستحسن حذف شيء من الدين ونقصه باسم البدعة الحسنة كذلك، ولا فرق بين البابين؛ لأن البدعة قد تكون فعلية، وقد تكون تركية، فيضيع الدين بين الزيادة والنقص، وكفى بهذا ضلالًا[1].

الثامن: قال بعضهم: إذا كان في الشريعة بدعة حسنة، فإننا نبتدع ترك البدعة الحسنة، ونرى عدم العمل بها أنفع لديننا ودنيانا، وأجمع لكلمتنا، وأبعد عن الفرقة والاختلاف، فإن كان قولنا هذا عليه برهان فلا تجوز مخالفته، وإن لم يكن عليه برهان، فهو بدعة حسنة، وهي معمول بها عندكم، فالبدعة على جميع الفروض باطلة، وهو وما نريد[2].

التاسع: أن القول بالبدعة الحسنة يؤدي إلى تحريف الدين وإفساده، إذ كلما جاء قوم، زادوا في الدين عبادة، وسموها: بدعة حسنة؛ فتكثر البدع، وتزيد على العبادات الشرعية؛ فيتغير الدين، ويفسد كما فسدت الأديان السابقة، فيجب إغلاق باب الابتداع كله، حماية للدين من التحريف

---

(١) «تحذير المسلمين من الابتداع في الدين»، أحمد بن حجر آل بوطامي (ص٧٥).

(٢) «المرجع السابق» (ص ٧٦).

والانتحال.

العاشر: من علم أن الرسول ﷺ هو أعلم الخلق بالحق، وأفصح الخلق في البيان والنطق، وأنصح الخلق للخلق، علم أنه قد اجتمع في حقِّه ﷺ الكمالات كلها: كمال العلم بالحق، وكمال القدرة على بيانه، وكمال الإرادة له، ومع كمال العلم والقدرة والإرادة يجب وجود المطلوب على أكمل وجه؛ فيعلم أن كلامه ﷺ أبلغ ما يكون، وأتم ما يكون، وأعظم ما يكون بيانًا لأمور الدين[1].

تكميل: فإن قيل ليست (كل) في الحديث على عمومها، بدليل أن الله سبحانه يقول: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، والريح لم تدمر (كل) شيء؛ فدلَّ على أن (كل) ليس على عمومها (!).

فالجواب: إن (كل) على عمومها هنا أيضًا، إذ هي دمرت (كل) شيء أمرها به ربها، لا (كل) شيء في الدنيا؛ فتدبّر (!).

وعلى هذا قول جملة المفسرين:

قال **محمد بن جرير الطبري**: «وإنما عني بقوله: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾: مما أرسلت بهلاكه؛ لأنها لم تدمر هودًا ومن كان آمن به»[2].

وقال القرطبي[3]: «أي كل شيء مرت عليه من رجال عاد وأموالها».

* * *

(١) «مجموع الفتاوى» (١٧/ ١٢٩).

(٢) «جامع البيان» (١٣/ ٢٦/ ٢٧).

(٣) «الجامع لأحكام القرآن» (١٦/ ٢٠٦).

الفصل الرابع
كل بدعة ضلالة؛ وإن رآها الناس حسنة

١- اتفق أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن يليهم من أئمة المسلمين المشهود لهم بالخير في قرون الخير على ذمِّ البدع، وتقبيحها، والهروب منها، وممن اتسم بشيء منها، ولم يقع في ذلك منهم تردد ولا توقف.

وإليك أقوالهم المسندة الصحيحة، وصورًا من أفعالهم الحية الصريحة:

فلو نظرنا في طبقة الصحابة، لوجدنا ما يأتي لقلب المسلم المتبع بالثلج، ويبطل رأي المبتدع بالفلج، وهاك من الحقائق حتى يأتيك البلج:

قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: «اتبعوا ولا تبتدعوا؛ فقد كفيتم وكل بدعة ضلالة»(١).

---

(١) أخرجه وكيع في «الزهد» (١٣٥)، ومن طريقه أحمد في «الزهد» (ص٢٠٢)، والدرامي في «مقدمة سننه» (١/ ٦٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٥٤)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن» (٢٠٤)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٠٤)، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (١٠)، وابن نصر في «السنة» (ص٢٣). كلهم من طريق الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي عبد الرحمن عنه به. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٨١): «ورجاله رجال الصحيح».

قلت: لكنَّ الأعمش وحبيبًا مدلسان، وقد عنعنا.

وأخرجه أبو خيثمة في «العلم» (٥٤) من طريق جرير: ثنا العلاء عن حماد عن إبراهيم عنه، وصحح إسناده شيخنا، وَوَجَّه الانقطاع بين إبراهيم النخعي وعبدالله بن مسعود. وأخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (١٠) من طريق أسد: نا أبو هلال عن قتادة عنه بلفظ: «اتبعوا آثارنا، ولا تبتدعوا، فقد كفيتم». وبهذه الطرق يصح هذا الأثر لا ريب في ذلك. وما بين المعقوفتين زيادة عند أحمد، والطبراني، واللالكائي، وابن نصر، وهي صحيحة كذلك.

قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: «كل بدعة ضلالة؛ وإن رآها الناس حسنة»[(١)].

ولو نظرنا إلى أفعالهم؛ لرأيناها موافقة لأقوالهم؛ فعن عمرو بن سلمة: كنا نجلس على باب عبدالله بن مسعود قبل الغداة، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد؛ فجاءنا أبو موسى الأشعري، فقال: «أخرج إليكم أبو عبدالرحمن بعد؟» قلنا: لا. فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعًا، فقال له أبو موسى: يا أبا عبدالرحمن! إني رأيت في المسجد آنفًا أمرًا أنكرته، ولم أر والحمد لله إلا خيرًا قال: «فما هو؟» فقال: إن عشت فستراه قال: رأيت في المسجد قومًا حلقًا جلوسًا ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيدهم حصًا، فيقول: كبروا مئة، فيكبرون مئة، فيقول: هللوا مئة، فيهلِّلون مئة، ويقول: سبحوا مئة، فيسبحون مئة. قال: «فماذا قلت لهم؟» قال: ما قلت لهم شيئًا انتظار رأيك أو انتظار أمرك. قال: «أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم؟» ثم مضى ومضينا معه، حتى أتى حلقة من تلك الحلق، فوقف عليهم، فقال: «ما هذا الذي أراكم تصنعون؟!» قالوا: يا أبا عبد الرحمن! حصًا نعد به التكبير، والتهليل، والتسبيح. قال: «فعدّوا سيئاتكم، فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء».

ويحكم «يا أمة محمد! ما أسرع هلكتكم! هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل، وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده، إنكم لعلى ملّة أهدى من ملّة محمد، أو مفتتحو باب ضلالة». قالوا: والله يا أبا عبدالرحمن! ما أردنا إلا الخير. قال: «وكم من مريد للخير لن يصيبه، إن رسول الله ﷺ حدثنا: **«إن قومًا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم»** وأيم الله ما

---

(١) أخرجه البيهقي في «المدخل إلى السنن» (١٩١)، وابن نصر في «السنة» (ص٢٤)، واللالكائي في «شرح «أصول أهل السنة والجماعة» (١٢٦). من طريق هشام بن الغاز أنه سمع نافعًا يقول: قال ابن عمر: (وذكره). قلت: وهذا إسناد صحيح كالشمس.

أدري، لعل أكثرهم منكم، ثم تولى عنهم». فقال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج[(١)].

---

(١) أخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٦٨-٦٩)، وبحشل في «تاريخ واسط» (ص ١٩٨-١٩٩).

من طريقين عن عمر بن يحيى بن عمرو بن سلمة قال: سمعت أبي يحدث عن أبيه (وذكره).

قلت: وهذا إسناد صحيح، ودونك البيان: أولًا: عمرو بن يحيى. ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٦٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٣٨٢). وقد روى ابن أبي حاتم عن ابن معين توثيقه، وذكر ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٧٣)، وابن حجر في «لسان الميزان» (٤/ ٣٧٨) عن ابن معين تليينه. قلت: والتوثيق هنا هو المقدم؛ لأمور:

١- ذكره ابن أبي حاتم عن ابن معين بإسناد صحيح، بينما الجرح لم يثبت بطريق صحيح.

٢- الجرح غير مفسر؛ فالتوثيق مقدم عليه.

٣- ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٤٨٠)، وتوثيقه معتبر يؤخذ به؛ لأنه وافق توثيق إمام من أئمة الجرح والتعديل.

٤- ذكر ابن أبي حاتم أن جماعة من الثقات رووا عنه. وبهذا يكون عمرو بن يحيى ثقة، والله أعلم.

وظنه شيخنا حفظه الله في «الرد على التعقب الحثيث» (ص ٤٧) عمرو بن يحيى ابن عمارة بن أبي الحسن، فصحح الإسناد قائلًا (ص٤٧). «وإسناده صحيح؛ رجاله كلهم ثقات رجال البخاري في «صحيحه» غير عمارة، وهو ثقة» .وأجزم أنه عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة وليس عمرو بن يحيى بن عمارة؛ بأمور منها:

١- أن ذلك جاء صريحًا عند بحشل في «تاريخ واسط».

٢- أن شيخ الدارمي هو الحكم بن مبارك، وهو في الرواة عن عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة، وليس من رواة عمرو بن يحيى بن عمارة؛ كما جاء في «تهذيب الكمال» (٧/ ١٣٢).

٣- أن الدارمي وبحشل نقلا قول عمرو بن سلمة - وهو راوي القصة-: «رأينا عامة أولئك الحلق». وعمرو بن سلمة جد عمرو بن يحيى وليس جد عمر بن يحيى بن عمارة. قلت: ثم تبين لشيخنا أنه وهم؛ فتراجع عن ذلك في «السلسلة الصحيحة» (٥/ ١٢-١٣)؛ فجزاه الله خيرًا.

ثانيًا: أبوه: يحيى بن عمرو بن سلمة؛ ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ١٧٦)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، ولكن روى عنه جماعة من الثقات.

قال شيخنا -حفظه الله وعافاه- في «الصحيحة» (٥/ ١٢): «ويكفي في تعديله رواية شعبة عنه، فإنه كان ينتقي الرجال الذين كان يروى عنهم، كما هو مذكور في ترجمته، ولا يبعد أن يكون =

قلت: هذا الأثر العظيم تضمن أصولًا عظيمة لا يعلمها إلا المتبعون، الذين لا يقدمون بين يدي الله ورسوله، وقولهم: سمعنا وأطعنا، وهاكها:

أ - **أن الذي شرع الغاية لم ينس الوسيلة**، فعندما شرع الله الذكر لم ينس

= في «الثقات»، لابن حبان، فقد أورده العجلي في «ثقاته» وقال: «كوفي ثقة». قلت: ليس له ترجمة في «الثقات» المطبوع. وهو لم يتفرد بل تابعه مجالد بن سعيد عن عمرو بن سلمة أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٢٧).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٨١): وفيه مجالد بن سعيد، وثقه النسائي، وضعفه البخاري، وأحمد بن حنبل، ويحيى». قلت: لكن يعتبر به.

ثالثًا: جده: عمرو بن سلمة: فثقة، وثقه ابن سعد، وابن حبان، والعجلي، وبهذا تبين: أن هذه القصة ثابتة صحيحة، والله أعلم. ولها طرق أخرى تزيدها قوة على قوتها، ودونكها:

١- من طرق عن عطاء بن السائب عن أبي البختري عن عبدالله بن مسعود. أخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص ٤٢٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٣٨٠-٣٨١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩/ ١٢٥-١٢٦) وعبد الرزاق في «المصنف» (٥٤٠٩).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٨١): «فيه عطاء بن السائب وهو ثقة، ولكنه اختلط». وفي هامش «المجمع» (١/ ١٨٢): «أبو البختري لم يسمع من ابن مسعود، فالحديث منقطع». قلت: أما اختلاط عطاء بن السائب، فإنه كان بأخرة، ولذلك فرّق العلماء بين من سمع منه قبل الاختلاط، ومن سمع في الاختلاط، وقد روى هذه القصة عنه حماد بن سلمة عند الطبراني في «الكبير» (٩/ ١٢٦)، وهو ممن سمع من قبل الاختلاط، كما في «الكواكب النيرات» (ص٦٣)، وبذلك تزول هذه العلة. أما علة الانقطاع، فقد تابع أبو عبدالرحمن السلمي أبا البحتري عند الطبراني في «الكبير» (٩/ ١٢٦)، فزالت هذه أيضًا.

وبذلك يثبت هذا الإسناد، ولله الحمد من قبل ومن بعد.

٢- طريق سفيان بن عيينة عن بيان عن قيس بن أبي حازم عنه أخرج عبد الرزاق (٥٤٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ١٢٥)، وصححه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٨١). قلت: وهو كما قال؛ فإن رجاله ثقات أثبات.

٣- من طريق سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عنه. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٨١).

قلت: أبو الزعراء هو عبدالله بن هانئ الأكبر الكوفي، وفيه كلام لا ينزل حديثه عن درجة الحسن، وباقي رجاله ثقات، وللقصة طرق كثيرة؛ تجدها في «الكبير» (٩/ ١٢٨)، وصحح بعضها الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٨١)، فلتنظر.

وسيلته؛ فقد كان رسول الله ﷺ يعقد التسبيح بيمينه[(١)]، ويقول: «**إنهن مستنطقات**»[(٢)].

وكثير من الناس إذا أنكرت عليه بدعة يفعلها أو محدثة يرتكبها، يقول لك مسوغًا فعله هذه وسيلة، والغاية عبادة الله، وللوسائل حكم الغايات أو المقاصد.

فهل قاعدة «للوسائل حكم المقاصد» قاعدة مطردة؟ وهل تنطبق على البدع التي نحن بصدد الكلام عليها؟ أم أن لها موردًا آخر؟.

قال العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله مبينًا وجه الصواب في هذه القاعدة: «لا يلزم ذلك؛ فقد يكون الشيء مباحًا، بل واجبًا - ووسيلته مكروهة- كالوفاء بالطاعة المنذورة هو واجب مع أن وسيلته - وهو النذر- مكروه منهي عنه، وكذلك الحلف المكروه مرجوح، مع وجوب الوفاء به أو الكفارة، وكذلك سؤال الخلق عند الحاجة مكروه، ويباح له الانتفاع بما أخرجته له المسألة، وهذا كثيرٌ جدًا. فقد تكون الوسيلة متضمنة مفسدة تكره أو تحرم لأجلها، وما جعلت وسيلة إليه ليس بحرام ولا مكروه»[(٣)].

وهذه قصة جليلة، ترى فيها بجلاء كيف كان علماء الصحابة رضي الله تعالى عنهم يتعاملون مع العبادات بوسائلها ومقاصدها ونيات أصحابها، وبيان ذلك:

١- قوم يذكرون الله تعالى: تكبيرًا، وتهليلًا، وتسبيحًا.

٢- استعملوا في ذكرهم حصًا كوسيلة لعدِّ هذا التكبير والتسبيح.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٥٠٢)، والترمذي (٣٥٥٣-تحفة)، والحاكم (١/٥٤٧) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما. قلت: وهو صحيح.

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (١٥٠١)، والترمذي (٣٦٥٣- تحفة) وغيرهم من حديث يُسَيرة رضي الله عنها. قلت: إسناده حسن.

(٣) «مدارج السالكين» (١/١١٦).

٣ - نياتهم في عملهم هذا حسنة، يريدون به: عبادة الله، وذكره، وتعظيمه، ولذلك قالوا: والله يا أبا عبدالرحمن ما أردنا إلا الخير.

٤ - ومع ذلك أنكر عليهم عبدالله بن مسعود هذا العمل ضمن هذه الوسيلة؛ لأنه لم يعهد عن رسول الله ﷺ، رغم وجود المقتضى له في عصره.

٥ - رتَّب على عملهم المحدث هذا الإثم لمخالفتهم السنة ومواقعتهم البدعة.

ب - **البدعة الإضافية ضلالة**: وهي التي تستند إلى دليل من جهة الأصل، وغير مستندة من جهة الكيف والصفة؛ فسميت إضافية؛ لأنها لم تخلص لأحد الطرفين: المخالفة الصريحة، أو الموافقة الصحيحة.

فهؤلاء القوم لم يقولوا كفرًا، ولم يفعلوا نكرًا- فيما يظهر لهم- بل كانوا يذكرون الله، وهو أمر مشروع بالنَّصِّ، إلا أنهم خالفوا الكيفية والصفة التي سّنها محمد ﷺ؛ فأنكر الصّحابة عليهم، وأمروهم أن يعدوا سيئاتهم.

ت - **الله سبحانه وتعالى لا يُعبد إلا بما شرع**، لا بالأهواء، والعوائد، و البدع.

ث - **البدعة تميت السنة**، فهؤلاء النفر اخترعوا صفة للذكر لم تُؤثر عن رسول الله ﷺ، فأماتوا هدي محمد ﷺ، وهذا أصل فهمه السلف الصالحون، وعلموا يقينًا أن البدعة والسنة لا تجتمعان.

قال التابعي الجليل حسان بن عطية رحمه الله: «ما ابتدع قوم بدعة في دينهم، إلا نزع من سنتهم مثلها»[1].

ج - **البدعة سبب الهلاك**؛ لأنها تقود إلى ترك السنة، وفي ذلك ضلال بعيد.

قال الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: «ولو تركتم سنة

---

(١) أخرجه الدرامي (١/ ٤٥). قلت: وهو صحيح.

نبيكم لضللتم»[١].

وإذا ضلت الأمة هلكت، لذلك قال عبدالله بن مسعود لتلك الحلق: «يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم!».

وفهم هذا الصحابي له اعتبار خاص يظهر من سياق الأثر؛ فأبو موسى الأشعري رضي الله عنه لم ينكر عليهم انتظار رأي أو أمر عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، وهذا الموقف ليس محاباة أو مجاملة لابن أم عبد، بل رضي أبو موسى لنفسه ما ارتضاه رسول الله ﷺ لأمته، فقال ﷺ: «**رضيت لأمتي ما رضيَ لها ابن أمّ عبد**»[٢].

وفي الأثر دلالة على أن الصحابة جميعهم على هذا الإنكار؛ لأن عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه احتج على الحلق بأن الصحابة رضي الله عنهم متوافرون[٣].

ح - **البدعة بريد الكفر**؛ لأن المبتدع نصب نفسه مشرعًا، ولله ندًا، فاستدرك على أحكم الحاكمين، وظن أنه على ملة أهدى من ملة محمد ﷺ.

خ - البدع تفتح باب الخلاف على مصراعيه- وهو باب ضلالة- ومن سنّ في الإسلام سنة سيئة؛ فعليه وزرها، ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص من أوزارهم شيء؛ لأن الدال على الشر كفاعله.

د - **التقليل من شأن البدع يقود إلى الفسوق والعصيان** والخروج على جماعة المسلمين وإمامهم، ألم تر أن هؤلاء النفر أصبحوا في صفوف الخوارج

(١) أخرجه مسلم (٥/ ١٥٦ - نووي).

(٢) صحيح: أخرجه الحاكم (٣/ ٣١٧-٣١٨)، وغيره، وصححه شيخنا- حفظه الله- في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٢٢٥).

(٣) وهذا شاهد صريح أن الصحابة رضي الله عنهم علموا أن منهج الصحابة حجة على من بعدهم، مما يؤكد حجية المنهج السلفي المبارك، وانظر لزامًا كتابي: «لماذا اخترت المنهج السلفي؟»، و«بصائر ذوي الشرف بشرح مرويات منهج السلف».

يوم النهروان يقاتلون الصحابة رضي الله عنهم بقيادة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه الذي استأصل شأفتهم في ذلك اليوم المشهود.

قال أحد علماء المسلمين الأوائل- **الحسن بن علي البربهاري** من أصحاب إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمهما الله: «واحذر صغار المحدثات؛ فإن صغار البدع تعود حتى تصير كبارًا، وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة، كان أولها صغيرًا، يشبه الحق، فاغتر بذلك من دخل فيها، ثم لم يستطع المخرج منها، فعظمت، وصارت دينًا يدان به، فخالف الصراط المستقيم، فخرج من الإسلام، فانظر -رحمك الله- كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة، فلا تعجلنَّ، ولا تدخلن في شيء منه حتى تسأل وتنظر: هل تكلم فيه أحد من أصحاب النبي ﷺ، أو أحد من العلماء؟ فإن أصبت فيه أثرًا عنهم، فتمسك به، ولا تجاوزه لشيء، ولا تختر عليه شيئًا؛ فتسقط في النار»[١].

ذ- إنما الأعمال الصالحة بالنيات الصالحة، والنية الحسنة لا تجعل الباطل حقًا؛ لأن النية وحدها لا تكفي لتصحيح الفعل، فلابد أن ينضم إليها التقيد بالشرع[٢].

ولذلك لم يجعل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه حسن نياتهم سبيلًا للتغاضي عن عملهم، أو دليلًا على صحة فعلهم، إذ النية الحسنة لا تجعل البدعة سنة، ولا القبيح حسنًا.

كثيرًا ما يرد على أذهان العامة، بل على ألسنتهم: أن نياتهم في بعض المحدثات والبدع حسنة، فهم لا يريدون مضادة الشرع، ولا يفكرون في الاستدراك على الدين، ولا يخطر على قلوبهم الوقوع في الابتداع والإحداث، بل تجد أمثلهم طريقة يستدل عليك بقوله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**»

---

(١) «طبقات الحنابلة»: ابن أبي يعلى، (٢/١٨-١٩).

(٢) «مدارج السالكين»: ابن قيم الجوزيه، (١/ ٨٥).

إن القول الصحيح في هذه المسألة المهمة أن قوله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**»؛ إنما جاء لبيان أحد الأصلين اللذين تقوم عليهما العبادة، وهو: الإخلاص في العمل، والصدق في الباطن، حتى لا يكون لغير الله. والأصل الآخر: أن يكون العمل موافقًا للسنة، وهو ما تضمنه حديث: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا؛ فهو ردٌّ**» وهو الصواب المطلوب من العبد تحقيقه في أعماله وأقواله كلها. وعليه، فهذان الحديثان العظيمان يدخل فيهما الدين كله: أصوله وفروعه، ظاهره وباطنه.

فحديث «**إنما الأعمال بالنيات**» ميزان للأعمال الباطنة، وحديث «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا؛ فهو ردٌّ**» ميزان للأعمال الظاهرة.

ففيهما الإخلاص للمعبود، والمتابعة للرسول، اللذان هما شرط لكل قول وعمل ظاهر وباطن. فمن أخلص أعماله لله، متبعًا في ذلك رسول الله ﷺ، فهذا الذي عمله مقبول، ومن فقد الأمرين أو أحدهما، فعمله مردود»[1].

وهذا المعنى منقول عن الفضيل بن عياض في تفسير قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]، قال: «أخلصه وأصوبه، إن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا، لم يقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا، لم يقبل، والخالص إذا كان لله عز وجل، والصواب إذا كان على السنة»[2].

قال شيخ الإسلام الثاني ابن قيم الجوزية: «قال بعض السلف: ما من فعلة- وإن صغرت- إلا ينشر لها ديوانان: لم؟ وكيف؟ أي: لم فعلت؟ وكيف فعلت؟»).

فالأول: سؤال عن علة الفعل وباعثه وداعيه: هل هو حظ عاجل من حظوظ العامل، وغرض من أغراض الدنيا في محبة المدح من الناس أو

(١) «بهجة قلوب الأبرار» (ص١٠) للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي.

(٢) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٩٥)، وانظر: «تفسير البغوي». (٥/ ٤١٩)، «وجامع العلوم والحكم» (ص١٠)، و «مدارج السالكين» (١/ ٨٣).

خوف ذمهم، أو استجلاب محبوب عاجل، أو دفع مكروه عاجل؟

أم الباعث على الفعل القيام بحق العبودية، وطلب التودد والتقرب إلى الرب سبحانه وتعالى، وابتغاء الوسيلة إليه؟ ومحل هذا السؤال أنه: هل كان عليك أن تفعل هذا الفعل لمولاك، أم فعلته لحظك وهواك؟

والثاني: سؤال عن متابعة الرسول ﷺ في ذلك التعبد؛ أي: هل كان ذلك العمل مما شرعته لك على لسان رسولي؟ أم كان عملًا لم أشرعه ولم أرضه؟

فالأول: سؤال عن الإخلاص، والثاني: عن المتابعة، فإن الله لا يقبل عملًا إلا بهما.

فطريق التخلص من السؤال الأول بتجريد الإخلاص، وطريق التخلص من السؤال الثاني بتحقيق المتابعة، وسلامة القلب من إرادة تعارض الإخلاص، وهوى يعارض الاتباع»[1].

وقال ابن كثير: «فإن للعمل المتقبل شرطين: أحدهما: أن يكون خالصًا لله وحده. والآخر: أنا يكون صوابًا موافقًا للشريعة، فمتى كان خالصًا ولم يكن صوابًا، لم يتقبل»[2].

وخلاصة القول: أن قوله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**»، يراد به تقديرًا: «**الأعمال واقعة بالنيات**»، أو: «**حاصلة بالنيات**»، فهو حض على تحصيل الإخلاص، وإيراد النية في الأعمال التي تصدر من العبد عن قصد من فاعلها، فيكون قصده هذه سببًا في وجودها وعملها»[3].

وعليه، فلا يجوز تسويغ باطل العمل، ومحدثه بمجرد أن نية صاحبه حسنة، ولذلك قال عبدالله بن مسعود للحلق: «وكم من مريد للخير لن

---

(١) «موارد الأمان المنتقى من إغاثة اللهفان» (٣٥-٣٦).

(٢) «تفسير القرآن العظيم» (١/ ٢٣١).

(٣) انظر: «فتح الباري» (١/ ١٣)، و«عمدة القاري» (١/ ٢٥).

يصيبه»؛ فتدبر.

ر - **زيادة الخير ليست خيرًا**، لأن الزيادة في الخير شر، وهذا أمر مشاهد في كل شيء، فإن الأمر إذا زاد عن حده انقلب إلى ضده؛ فالشجاعة إذا زادت أصبحت تهورًا، وإذا نقصت صارت جبنًا، والكرم إذا زاد عن حدوده أضحى إسرافًا وتبذيرًا، وإذا قل أمسى بخلًا وتقتيرًا، إذن، فخير الأمور أوساطها.

وعبدالله بن مسعود رضي الله عنه ليس بدعًا من الصحابة المنكرين للبدع، فهذا عبدالله بن عمر رضي الله عنه كان من أشد الصحابة إنكارًا للبدع، وهجرًا للمبتدعين، فقد سمع رجلًا عطس، فقال: الحمدلله، والصلاة والسلام على رسول الله. فقال له: «ما هكذا علمنا رسول الله ﷺ، بل قال: «**إذا عطس أحدكم، فليحمدالله**»، ولم يقل: وليصل على رسول الله»[1]. وكذلك فعل التابعون؛ ففي هذا الباب ما ورد عن سعيد بن المسيب رحمه الله أنه رأى رجلًا يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين، يكثر فيهما الركوع والسجود، فنهاه، فقال: يا أبا محمد! يعذبني الله على الصلاة؟! قال: «لا، ولكن يعذبك على خلاف السنة»[2].

---

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٢٧٣٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٥٥٢-٥٥٣)، والحاكم (٤/ ٢٦٥-٢٦٦)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» «ق٢٠٠- بغية الباحث». كلهم من طريق زياد بن الربيع: حدثنا حضرمي من آل الجارود عن نافع أن رجلًا عطس إلى جنب ابن عمر، وذكره. قال الترمذي: «هذا حديث غريب». قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد غريب»، ووافقه الذهبي. قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير الحضرمي- وهو ابن عجلان- صدوق، كما في «الكاشف» للذهبي، (١/ ١٧٧).

تنبيه: وقع في إسناد الحاكم الحضرمي بن لاحق. قلت: وهو وهم، وانظر «موضح أوهام الجمع والتفريق» للخطيب البغدادي (١/ ٢٢٧-٢٣٠).

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٦٦)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٤٧)، وعبد الرزاق (٣/ ٥٢)، والدرامي (١/ ١١٦)، وابن نصر في «السنة (ص٨٤) بإسناد صحيح. قلت: هذه الحجة الربانية من بدائع أجوبة سعيد بن المسيب رحمه الله؛ فهي صاعقة على رؤوس المبتدعة الذين يستحسنون كثيرًا من البدع باسم الذكر والصلاة، ثم=

هذه الآثار تضمنت فوائد طيبة، ودونك إياها:

أ- ردَّ الصحابة على كلٍّ من خالف السنة الصحيحة، وربما أغلظوا في الرد، حتى لو على آبائهم وأبنائهم.

ب- البدعة التركية ضلالة، وقد مضى بيانها.

٣- وإذا كان الصحابة رضي الله عنهم قد تركوا لنا مثل تلك الكلمات البصيرة التي تنفذ بنورها إلى القلوب؛ فتحييها، فإن رجالًا من بعدهم أصابوا مواقع للحق ببصائرهم ما أصابوا؛ فتركوا كلمات تكاد تكون هي كلمات الصحابة، وما ذلك إلا لأنهم ترسموا خطى الصحابة، وقفوا آثارهم حذو القذة بالقذة، وفيهم يصح أن نقول: وكلهم للحقِّ ملتمس.

وقد تقدمت أقوالهم، ونضيف هنا من مواقفهم المضيئة بنور الحق؛ فهذا الإمام مالك رحمه الله أتاه رجل فقال: يا أبا عبدالله، من أين أحرم؟ قال: «من ذي الحليفة، من حيث أحرم رسول الله». فقال: إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر. قال: «لا تفعل، فإني أخشى عليك الفتنة» فقال: أي فتنة هذه؟ إنما هي أميال أزيدها» قال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله ﷺ؟! إني سمعت الله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣][1].

= ينكرون على أتباع السنة إنكار ذلك عليهم، ويتهمونهم بأنهم لا يذكرون الله إلا قليلًا، أو بأنهم يكرهون الصلاة على النبي ﷺ، أو أنهم لا يقومون إلى الصلاة إلا كسالى. كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا زورًا من القول وإفكًا؛ فاحفظ هذا الجواب، فإنه عين الصواب.

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٤٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٢٦)، والبيهقي في «المدخل» (٢٣٦)، وابن بطة في «الإبانة» (٩٨).

الفصل الخامس

الردُّ على مُحسّني البدع

عرضت لمحسني البدع شبه دعتهم للتمسك بتقسيمهم المزعوم الموهوم، إلا أنها عند تدبرها، وبيان أوجه الحق فيها، لا تزيدهم إلا ضغثًا على إبالة.

أولًا: «ما رآه المسلمون حسنًا؛ فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئًا؛ فهو عند الله سيِّيء» وهو أثر ثابت عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: أخرجه أحمد (١/ ٣٧٩)، والطيالسي في «مسنده» (٢٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٤٦)، والحاكم (٣/ ٧٨)، والبزار (١٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٧٥)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٨٩١)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٨٢ و ٨٥٨٣و ٨٥٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٥)، والبيهقي في «المدخل» (رقم ٤٩) وغيرهم.

قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» «رقم ٩٥٩): «وهو موقوف حسن»[١].

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٧٧): «ورجاله موثقون».

وقال ابن حجر في «الدراية» (٢/ ١٨٧): « .. بإسناد حسن».

وقد رفعه[٢] بعض الهلكى؛ فرواه: الخطيب في «تاريخه» (٤/ ١٦٥)، ومن

---

(١) وقد زعم رحمه الله أن مَن عزاه للمسند واهم، وتابعه على ذلك العجلوني في «كشف الخفاء» (٢٢١٤) وهما الواهمان.

(٢) ولم يقف على هذه الرواية المرفوعة الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» (٤/ ١٣٣)، وتابعه الحافظ ابن حجر في «الدراية» (٢/ ١٨٧) (!).

ولقد أغرب عليٌّ القاري في «الموضوعات الكبرى» (ص ١٠٦)؛ فزعم أنه «صح مرفوعًا وموقوفًا»(!).

طريقه ابن الجوزي في «الواهيات» (رقم ٤٥٢) من طريق سليمان بن عمرو النخعي عن أبان بن أبي عياش وحميد الطويل عن أنس (فذكره).

قال ابن الجوزي: «تفرد به النخعي، قال أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث، وهذا الحديث إنما يعرف من كلام ابن مسعود».

قلت: وأبان: متروك لكنه مقرون بحميد الطويل؛ فالجناية معصوبة بالنخعي.

وقال ابن عبد الهادي[(١)]: «مرفوع عن أنس بإسناد ساقط، والأصح وقفه على ابن مسعود».

وقال العلامة ابن قيم الجوزية: «ليس من كلام رسول الله ﷺ، وإنما يضيفه إلى كلامه من لا علم له بالحديث، وإنما هو ثابت عن ابن مسعود؛ قوله، ذكره الإمام أحمد وغيره موقوفًا عليه»[(٢)].

وقال العلائي: «ولم أجده مرفوعًا في شيء من كتب الحديث أصلًا، ولا بسند ضعيف، بعد طول البحث وكثرة الكشف والسؤال، وإنما هو من قول عبدالله بن مسعود موقوفًا عليه، أخرجه أحمد في «مسنده»»[(٣)].

وقال شيخنا العلامة الألباني: «لا أصل له مرفوعًا، وإنما وردت موقوفًا على ابن مسعود»[(٤)].

قلت: فالحديث لا يصح مرفوعًا، فلا يجوز أن يحتج به في معارضة الأحاديث القاطعة في أن كل بدعة ضلالة.

---

(١) نقله عنه العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٢٦٣).

(٢) «الفروسية» (ص٦١).

(٣) فيما نقله عن السيوطي في «الأشباه والنظائر» (ص٨٩). وقوله أنه لم يجده مرفوعًا متعقب كما هو مُبَيَّن في التخريج.

(٤) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢/ ١٧).

وعلى افتراض صحة الحديث مرفوعًا، فإن «ال» في كلمة «المسلمون»، إن كانت للاستغراق؛ أي: كل المسلمين؛ فإجماع، والإجماع حجة ولا ريب فيه، والإجماع الأصولي المعتبر هو إجماع أهل العلم في عصر، وليس من شك أن المقلدين ليسوا من أهل العلم[١].

قال العز بن عبدالسلام: «إن صحَّ الحديث؛ فالمراد بالمسلمين أهل الإجماع، والله أعلم»[٢].

وهنا نقول لمن استدل بهذا الأثر على أن هناك بدعة حسنة: هل تستطيع أن تأتي ببدعة واحدة أجمع المسلمون على حسنها؟.

إن هذا من المستحيل ولاشك، فليس هناك بدعة أجمع المسلمون على حسنها، بل انعقد الإجماع في القرون الأخيرة على أن كل بدعة ضلالة، ولا زال الأمر على ذلك من بعد، ولله الحمد.

وإن كانت «ال» للجنس؛ فيستحسن بعض المسلمين هذا الأمر، ويستقبحه آخرون؛ كما هو الحال في أكثر البدع، وذلك لاختلاف العقول، والأهواء، والآراء، وعليه سقط الاحتجاج بهذا الأثر على تحسين البدع.

وأعلم أخا الإيمان - أرشدك الله للحق - أن «ال» هنا للعهد، وعليه فالمراد بهذا الأثر إجماع الصحابة، واتفاقهم على أمر كما يدل عليه السياق: «ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ؛ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد؛ فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئًا فهو عند الله سيِّيء».

وقد جاءت زيادة عند الحاكم تبين ذلك:

---

(١) انظر لزامًا: «هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة؟»: محمد سلطان المعصومي، بتحقيقي، (ص٥٧).

(٢) «فتاوى العز بن عبدالسلام»، (ص ٤٢، رقم ٩).

«وقد رأى الصحابة جميعًا أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه»؛ وهذه الجملة الأخيرة بيان للمراد، فقد استدل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه على استخلاف أبي بكر بإجماع الصحابة.

ومما يزيد الأمر وضوحًا ما يأتي:

١- أنه قد بوّب له جماعة من أهل الحديث في «باب الإجماع»، كما في: «كشف الأستار عن زوائد البزار» (١/ ٨١)، و«مجمع الزوائد» (١/ ١٧٧)، وغيرهما.

٢- استدل به الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٠/ ٣٢٨)، وشيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» (١/ ١٦٦-١٦٧)، وابن قيم الجوزية في «إعلام الموقعين» (٤/ ١٣٨) على إجماع الصحابة على استخلاف أبي بكر رضي الله عنه.

قال ابن كثير: «وهذا الأثر في حكاية إجماع عن الصحابة في تقديم الصديق، والأمر كما قاله ابن مسعود»[١].

وقال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «في هذا الأثر دليل على أن ما أجمع عليه المسلمون ورأوه حسنًا، فهو عند الله حسن، لا ما رآه بعضهم؛ فهو حجة عليكم»[٢].

وقال ابن قدامة: «الخبر دليل على أن الإجماع حجة، ولا خلاف فيه»[٣].

وقال الشاطبي: «إن ظاهره يدل على أن ما رآه المسلمون حسنًا، فهو حسن، والأمة لا تجتمع على باطل، فاجتماعهم على حسن شيء يدل على حسنه شرعًا لأن الإجماع يتضمن دليلًا شرعيًا، فالحديث دليل عليكم لا لكم»[٤].

ففي هذا دلالة واضحة على أن المراد بالمسلمين في هذا الأثر الصحابة.

---

(١) «البداية والنهاية» (١٠/ ٣٢٨).

(٢) «الفروسية» (ص٦٠).

(٣) «روضة الناظر» (٨٦).

(٤) «الاعتصام» (٢/ ١٣٠).

ومما يدل على هذا كذلك إخراج الأئمة المصنفين للحديث هذا الأثر في كتاب الصحابة؛ كما فعل الحاكم في «المستدرك»، فقد أخرج هذا الأثر في كتاب معرفة الصحابة، ولم يورد أوله، بل ذكره من قوله: «ما رأى المسلمون حسنًا...».

فهذا يدل على أن أبا عبدالله الحاكم رحمه الله تعالى فهم أن المقصود بالمسلمين هنا الصحابة.

ويزيد الأمر وضوحًا أن ابن مسعود من أشد الصحابة إنكارًا للبدع، وهجرًا لأصحابها، فكيف يستدل بكلام هذا الصحابي الجليل على تحسين شيء من البدع، مع أنه رضي الله عنه كان من أشد الصحابة نهيًا عن البدع وتحذيرًا منها، وقد تقدمت بعض أقواله وأفعاله؛ فتدبر، ولا تكن من الغافلين.

ثانيًا: نعمت البدعة هذه

شاع بين المتأخرين الاستدلال بقول عمر رضي الله عنه: « نعمت البدعة هذه». فخصصوا به عموم قوله ﷺ: **«كل بدعة ضلالة»** وهو احتجاج مردود؛ لأن صلاة القيام مشروعة بنص حديث رسول الله ﷺ؛ كما في حديث جابر ابن عبدالله رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ أحيا بالناس ليلة في رمضان صلى ثمان ركعات وأوتر»[1].

وصلاتها جماعة مشروعة أيضًا؛ لأن الرسول ﷺ صلَّاها بالصحابة ثلاث ليالٍ، وإنما ترك ذلك مخافة أن تفرض عليهم، ويدل عليه حديث عائشة رضي الله عنها: عن النبي ﷺ قال: **«ولكن خشيت أن تفرض عليكم؛ فتعجزوا عنها»**.

فلما انقطع الوحي أمن ما خاف منه الرسول ﷺ؛ لأن العلة تدور مع

---

(١) حسن لغيره: أخرجه الطبراني في «الصغير» (١/ ١٩٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٥٤١). من طريق يعقوب بن عبدالله القمي عن عيسى بن جارية عنه به. قلت: إسناده فيه ضعف لأن عيسى بن جارية فيه لين، ولكن له شاهد من حديث عائشة في «الصحيحين»؛ فهو به حسن.

المعلول وجودًا وعدمًا، فبقيت السنة للجماعة، لزوال العارض، ثم جاء عمر رضي الله عنه وأمر بصلاتها إحدى عشرة ركعة وفقًا للسنة، فأحيا السنة»[١].

ولو سلَّمنا جدلًا بصحة دلالته على ما أرادوا من تحسين البدع - مع أن هذا لا يسلم-؛ فإنه لا يجوز أن يعارض كلام رسول الله ﷺ بكلام أحد من الناس، كائنًا من كان.

قال **عبدالله بن عباس** رضي الله عنهما: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر».

وقال **عمر بن عبدالعزيز**: «لا رأي لأحد مع سنة سنَّها رسول الله ﷺ »[٢].

وقال الشافعي: «أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة رسول الله ﷺ لم يحلَّ له أن يدعها لقول أحد»[٣].

وقال أحمد بن حنبل: «من رد حديث النبي ﷺ فهو على شفا هلكة»[٤].

وإذا تبين أن ما فعله عمر رضي الله عنه ليس ببدعة، فما معنى البدعة في كلامه؟

إن البدعة في قول عمر رضي الله عنه يراد بها المعنى اللغوي، لا المعنى الشرعي.

فلما كانت هذه الصلاة لم تفعل في عهد أبي بكر ولا في أول عهد عمر، كانت بدعة من حيث اللغة، أي ليس لها مثال سابق.

---

(١) انظر: «الاعتصام» للشاطبي، (١/ ١٩٣ -١٩٥)، «صلاة التراويح» لشيخنا الألباني، (ص٥٢-٥٤)، «صفة صوم النبي ﷺ في رمضان»، المؤلف بالاشتراك مع علي حسن علي عبدالحميد، (ص ٩٦-١٠٠)، الطبعة الثانية.

(٢) «إعلام الموقعين» (٢/ ٢٨٢).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٢٨٢).

(٤) «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٥)، و«الإنابة» (١/ ٢٦٠).

أما من حيث الشرع، فلا؛ لأن لها أصلًا من فعل رسول الله ﷺ.

قال الشاطبي: «فمن سماها بدعة بهذا الاعتبار فلا مشاحة في الأسامي، وعند ذلك لا يجوز أن يستدل بها على جواز الابتداع بالمعنى المتكلم فيه؛ لأنه نوع من تحريف الكلم عن مواضعه»(١).

وهذا ما اتفقت عليه كلمات أهل العلم، ودونك إياها:

١- **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رحمه الله: «أكثر ما في هذا تسمية عمر تلك بدعة مع حسنها، وهذه تسمية لغوية لا تسمية شرعية وذلك أن البدعة في اللغة تعم كل ما فعل ابتداء من غير مثال سابق، وأما البدعة الشرعية: فكل ما لم يدل عليه دليل شرعي»(٢).

٢- **قال الحافظ ابن كثير** رحمه الله: «البدعة على قسمين: تارة تكون بدعة شرعية، كقول ﷺ: **«فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»** وتارة تكون بدعة لغوية؛ كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عن جمعه إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم: «نعمت البدعة هذه»»(٣).

٣- **قال الحافظ ابن رجب**: «وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية، لا الشرعية؛ فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه: «نعمت البدعة هذه».

ومراده: أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت، ولكن له أصل في الشريعة يرجع إليها»(٤).

ثالثا: من سن في الإسلام سنة حسنةً:

---

(١) «الاعتصام»، (١/ ٢٥٠).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (ص ٢٧٦).

(٣) «تفسير القرآن العظيم»، (١/ ١٦٦).

(٤) «إيقاظ الهمم المنتقى من جامع العلوم والحكم»، (ص ٤٠٢) باختصار.

وقبل تفنيد زعم المبتدعين الذين اتخذوا من هذا الحديث حجة في تحسين البدع، نسوق الحديث بتمامه.

عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه قال: «كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار[١]، فجاء قوم مجتابي النِّمار[٢]، أو العباء، متقلدي السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر؛ فتمعَّر[٣] وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالًا، فأذن وأقام فصلى، ثم خطب، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ﴾ [النساء: ١]، والآية التي في الحشر: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ﴾ [الحشر: ١٨]، تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره». حتى قال: «**ولو بشِق تمرة**» قال: فجاء رجل من الأنصار بِصُرَّة كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت. قال: ثم تتابع الناس، حتى رأيت كومين من طعام وثياب، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة[٤]. فقال رسول الله ﷺ: «**من سنَّ[٥] في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء**»[٦].

إن مثل من نظر إلى هذا الحديث دون مناسبته التي أوردناه؛ كمثل من قرأ قوله تعالى: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤]، ولم يكمل ما بعدها حتى يتم

---

(١) أول النهار.

(٢) خرقوها وقوروا وسطها. والنمار: ثياب من صوف فيها تنمير.

(٣) تغيَّر.

(٤) في نضرته وإشراقه؛ لأن السرور داخله؛ فكأنه فضة مموهة بالذهب.

(٥) أي: فتح بابًا للمسلمين أدى بهم إلى أن يفعلوا أمرًا مشروعًا في الدين كان متروكًا.

(٦) أخرجه مسلم (٧/ ١٠٢-١٠٤- نووي).

معناها؛ لأنه يكون بفعله هذا عكس الحقائق، وقلب الموازين، فإن الله تعالى لم يتوعد المصلين، كيف وهو أمر بإقامة الصلاة؟! لكنه توعد صنفًا من المصلين، وهم الذين وصفهم: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ۝٦ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٥، ٦، ٧].

أو كمن قرأ: ﴿لَا تَقْرَبُوا ٱلصَّلَوٰةَ﴾، ولم يتم الآية حيث يتضح المعنى والمراد، وهو قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣].

من هذه الأمثلة- وغيرها في الكتاب والسنة كثيرة- نشأت فكرة السياق والسباق في أصول الفقه.

إن سياق الحديث يدحض تفسيره الذي شاع عند المبتدعين: «من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة». فخصصوا عموم قوله ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**»

ويدل على أن تفسيرهم هراء، وإفك مبين، فهو بالرد قمين: أن كل ما فعله الأنصاري إنما هو ابتداؤه بالصدقة في تلك الحادثة، والصدقة مشروعة منا قبل بالنصِّ، أفترون هذا الصحابي أتى ببدعة حسنة؟! وتلاه الرسول ﷺ في القضية نفسها.

قال الإمام الشاطبي: «ليس المراد بالحديث: الاستنان بمعنى الاختراع، وإنما المراد به العمل بما ثبت بالسنة النبوية، وذلك لوجهين: أحدهما: أن السبب الذي جاء لأجله الحديث هو الصدقة المشروعة، بدليل ما في «الصحيح» من حديث جرير بن عبدالله رضي الله عنه (وذكره).

فتأملوا أين قال رسول الله ﷺ: «**من سنَّ سنة حسنة**»؛ تجدوا ذلك فيمن عمل بمقتضى المذكور على أبلغ ما يقدر عليه، حتى بتلك الصرَّة، فانفتح بسببه باب الصدقة على الوجه الأبلغ، فَسُرَّ رسول الله ﷺ، حتى قال: : «**من سنَّ سنة حسنة**» الحديث.

فدل على أن السنة هاهنا مثل ما فعل ذلك الصحابي، وهو العمل بما ثبت كونه سنة.

فظهر أن السنة الحسنة ليست بمبتدعة. ووجه ذلك في الحديث ظاهر؛ لأنه ﷺ لما حض على الصدقة أولًا، ثم جاء ذلك الأنصاري بما جاء به، فانثال بعده العطاء إلى الكفاية، فكأنها كانت سنة أيقظها رضي الله تعالى عنه بفعله، فليس معناه: من اخترع سنة وابتدعها، ولم تكن ثابتة.

ونحو هذا الحديث في «رقائق»[1] ابن المبارك مما يوضح معناه عن حذيفة رضي الله عنه، قال: «قام سائل على عهد رسول الله ﷺ، فسأل، فسكت القوم، ثم إن رجلًا أعطاه، فأعطاه القوم، فقال رسول الله ﷺ: **«من استن خيرًا، فاستن به؛ فله أجره ومثل أجور من تبعه غير منتقص من أجورهم شيئًا، ومن استن شرًا، فاستن به؛ عليه وزره ومثل أوزار من تبعه غير منتقص من أوزارهم»**.

فإذًا، قوله: **«من سنَّ سنَّة»**؛ معناه: من عمل بسنَّة، لا من اخترع سنة.

والوجه الثاني: من وجهي الجواب: أن قوله: «من سنَّ **سنَّة حسنة** .. **ومن سنَّ سنةً سيئة»**، لا يمكننا حمله على الاختراع من أصل؛ لأن كونها حسنة أو سيئة لا يعرف إلا من جهة الشرع، لأن التَّحسين والتَّقبيح مختص بالشرع، لا مدخل للعقل فيه، وهو مذهب جماعة أهل السنة، وإنما يقول به المبتدعة؛ أعني التحسين بالعقل[2].

فلزم أن تكون «السنة» في الحديث: إما حسنة في الشرع، وإما قبيحة

---

(١) (رقم ١٤٦٢)، بإسناد حسن رجاله ثقات غير أبي عبيدة بن حذيفة، وثقه ابن حبان، ورواه جماعة؛ فحديثه حسن. وله شواهد من حديث أبي هريرة، وجرير بن عبدالله رضي الله عنهما يصح بها.

(٢) انظر (ص٣٠) لتقف على القول الحق في هذه المسألة.

بالشرع، فلا يصدق إلا على مثل الصدقة المذكورة وما أشبهها من السنن المشروعة.

«وتبقى السنّة السيئة منزلة على المعاصي التي ثبت بالشرع كونها معاصي، كالقتل المَنبَّه عليه في حديث ابن آدم، حيث قال عليه السلام: «لأنه أول من سن القتل»[1]، وعلى البدع، لأنه قد ثبت ذمها والنهي عنها بالشرع»[2].

وعليه . . ؛ فالسنَّة الحسنة هي: إحياء أمر مشروع لم يعهد العمل بين الناس؛ لتركهم السنن. ففي عصرنا الحاضر لو أن إنسانًا أحيا سنَّة مهجورة؛ يقال: أتى بسنَّة حسنة، ولا يقال: أتى ببدعة حسنة.

إذن؛ فالسنَّة الحسنة هي ما كان أصله مشروعًا بنص صحيح، وترك الناس العمل به، ثم جاء من يجدِّده بين الناس، ومثال ذلك ما فعله عمر رضي الله عنه عندما أحيا صلاة التراويح جماعة إحدى عشرة ركعة.

وفي السنوات الأخيرة كان الناس عندنا في بلاد الشام لا يصلون صلاة العيدين إلا في المساجد؛ ظنًا منهم أنها السنة، فظهر في هذه البلاد من حمل لواء السنة؛ فنبَّه على أن السنَّة أن تصلى صلاة العيدين في المصلَّى.

وكذلك أطبق العامة والمقلدون في هذه الديار على الاعتقاد أن صلاة التراويح عشرون ركعة، فَنُبِّهوا إلى السنة الصحيحة التي فعلها رسول الله ﷺ، وتبعه الصحابة - رضوان الله عليهم- فأمثال هؤلاء من العلماء الدعاة يقال عنهم: سنُّوا في الإسلام سنة حسنة.

ومن السنن المهجورة التي تنتظر من يعيدها إلى حيز التنفيذ، فترى النور في دنيا المسلمين: شريعة الله التي أقصاها الظالمون عن سدة الحكم، واستبدلوها بنفايات موائد الغرب، وحثالة أفكار المشركين، وجعلوها مهيمنة

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٥)، ومسلم (١٦٧٧) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) «الاعتصام» (١/ ١٨٢) باختصار.

على كل صغيرة وكبيرة في حياة الفرد والمجتمع، فلو أن حاكمًا أنقذ البشرية من هذه الحمأة الوبيئة التي أركست فيها، وخلصها من هذه الأحكام الدنيئة، وجعل شريعة الله آمرة ناهية في شؤون عبادالله؛ يقال: سن في الإسلام سنة حسنة، فإذا اقتدى به جماهير الحكام؛ فإنه له أجرهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء، فاهتبلوها فرصة يا حكام المسلمين.

وكذلك فإن محمد علي باشا عندما استورد قوانين فرنسا، وترجمها له رفاعة طهطاوي، وطبقها على مصر، ثم حذا الحكام حذوه، فإنه سنَّ في الإسلام سنة سيئة.

ثم نزيد الجواب وضوحًا من وجوه أخرى متعددة:

١- أن القائل: «**من سن في الإسلام سنة حسنة**»، هو القائل: «**كل بدعة ضلالة**»، ولا يمكن أن يصدر عن الصادق المصدوق ﷺ قول يكذب له قولًا آخر، ولا يمكن أن يتناقض كلام رسول الله ﷺ أبدًا[١].

وعليه: فإنه لا يجوز لنا أن نأخذ بحديث، ونعرض عن الحديث الآخر، فإن هذه حال من يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض.

٢- أن النبي ﷺ قال: «**من سن**»، ولم يقل: «**من ابتدع**»، وقال: «**في الإسلام**»، والبدع ليست من الإسلام، وقال: «**حسنة**»، والبدعة ليست بحسنة[٢].

٣- لم ينقل عن أحد من السلف أنَّه فسر السنَّة الحسنة بالبدعة التي يحدثها الناس من عند أنفسهم؛ فبَطَل ما احتج به أهل البدع على تحسين بدعهم.

رابعاً:

قال تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاء رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾

---

(١) «الإبداع في كمال الشرع وخطر الابتداع»، محمد الصالح العثيمين (ص ١٩).

(٢) المرجع السابق، (ص٢٠).

[الحديد: ٢٧] وليس في هذه الآية دليل على استحسان البدع من كل الوجوه المحتملة؛ فإذا كان قوله تعالى: ﴿إلا ابْتِغَاء مَرْضَاتِ اللّهِ﴾ يرجع إلى قوله تعالى: ﴿ٱبۡتَدَعُوهَا﴾؛ فمعناه: أن الله لم يكتبها عليهم؛ إلا أنهم ابتدعوها بقصد زيادة التقرب إلى الله، وفي هذا ذمّ لها؛ لأن الله لم يفرضها عليهم، ويزداد التقبيح أنهم مع اختراعهم لها لم يرعوها حقّ رعايتها، وقصروا فيما ألزموا أنفسهم به، وهذا ضرب من التقبيح والتشنيع المضاعف.

وإذا كان راجعًا إلى قوله: ﴿مَا كَتَبۡنَٰهَا﴾؛ فمعناه أنهم ألزموا أنفسهم بابتداعها؛ فكتبها الله عليهم؛ أي أصبحت دينًا مشروعًا من لدن أحكم الحاكمين، وهذا ضرب من التقرير، وقد حدث مثله في ديننا، فكان الرسول ﷺ يقر أصحابه على أقوال وأفعال يأتون بها، لم تكن مشروعة من قبل، وبتقريره لها تصبح شرعًا يعبد الله به، وأمثلة ذلك في السنة كثيرة.

أما بعد موت رسول الله ﷺ؛ فإن الشرع لم يعد بحاجة إلى زيادة؛ لأن الله أتمه وأكمله، ولم يترك الرسول ﷺ شيئًا مما يقربنا من الجنة إلا وقد أمرنا به، ولم يدع أمرًا يقربنا من النار إلا ونهانا عنه ﷺ.

وجملة القول: أن هذه الآية من شرع ما قبلنا، والراجح في علم الأصول أنه ليس شرعًا لنا؛ لأدلة كثيرة منها قوله ﷺ: «**أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي . . وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامة**»[1].

وهذه دليل على أن شرائع الأنبياء السابقين خاصة بأقوامهم، لذلك فالإسلام بعقائده، وعباداته، وأحكامه وشرائعه، شرع تام، غير محتاج إلى غيره، بل جعله الله مهيمنًا ناسخًا لغيره من الرسالات السابقة، بحيث يجب على المسلم ألا يرجع إلا إليه؛ فهو الشريعة التي حفظ الله أصولها وفروعها، وارتضاها لعباده من كل بني آدم إلى أن يرث الأرض ومن عليها، وكيف

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٤٣٦- الفتح)، ومسلم (٥/ ٣-٤-نووي) من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما.

يكون ما عليه المغضوب عليهم والضالون شرعًا لنا، وهو باطل، وضلال، وشرك، وكفر، وفساد، وغير صالح إلا ما جاء في القرآن والسنة الصحيحة؟!

ثم إن من معاني هذه القاعدة: أن شرعنا محتاج إلى تكميل بما عند أهل الكتاب، ما لم يأت فيه ما يخالفه.

كيف يستقيم أمر هذه القاعدة والنصوص صريحة في الأمر في مخالفة أهل الكتاب في كل صغيرة وكبيرة؟! والمتدبر لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ الصحيحة وهدي السلف الصالح يجد في كل ذلك ما يقيم سدًا منيعًا بين المسلمين وأهل الكتاب، ويدفع المسلم أن يفرَّ سراعًا مبتعدًا عن هؤلاء.

لقد أصَّل الشارع الحكيم بذلك أصلًا كبيرًا، وهو تعمد مخالفة أهل الكتاب والأمم الأخرى، حتى تتحقق ميزة الأمة بالمنهج والأفعال المستقلة، وحتى لا تختلط أفعال الأمة وعباداتها بأفعال الأمم الأخرى.

وقد وضح شيخ الإسلام هذا الأصل توضيحًا لم أر مثله، وبين فساد هذه القاعدة: «شرع من قبلنا شرع لنا» في كتابه القيم «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» (ص١١-٣١)، ومثله الشاطبي في «الاعتصام» (١/ ٣٣٢)، حيث قال: «فيبقى ما كان شرعًا لغيرنا منفيًا عن شرعنا؛ كما تقرر في علم الأصول».

قلت: هذا الكلام للإمام الشاطبي، وهو يلتقي مع كلام شيخ الإسلام- رحمه الله-، ومن الغرائب أن هذا مشرقي وذاك مغربي، جمع بينهما - على بعد الدار- المنهج العلمي الصحيح، والحرص على تصفية الإسلام من كل شائبة علقت بمنهله الصافي في عصور الفساد والانحطاط.

ومن شاء المزيد؛ فعليه بالمطولات من كتب الأصول، وبخاصة التي لم يقلد صحابها، كـ «الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم - رحمه الله - (٥/ ١٦٠-١٨٧). وهب صواب قول من قال: «شريعة من قبلنا شريعة لنا . . »؛ فذلك مشروط بشرطين:

أحدهما: أن يثبت أن ذلك شرع ارتضاه الله لهم بنقل موثوق.

الآخر: أن لا يكون في شرعنا بيان خاص لذلك.

وعليه . . ؛ فالآية لا حجة فيها لمحسني البدع؛ لأن الإسلام بَيَّن أن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

خامسًا: العرف:

المخصص هو الأدلة من كتاب، أو سنة، أو إجماع نصًا واستنباطًا، وأما عادة بعض البلاد أو أكثرها، وقول بعض من العلماء، أو العباد، أو أكثرهم، ونحو ذلك، فليس مما يصلح أن يكون معارضًا لكلام رسول الله ﷺ.

ومن اعتقد أن أكثر هذه العادات المخالفة مجمع عليها بناء على أن الأمة أقرتها، ولم تنكرها؛ كسنة الجمعة القبلية[1]، والموالد[2]، والتمذهب[3]؛ فهو مخطئ في هذا الاعتقاد؛ فإنه لم يزل ولا يزال في كل وقت من ينكرها، وإذا كان أكثر العلماء لم يعتمدوا على عمل أهل المدينة وإجماعهم في عصر مالك، بل رأوا السنة حجة عليهم كما هي حجة على غيرهم، مع ما أوتوا من الإيمان والعلم، فكيف يعتمد على عادات العامة وعرفهم الفاسد، أو من قيدته العامة، أو قوم مترئسون بالجهالة، لم يرسخوا في العلم، ولا يعدون من أولي الأمر، ولعلهم لم يتم إيمانهم بالله ورسوله؟!

---

(١) انظر: «الفتاوى الكبرى»: ابن تيمية، (١/ ١٦٢)، دار المعرفة. «الأجوبة النافعة»: الألباني، (ص٣٦-٣٣)، المكتب الإسلامي.

(٢) انظر: «الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف» : أبو بكر الجزائري، «المورد في عمل المولد»: الفاكهي: مكتبة المعارف، الرياض.

(٣) انظر: «مؤلفات سعيد حوى دراسة وتقويمًا»: المؤلف، (ص٨٧-٨٩)، الطبعة الأولى. و«هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة؟» للمعصومي، بتحقيقي.

ولله درّ القائل:

الحُرُّ من خرق العادات منتهجاً نهج الصواب ولو ضدّ الجماعات
ومن إذا خذل الناس حقيقة عن جهل أقام لها في الناس رايات
ولم يخف في اتباع الحق لائمة ولو أتته بحدّ المشرفيات

واعلم أخي -بارك الله فيك- أن الحق لا يعرف بكثرة الأصابع المرفوعة، أو الضجيج الإعلامي، بل إن على الحق نورًا يتلألأ، ولو كان في الحياة وحيدًا منفردًا، ولقد جاءت كلمات السلف الصالح تترى تؤيد المعنى.

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «الجماعة ما وافق الحق، وإن كنت وحدك»(١).

وقال بعض السلف الصالح: «عليك بطريق الحق، ولا تستوحش لقلة السالكين، وإياك وطريق الباطل، ولا تغتر بكثرة الهالكين»(٢).

وهذه الأقوال مأخوذة من وصف الرسول ﷺ للثلة المؤمنة التي تعض على سنة رسول الله ﷺ بالنواجذ عندما يفسد العامة؛ فتتمسك هذه القلة بالصراط المستقيم، ولا تكثر بمخالفة الناكبين عنه له، فإنهم هم الأقلون قدرًا، وإن كانوا الأكثرين عددًا.

قال ﷺ: **«إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ، فطوبى للغرباء»**.

---

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول أهل السنة والجماعة» (١٦٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣/ ٣٢٢/ ٢).

وقد صحح إسناده شيخنا في «مشكاة المصابيح» (١/ ٦١).

قلت: وهو كما قال.

واحتج بهذا القول أبو شامة في «الباعث على إنكار البدع والحوداث» (ص٢٢)، واستحسنه ابن قيم الجوزية في «إغاثة اللهفان» (١/ ٦٩).

(٢) انظر: «مدارج السالكين»: ابن قيم الجوزية، (١/ ٢٢).

قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «الذي يصلحون إذا فسد الناس»[١].

وهؤلاء الغرباء الذي يصلحون إذا فسد الناس قليلون، لتمسكهم بالسنن، ومحاربتهم للبدع.

قال ﷺ: **«طوبى للغرباء: أناس صالحون قليلون في أناس سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم»**[٢].

---

(١) صحيح: ورد عن جماعة من الصحابة: عبدالله بن مسعود، جابر بن عبدالله، سهل بن سعد، عبدالرحمن بن سنّة، سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم.

١- حديث عبدالله بن مسعود: أخرجه أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (ق ٢٥/ ١)، والآجري في «صفة الغرباء من المؤمنين»، (١٥-١٦) بإسناد فيه ضعف؛ لأن أبا إسحاق السبيعي مدلس ومختلط.

٢- حديث جابر بن عبدالله : أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٢٩٨)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢/ ١١٢)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٢٠٠)، وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث وهو سيِّئ الحفظ.

٣- حديث سهل بن سعد: أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ١٦٤)، و«الصغير» (١/ ١٠٤)، والقضاعي في «الشهاب» (١٠٧٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» (١/ ١٩٢-١٩٣)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ١٤٦٢)، وفي إسناده بكر بن سليم، وهو مقبول عند المتابعة.

٤- حديث عبدالرحمن بن سنّة: أخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائده» (٤/ ٧٣-٧٤)، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (١٨٨)، وابن الأثير في «أُسد الغابة» (٣/ ٣٥٣)، وفيه إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة وهو متروك. لكن له طريق آخر: أخرجه ابن عبدالبرفي «جامع بيان العلم» (٢/ ١١٦)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٢/ ٨٣) بإسناد صحيح.

٥- حديث سعد بن أبي وقاص: أخرجه أحمد (١/ ١٨٤)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ٩٩)، والبزار في «كشف الأستار» (٤/ ٩٨)، وابن منده في «الإيمان» (ص٥٢١-٥٢٢)، وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» بإسناد صحيح. وبالجملة؛ فالحديث صحيح مستفيض.

(٢) حسن: أخرجه أحمد (٢/ ١٧٧، و٢٢٢)، وعبدالله بن المبارك في «الزهد» (١١٢)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٥١٧)، والآجري في «صفة الغرباء من المؤمنين» (٦و٥٢)، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (١٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٨٦)،=

فيا أخا الإيمان: كن حريصًا أن تكون أخًا لرسول الله ﷺ بتمسكك بسنته، ومجانبتك البدع وأصحابها.

قال ﷺ: « **وددتُ أنّا قد رأينا إخواننا**». قالوا: أو لسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «**أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد**»(١).

فهؤلاء الغرباء هم إخوان رسول الله ﷺ؛ المتمسكون بسنته عند افتراق الأمة، والمهتدون بهديه في حنادس الظلمة، فطوبى لهم، وحسن مآب.

لذلك ينبغي التمييز بين العادات والعبادات، ويقوم ذلك على حديثين:

الأول: قوله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه، فهو ردّ**»(٢)

والثاني: قوله ﷺ: في حادثة تأبير النخل المشهورة: «**أنتم أعلم بأمور دنياكم**».

وقد بوّب له في «صحيح مسلم» (٢٣٦٦) «باب وجوب امتثال ما قاله ﷺ دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي».

وعليه؛ فإن «تحليل الحلال، وتحريم الحرام، وتشريع العبادات، وبيان كميتها وكيفيتها وأوقاتها، ووضع القواعد العامة في المعاملات، لا يكون إلا من الله ورسوله، ولا دخل لأولي الأمر فيها، ونحن وهم فيها سواءٌ، فلا نرجع إليهم عند التنازع، وإنما نرجع في ذلك كله إلى الله ورسوله.

وأما أمور الدنيا، فهم أدرى بها منا: فرؤساء الزراعة أعلم بما يصلحها

= والبيهقي في «الزهد» (٢٠٥).

قال الهيثمي في «الزوائد» (٧/ ٢٧٨): «فيه ابن لهيعة، وفيه ضعف». قلت: لا يضر ذلك؛ لأن رواية العبادلة عنه مستقيمة ، وهذا الحديث رواه عنه عبدالله بن المبارك، وعبدالله بن يزيد أبو عبدالرحمن المقري، وقتيبة بن سعيد، وكلهم روى عنه قبل الاختلاط، وقد صرح كذلك ابن لهيعة بالتحديث؛ فانتفت شبهة تدليسه؛ فالإسناد جيد.

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٣٧-١٣٨- نووي).

(٢) سبق تخريجه.

ويرقيها، إذا أصدروا أمرًا يتعلق بالزراعة، يجب على الأمة إطاعتهم فيه. ورؤساء التجارة الساهرون على رقيها يطاعون فيما يتعلق بها.

وإن الرجوع إلى أولي الأمر في المصالح العامة كالرجوع إلى الطبيب في معرفة الضار من الغذاء حتى يترك، والنافع منه حتى يتناول، وهذا ليس معناه: أن الطبيب قد أحل لنا النافع أو حرم الضار، وإنما هو مرشد فقط، والذي أحل وحرم هو الله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧][1].

«وبذلك تعلم: أن كل بدعة في الدين، فهي ضلالة ترد على صاحبها، وأما البدعة في الدنيا، فلا حجر فيها ما دامت لا تهدم أصلًا من الأصول التي وضعها الدين.

فالله تعالى يبيح لك أن تخترع في الدنيا ما شئت، وفي صناعتك ما شئت، لكن يوجب عليك المحافظة على قاعدة العدل، ودرء المفاسد، وجلب المصالح»[2].

والمعيار عند أهل العلم في هذا الباب ما وضحه **شيخ الإسلام ابن تيمية**: «أن أعمال الخلق تنقسم إلى: عبادات يتخذونها دينًا، ينتفعون بها في الآخرة، أو في الدنيا والآخرة، وإلى عادات ينتفعون بها في معايشهم.

فالأصل في العبادات: أن لا يشرع فيها إلا ما شرعه الله.

والأصل في العادات: أن لا يحظر منها إلا ما حظره الله»[3].

وقال أيضًا رحمه الله: «وأما العادات؛ فهي ما اعتاده الناس في دنياهم مما يحتاجون إليه، والأصل فيه عدم الحظر، فلا يحظر منه إلا ما حظره الله

(١) «أصول في البدع والسنن»، (ص ٩٤).

(٢) المرجع السابق، (ص ١٠٦).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص/ ٥٨٢).

سبحانه وتعالى، وذلك لأن الأمر والنهي هما شرع الله، والعبادة لابد أن تكون مأمورًا بها، فما لم يثبت أنه مأمور به، كيف يحكم عليه بأنه محظور؟!.

ولهذا، كان أحمد وغيره من فقهاء أهل الحديث يقولون: إن الأصل في العبادات التوقيف، فلا يشرع منها إلا ما شرعه الله، وإلا دخلنا في معنى قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

والعادات الأصل فيها العفو، فلا يحظر منها إلا ما حرَّمه الله، وإلا دخلنا في معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا﴾ [يونس: ٥٩].

وهذه قاعدة عظيمة نافعة»[١].

سادسًا: الأمور المنهي عنها بخصوصها:

لا يجوز حمل قوله ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**» على المعاصي التي نهى عنها الشارع الحكيم بخصوصها، مثل: [الزِّنى، والسَّرقة، والرِّبا .. إلخ]؛ لأن هذا تعطيل لفائدة الحديث، وهو نوع من التحريف والإلحاد، وفيه من المفاسد أشياء:

أ- سقوط الاعتماد على هذا الحديث؛ فإن المنهي عنه علم حكمه بذلك التخصيص.

ب- إن اسم البدعة يكون عديم التأثير.

ت- ليس كل بدعة جاء نهي عنها خاص، وليس كل ما جاء فيه نهي خاص بدعة؛ فالتكلم بأحد الاسمين وإرادة الآخر تلبيس وتدليس.

ث- مساواة البدع بالمعاصي، والحقيقة أن البدع شر من المعاصي، كما

---

(١) «القواعد النورانية الفقهية»، (ص٢٢).

قال سفيان الثوري: «البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ فإن المعصية يتاب منها، والبدعة لا يُتاب منها»[١].

عن سعيد بن جبير قال: «لأن يصحب ابني فاسقًا شاطرًا سُنِّيًا، أحب إليَّ من أن يصحب عابدًا مبتدعًا»[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومعنى قولهم: «إن البدعة لا يُتاب منها»: أن المبتدع الذي يتخذ دينًا لم يشرعه الله ولا رسوله، قد زُيِّن له سوء عمله؛ فرآه حسنًا، فهو لا يتوب ما دام يراه حسنًا؛ لأن أول التوبة العلم بأن فعله سيِّئ ليتوب منه، أو بأنه ترك حسنًا مأمورًا به أمر إيجاب أو استحباب؛ ليتوب ويفعله، فما دام يرى فعله حسنًا، وهو سيِّئ فيه نفس الأمر؛ فإنه لا يتوب.

ولكن التوبة منه ممكنة وواقعة، بأن يهديه الله ويرشده، حتى يتبين له الحقّ، كما هدى سبحانه وتعالى من الكفار والمنافقين وطوائف من أهل البدع والضلال .. وهكذا، بأن يتبع من الحق ما علمه»[٣].

وقال رحمه الله أيضًا: «إن أهل البدع شرّ من أهل المعاصي الشهوانية بالسُّنة والإجماع: إذ أهل المعاصي ذنوبهم: فعل بعض ما نهوا عنه، من سرقة، أو زنى، أو شرب خمر، أو أكل مال بالباطل.

وأهل البدع ذنوبهم: «ترك ما أمروا به من اتباع السنة وجماعة المؤمنين»[٤].

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى»، ابن تيمية، (١١/ ٤٧٢)، و«اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٢٧٢- ٢٧٤).

وهذا الأثر: أخرجه علي بن الجعد في «مسنده» (١٨٨٥)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٨٨٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٢٦).

(٢) نقله ابن بطة في «الإبانة الصغرى» (ص١٣٢).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٩).

(٤) المصدر السابق (٢٠/ ١٠٣).

وهذا التفريق جاءت به السنة؛ فالمعاصي مثالها: أن رجلًا يدعى حمارًا، وكان يشرب الخمر، وكان يضحك النبي ﷺ، وكلما أتي به النبي ﷺ جلده الحدّ؛ فلعنه رجل مرة، وقال: لعنه الله، ما أكثر ما يؤتى به إلى النبي ﷺ! فقال: ﷺ: «**لا تلعنه؛ فإنه يحب الله ورسوله**»(١).

أما البدع، فمثالها: أن النبي ﷺ كان يُقسِّم، فجاءه رجل ناتئ الجبين، كثّ اللحية، محلوق الرأس، بين عينيه أثر السجود، فاعترض على قسمة الرسول ﷺ، فقال الرسول ﷺ: «**يخرج من ضئضئ هذا قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**»(٢).

فهذا الرجل الذي شرب الخمر نهى رسول الله ﷺ عن لعنه، وشهد له بصحة الاعتقاد، وذلك نص أن المعصية انحراف في العمل والجوارح، أما الرجل الذي اعترض على رسول الله ﷺ مع كثرة صيامه وصلاته وقراءته، حتى أن فيه علامات على كثرة السجود، فأمر الرسول ﷺ بقتل ذريته على كثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم للقرآن وما هم عليه من العبادة والزهادة، لكنهم مبتدعة.

وهم من الذين أنكر عليهم عبدالله بن مسعود رضي الله عنه تحلقهم للذكر في القصة المشهورة، ثم قتلهم الصحابة بقيادة علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم النهروان.

بل إن رسول الله ﷺ قال: «**من أحدث فيها أو آوى محدثًا؛ فعليه لعنة الله**

(١) أخرجه البخاري (١٢/ ٧٥-الفتح) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٨/ ٦٧، ١٠/ ٥٥٢، ١٣/ ٤١٥- ٤١٦ و٥٣٥- فتح)، ومسلم (٧/ ١٦٩و ١٧١- ١٧٣و ١٧٤- نووي).

والملائكة والناس أجمعين»[١].

وهكذا يتضح ويظهر قبح البدع في الإسلام، وأنها أظلم من المعاصي؛ لأن البدع زيغ في العقيدة، وانحراف في التصور، وفساد في الإيمان، بينما المعاصي انحراف في عمل الجوارح.

ج - وقصر البدع على الأمور المنهي عنها بخصوصها لا ينطبق على البدع؛ لأن البدع لا يدل على شرعيتها دليل أصلًا، أما المعاصي فدل الدليل على وجوب اجتنابها، والبعد عنها، فتدبر.

سابعا: جمع القرآن، وكتابته في المصحف، والاقتصار على مصحف عثمان:

زعم محسنو البدع أن جمع القرآن، وكتابته في المصحف، والاقتصار على مصحف عثمان رضي الله عنه بدعة في الدين، أحدثها الصحابة والتابعون، وهذا عندهم دليل على استحسان البدع.

وقبل أن نفنِّد مقولتهم، ونبين ضلال سعيهم، لابد من بسط ما ذكروه بالأمثلة الموثقة، والأدلة الصحيحة.

اتفق أصحاب النبي ﷺ على جمع القرآن: قال زيد بن ثابت رضي الله عنه: أرسل إليَّ أبو بكر رضي الله عنه مقتل أهل اليمامة، فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر رضي الله عنه: «إن عمر أتاني، فقال: إن القتل استحر[٢] يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى إن استمر القتل بالقراء بالمواطن؛ فيذهب كثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن» قلت

---

(١) أخرجه البخاري (١٢/ ٤١-٤٢، ١٣/ ٢٨١-فتح)، ومسلم (٩/ ١٤٠-١٤١و١٤٢-١٤٣و١٤٥-نووي).

قلت: والحديث عام، كما وضحه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٢٨١).

(٢) اشتد وكثر، وهو استفعل من الحرّ.

لعمر: كيف نفعل شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر: «هذا والله خير»، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رآه عمر. قال زيد: قال أبو بكر: «إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن؛ فاجمعه، فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليَّ مما أمرني به من جمع القرآن» قلت: كيف تفعلون شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال: «هو والله خير»، فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللِّخاف وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره: قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٧- ١٢٩].

فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنه[(١)].

عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة». فقال حذيفة لعثمان: «يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى». فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت وعبدالله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبدالله بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف. وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: «إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن؛ فاكتبوه بلسان قريش، فإنما أُنزل بلسانهم»، ففعلوا، حتى نسخوا الصحف في المصاحف، ورد عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٣٤٤و ١٣/ ١٨٣- فتح).

أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق[١].

إذا تأملت أيها المنصف- أرشدك الله للهدى- ما تقدم، تبين لك اعتبار أمور:

[أ] ملاءمة ما فعله الصحابة لمقاصد الشرع، بحيث لا تنافي أصلًا من أصوله، ولا دليلًا شرعيًا من دلائله.

وقول أبي بكر الصديق لعمر الفاروق رضي الله عنهما: «كيف نفعل شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ . ومثله قول زيد بن ثابت لأبي بكر رضي الله عنهما، ليس فيه ما يدل على أنهم يعلمون أن فعلهم ينافي الشرع، فإن المانع من جمعه على عهد رسول الله ﷺ لما كان من ترقبه من ورود الناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته؛ لأن الوحي، كان لا يزال ينزل، فيغير الله ما يشاء، ويحكم ما يريد، فلو جمع في مصحف واحد، لتعسر أو تعذر تغييره كل وقت، فلما انقضى نزوله بوفاته ﷺ، استقرت الشريعة، وأمن الناس من زيادة القرآن ونقصه، وأمنوا من زيادة الإيجاب والتحريم، ألهم الله الخلفاء الراشدين بجمع القرآن، ونسخه، والاقتصار على مصحف عثمان، والمقتضى للعمل قائم بسنته ﷺ، وكذلك أوفى الله بوعده الصادق بضمان القرآن وحفظه على هذه الأمة المحمدية - زادها الله شرفًا- قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

فكان ابتداؤه على يد الصديق بمشاورة الفاروق رضي الله عنهما والقرآن كان مكتوبًا في الصحف؛ لقوله تعالى: ﴿رَسُولٌ مِّنَ ٱللَّهِ يَتْلُوا۟ صُحُفًا مُّطَهَّرَةً﴾ [البينة: ٢]، لكنها كانت مفرقة، ألم تر إلى قول زيد بن ثابت: «فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللِّخاف وصدور الرجال»؟

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٥٣٧- فتح).

[ب] إن جمع القرآن لم يأت به الصحابة من تلقاء أنفسهم، بل هو تحقيق لوعد الله تعالى أيضًا بجمعه؛ كما وعد بحفظه: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧].

فإذا جمعنا بين آية سورة الحجر التي وعد الله فيها بحفظ القرآن، وآية سورة القيامة التي وعد الله فيها بجمع القرآن، تبين لنا يقينًا أصل عظيم قررناه سابقًا؛ أن الذي شرع الغاية لم ينس الوسيلة، فكما أن حفظ القرآن غاية شرعها الله، كذلك جمعه وسيلة بيَّنها الله، فكان على عهد النبوة مكتوبًا في الصحف التي هي العسب واللِّخاف وكذلك صدور الرجال، فلما رأى الصحابة أن القتل استحرَّ بالقراء يوم اليمامة، لجأوا إلى الوسائل الأخرى التي كان القرآن مكتوبًا فيها؛ فجمعوها، وكان ذلك إيذانًا من الله بتحقيق جمع القرآن وحفظه.

[ت] إن اتفاق الصحابة وقع على جمع القرآن، وذلك إجماع منهم، وهو حجة لا ريب، كيف لا وهم القوم لا يجتمعون على ضلالة؟!.

[ث] إن حاصل ما فعله الصحابة وسائل لحفظ أمر ضروري، أو دفع ضرر اختلاف المسلمين في القرآن من أمرين:

الأمر الأول: من باب «ما لا يتم الواجب إلا به؛ فهو واجب».

الأمر الثاني: من باب «درء المفاسد، وسد الذرائع»، وهي قواعد أصولية مستنبطة من الكتاب والسنة.

[ج] إن هذه الوسائل غير مقصودة في ذاتها، لكنها تؤدي إلى ما هو مشروع نصًا.

[ح] إن ما فعله الصحابة بجمع القرآن، ونسخه، والاقتصار على مصحف عثمان، وحرب المرتدين، وإخراج أهل الكتاب من جزيرة العرب، واستخلاف أبي بكر لعمر رضي الله عنهما وترك الأمور شورى من بعده،

وتعريب الدواوين، تهم الأمة الإسلامية بأسرها. إذا تقررت هذه الأمور، علم أن البدع مضادة لما فعله الصحابة، ؛ لأن البدع لا تلائم مقاصد الشريعة، بل تلائم مصالح مبتدعيها.

والبدع ليست من باب الوسائل، بل مقصودة التعبد بها، وهذا الذي يؤدي إلى زيادة في الشرع ونقصان، وفي ذلك تشديد وتعسير، وهذا مضاد لمقاصد الشريعة برفع الحرج واليسر.

وكذلك الأمور المبتدعة لا تهم الأمة بأسرها، بل تهم أهواء قوم رأوا فيها تحقيق مصالحهم وشهواتهم، ومن استقرأ واقع المبتدعة على مر العصور علم ذلك واستيقن.

وأمر البدع في قول مختلف على مر العصور وكر الدهور، كما قدمنا في موضوع العرف، حيث يستحسنها قوم، ويردها آخرون، وهذا خلاف ما وقع للصحابة، فإنه عن إجماع واتفاق.

وبذلك تعلم أيها المتبع: أن تعلق المبتدعة بما فعله الصحابة لا يقيم لهم حجة، ولا يسند لهم قولًا، وإنما يزيدهم وهنًا على وهن. لكن من أحدث بدعة زعم صراحة أنها تحقق مصالح المسلمين.

لذلك فقد اختلطت أحكام المصالح بالابتداع اختلاطًا كبيرًا على كثير من المنتسبين للعلم، مما جعلهم يطلقون على كثير من البدع المحدثة أنها «مصالح»، أو يعدونها من باب «المصالح المرسلة».

وإذ الأمر كذلك، فلابد من ضابط تتميز من خلاله المصالح من البدع:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «والضابط في هذا - والله أعلم- أن يقال : إن الناس لا يحدثون شيئًا إلا لأنهم يرونه مصلحة، إذ لو اعتقدوه مفسدة؛ لم يحدثوه؛ فإنه لا يدعو إليه عقل ولا دين.

فما رآه الناس مصلحة، نظر في السبب المحوج إليه. فإن كان السبب

المحوج إليه أمرًا حدث بعد النبي ﷺ لكن من غير تفريط منه، فهنا قد يجوز إحداث ما تدعو الحاجة إليه.

وكذلك إن كان المقتضى لفعله قائمًا على عهد رسول الله ﷺ، لكن تركه النبي ﷺ لمعارض زال بموته.

وأما ما لم يحدث سبب يحوج إليه، أو كان السبب المحوج إليه بعض ذنوب العباد، فهنا لا يجوز الإحداث. فكل أمر يكون المقتضى لفعله على عهد رسول الله ﷺ موجودًا، لو كان مصلحة ولم يفعل: يعلم أنه ليس بمصلحة. وأما ما حدث المقتضى له بعد موته من غير معصية الخالق، فقد يكون مصلحة.

ثم هنا للفقهاء طريقان:

أحدهما: أن ذلك يفعل ما لم ينه عنه، وهذا قول القائلين بالمصالح المرسلة **والثاني**: أن ذلك لا يفعل ما لم يؤمر به. وهو قول من لا يرى إثبات الأحكام بالمصالح المرسلة.

وهؤلاء ضربان:

منهم: من لا يثبت الحكم إن لم يدخل في لفظ كلام الشارع أو فعله أو إقراره، وهم نفاة القياس.

ومنهم: من يثبته بلفظ الشارع أو بمعناه، وهم القياسيون.

فأما ما كان المقتضى لفعله موجودًا، لو كان مصلحة، وهو مع هذا لم يشرعه، فوضعه تغيير لدين الله، وإنما أدخله فيه من نسب إلى تغيير الدين من الملوك والعلماء والعباد، أو من زل منهم باجتهاد.

فمثال هذا القسم: الأذان في العيدين؛ فإن هذا لما أحدثه بعض الأمراء، أنكره المسلمون؛ لأنه بدعة، فلو لم يكن كونه بدعة دليلًا على كراهته، وإلا لقيل: هذا ذكر الله، ودعاء للخلق إلى عبادة الله، فيدخل في العمومات؛

كقوله تعالى: ﴿ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤١]، وقوله تعلى: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا﴾ [فصلت: ٣٣]؛ أو يقاس على الأذان في الجمعة؛ فإن الاستدلال على حسن الأذان في العيدين أقوى من الاستدلال على حسن أكثر البدع.

بل يقال: ترك رسول الله ﷺ له، مع وجود ما يعتقد مقتضيًا وزوال المانع: سنة، كما أن فعله سنة.

فلما أمر بالأذان في الجمعة، وصلَّى العيدين بلا أذان ولا إقامة، كان ترك الأذان فيهما سنة.

فليس لأحد أن يزيد في ذلك، بل الزيادة في ذلك كالزيادة في أعداد الصلوات، أو أعداد الركعات، أو صيام الشهر، أو الحج.

فإن رجلًا لو أحب أن يصلي الظهر خمس ركعات، وقال: هذا زيادة عمل صالح، لم يكن له ذلك.

وكذلك لو أراد أن ينصب مكانًا آخر يقصد دعاء الله فيه وذكره، لم يكن له ذلك، وليس له أن يقول: هذه بدعة حسنة بل يقال له: كل بدعة ضلالة.

ونحن نعلم أن هذا ضلالة، قبل أن نعلم نهيًا خاصًا عنها، أو نعلم ما فيها من المفسدة.

فهذا مثال لما حدث مع قيام المقتضى له، وزوال المانع له، لو كان خيرًا.

فإن كل ما يبديه المحدث لهذا من المصلحة أو يستدل به من الأدلة قد كان ثابتًا على عهد رسول الله ﷺ، ومع هذا لم يفعله رسول الله ﷺ، فهذا الترك سنة خاصة، مقدمة على كل عموم وكل قياس»[١].

وقال الشيخ **محمد الخضر حسين** رحمه الله: «وقد حقق الباحثون في

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٥٩٤).

المصالح المرسلة النظر، وأجروها في أبواب المعاملات، وتجنبوا بها أصول العبادات، لأن المتفقه في علم الشريعة يدرك أن أحكام المعاملات مبنية على رعاية المصالح المدنية التي يتيسَّر للعقول السليمة متى تلقتها من الشارع، وغاصت في تدبرها من كل جانب، أن تقف على أسرارها، وترى خير الحياة في التمسك بها.

وأما العبادات؛ ففيها ما تستبين حكمته، ويبدو القصد من مشروعيته واضحًا، ومنها ما لم تقف العقول على حكمته الخاصة، وحسب العقل في الإيمان بحكمة ما كان من هذا القبيل أنه صادر ممن قام الدليل القاطع على أنه لا يأمر إلا بخير، ولا يجد في هذا الإيمان حرجًا ما دامت العبادات على اختلاف ضروبها بريئة مما تنبذه العقول الراجحة.

والفرق بين ما يقف العقل على مصلحته الخاصة وما ينبذه، لاشتماله على فساد راجح، لا يخفى إلا على ذي نظر سقيم.

ولما كثر في العبادات ما تخفى مصلحته الخاصة، قالوا: إن أصلها التعبد، وقصروا الأمر فيها على ما ورد عن الشارع الحكيم، ثم إن الشارع حذر من الزيادة على ما قرره من العبادات، وسمى ما يخترع بقصد القربة: بدعة وضلالة.

والتصرف في العبادات من طريق المصالح المرسلة يفتح باب البدع، ويدخل بالناس في ضلال بعيد.

فلا نزاع في بطلان اختراع عبادات ذات أوضاع لم يرد بها كتاب أو سنة؛ بدعوى أن فيها مصالح توافق قصد الشارع فيما وضع من العبادات»[1].

ثامنًا: تقسيم البدع إلى الأحكام الخمسة:

أجرى بعض العلماء أحكام الشريعة الخمسة على البدع، ولم يعدُّوها

---

(١) «رسائل الإصلاح» (٢/ ١٥٤).

قسمًا واحدًا مذمومًا؛ فجعلوا منها: الواجب، والمندوب، والمباح، والمكروه، والحرام. وقد ذهب إلى هذا التقسيم القرافي رحمه الله[1]، وأصل مقالته مأخوذة عن شيخه عبدالعزيز بن عبدالسلام رحمه الله القائل: «البدعة فعل ما لم يعهد في عصر رسول الله ﷺ، وهي منقسمة إلى:

- بدعة واجبة. - بدعة محرمة. - بدعة مندوبة.
- بدعة مكروهة. - بدعة مباحة[2].

وهذا تقسيم لا يحسن لأمور:

[أ] أنه أمر مخترع لا يدل عليه دليل شرعي، بل يريد أن ينقض على نفسه؛ لأن أصل البدعة أن لا يدل عليها دليل شرعي؛ فإذا كان هنالك ما يدل على وجوب أو ندب أو إباحة أو تحريم أو كراهية، لما كان ثم بدعة، ولكان الأمر مشروعًا حسب دليله.

[ب] الجمع بين الأمور القائمة على أدلة صحيحة، والبدع جمع بين متناقضين.

[ت] قول الرسول ﷺ: «**كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**» دليل على أن كل البدع محرمة، تؤدي إلى الضلال، والضلال في النار.

[ث] الإثم قدر مشترك بين البدع كلها.

[ج] قسم الواجب في قول عبدالعزيز بن عبدالسلام رحمه الله يدخل في باب: «ما لا يتم الواجب إلا به؛ فهو واجب»، وقد صرح هو بذلك، ولقد علمت أن هذا الباب يؤدي إلى حفظ ما هو ضروري شرعًا، أو رفع حرج لازم في الدين، وأنه والبدع لا يستويان.

---

(١) «الفروق» (٤/ ٢٠٥).

(٢) «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»: عبد العزيز بن عبد السلام (٢/ ١٧٢).

وأما قسم المندوب، فليس من البدع بحال؛ فبناء القناطر، والربط، والمدارس، وسائل لدفع ضرر أو جلب منفعة عامة للأمة، فالربط تدفع كيد الأعداء وترهبهم، والقناطر تسهل حركة الناس وتنقلاتهم، وتحفظ أرواحهم، والمدارس تحقق فريضة طلب العلم، أما صلاة التراويح، فسنة فعلها رسول الله ﷺ، وقد تقدم بيانه في توضيح معنى قول عمر رضي الله عنه: «نعمت البدعة هذه». وعلى هذا المنوال يمكن تخريج كل الأمثلة التي أتى بها.

وقد أجاد الشاطبي رحمه الله عندما ناقض هذا التقسيم، وبين فساده وتفاهته، نختصره فيما يأتي[١].

قسم البدع الواجبة: ليس كذلك؛ إذ الأمثلة التي ذكرت فيه، كلها من قبيل «ما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب» أوقد دلَّت عليها نصوص عامة، وعمل بها السلف الصالح رضي الله عنهم، فليس من البدع في شيء.

وأما قسم المندوب: فليس من البدع بحال، ويتبين ذلك بالنظر في الأمثلة التي مثل لها بصلاة التراويح في رمضان جماعة في المسجد، فقد قام بها النبي ﷺ في المسجد، واجتمع الناس خلفه[٢].

وأما قسم التحريم: فليس فيه ما هو بدعة هكذا بإطلاق، بل ذلك كله مخالفة للأمر المشروع.

وأما قسم المكروه: فقد ذكرت فيه أشياء هي من قبيل البدع في الجملة، ولا كلام فيها، أو من قبيل الاحتياط على العبادات المحضة أن لا يزاد فيها ولا ينقص منها، وذلك صحيح؛ لأن الزيادة فيها والنقصان منها بدع منكرة.

وأما قسم المباح: فليس داخلًا في البدع أيضًا، إذ ذكر فيه مسألة

---

(١) «الاعتصام» (١/ ١٨٨-٢٢٠).

(٢) انظر لزامًا: «فتاوى العز بن عبدالسلام» (ص٨٨)، و«الحوادث والبدع» (ص٥٥-٥٩) للطرطوشي.

المناخل، وهي ليست من البدع، بل هي من باب التنعم، ولا يقال فيمن تنعم بمباح: إنه قد ابتدع، وإنما يرجع ذلك إلى جهة الإسراف في المأكول؛ لأن الإسراف كما يكون في جهة الكمية يكون في جهة الكيفية؛ فالمناخل لا تعدو القسمين، فإن كان الإسراف من ماله، فإنه كره، وإلا اغتفر، مع أن الأصل الجواز.

وقد ختم الشاطبي بحثه بقوله: «**والحاصل من جميع ما ذكره فيه قد وضح منه أن البدع لا تنقسم إلى ذلك الانقسام، بل هي من قبيل المنهي عنه إما كراهة وإما تحريمًا**».

فإذا كان ما انتهينا إليه واضحًا؛ فإنه يوضح أن كلام العز بن عبدالسلام محمول على البدعة اللغوية لا الشرعية.

ومما يؤكد أن العز بن عبدالسلام لا يرى البدعة الحسنة أمور، منها:

الأول: قال في معرض نقضه لصلاة الرغائب: «فإن الشريعة لم ترد بالتقرب إلى الله تعالى بسجدة منفردة لا سبب لها، فإن القُرَب لها أسباب، وشرائط، وأوقات، وأركان، لا تصح بدونها.

فكما لا يتقرب إلى الله تعالى بالوقوف بعرفة ومزدلفة ورمي الجمار، والسعي بين الصفا والمروة من غير نسك واقع في وقته بأسبابه وشرائطه، فكذلك لا يتقرب إليه بسجدة منفردة، وإن كانت قربة، إذا كان لها سبب صحيح.

وكذلك لا يتقرب إلى الله عز وجل بالصلاة والصيام في كل وقت وأوان، وربما تقرب الجاهلون إلى الله تعالى بما هو مبعد عنه، من حيث لا يشعرون»[1].

---

(١) «مساجلة علمية»، (ص ٧-٨).

وقد علق عليه شيخنا العلامة الألباني حفظه الله بقوله: «هذا مما يشعر أنه رحمه الله لا يرى البدعة الحسنة بالمفهوم السائد عند المتأخرين، وهو التقرب إلى الله بما لم يشرعه الله، بحجة أن أصله مشروع»، ويؤيد ذلك ما سيأتي من قوله: «إن البدعة الحسنة عنده لا تخالف السنن، بل توافقها؛ فتأمل»[1].

قلت: وذلك قوله ردًا على ابن الصلاح حيث اعترف أن صلاة الرغائب بدعة: «فنحتج عليه إذًا بقول رسول الله ﷺ: «**شر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة**»، وقد استثنيت البدع الحسنة من ذلك، وهي كل بدعة لا تخالف السنن، بل توافقها؛ فيبقى ما عداها على عموم قوله ﷺ: «**شر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة**»[2].

الثاني: أنه رحمه الله قد حكم في «فتاويه» على جملة من الأمور التعبدية الحادثة بأنها بدع ومحدثات منكرة، ولو سئل عنها المستدلون بكلام العز، لقالوا: بدعة حسنة. من ذلك قوله (ص٤٧): «ولم تصح الصلاة على الرسول في القنوت، ولا ينبغي أن يزاد على رسول الله في القنوت بشيء، ولا ينقص».

وقد نقل شيخنا العلامة الألباني حفظه الله هذا النص من كلام العز وعلق عليه بقوله: «وفي هذا القول منه إشارة إلى أنه لا يتوسع في القول بالبدعة الحسنة، كما يفعل بعض المتأخرين القائلين بها»[3].

قلت: ومما يوضح ذلك قول العز رحمه الله (ص٨٠) بعد ذكره زينة رسول الله ﷺ: «فمن أراد السنة، فلا يزيد على ذلك، والخير كله في اتباع الرسول، واقتفاء آثاره».

وقوله (٦٨) في مسألة الصلاة على السجاد: «فالأفضل اتباع الرسول ﷺ

---

(١) المرجع نفسه (ص٨).

(٢) المرجع السابق (ص٣١).

(٣) «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص١٦١).

في دِقّ أفعاله وأقواله وجلها، من أطاعه اهتدى، وأحبه الله عز وجل، ومن خرج عن طاعته والاقتداء به، بعُد عن الصواب بقدر تباعده عن اتباعه».

وقوله (ص١٧٣): «والاقتداء بالسلف أولى من إحداث البدع».

وانظر قوله (ص٤٦) عند إجابته من سأله عن حكم المصافحة عقب الصبح والعصر؛ فقال: المصافحة عقب الصبح والعصر من البدع، إلا لقادم يجتمع بمن يصافحه قبل الصلاة، فإن المصافحة مشروعة عند القدوم.

وكان النبي ﷺ يأتي بعد الصلاة بالأذكار المشروعة، ويستغفر ثلاثًا[١]، ثم ينصرف، ورُوي أنه قال: «**رب قني عذابك يوم تبعث عبادك**»[٢]. والخير كله في اتباع الرسول».

فظاهر جدًا أنه عدّ هذا العمل من الناحية الشرعية بدعة مع أنه قد ذكر في «قواعده» أن المصافحة عقب صلاة الصبح والعصر من البدع المباحة!.

فدل قوله هنا مضافًا إلى قوله هناك: أنه لما عدَّها مباحة، إنما هو من الناحية اللغوية، ولما عدَّها غير مشروعة، إنما هو من الناحية الشرعية؛ فتأمل.

فظهر جليًا أن قصد العز بالبدعة الحسنة والبدعة الواجبة والمستحبة والمباحة: المعنى اللغوي، أما في الاصطلاح الشرعي، فكل بدعة ضلالة، وبه يظهر أن القول بالبدعة الحسنة في الشرع من أهم أسبابه الخلط بين المعنى اللغوي والاصطلاح الشرعي في معنى البدعة الواردة في بعض الآثار، وكلام بعض أهل العلم، فمن وفقه الله للتفريق بين هذا وذاك، زال عنه الاشتباه، وتجلى له الأمر؛ يوضحه:

تاسعًا: زعم محسنو البدع: أن الإمام الشافعي يقول بتحسين البدع. وإنما اغتروا بما رُوي عنه رحمه الله بشأن البدع: «المحدثات من الأمور ضربان

---

(١) رواه مسلم (١/ ٤١٤) عن ثوبان.

(٢) رواه مسلم (٧٠٩) عن البراء بن عازب.

وهما:

- ما أحدث يخالف كتابًا أو سنة أو أثرًا أو إجماعًا؛ فهذه بدعة ضلالة.

- وما أحدث من الخير لا خلاف لواحد من هذا؛ فهذه محدثة غير مذمومة.

وقد قال عمر في قيام رمضان: «نعمت البدعة هذه». يعني أنها محدثة لم تكن، وإذا كانت، فليس فيها رد لما مضى»[(١)].

ورُوي بلفظ: «البدعة بدعتان: بدعة محمودة، وبدعة مذمومة.

فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم.

واحتج بقول عمر رضي الله عنه في قيام رمضان: «نعمت البدعة»[(٢)].

[أ] قول الشافعي إن صح لا يصح أن يكون معارضًا أو مخصصًا لعموم حديث رسول الله ﷺ.

فالشافعي نفسه رحمه الله نقل عنه أصحابه أن قول الصحابي إذا انفرد ليس حجة، ولا يجب على من بعده تقليده[(٣)]، فكيف يكون قول الشافعي حجة، وقول الصحابي ليس بحجة؟!

---

(١) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٤٦٩) عن الربيع بن سليمان. قلت: وفيه محمد بن موسى الفضل، لم أجد له ترجمة.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١١٣) عن حرملة بن يحيى. قلت: وفيه عبدالله بن محمد العطشي، ذكره الخطيب البغدادي في «تاريخه»، والسمعاني في «الأنساب»، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

(٣) انظر: «تخريج الفروع على الأصول»: الزنجاني، (ص١٧٩) تحقيق محمد أديب الصالح، مؤسسة الرسالة. قلت: وفي هذا نظر، فقارنه بما في «الرسالة» للشافعي (ص ٥٩٧-٥٩٨) تحقيق أحمد شاكر؛ لتعلم أن هذا من أوهام المتأخرين ومخالفتهم لأئمتهم، حيث قلدهم المحقق وشيخه محمد أبو زهرة. وهو ما قرره العلامة المحقق ابن قيم الجوزية في «إعلام الموقعين» (٤/ ١٢١- ١٢٣).

[ب] كيف يقول الشافعي رحمه الله بالبدعة الحسنة وهو صاحب العبارة المشهورة: «من استحسن فقد شرع»[١].

والقائل في «إنما الاستحسان تلذذ»[٢].

لذلك، من أرد أن يفسر كلام الشافعي رحمه الله فليفعل ضمن قواعد وأصول الشافعي، وهذا يقتضي أن يفهم أصله، وهذا الأمر مشهور في كل العلوم، فمن جهل اصطلاحات أربابها جهل معنى أقاويلهم، وأبعد النجعة في تفسيرها، وهاك مثالًا ليتبين قولنا:

١- لفظ: «متفق عليه» عند أهل الحديث يعني ما اتفق عليه البخاري ومسلم، فأخرجاه، لكنه عند أبي البركات عبدالسلام بن تيمية صاحب «منتقى الأخبار» يعني ما أخرجه أحمد والبخاري ومسلم، واتفقوا عليه.

٢- واصطلاح «الشيخان» عند أصحاب التاريخ يعني: أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وعند أهل الحديث يعني: البخاري ومسلم، وعند الشافعية يعني: الرافعي والنووي.

[ت] إن المتأمل في كلام الشافعي رحمه الله لا يخالجه شك أنه يقصد بالبدعة المحمودة البدعة في اللغة، لا في الشرع، بدليل: أن كل بدعة في الشرع فهي مخالفة للكتاب والسنة، وقد قيد الشافعي البدعة المحمودة بما لم يخالف الكتاب والسنة، وكل بدعة في الشرع فهي مخالفة.

قال ابن رجب: «ومراد الشافعي رضي الله عنه ما ذكرنا من قبل: إن أصل البدعة المذمومة ما ليس لها أصل في الشريعة؛ ترجع إليه، وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة، فما وافق السنة، يعني ما كان لها أصل من السنة ترجع إليه، وإنما هي بدعة لغة، لا شرعًا؛

---

(١) مضى تخريجه.

(٢) «الرسالة» (ص ٥٠٧).

لموافقتها السنة»[١].

وهذا واضح جلي في احتجاج الشافعي رحمه الله بقول عمر رضي الله عنه: «نعمت البدعة هذه»، وإنما أراد عمر رضي الله عنه البدعة اللغوية لا الشرعية، فإنها كلها ضلالة؛ لأنها تخالف الكتاب والسنة، والأثر، والإجماع.

وهل الشرع إلا هذا؟!

[ث] إن المعروف عن الشافعي رحمه الله شدة حرصه على متابعة النبي ﷺ، وغضبه الشديد ممن يرد حديث النبي ﷺ، فقد سئل عن مسألة فقال: «روي فيها كذا وكذا عن النبي ﷺ؛ فقال السائل: يا أبا عبدالله تقول به؟ فارتعد الشافعي وانتفض، وقال: «يا هذا أي ارض تقلني، وأي سماء تظلني إذا رويت عن رسول الله ﷺ حديثًا فلم أقل به، نعم على السمع والبصر»[٢].

فكيف يُظن به معارضة حديث النبي ﷺ **«كل بدعة ضلالة»**

ولذلك فكلامه محمول - بل الأليق به أن يحمل- على محمل لا معارضة فيه لكلام رسول الله ﷺ، وذلك بأنه قصد البدعة اللغوية، والله أعلم.

عاشرًا: عن غضيف بن الحارث: بعث إليَّ عبدالملك بن مروان فقال: يا أبا أسماء إنا قد جمعنا الناس على أمرين، قال: وما هما؟ قال: رفع الأيدي على المنابر يوم الجمعة، والقصص بعد الصبح والعصر، فقال: «أما إنهما أمثل بدعتكم عندي، ولست مجيبك إلى شيء منهما». قال: لم؟ قال: «لأن النبي ﷺ قال: **«ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة»**، فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة»[٣].

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (ص ٢٥٣).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ١٠٦)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٤٧٥)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٥٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ١٠/ ٢) بإسناد صحيح.

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٠٥).

[أ] إن هذا لا يثبت، بل هو ضعيف، في إسناده علتان:

الأولى: فيه أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم، وهو ضعيف؛ ضعفه أحمد ابن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر.

الثانية: فيه بقية بن الوليد، وهو يدلس تدليس التسوية، وقد عنعنه.

[ب] على فرض صحته؛ فإنه لا يجوز أن يعارض كلام رسول الله ﷺ بكلام أحد من الناس كائنًا من كان.

[ت] أن غضيف بن الحارث مختلف في صحبته.

[ث] أن غُضيف بن الحارث رفض الاستجابة لهذه البدع، وردها، واستدل على ترك هذه البدع بحديث **«ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة»**.

فلو كانت هذه البدعة حسنة، لم يرفع من السنة مثلها؛ لأن رفع السنة عقوبة، والحسن لا يعاقب عليه.

حادي عشر: زعم بعض محسني البدع ممن أوتى جدلًا، وسلك سبل الهوى ذللًا: أن الابتداع كالاجتهاد الخطأ.

قلت: يا بُعْد ما بينهما، أصلًا، ووصفًا، ونتيجة.

أ- أما الأصل؛ فإن الشرع قد دل على أن الهوى هو المتبع في البدع، فهو مقصودهم، ودليل الشرع تبع في حقهم، فإذا خالف الشرع أهواءهم تأولوه، فإن استعصى عليهم ردُّوه، ويتبعون شبهة وافقت أغراضهم، ويبتغون فتنة نالت إعجابهم.

قال مولانا الحق: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ﴾ [آل عمران: ٧].

فأثبت الله جل جلاله الزيغ أولًا، ثم اتباع المتشابه، وهو خلاف المحكم

الواضح المعنى الذي هو أم الكتاب ومعظمه، على هذا القليل، فتركوا المعظم المحكم إلى القليل المتشابه، الذي لا يعطي مفهومًا واضحًا، إلا برده إلى المحكم.

فانظر- رحمك الله- كيف اتبعوا أهواءهم أولًا في مطالبة الشرع بشهادة الله.

وقال جل جلاله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا﴾ [الأنعام: ١٥٩].

ألم تر كيف نسب التفريق إليهم، ولو كان التفريق في مقتضى الدليل لم ينسبه إليهم، ولا أتى به في معرض الذَّمِّ، وليس ذلك إلا اتباع الهوى.

وإنما يأتي التفريق بعد وضوح الصراط المستقيم اتباعًا لبنيات الطريق.

قال جل ثناؤه: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وأما المجتهد الراسخ؛ فلا يبتدع بداءة، وإن وقع منه فإنما يقع فلتة، وبالعرض لا بالذات؛ لأنه لم يقصد اتباع المتشابه؛ أي: لم يتبع هواه، ولا جعله عمدة، وعلامة ذلك أنه إذا ظهر له الحق أذعن له، وأناخ بفهمه في رحابه مقرًا به.

ولذلك؛ فالابتداع يقع ممن لم يتمكن من علمه، حيث لم يصح بمسبار العلم أنه من المجتهدين، فهو الحري باستنباط ما خالف الشرع، فإذا اجتمع له مع ذلك الجهل بمقاصد الشرع الهوى الباعث عليه في الأصل، فكيف إذا انضاف إليه شبهةٌ ظنها شرعية على صحة ما ذهب إليه؟ فيتمكن الهوى من قلبه تمكنًا لا يمكن في العادة الانفكاك عنه، فيجري منه مجرى الكلب من صاحبه، كما جاء في حديث الفرق[١].

والكلب داء عضال، لا يرجى شفاؤه، وكذلك البدع.

وهو أيضًا خبيث مُعْدٍ، وكذلك البدع.

وعلى هذا يحمل قول رسول الله ﷺ: «**إن الله احتجز التوبة عن صاحب**

---

(١) انظر: «نصح الأمة في فهم أحاديث افتراق الأمة»: المؤلف، دار الأضحى للنشر والتوزيع.

كل بدعة»[(١)]. أي : أن البدع تتجارى بأهلها؛ فتحول بينهم وبين التوبة على الغالب، والله غالب على أمره، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

ب - وأما الوصف، فإن من اتبع هواه كان ضالًا.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِۚ﴾ [القصص: ٥٠].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ [ص: ٢٦].

وأما المجتهد الذي يتحرَّى مواقع الحقِّ، ولكنه يَزل عنها أحيانًا؛ فيسمى ما صدر عنه خطأً أو غلطة أو زلة.

٣- وأما النتيجة؛ فإن كل مبتدع مذموم آثم.

قال ﷺ: «**كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار**»[(٢)].

وببيان مصير الضلالة، وأنها في النار، تعلم أن معناها الإثم لا الخطأ، حيث حمل بعضهم لفظ: «ضلالة» على الخطأ؛ لأن ذلك من معانيه وكل مجتهد مأجور.

قال ﷺ: «**إذا اجتهد الحاكم، ثم أصاب، فله أجران، وإذا اجتهد، ثم أخطأ، فله أجر**»[(٣)].

وبهذه الإشارات يتبين الفرق الشاسع والبون الواسع بين المبتدع والمجتهد والمخطئ، وقد أدغمت في ثناياها علمًا جمًا، يدركه من شم رائحة العلم بأدنى تأمل، وأما من اتبع هواه، فبينه وبين ذلك حجابًا مستورًا؛ وحجرًا محجورًا؛ لأنه يرى ظلام الظلم نورًا، واعتقاد الحق ثبورًا؛ فسيصلى سعيرًا، ولن يجد من دون الله وليًا ولا نصيرًا.

---

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) مضى تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري (١٣/٣١٨- فتح)، ومسلم(١٢/١٣-١٤- نووي) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

الفصل السادس
وجوب معرفة البدع

١- من قوله ﷺ: «**كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار**» يتبين: أن الأمر المحدث في الدين يجب أن يُعرف لاجتنابه، على حدِّ قول الشاعر الحكيم:

عرفتُ الشَّرَّ لا لِلشَّرِّ لكِن لِتَوقِّيه ... ومَن لم يعْرِفِ الخيْرَ من الشَّرِّ يقعْ فيهِ

وهذا أمر أساسه في السنة جلي، لحديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر؛ مخافة أن يدركني»[1].

٢- لا يكفي في التعبد الاقتصار على معرفة السنة فقط، بل لابد من معرفة ما يناقضها من البدع، كما لا يكفي في الإيمان التوحيد دون معرفة الشرك، وإلى هذه الحقيقة العظيمة أشار العلي العظيم في قوله: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وهذا الأمر أصل بعث الرسل لتحقيقه، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وهو أمر حققه المؤمنون في حياتهم، قال جل جلاله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱجْتَنَبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ ۚ فَبَشِّرْ عِبَادِ﴾ [الزمر: ١٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٦/ ٦١٥- ٦١٦و١٣/ ٣٥)، ومسلم (١٢/ ٢٣٦-نووي) وقد جمعت طرقه وألفاظه مميزًا صحيحها من سقيمها في رسالتي: «القول المبين في جماعة المسلمين»؛ فلتنظر.

وأكده رسول الله ﷺ بقوله: «**من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دونه، حرم ماله ودمه، وحسابه على الله**»(١).

فلم يكتف الله ورسوله بالتوحيد، بل ضم إليه الكفر بما سواه، وذلك يستلزم معرفة الشرك والكفر، وإلا وقع فيه من حيث لا يشعر، قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

وكذلك القول في السنة والبدعة، ولا فرق، وهو واضح في وصية رسول الله ﷺ لأصحابه التي نقلها لنا العرباض بن سارية رضي الله عنه: «.... **فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة**»(٢).

حيث أمرهم بالتزام السنة، واجتناب البدع.

وهذا أمر مشهود في الواقع؛ فإنه لا تتم معرفة الشيء إلا بنقيضه.

قال ابن قتيبة الدينوري رحمه الله: «ولن تكمل الحكمة والقدرة إلا بخلق الشيء وضده؛ ليعرف كل واحد منهما بصاحبه، فالنور يعرف بالظلمة، والعلم يعرف بالجهل، والخير يعرف بالشَّرِّ، والنفع يعرف بالضرِّ، والحلو يعرف بالمرِّ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٣٦].

والأزواج: الأضداد والأصناف؛ كالذكر والأنثى، واليابس والرطب.

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ [النجم: ٤٥]»(٣).

وهو واضح في الشهادتين: «**لا إله إلا الله؛ محمد رسول الله**»؛ فالشهادة

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ٢١٢- نووي).

(٢) مضى تخريجه.

(٣) «تأويل مختلف الحديث» (ص١٤).

الأولى سلب وإيجاب، ونفي وإثبات، سلب الألوهية ونفيها عن غير الله؛ لأنه لا يستحقها، وإثباتها لله، فهو وحده الإله الحق، والشهادة الثانية سلب الاتباع لغير رسول الله ﷺ، وإثباته للنبي ﷺ؛ فهو المتبوع بحق.

إذن؛ فالشهادة الأولى تعني: «لا معبود بحق إلا الله»، والشهادة الثانية تعني: «لا متبوع بحق إلا رسول الله ﷺ».

قال يحيى بن معاذ الرازي: «اختلاف الناس كلهم يرجع إلى ثلاثة أصول، فلكل واحد منها ضد، فمن سقط عنه؛ وقع في ضده: التوحيد وضده الشرك، والسنة وضدها البدعة، والطاعة وضدها المعصية»[1].

٣- ولهذا يجب على الدعاة: أن يُحَذِّروا المسلمين من البدع والشرك، ويأمروهم بالتوحيد والسنة، وعلى هذا الأصل قامت الدعوة إلى الله تبارك وتعالى؛ كما قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

فالدعوة إلى التوحيد والسنة أمر بالمعروف، والتحذير من الشرك والبدع نهي عن المنكر، وبهذا السبيل استحقت الأمة المحمدية المرحومة أن تكون خير أمة أخرجت للناس، وأن تكون أفضل الأمم، قال الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

قال الإمام أبو شامة المقدسي[2]: «وقد حذر النبي ﷺ وأصحابه- فمن بعدهم- أهل زمانهم من البدع ومحدثات الأمور، وأمروهم بالاتباع الذي فيه النجاة من كل محذور.

وجاء في كتاب الله تعالى في الأمر بالاتباع بما لا يرتفع معه الترك قال

---

(١) «الاعتصام» (١/ ٩١).

(٢) «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص١١).

تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. وهذا نص فيما نحن فيه.

وقد روينا عن أبي الحجاج بن جبر المكي- وهو من كبار التابعين، وإمام المفسرين- في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾، قال: «**البدع والشبهات**»[١].

وقال العز بن عبدالسلام رحمه الله: «طوبى لمن تولى شيئًا من أمور المسلمين؛ فأعان على إماتة البدع، وإحياء السنن»[٢].

قال في نهاية المبتدئين: «ويجب إنكار البدع المضلة، وإقامة الحجة على إبطالها، سواء قبلها قائلها أو ردَّها»[٣].

وقال المروذي: «قلت لأبي عبدالله - يعني: إمامنا الإمام أحمد بن حنبل - ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة، ويسكت عن الكلام في أهل البدع؟ فكلح في وجهه، وقال: إذا هو صام وصلى واعتزل الناس، أليس إنما هو لنفسه؟ قلت: بلى. قال: فإذا تكلم، كان له ولغيره، يتكلم أفضل»[٤].

قلت: وما أجمل كلمة الإمام قتادة: «إن الرجل إذا ابتدع بدعة ينبغي لها أن تذكر حتى تحذر»[٥].

---

(١) أخرجه: الدرامي (١/ ٦٨)، والبيهقي في «المدخل» (٢٠٠)، وغيرهما.

(٢) «مساجلة علمية» (ص١٠).

(٣) نقله ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (١/ ٢١٠).

(٤) «طبقات الحنابلة» (٢/ ٢١٦).

(٥) «شرح أصول الاعتقاد» (رقم ٢٥٦).

ومن المؤسف حقًا أن يخفى هذا الأمر عن أكثر الجماعات الإسلامية المعاصرة[1]، وهذا أساسه قلة العلم بأسباب الابتداع - وهي كثيرة قد يقع فيها العالم- والجهل بسوء الخاتمة التي تنتظر المبتدع.

* * *

(١) انظر: «مؤلفات سعيد حوى دراسة وتقويمًا»: المؤلف، (ص١٢٨-١٣٢)، الطبعة الأولى، «القول المبين في جماعة المسلمين»: المؤلف، الفصل الثالث.

الفصل السابع
أسباب الابتداع

١- الجهل بالسنة المطهرة وعلم مصطلح الحديث، بحيث لا يميزون بين الصحيح والضعيف، والسليم والسقيم، فتكثر الأحاديث الضعيفة والموضوعة، مثل:

- بدعة وحدة الوجود تتوكأ على الحديث الذي لا أصل له: «ما وسعتني سمائي ولا أرضي، ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن».

- وبدعة النور المحمدي تقف على الحديث الموضوع المصنوع: «أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر».

- وبدعة خلق المخلوقات من أجل محمد ﷺ تعتمد على حديث الكذب: «لولاك لولاك ما خلقت الأفلاك».

وخفي على واضعه الجاهل أن محمدًا ﷺ لولا الخلق ما بُعث، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

٢- اتخاذ الناس رؤوسًا جهالًا يقومون بالفتوى والتعليم، ويقولون في دين الله بغير علم، حيث تكثر الاستحسانات التي قوامها ميل الأهواء والآراء.

قال ﷺ: **«إن الله لا يقبض العلم ينتزعه انتزاعًا من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبق عالمًا، اتخذ الناس رؤوسًا جهالًا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا»**[(١)].

وهذا من أشراط الساعة، كما قال ﷺ: **«إن من أشراط الساعة أن يلتمس**

(١) أخرجه البخاري (١/ ١٩٤و ١٣/ ٢٨٢- فتح)، ومسلم (١٦/ ٢٢٣-٢٢٥-نووي) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

العلم عند الأصاغر»[١].

قال ابن المبارك رحمه الله: «الأصاغر: أهل البدع»[٢].

٣- عادات وخرافات لا يدل عليها شرع، ولا يقرها عقل، مثل:

بدعة المآتم، بدعة الزار.

قال الشاعر:

ثلاثة تشقى بهنَّ الدَّارُ   العُرس والمأتم ثم الزار

٤- التقليد واعتقاد العصمة في الأئمة المجتهدين، أو إعطاء الشيوخ قداسة تقارب منازل الأنبياء[٣].

٥- اتباع المتشابه من الآيات والأحاديث.

قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧].

وأسباب الابتداع على كثرتها راجعة إلى ثلاثة أمور وهي:

أولًا: الجهل بمصادر الأحكام وبوسائل فهمها:

- مصادر الأحكام الشرعية كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وما ألحق بهما

---

(١) صحيح: أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦١)، ومن طريقه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٠٢) وغيرهما.

أخبرنا ابن لهيعة قال: حدثني بكر بن سوادة عن أبي أمية الجمحي، وذكره مرفوعًا. قلت: وهذا إسناد صحيح؛ لأن حديث ابن لهيعة جيد إذا روى عنه العبادلة، وابن المبارك أحدهم، وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» لشيخنا حفظه الله (٦٩٥).

(٢) انظر: «الزهد» عبدالله بن المبارك، (ص٢١و ٢٨١)، دار الكتب العلمية.

(٣) انظر: «هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة؟»: المعصومي، بتحقيقي.

من الإجماع والقياس.

والقياس لا يرجع إليه في أحكام العبادات؛ لأن من أركانه أن يكون الحكم في الأصل معلولًا بمعنى يوجد في غيره، ومبنى العبادة على التعبد المحض والابتلاء الخالص.

ومداخل الخلل الناشئة من هذه الجهة، ترجع إلى الجهل بالسنة، وإلى الجهل بمحل القياس، وإلى الجهل بأساليب اللغة العربية، وإلى الجهل بمرتبة القياس:

أما الجهل بالسنة: فيشمل الجهل بالأحاديث الصحيحة، والجهل بمكان السنة من التشريع. وقد يترتب على الأول إهدار الأحكام التي صحت بها أحاديث. كما يترتب على الثاني إهدار الأحاديث الصحيحة، وعدم الأخذ بها، وإحلال بدع مكاناها لا يشهد لها أصل من التشريع.

وأما الجهل بمحل القياس في التشريع: فقد نشأ عنه أيضًا أن قاس الناس من متأخري الفقهاء في العبادات، وأثبتوا به في الدين ما لم ترد به سنة ولا عمل، مع توفر الحاجة إلى عمله، وعدم المانع منه.

وأما الجهل بأساليب اللغة العربية: فقد نشأ عنه أن فهمت بعض النصوص على غير وجهها، وكان ذلك سببًا في إحداث ما لا يعرفه الأولون.

ومن ذلك قولُ بعض الناس: إن حديث «**إذا سمعتم المؤذن، فقولوا مثلما يقول، ثم صلوا عليّ**»[1]. يطلب الصلاة على النبي ﷺ من المؤذن عقب الأذان، ولم يطلب منه أن تكون بغير كيفية الأذان، وهي الجهر، فدل على مشروعيتها بالكيفية المعروفة، ووجهوا دلالة الحديث على طلبها من المؤذن، بأن الخطاب في قوله ﷺ لجميع المسلمين، والمؤذن داخل فيهم، أو بأن قوله: «**إذا سمعتم**» يتناوله، لأنه يسمع نفسه!.

(١) أخرجه مسلم (٣٨٤).

وكلا التأولين جهل بأساليب اللغة في مثل هذا، فصدر الحديث لم يتناول المؤذن قطعًا، وآخره جاء على أوله، فلا يتناوله أيضًا.

وقد أجمع الأولون على أن معرفة ما يتوقف عليه فهم الكتاب والسنة من خصائص اللغة العربية شرط أساسي في جواز الاجتهاد ومعالجة النصوص الشرعية والاقتراب منها.

وأما الجهل بمرتبة القياس في مصادر التشريع، وهي التأخر عن السنة، فقد ترتب عليه أن قاس قوم مع وجود سنة ثابتة، وأبوا أن يرجعوا إليها، فوقعوا في البدعة.

والمتتبع لآراء الفقهاء يجد أمثلة كثيرة لهذا النوع، وأقربها ما قاله البعض من قياس المؤذن على المستمع في الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام عقب الأذان، مع وجود السنة التركية التي قد علمت حكمها، وأنها مقدمة على القياس، مع أن حديث: «**إذا سمعتم المؤذن**» يدل بأسلوبه على اختصاص المستمعين بالصلاة عقب الأذان.

ثانياً: متابعة الهوى في الأحكام:

قد يكون الناظر في الأدلة ممن تملكتهم الأهواء، فتدفعه إلى تقرير الحكم الذي يحقق غرضه، ثم يأخذ في تلمس الدليل الذي يعتمد عليه، ويجادل به.

وهذا في الواقع يجعل الهوى أصلًا تحمل الأدلة عليه، ويحكم به على الأدلة، وهو قلب لقضية التشريع، وإفساد لغرض الشارع من نصب الأدلة.

ومتابعة الهوى أصل الزيغ عن صراط الله المستقيم، : ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِۚ﴾ [القصص: ٥٠].

والواقع أنه بمتابعة الهوى: تُكْتَسح الأديان، ويُقتل كلُّ خير.

والابتداع بالهوى أشد أنواع الابتداع إثمًا عند الله، وأعظم جرمًا على الحق، فكم حرّف الهوى من شرائع، وبدل من ديانات، وأوقع الإنسان في ضلال مبين.

ثالثًا: تحسين الظن بالعقل في الشرعيات:

إن الله جعل للعقول حدًّا تنتهي في الإدراك إليه، ولم يجعل لها سبيلًا إلى إدراك كل شيء.

فمن الأشياء ما لا يصل العقل إليه بحال، ومنها ما يصل إلى ظاهر منه دون اكتناه، وهي مع هذا القصور الذاتي لا تكاد تتَّفق في فهم الحقائق التي أمكن لها إدراكها، فإن قوى الإدراك ووسائله تختلف عند النُّظَّار اختلافًا كثيرًا.

ولهذا؛ كان لابد فيما لا سبيل للعقول إلى إدراكه، وفيما تختلف فيه الأنظار، من الرجوع إلى مُخْبِر صادق يضطر العقل أمام معجزته إلى تصديقه، وليس ذلك سوى الرسول المؤيد من عند الله العليم بكل شيء، الخبير بما خلق.

وعلى هذا الأصل، بعث الله رسله يبينون للناس ما يُرضِي خالقهم، ويضمن سعادتهم، ويجعل لهم حظًا وافرًا في خيري الدنيا والآخرة.

.. وأخيرًا هذه الأسباب التي أوردناها للابتداع، قد أحاط بأطرافها، وجمع أصولها، حديث: «**يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله؛ ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين**»(١).

فتحريف الغالين: يشير إلى التعصب والتشدد.

وانتحال المبطلين: يشير إلى تحسين الظن بالعقل في الشرعيات، ومتابعة الهوى.

وتأويل الجاهلين: يشير إلى الجهل بمصادر الأحكام، وبأساليب فهمها من مصادرها»(٢).

---

(١) حسن لغيره: كما بينته في «تحرير النقول في تصحيح حديث العدول رواية ودراية».

(٢) «البدعة»، محمود شلتوت، (١٧-٢٦) باختصار وتصرف.

الفصل الثامن

خطورة البدع

وحسبك دليلًا على خطورة البدع نهاية السوء التي يؤول إليها المبتدع دنيا وآخرة.

[١] **عمله مردود:** قال ﷺ: «**من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو ردٌّ**»(١).

وبخاصة أولئك الذين يُحَسِّنون البدع.

قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣و ١٠٤].

[٢] **التوبة عنه محجوبة** ما دام مصرًا على معصيته، وما برح مقيمًا على بدعته، لذلك يخشى عليه سوء الخاتمة.

قال ﷺ: «**إن الله حجب التوبة عن صاحب كل بدعة**»(٢).

[٣] **لا يرد الحوض**، ولا يحظى بشفاعة النبي ﷺ.

قال ﷺ: «**أنا فرطكم على الحوض، ليرفعن رجال منكم، حتى إذا أهويت لأناولهم اختلجوا دوني، فأقول: أي رب أصحابي. فيقول: لا تدري ما أحدثوا بعدك**»(٣).

وفي رواية: «إنك لا تدري ما بدلوا بعدك .. فأقول: سحقًا سحقًا لمن بدل بعدي»(٤).

---

(١) مضى تخريجه.

(٢) حسن: كما في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» لشيخنا (١٦٢٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٣/٣- الفتح).

(٤) البخاري (١٣/ ٤- الفتح).

ولا حجة في الحديث للرافضة الذين كفَّروا أصحاب النبي ﷺ، إلا عليًا، وأبا ذر، والمقداد، وسلمان، وعمار بن ياسر، وحذيفة[١].

[٤] **عليه إثم من عمل ببدعته إلى يوم القيامة:** قال تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوٓا۟ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[النحل: ٢٥].

وقال ﷺ: «. . .ومن **سن في الإسلام سنة سيئة؛ فعليه وزرها، ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء**»[٢].

وما ذلك إلا لكونه سنَّ سنة سوء، وجعلها طريقًا مسلوكة، فليتق الله امرؤ، وليعلم أن البدع لا تزداد على طول الزمان إلا مضيًا واشتهارًا وانتشارًا، وعلى وزان ذلك يكون إثم المبتدع لها.

وأيضًا، فإن البدع يلزمها إماتة سنن تقابلها، فعلى المبتدع إثم ذلك أيضًا، فهو إثم مضاعف، زائد على إثم الابتداع، وليعتبر ببدعة الخوارج؛ فإن رسول الله ﷺ عرَّفهم لنا بأنهم: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية».

وإنما سببه الابتداع، وهو الذي دلّ عليه قوله ﷺ: «**يقتلون أهل الإسلام، ويتركون أهل الأوثان، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**»[٣].

[٥] **صاحب كل بدعة ملعون:** قال ﷺ: «**من أحدث فيها، أو آوى محدثًا، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**»[٤].

[٦] **صاحب كل بدعة لا يزداد من الله إلا بعدًا:** ويشهد لهذا ما أشار إليه حديث الخوارج: « . . **تحقِرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم،**

---

(١) انظر: «تأويل مختلف الحديث» : ابن قتيبة، (ص١٥٨).

(٢) مضى تخريجه.

(٣) مضى تخريجه.

(٤) مضى تخريجه.

يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»[١]؛ فبين اجتهادهم في بدعتهم، ثم بين آخرًا بعدهم من الله تعالى.

[٧] **عدم قبول شهادة المبتدع الداعية**: من كان داعية إلى بدعة، فإنه يستحق العقوبة في الدنيا، صونًا لحمى الشريعة المنيعة، ودفعًا لضرره عن الناس، وأقل عقوبته: أن يُهجرَ، فلا يكون له مرتبة في الدين، ولا يؤخذ عنه العلم، ولا يستفتى، ولا تقبل شهادته، لذلك اتفق العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين أن المبتدع الذي يكفر ببدعته لا تقبل روايته بالاتفاق، وأما الذي لا يكفر بها، فاختلفوا، إلا أنهم ردُّوا رواية من يستحل الكذب في نصرة مذهبه، ولأهل مذهبه.

قال الشافعي: «أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية»[٢]. لكونهم يستحلون شهادة الزور، لنصرة موافقيهم[٣].

ومن العلماء من قال: تقبل إن لم يكن داعيًا إليها، وترد إن كان داعيًا إليها.

قال النووي رحمه الله: «وهو القول الأمثل، والأعدل الصحيح، ولهذا لم يُخرِّج أهل الصحيح لمن كان داعية، لكن رووا هم وسائر أهل العلم عن كثير ممن يرى في الباطن رأي القدرية والمرجئة والشيعة والخوارج»[٤].

قال الإمام الذهبي: « البدعة على ضربين: فبدعة صغرى كغلو التشيع، أو التشيع بلا غلو ولا تحرف؛ فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق؛ فلو رُدَّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة

---

(١) مضى، واعلم -رحمك الله- أن أحاديث الخوارج متواترة.

(٢) انظر: «مقالات الإسلاميين»: أبو الحسن الأشعري ، (١/ ٧٥)، «الملل والنحل»، : الشهرستاني، (١/ ١٧٩». «الفرق بين الفرق »: البغدادي، (ص ٢٤٧).

(٣) هذه حال كثير من الجماعات الإسلامية، وقد بلوناه عليهم تحت شعار «مصلحة الدعوة».

(٤) انظر: «شرح صحيح مسلم»: النووي، (١/ ٦٠)، دار إحياء التراث العربي. «الإيمان»: ابن تيمية، (ص ٣٦٩)، المكتب الإسلامي.

بينة.

ثم بدعة كبرى؛ كالرفض الكامل والغلو فيه، والحطُّ على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة.

وأيضًا فما استحضر الآن في هذا الضرب رجلًا صادقًا ولا مأمونًا؛ بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم؛ فكيف يقبل نقل من هذا حاله ؟ حاشا وكلا.

فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب عليًا رضي الله عنه، وتعرض لسبِّهم.

والغالي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أيضًا، فهذا ضال مُعَثَّر»[1].

* * *

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ٥-٦).

الفصل التاسع

مفارقة أهل البدع وهجرهم

قال الإمام البغوي: «قد أخبر النبي ﷺ عن افتراق هذه الأمة، وظهور الأهواء والبدع فيهم، وحكم بالنجاة لمن اتبع سنته وسنة أصحابه رضي الله عنهم.

فعلى المرء المسلم إذا رأى رجلًا يتعاطى شيئًا من الأهواء والبدع معتقدًا، أو يتهاون بشيء من السنن: أن يهجره ويتبرأ منه، ويتركه حيًا وميّتًا، فلا يسلم عليه إذا لقيه، ولا يجيبه إذا ابتدأ، إلى أن يترك بدعته، ويراجع الحق.

والنهي عن الهجران فوق الثلاث فيما يقع بين الرجلين من التقصير في حقوق الصحبة والعشرة، دون ما كان ذلك في حق الدين، فإن هجرة أهل الأهواء والبدع دائمة إلى أن يتوبوا»[(١)].

ثم قال رحمه الله مستنبطًا من حديث المخلفين: وقد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم وعلماء السنة على هذا، مجمعين متفقين على معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم»[(٢)].

وقال الإمام الشوكاني في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]:

«وفي هذه الآية موعظة عظيمة لمن يتسمَّح بمجالسة المبتدعة الذين يحرفون كلام الله، ويتلاعبون بكتابه وسنة رسوله، ويردون ذلك إلى أهوائهم المضلة وبدعهم الفاسدة؛ فإنه إذا لم ينكر عليهم ويغير ما هم فيه، فأقل

---

(١) «شرح السنة» (١/ ٢٢٤).

(٢) المصدر نفسه (١/ ٢٢٧).

الأحوال أن يترك مجالستهم، وذلك يسير عليه، غير عسير، وقد يجعلون حضوره معهم مع تنزهه عما يتلبسون به شبهة يشبهون بها على العامة، فيكون في حضوره مفسدة زائدة على مجرد سماع المنكر.

وقد شاهدنا من هذه المجالس الملعونة ما لا يأتي عليه الحصر، وقمنا في نصرة الحق ودفع الباطل بما قدرنا عليه، وبلغت إليه طاقتنا، ومن عرف هذه الشريعة المطهرة حق معرفتها، علم أن مجالسة أهل البدع المضلة فيها من المفسدة أضعاف أضعاف ما في مجالسة من يعصي الله بفعل شيء من المحرمات، ولاسيما لمن كان غير راسخ القدم في علم الكتاب والسنة، فإنه ربما يَنْفَقُ عليه من كذباتهم وهذيانهم ما هو من البطلان بأوضح مكان، فينقدح في قلبه ما يصعب علاجه ويعسر دفعه، فيعمل بذلك مدة عمره، ويلقى الله به معتقدًا أنه من الحق، وهو - والله- من أبطل الباطل وأنكر المنكر»[١].

وقد بوب أهل العلم من المحدثين والفقهاء تبويبات عدة في ذلك، منها:

- في «سنن أبي داود» (٤/ ١٩٨): «باب مجانبة أهل الأهواء وبغضهم».

- وفي «الترغيب والترهيب» للإمام المنذري (٣/ ١٤): «الترهيب من حبِّ الأشرار وأهل البدع؛ لأن المرء مع من أحب».

- وفي «الأذكار» (ص٣٢٣) للإمام النووي: «باب التبري من أهل البدع والمعاصي».

حتى جعل بعض أهل العلم ذلك من أبواب العقيدة؛ كما في كتاب «الاعتقاد» (ص٢٣٦) للإمام البيهقي: «باب النهي عن مجالسة أهل البدع».

وجعله بعضهم من الخصائص الأساسية لطلب العلم ناهيًا عن التلقي عن المبتدع[٢].

---

(١) «فتح القدير» (٢/ ١٢٢).

(٢) انظر: «حلية طالب العلم» (ص٢٨) للشيخ بكر أبو زيد.

لذا، قال القاضي أبو يعلى رحمه الله تعالى: «أجمع الصحابة والتابعون على مقاطعة المبتدعة»[١].

وقال الفضيل بن عياض: «من جلس مع صاحب بدعة؛ فاحذروه، ومن جلس مع صاحب البدعة، لم يعط الحكمة، وأحب أن يكون بيني وبين صاحب البدعة حصن من حديد»[٢].

وقال يحيى بن أبي كثير: «إذا لقيت صاحب بدعة في طريق؛ فخذ في غيره»[٣].

وقد أراد بعض المنتسبين للسنة والسلف مَسْك العصا من وسطها؛ فتراهم يجالسون أهل السنة وأهل البدعة بدعوى التوفيق والإحسان. وهذا مسلك بدعي مخالف لما كان عليه أئمة السلف.

قال بعض أئمة السلف: «من لم يكن معنا؛ فهو علينا»[٤]. فهذا نص جلي، يبين حقيقة التمايز ووجوبه بين أهل السنَّة وأهل البدعة.

ولله در القائل:

يا طالب العلم صارم كلَّ بطَّال ... وكل غاوٍ إلى الأهواءِ ميَّالِ
ولا تميلن يا هذا إلى بدع ... قد ضلَّ أصحابها بالقيل والقالِ[٥].

وقد قيل للأوزاعي: إن رجلًا يقول: أنا أجالس أهل السنة وأجالس أهل البدع؛ فقال الأوزاعي: «هذا رجل يريد أن يساوي بين الحق والباطل»[٦].

---

(١) «هجر المبتدع» (ص٣٢).

(٢) «الحلية» (٨/ ١٠٣) باختصار.

(٣) «الشريعة» (٦٤) للآجري.

(٤) «الإبانة» (٤٨٨).

(٥) «ذيل تاريخ بغداد» (١٦/ ٣١٨)

(٦) «الإبانة» (١/ ٤٥٦).

علق ابن بطة عليه بقوله: «صدق الأوزاعي، أقول: إن هذا رجل لا يعرف الحق من الباطل، ولا الكفر من الإيمان».

وفي مثل هذا نزل القرآن، ووردت السنة عن المصطفى ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾. [البقرة: ١٤].

وقال رسول الله ﷺ: **«مثل المنافق في أمتي كمثل الشاة العائرة بين الغنمين، تصير إلى هذه مرة، وإلى هذه مرة»**[١]. ثم قال: **«كثر هذا الضرب في زماننا، لا كثرهم الله، وسلمنا وإياكم من شر المنافقين، وكيد الباغين، ولا جعلنا وإياكم من اللاعبين بالدين، ولا من الذين استهوتهم الشياطين، فارتدوا ناكصين، وصاروا حائرين»**.

واعلم أيها السُّنِّي - علمك الله-: أن مؤلفات أهل البدع ومصنفاتهم تجري عليها أحكام مجانبة أصحابها أيضًا.

قال ابن قدامة: «كان السلف ينهون عن مجالسة أهل البدع، والنظر في كتبهم، والاستماع لكلامهم»[٢]

ولذلك يحرم المتاجرة بكتب أهل البدع والضلالة.

قال ابن خويز منداد: قال مالك: «لا تجوز الإجارات في شيء من كتب الأهواء والبدع والتنجيم ... وكتب أهل الأهواء عند أصحابنا هي كتب أصحاب الكلام من المعتزلة وغيرهم، وتفسخ الإجارة في ذلك»[٣].

وقال ابن السبكي: «ومن حقِّه[٤] أن لا يكتب شيئًا من الكتب المضلة؛

(١) رواه مسلم (٢٧٨٤).

(٢) «الآداب الشرعية» (١/ ٢٦٣) لابن مفلح.

(٣) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١١٧).

(٤) أي: ناسخ الكتب.

ككتب أهل البدع والأهواء، وكذلك لا يكتب الكتب التي لا ينفع الله تعالى بها؛ كسيرة عنترة وغيرها من الموضوعات المختلفة التي تضيع الزمان، وليس للدين بها حاجة، وكذلك كتب أهل المجون، وما وضعوه في أصناف الجماع، وصفات الخمور، وغير ذلك مما يهيج المحرمات، فنحن نحذر النساخ منها، فإن الدنيا تغرُّهم، وغالبًا مستكتب هذه الأشياء يعطى من الأجرة أكثر مما يعطيه مستكتب كتب العلم، فينبغي للناسخ أن لا يبيع دينه بدنياه»[١].

وقال أيضًا: «فمنهم دلَّال الكتب، ومن حقه أن لا يبيع كتب الدين ممن يعلم أنه يضيعها، أو ينظرها لانتقادها والطعن عليها، وأن لا يبيع شيئًا من كتب أهل البدع والأهواء، وكتب المنجمين، والكتب المكذوبة، كسيرة عنترة وغيره، ولا يحل له أن يبيع كافرًا لا المصحف ولا شيئاً من كتب الحديث والفقه»[٢].

واعلم أيضًا: أن القرب من أهل البدع وكتبهم كالجذام والبرص، ففر منها فرارك من الأسد، ولذلك قال الإمام أبو عثمان الصابوني بعد ذكره بُغض أهل البدع ومجانبتهم، قال: «ويروْنَ[٣] صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرَّت بالآذان وقرت في القلوب، ضرَّت وجرَّت إليها من الوساوس والخطرات الفاسدة ما جرَّت»[٤].

ومن لم يرض لنفسه بما قاله أئمة السلف؛ فإنه يخشى عليه سوء العاقبة، وتأمل ما قاله الذهبي في ترجمة ابن الريوندي الزنديق: «وكان يلازم الرافضة والملاحدة، فإذا عوتب، قال: إنما أريد أن أعرف أقوالهم!»[٥].

---

(١) «معيد النعم» (ص١٣١).

(٢) المرجع السابق (ص ١٣٤).

(٣) أي: أهل الحديث.

(٤) «عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص١٠٠).

(٥) «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٥٩).

ثم ماذا . . لقد صار ملحدًا زنديقًا، وحط على الدين وأهله.

وفي ترجمة ابن عقيل، حيث نقل عنه قوله: «كان أصحابنا الحنابلة يريدون مني هجران جماعة من العلماء، وكان ذلك يحرمني علمًا نافعًا!!».

فعلق الذهبي بقوله: «كانوا ينهونه عن مجالسة المعتزلة ويأبى، حتى وقع في حبائلهم، وتجسر على تأويل النصوص، نسأل الله السلامة»[١].

قال الشاطبي: « . . فإن فرقة النجاة -وهم أهل السنة- مأمورون بعداوة أهل البدع، والتشريد بهم، والتنكيل بمن انحاش إلى جهتهم بالقتل فما دونه، وقد حذر العلماء من مصاحبتهم ومجالستهم، وذلك مظنة إلقاء العداوة والبغضاء، لكن الدرك فيها على من نسب في الخروج عن الجماعة، بما أحدثه من اتباع غير سبيل المؤمنين، لا على التعادي مطلقًا، كيف ونحن مأمورون بمعاداتهم، وهم مأمورون بموالاتنا والرجوع إلى الجماعة»[٢].

قال الذهبي: «أكثر أئمة السلف على هذا التحذير؛ يرون أن القلوب ضعيفة، والشُّبَه خطّافة»[٣].

وربَّ قائل يقول: «وكيف نعرف أهل البدع لنحذرهم ونحذر منهم، وبخاصة أن كثيرًا منهم في هذه الأيام يتسترون بدعوة أهل السنة والجماعة».

والجواب من وجوه:

[أ] يعرف أهل البدع ببيان أهل العلم لهم، والتحذير من كتبهم، والتنفير من مجالستهم.

ولا يزال - بحمد الله- من يقوم بذلك في كل عصر، فالزم غرز العلماء تنج.

---

(١) المصدر السابق (١٩/ ٤٤٧).

(٢) «الاعتصام» (١/ ١٢٠).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٦١).

[ب] يعرف الرجل من مدخله ومخرجه، ولذلك فالمبتدع لا يمكن أن يخفي حاله فلابد أن يظهر منه ما يدل عليه.

وقال الأوزاعي: «من ستر عنا بدعته؛ لم تخف علينا ألفته»[1].

وقال معاذ بن معاذ: «الرجل؛ وإن كتم رأيه؛ لم يخف ذاك في ابنه ولا صديقه ولا في جليسه»[2].

فمن كان جلساءه (الحزبيون)، وشيوخَهُ (المفكرون الحركيون)، وأهل مودته (الطاعنون في العلماء) . . فهل يعقل أن يكون سنيًا سلفيًا؟! قلت: صدقوا ونصحوا وبرّوا، وهكذا العلماء الربانيون؛ فإن الرائد لا يكذب أهله، والنذير العريان لا يخدع قومه.

* * *

(١) «الإبانة» (٤٢٠)، و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢٥٧).

(٢) «الإبانة» (٤٧٩).

الفصل العاشر

مناظرة أهل البدع

إن سبيل أهل البدع قائم على التلبيس والتدليس والتمويه، ومبني على التضليل والتزيين، فكان حق التعامل معهم هو المجانبة، والهجر، والإعراض، والتحذير.

ولذلك توالت كلمات العلماء والأئمة تحذيرًا من مناظرتهم، وتنبيهًا على البعد عن مناقشتهم والإصغاء إليهم.

قال **مفضل بن مهلهل**: «لو كان صاحب البدعة إذا جلست إليه يحدثك ببدعته، حذرته وفررت منه، ولكنه يحدثك بأحاديث السنة في بدء مجلسه، ثم يُدْخِل عليك بدعته، فلعلها تلزم قلبك! فمتى تخرج من قلبك؟»[1]

قال الأوزاعي: «لا تمكنوا صاحب بدعة من جدل؛ فيورث قلوبكم من فتنته ارتيابًا»[2].

وعن سعيد بن عامر قال: سمعت جدتي أسماء تحدث، قالت: «دخل رجلان على محمد بن سيرين من أهل الأهواء، فقالا: يا أبا بكر نحدثك بحديث؟ قال: لا. قالا: فنقرأ عليك آية من كتاب الله؟ قال: لا، لتقومان عني أو لأقومن»[3].

وقال اللالكائي: «فما جنى على المسلمين جناية أعظم من مناظرة المبتدعة، ولم يكن لهم قهر ولا ذل أعظم مما تركهم السلف على تلك

---

(١) «الإبانة» (٣٩٤).

(٢) «البدع والنهي عنها» (ص٥٣).

(٣) أخرجه: الدرامي (١/ ١٠٩)، واللالكائي (٢٤٢).

الجملة يموتون من الغيظ، كمدًا ودردًا، ولا يجدون إلى إظهار بدعتهم سبيلًا.

حتى جاء المغرورون ، ففتحوا لهم إليها طريقًا، وصاروا لهم إلى هلاك الإسلام دليلًا، حتى كثرت بينهم المشاجرة، وظهرت دعوتهم بالمناظرة، وَطَرَقت أسماع من لم يكن عرفها من الخاصة والعامة، حتى تقابلت الشبه في الحجج، وبلغوا من التدقيق في اللجج، فصاروا أقرانًا وأخدانًا، وعلى المداهنة خلانًا وإخوانًا، بعد أن كانوا في دين الله أعداء وأضدادًا، وفي الهجرة في الله أعوانًا: يكفرونهم في وجوههم عيانًا، ويلعنونهم جهارًا، وشتان ما بين المنزلتين، وهيهات ما بين المقامين»[(١)].

قال ابن بطة: «فالله الله معشر المسلمين! لا يحملن أحدًا منكم حسنُ ظنِّه بنفسه، وما عهد من معرفته بصحة مذهبه، على المخاطرة بدينه في مجالسة بعض أهل هذه الأهواء، فيقول: أُداخله؛ لأناظره أو لأستخرج منه مذهبه، فإنهم أشد فتنة من الدجال، وكلامهم ألصق من الجرب، وأحرق للقلوب من اللهب»[(٢)].

ولقد بين العز بن عبدالسلام رحمه الله العلة التي من أجلها نهى السلف عن مناظرتهم ومجالستهم؛ لأن «البحث معهم ضائع، مفض إلى التقاطع والتدابر، من غير فائدة يجنيها، وما رأيت أحدًا رجع عن مذهبه، إذا ظهر له الحق في غيره، بل يصر عليه مع علمه بضعفه وبعده»[(٣)].

قال الدكتور بكر أبو زيد: «نصيحتي لكل مسلم سلم من فتنة الشبهات في الاعتقاد: أن البدعة إذا كانت مقموعة خافتة، والمبتدع إذا كان منقمعًا مكسور النفس بكبت بدعته، فلا يحرك النفوس بتحريك المبتدع وبدعته؛ فإنها إذا حركت نمت وظهرت، وهذا أمر جبلت عليه النفوس، ومنه في الخبر: أنَّ

---

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/ ١٩).

(٢) «الإبانة» (٢/ ٤٧٠).

(٣) «قواعد الأحكام» (٢/ ١٣٥) بتصرف.

النفوس تتحرك إلى الحج إذا ذكرت المشاعر، وفي الشر إذا ذكرت النساء والتغزل والتشبيب بهن تحركت النفوس إلى الفواحش.

وهذا الكتمان والإعراض من باب المجاهدة والجهاد، فكما يكون الحق في الكلام، فإنه يكون في السكوت والإعراض، فتنزل كل حالة منزلتها»[١].

* * *

(١) «هجر المبتدع» (ص٥٠).

الفصل الحادي عشر
الرَدُّ على أهل البدع

الرد على أهل البدع، وكشف زيوفهم ، ونقض شبههم، ممن سلم منهجه، وتوسعت مداركه، ورسخ في العلم قدمه أصل من أصول الإسلام، ليهلك من هلك عن بينة، ويحيى من حيَّ عن بينة، ولذلك بينه أهل العلم أتم بيان، وفصلوه أحسن تفصيل.

وهذا أمر تقرر عند أهل العلم، وبينوه أتم بيان:

قال ابن قيم الجوزية:

«واشتد نكير السلف والأئمة للبدعة، وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض، وحذروا فتنتهم أشد التحذير، وبالغوا في ذلك بما لم يبالغوا في إنكار الفواحش والظلم والعدوان، إذ مضرَّة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد»[١] .. وعليه، فالرد من أهل السنة والجماعة على المبتدعة أهل الأهواء المنتسبين إلى الملة هو رأس من المراد»[٢].

ولذلك فإن الذين يلوون ألسنتهم باستنكار نقد الباطل - وإن كان في بعضهم صلاح وخير- لكنه الوهن وضعف العزائم حينًا، وضعف إدراك مدارك الحق ومناهج الصواب أحيانًا، بل هو في حقيقته من التولي يوم الزحف عن مواقع الحراسة لدين الله والذب عنه[٣]، وحينئذ يكون الساكت عن كلمة الحق كالناطق بالباطل في الإثم.

---

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٣٢٧).

(٢) « الرد على المخالف» (ص٧).

(٣) وانظر تأصيل هذه الحقيقة فصل: «معركة التأويل» في كتابي «منهج السلف في مسائل الإيمان».

قال أبو عليٍّ الدقاق: «الساكت عن الحق شيطان أخرس، والمتكلم بالباطل شيطان ناطق».

والنبي ﷺ يخبر بافتراق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، والنجاة منها لفرقة واحدة على منهاج النبوة؛ أيريد هؤلاء اختصار هذه الأمة إلى فرقة وجماعة واحدة، مع قيام التمايز العقدي المضطرب؟!

أما أنها دعوة إلى وحدة تُصَدِّعُ كلمة التوحيد؛ فاحذروا؟!

وما حجتهم إلا المقولات الباطلة:

- **لا تصدعوا الصف من الداخل !!!**
- **لا تصدعوا الغُبار من الخارج !!!**
- **لا تحركوا الخلاف بين المسلمين !!!**

نلتقي فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه (!)

وهكذا !!! هل سكت المبطلون لنسكت ؟!

. . . أم أنهم يهاجمون الاعتقاد على مرأى ومسمع ويطلب السكوت؟!!

اللهم لا . .

- ونعيذ بالله كل مسلم من تسرب حجة يهود؛ فهم مختلفون على الكتاب، مخالفون للكتاب . . ومع هذا يظهرون الوحدة والاجتماع؛ وقد كذبهم الله تعالى، فقال سبحانه: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ [الحشر: ١٤][1].

****

(١) «الرد على المخالف» (ص ٧٦-٧٧).



الرسالة الرابعة

هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان

هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين

من المذاهب الأربعة؟



ترجمة المؤلِّف[1]

عصره وبيئته:

كان أكبر سمة من سمات المذهبية في العصور المتأخرة، شيوع التقليد وفشوه فشواً ذريعاً بين جميع الناس، حتى كاد لا تنجو منه بلدة من البلاد، ومن البلاد التي غزاها التعصب المذهبي بلاد ما وراء النهر حيث أناخ بكلكله، وأحاط بعقول أهلها إحاطة السوار بالمعصم؛ فاعتقدوا:

أن المسلم من قلد أبا حنيفة - رحمه الله -.

وأن المالكية والشافعية والحنابلة وأهل الحديث على خطأ وضلال.

وأنه لا يجوز نكاح الشافعية؛ لأنها كافرة بالاستثناء.

وأن البيعة واجبة على يد شيخ من شيوخ الطرق الصوفية، والتي أقومها النقشبندية.

وزعموا أن أهل السنة هم الماتريدية والأشاعرة، وأما غيرهم؛ فمبتدعة.

في وسط هذه البيئة الصوفية نشأ المعصومي حتى بلغ أشده.

نسبه وولادته:

أبو عبد الكريم محمد سلطان بن أبي عبد الله محمد أورون بن محمد مير سيد بن عبد الرحيم بن عبد الله بن عبد اللطيف بن محمد معصوم المشهور بالمعصومي الخُجَنْدي نسبة إلى جده الأعلى محمد معصوم، ومسقط رأسه

---

(١) مصادر ترجمته :

«مختصر ترجمة حال محمد سلطان» وهي ملحقة برسالته «حكم الله الواحد الصمد في حكم الطالب من الميت المدد» (ص٤٧ - ٩٦)، مقدمة «حبل الشرع المتين» (ص١٤ - ١٦)، و«بدعة التعصب المذهبي»، لمحمد عيد عباس (ص٢٧٤ - ٢٧٥).

بلدة خُجَنْدة[١] من بلاد ما وراء النهر وفرغانة على شاطئ سيحون[٢].

ولد في بيت ثراء وفضل وعلم وأدب سنة (١٢٩٧هـ)، وتعلم على يد أبويه القراءة والخط.

دراسته ورحلته في طلب العلم وشيوخه:

بدأ المعصومي يقرأ الرسائل والكتب المؤلفة باللغة الفارسية التي هي لغة أهل البلاد، ثم شرع في مطالعة الكتب العربية من قواعد الصرف والنحو والبلاغة: كرسالة العزي، والزنجاني، وعوامل الجرماني، وكافية ابن الحاجب، ثم توغل في دراسة كتب المنطق والفلسفة: كمسلم العلوم مع شرح القاضي مبارك، وحكمة العين وشرحها، وإشارات الرئيس ابن سينا، وقرأ كتب العقائد: كالنسفية، والعضدية، والطحاوية، وجوهرة التوحيد، والسنوسية، وغيرها كل ذلك على يد الشيخين محمد عوض الخجندي، وعبد الرزاق الرغيناني البخاري.

عندئذٍ حصلت له ملكة المطالعة، وكان قد مضى من عمره ثلاث وعشرون سنة؛ فظهر له خطأ المقلدين وتناقضهم ومخالفتهم لأئمتهم؛ فأعلن ذلك في ملأ من الناس؛ فاحمرت أنوف المقلدين الذين عُمِّدوا في نهر التعصب المذهبي غضباً للآباء والأجداد، ولما اشتد الجدل بين الفريقين عزم المعصومي على السفر إلى الحجاز، وكان ذلك؛ فخرج سنة (١٣٢٣هـ) في شهر شوال متوكلًا على الله من بلاد بخارى، وركب القطار إلى بلدة كراسين أباد؛ فالسفينة إلى باد كوبة، ثم تفليس، ثم ناوراسيسكي، ثم يالطة، ثم سيواسطبول، ثم أودسا، ثم استنبول، وهناك شهد صلاة الجمعة في جامع

---

(١) قال ياقوت الحموي في «معجم البلدان» (٢/ ٣٤٧): وأنشد ابن الفقيه لرجل من أهلها:

ولم أر بلدة بإزاء شرق ... ولا غرب بأنزه من خُجَنْدة

هي الغراء تعجب من رآها ... وهي بالفارسية مَزْنَدَه

(٢) «مراصد الاطلاع» (٢/ ٧٦٤).

يولدوز، وقابل السلطان عبد الحميد - رحمه الله -، ورأى في عاصمة الخلافة العثمانية ما يدمي قلب المؤمن المتبع.

قال المعصومي - رحمه الله -: «.. ثم تفرجت على سوق الكتب وبعض المطابع؛ فصادفني شرح العقائد النسفية للتفتازاني، وكان محفوظاً لي لكثرة دراسته؛ فوجدته أن باب الإمامة محذوف منه، فبحثت عن سببه فقيل: إن فيه مسألة أن الأئمة تكون من قريش، ولا يجوز من غيرهم، ولما وقف عليه أبو الهدى شيخ السلطان عبد الحميد أفهم السلطان أن هذه المسألة هي التي تثير العرب على الترك؛ فيلزم حذف هذه المسألة؛ فأمر عبد الحميد بإخراج باب الإمامة من الكتاب؛ فأخرج وطبع الكتاب مجرداً عنه، فلما تبينت هذه المسألة ناديت على التركية بنداء الجنازة، وزادتني الحسرة على الحسرة»[١].

ثم ركب المعصومي الباخرة ومر على أزمير والاسكندرية والسويس، ثم وضع عصا الترحال في اليوم الثامن من ذي الحجة (١٣٢٣هـ) في أم القرى، وشهد موسم الحج، وزار بعض علماء الحجاز: كالشيخ شعيب بن عبد الرحمن المغربي المالكي، وقرأ عليه الصحيحين، والموطأ، ومشكاة المصابيح؛ فكتب له سنده وأجازه، وكذلك الشيخ صالح كمال الحنفي، والشيخ محمد مراد الرمزي القازاني، والشيخ محمد سعيد بابصيل الشافعي، والشيخ أحمد الحضراوي وغيرهم، وكان عامة هؤلاء الشيوخ صوفية؛ فتأثر المعصومي بهم، وبايع الشيخ محمد معصوم بن عبد الرشيد المجددي النقشبندي؛ فعلمه كيفية السلوك الصوفي، وأمره بتكرار الاسم المفرد، واستحضار صورة الشيخ عند الذكر، ثم أجازه بتسليك المريدين إلا أن لب المعصومي لم يطمئن لهذه الترهات؛ فاستعان بالله، وبدأ بدراسة عيون

---

(١) «حكم الله الواحد الصمد في حكم الطالب من الميت المدد»، محمد سلطان المعصومي، (ص ٥٤ - ٥٥).

قلت: وهذا شاهد صدق على دور السياسة في انتشار المذاهب أو اندثارها.

التفاسير، وكذلك دواوين السنة وشروحها، وشاهد المعصومي في بيت الله العتيق بدعة المقامات للمذاهب الأربعة؛ فكان يرى الحنفي لا يقتدي بالشافعي، ويجلس بين الصفوف ينتظر جماعة مذهبه، وكذلك سائر المذاهب، وبعد أن أقام في البلد الأمين ثلاث سنين زار مسجد الرسول ﷺ وقابل علماء طيبة؛ كالشيخ عبد الله القدومي الحنبلي، وقرأ عليه أجزاء من المسند، وأوائل كشف الخفاء، والشيخ أحمد البرزنجي، وقرأ عليه صحيح البخاري، وأجازوه كلهم، وكتبوا له سند الإجازات.

ومن ثم عزم على المجيء إلى بلاد الشام؛ فركب الهجين حتى دخل خيبر، ثم علا، فمدائن صالح، ثم ركب القطار حتى تبوك؛ فمعان، فعمان البلقاء ثم درعا؛ فدمشق الشام، وهناك قابل علماءها: كالشيخ بدر الدين يوسف المعمر المحدث المتوفى سنة (١٣٥٤هـ)، والشيخ عبد الحكيم القندهاري، والشيخ أبي الخير بن عابدين، وغيرهم؛ فأجازوه جميعاً.

وفي دمشق أنكر على شيوخ المولوية ما يصنعونه من الرقص والدوران والمزمار والدف، وأنكر على الرفاعية البطائحية ما يفعلونه من الأذكار الشيطانية والحركات الإبليسية، ثم توجه إلى بيروت؛ فالتقى بالشيخ عبد الرحمن بن درويش الحوت، والشيخ يوسف النبهاني، ثم زار المسجد الأقصى، وأقام أيّاماً، ثم سافر إلى مصر من طريق بورسعيد والإسماعلية؛ فدخل القاهرة، وأقام في الجامع الأزهر في الرواق السليماني، وواجه الشيخ محمد بخيت المطيعي، والشيخ محمد رشيد رضا، واشترك في مجلة المنار، واشترى جميع أعدادها ومؤلفات الشيخ محمد عبده، وما طبع من مؤلفات شيخ الإسلام وتلميذه ابن قيم الجوزية، وقد بلغ مقدار ما اشتراه من الكتب ألف كتاب سوى الرسائل والمجلات، ثم قفل راجعاً إلى أهله وموطنه من طريق اليونان، ثم استانبول، ثم أديسا، ثم ركب القطار؛ فمر على خاركوف وموسكو وبترا وصامارا وادنبرع وتاشقند حتى وصل إلى بيته؛ فزار أبويه، وسلّم عليهما.

وعندما استقر بالمعصومي المقام اشتغل بالتدريس في المدرسة التي أنشأها والده، وانهمك في مطالعة كتب ابن تيمية وابن قيم الجوزية وابن عبد البر - رحمهم الله -؛ فظهر له الحقّ، ومن ثم عُيِّن مفتياً للمحاكم الشرعية سنة (١٣٢٨هـ)، وكان صدراً لها، وهذه المرحلة في حياة المعصومي طور البحث والكشف عن منشأ كل مسألة دليلها حسب القدرة، فقابل الكتب بالكتب، ووزنها بميزان الكتاب والسنة، فظهرت له سلامة المنهج السلفي؛ فعض عليه بالنّواجذ، وشرع في الرَّدِّ على كثير من المقلدين القدامى والمحدثين، فحصل التجدد في أهل بلاد ما وراء النهر، وشاع الفكر السلفي؛ فهدمت القباب والضرائح والمشاهد التي كانت تعبد من دون الله.

محنة وصبر:

وبينما المعصومي - رحمه الله - على تلك الحال في الدعوة إلى الله حدث الانقلاب الشيوعي البلشفي سنة (١٩١٧م)؛ فاغتر عامة الناس به، ورفعوا أعلاماً منقوش عليها «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، ومكتوب تحتها «الحرية والعدالة والمساواة»، وأسسوا مجالس ومحاكم إسلامية، وانتخبوا المعصومي رئيساً لها، وسافر إلى موسكو للاشتراك في مجالس الشيوخ والمبعوثين إلا أن الوضع لم يستقر سوى بضعة أشهر؛ فكشر السرطان الأحمر عن أنيابه بقيادة لينين وستالين وعاثوا في الأرض فساداً، وقتلوا العلماء، وسَفَّروا الآلاف إلى القطب المتجمد الشمالي؛ فهلك غالبهم، ونجا بفضل الله بعضهم، أما المعصومي فسجن سنة (١٣٤٢هـ) في خجندة، ثم نجا بفضل الله، وفي سنة (١٣٤٤هـ) سجن مرة ثانية؛ فنجاه الله تعالى، فترك خجندة إلى مرغينان؛ فاستقبله أهلها وعيَّنوه قاضياً، وكانت الشيوعية تراقبه مراقبة شديدة؛ فاعتزل القضاء لعدم إمكان الحكم بالحقِّ، لكن المحن والفتن لم تفت من عضده؛ فناظر الملاحدة في طاشقند على مرأى جمع من الناس فقطع جهيزتهم، ولما عاد إلى مرغينان من بلاد فرغانة هجم الملاحدة على بيته وصادروا كل ما فيها من الأموال التي نافت على عشرين ألف جنيه ذهباً،

وألقوا القبض عليه وحكموا عليه بالإعدام رمياً بالرصاص إلا أن الله نجّاه من كيدهم، فتمكن من الفرار عام (١٩٢٨م) إلى الصين التي لبث فيها بضع سنين، وفي شهر ذي الحجة عام (١٣٥٣هـ) خرج من الصين عازماً التوجه إلى مكة المكرمة؛ فوصولها في مستهل شهر ذي القعدة سنة (١٣٥٣هـ) واستوطنها، وأصبح مدرساً بدار الحديث بمكة المكرمة، وكان يدرس في أشهر الحج المعلومات في البيت العتيق والمسجد الحرام باللغة التركية، ويحضر الحجاج الأتراك دروسه، وبواسطتهم كان يراسل أباه وذويه الذين انقطعت عنه أخبارهم في آخر سني حياته، وتوفي نحو عام (١٣٨٠هـ) رحمه الله تعالى، وأسكنه بحبوحة الجنّة بمنّه وكرمه.

مؤلفاته:

وللمعصومي - رحمه الله - عدة رسائل باللغات التركية والعربية منها:

«هدية السلطان إلى قراء القرآن».

«في آداب التلاوة وأخذ الأجرة عليه».

«إرشاد الأمة الإسلامية في التحذير من مدارس النصرانية».

«الذهب الأصيل في الحوض المدور والطويل».

«اللآلئ العالية في الرحلة الحجازية».

«الدّر المصون في أسانيد علماء الربع المسكون».

«الدرر الثمينة في حكم الصلاة في ثياب البذلة».

«تبيين الأمور في أخذ الكفرة والظلمة الخراج والمكوس والعشور».

«السيف الصارم الحتوف في تخطئة موسى بيكييوف».

«سند الإجازة لطالب الإفادة».

«تحفة الأبرار في فضائل سيد الاستغفار».

«الهدية المعصومية في نظام التجارة».

«المستدرك عن الأسانيد المستهلك».

«رفع الالتباس في أمر الخضر وإلياس».

«تحفة السلطان في تربية الشبان».

«جلاء البوس في انقلاب بلاد الروس».

«القول السديد في تفسير سورة الحديد».

«حكم الله الواحد الصمد في حكم الطالب من الميت المدد».

«البرهان الساطع في تبرؤ المتبوع من التابع».

«تنبيه النبلاء من العقلاء إلى قول حامد الفقي أن الملائكة غير عقلاء».

«المشاهدات المعصومية عند قبر خير البرية».

«تمييز المحظوظين عن المحرومين في تفسير آيات الخطابات الإلهية».

«أوضح البرهان في تفسير أم القرآن».

«هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان» وهو بين يديك، وقد انتهى من تحريرها في الخامس عشر من محرم الحرام سنة (١٣٥٨هـ)، ورأت النور للمرة الأولى سنة (١٣٦٨هـ) في مطبعة البابي الحلبي وشركاه بمصر، وفي هذه السنة الموافق لـ (١٩٤٩م) توجه شيخنا محمد ناصر الدين الألباني إلى مكة المكرمة لأداء فريضة الحج، وهناك زار العلامة المعصومي في داره الكائنة في زقاق البخارية قرب المسجد الحرام، وتناول «هدية السلطان» هديةً مطبوعة من مؤلفها - رحمه الله[١] -.

وبقيت «هدية السلطان» في مكتبة شيخنا الألباني حتى عام (١٩٧٠م)،

---

(١) «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد»، محمد ناصر الدين الألباني، (ص ٩٤).

حيث اشتد الخلاف بين دعاة الكتاب والسنة من السلفيين في دمشق الفيحاء ودعاة التقليد من المذهبين، الذين نشروا كتابين في الرد على الدعوة السلفية عموماً والمحدث الألباني خصوصاً هما:

«لزوم اتباع مذاهب الأئمة حسماً للفوضى الدينية» لمؤلفه الشيخ محمد الحامد - رحمه الله -، الذي نقل جزءاً من كلام الأئمة الأربعة - رحمهم الله - الذي أورده شيخنا الألباني في مقدمة كتابه القيم «صفة صلاة النبي ﷺ»، وجعله الحامد محور كلامه في الردِّ على دعاة الرجوع إلى الكتاب والسنة الصحيحة، وفهمهما على ما عليه السلف الصالح - رحمهم الله -، ولم يصرح الحامد بذلك، وإنما ظهر لنا بالمقارنة.

أما الكتاب الثاني فهو **«الاجتهاد والمجتهدون»** بإشراف أحمد البيانوني، عندئذٍ قام الأستاذ محمد عيد عباسي بإعادة طبع «هدية السلطان» للرد على هذين الكتابين، يتضح ذلك لمن اطلع على تلك الطبعة؛ فقد كتب على غلافها: «هذه الرسالة شبه رد على كتاب الاجتهاد والمجتهدون».

وقد وضع الأستاذ محمد عيد عباسي عنواناً فرعياً لرسالة العلامة المعصومي هو: «هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة؟»؛ لتقريب موضوعها إلى القارئ الكريم».

ولكن بعض المذهبيين لم يرقه ما جاء في هذه الرسالة؛ فاحمر أنفه غضباً، وانطلق يهذي بما يؤذي، وأعقب ذلك برسالته: «اللامذهبية أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية»؛ فانبرى للرد عليه الأستاذ محمد عيد عباسي، فأصدر كتابه العجاب «بدعة التعصب المذهبي».

وقد قام الأستاذ محمود مهدي الاستانبولي - رحمه الله - بإعادة طباعة «هدية السلطان» عام (١٣٩٨هـ) الموافق (١٩٧٨م) ونشرتها مكتبة دار المعرفة بدمشق، ووزعتها رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.

وفي سنة (١٤٠١هـ) الموافق (١٩٨١م) تم إعادة تصوير الطبعة الثانية لرسالة المعصومي في شركة الأصدقاء للطباعة والنشر بعمان.

وبعد نفاذ الطبعة الثالثة رأى الناشر - جزاه الله خيراً - أن يعيد طباعتها محققة ومنقحة؛ فعهد إليَّ بذلك، فجردت الهمَّة لتحقيق هذه المهمّة، ولست بمدع بلوغ الغاية، بل قلت - إن أحسنت الظنون - خطوة في البداية، وأرجو من المخالفين أن تسعنا صدورهم؛ لأن الاختلاف في الرأي لا يفسد للود قضية، وأَلا يألوا جهداً في النصح لي؛ لأن النّصح شرعة لمن خلصت نيته، وصفت سريرته وطويته، وقد روي عن الرسول ﷺ: «الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها»[1]، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا به.

* * *

(١) ضعيف جداً: أخرجه الترمذي (٥/ ٥١ - شاكر)، وابن ماجه (٢/ ١٣٩٥)، وقد ضعفه الترمذي فقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإبراهيم بن الفضل المدني المخزومي، يضعف في الحديث من قِبل حفظه».

وقال شيخنا الألباني في «مشكاة المصابيح» (١/ ٧٥): «بلى هو متروك كما في التقريب» وقال في تعليقه على «إصلاح المساجد من البدع والعوائد» للقاسمي (ص ١٢٧): «وسنده ضعيف جداً».

وجوب التحاكم إلى الكتاب والسنّة

كان الناس أمة واحدة على ملة آدم - عليه السلام - عشرة قرون[١]، فاجتالتهم الشياطين عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحلّه الله لهم، فاختلفوا فبعث الله رسله تترى؛ ليعبد الله وحده، ويكون قوله الفيصل في مواطن الاختلاف.

والأصل في هذا قول الله عز وجل: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣].

وجاء محمد ﷺ على فترة من الرسل؛ ليبين للناس الطريق الأقوم، ويهديهم - بإذن الله - لما اختلفوا فيه من الحق إلى صراط العزيز الحميد.

قال جل ثناؤه: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

هذه الآية حصرت[٢] علة التنزيل، وبيّنت ما على الرسول وما عليه إلا البلاغ المبين، ولذلك جاءت الآيات البينات المحكمات من الله تأمر نبيه باتباع ما يوحى إليه.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١ وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ١ - ٢].

---

(١) انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (١ / ٢٥٠)، و«إغاثة اللهفان» لابن قيم الجوزية (٢ / ٢٠٣ - ٢٠٥)، و«مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨ / ٦٠٣ - ٦٠٥).

(٢) لأن النفي مع الاستثناء يفيد الحصر، وهذه الآية بدأت بما النافية ثم أعقبتها بحرف الاستثناء.

وقال سبحانه: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦].

وقال عز وجل: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَـٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨].

وقد استجاب الرسول ﷺ الذي قدّر الله حقّ قدره لأمر ربه؛ فشهد له بذلك فقال: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

ومما أمر الله به عبده ورسوله أن يبلغ ما أوحي إليه من ربّه، ويبيِّنه للناس.

قال تعالى: ﴿۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧].

وقد بلغ الرسول ﷺ رسالات ربه كاملة غير منقوصة؛ فقد شهد الله بذلك والمؤمنون.

قال الباري: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا ۚ﴾ [المائدة: ٣].

وقالت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - لمسروق: «ومن حدثك أن محمداً كتم شيئاً مما نزل عليه؛ فقد كذب»(١).

وقال المسلمون جميعاً في حجة الوداع عندما سألهم الرسول ﷺ: «وأنتم تسألون (وفي لفظ: مسؤولون) عني فما أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد إنك قد بلغت رسالات ربك وأديت، ونصحت لأمتك، وقضيت الذي عليك، فقال بأصبعه السبابة يرفعها إلى السماء، وينكتها إلى الناس، اللهم فاشهد، اللهم فاشهد»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٨ / ٢٧٥، ٦٠٦، ١٣/ ٥٠٣ - الفتح)، ومسلم (٣ / ٨ - نووي).

(٢) جزء من حديث حجة النبي ﷺ الذي رواه جابر - رضي الله عنه -، وقد جمع رواياته وطرقه المختلفة شيخنا العلامة المحدث ناصر الدين الألباني حفظه الله في كتابه القيم «حجة النبي ﷺ» انظر (ص٧٣).

وبما أن الله أمر رسوله باتباع الوحي وتبليغه للناس وبيانه ليحكم بينهم فيما شجر بينهم، ولأنه العليم بما يصلح من الشرائع لخلقه، وكل صنعة تعود إلى صانعها فهو أعلم بها، والبشر خلق الله فهو أعلم بما يستقيم عليه أمرهم، ويصلح به حالهم، قال عز وجل: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]؛ فإنه لو ترك للإنسان أن يحكم على الأفعال والأقوال لاختلف الحكم باختلاف الأشخاص والأزمان، وليس في مقدور الإنسان أن يحكم حكماً ثابتاً، ولما كان الأمر كذلك فقد أوجب على العباد طاعته وطاعة رسوله ﷺ، وحذر من المخالفة وضمن الهدى في كتابه وسنة نبيه.

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وقال: ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وقال: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

وقال ﷺ: **«من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»**(١).

وقال الصادق المصدوق ﷺ: **«تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسَّكتُم بهما كتاب الله وسنة رسوله»**(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (١٣ / ٢٤٩ - الفتح) وغيره.

(٢) صحيح بشواهده: أخرجه مالك في «الموطأ» (٢ / ٨٩٩) بلاغاً.

وله شواهد كثيرة يتقوى بها:

١- حديث عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما -: أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ١١٤)، و«دلائل النبوة» (٥ / ٤٤٩)، والحاكم (١ / ٩٣)، وابن نصر في «السنة» (ص ٢١)،=

مما سبق يتبين أن التّحاكم للكتاب والسّنّة واجب إن أردنا سواء السبيل، لذلك أمر الله بالرجوع إلى الله ورسوله عند التنازع والاختلاف؛ ليكون فصل الخطاب للسنة والكتاب.

قال عز جل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

هذه الآية. بَيَّنَت أن الخصومات والجهالات ترد إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ليتحاكم المسلمون إليهما فيما شجر بينهم؛ لأن ذلك علامة الصدق ودليل الإيمان، فإنَّ من لم يتحاكم في محلّ النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك فليس مؤمناً بالله واليوم الآخر، ولعل أبلغ دليل على هذا الأمر العظيم الذي يعدُّ نقطة الارتكاز في دائرة الإيمان قوله تعالى: في محكم التنزيل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ [النساء: ٦٥].

بهذا القسم المزلزل الذي تشقق الأرض له، وتخر الجبال هدًا، والذي

= وابن حزم في «الإحكام» (٦ / ٨٢) من طريق أبي أويس حدثني أبي عن ثور بن زيد الديلي عن عكرمة عنه به مرفوعاً.

قلت: إسناده حسن؛ رجاله ثقات غير أبي أويس؛ ففيه ضعف يسير لا ينحط حديثه عن درجة الحسن.

٢- مرسل عروة بن الزبير: أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥ / ٤٤٨)، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

٣- مرسل موسى بن عقبة: أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥ / ٤٤٨).

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بمجموع ذلك.

وورد من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وكثير بن عبد الله عن أبيه عن جده وأسانيدها مظلمة لا يفرح بها، وقد فصلت القول فيها في كتابي «السنة بين أعدائها وأتباعها» يسر الله نشره بمنه وكرمه.

ترتعد منه فرائص المؤمن، وترتعش أعضاؤه، وتبلغ القلوب الحناجر، وتدور المقل في المحاجر، أقسم أحكم الحاكمين بنفسه أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع الأمور، فما حكم به يجب الانقياد له ظاهراً وباطناً؛ لأنه الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال[١].

إنها الحاكمية المطلقة التي لا تقدم بين يدي الله ورسوله قانوناً وضعياً، ولا عرفاً، ولا رأياً لشيخ قبيلة، ولا أقوال الرجال العارية عن الدليل، ولا استحساناً عقلياً، ولا تجربة شخصية، بل تستجيب لله جل جلاله وللرسول ﷺ إذا دعاها لما يحييها دون التفات أو تردد أو توان وتسلم تسليما ظاهرياً وباطناً، وما دون ذلك فحاكمية عرجاء تتوكأ على عصا التقليد وآراء الرجال.

وقد أسلس الصحابة - رضي الله عنهم - قيادتهم وأعنة عقولهم وهم أولو الألباب للصادق المصدوق الذي يأتيه خبر السماء ويتنزل عليه القرآن، وهو يعرف تأويله بما أراه الله، وما عمل به من شيء عملوا به؛ فرضي الله عنهم ورضوا عنه.

وجاء من بعدهم التابعون فساروا على هذا المهيع الرشيد، وسلكوا هذا المنهاج السديد.

وبقي الأمر على هذه الوتيرة ثلاثة قرون؛ فنشأ علماء قنعوا في دنياهم بالقليل، لا يحفزهم للعلم إلا ما يروا من حقه عليهم؛ فخلت قلوبهم من الطمع في منزلة عند ذي سلطان، وتزكت نفوسهم من حب نفوسهم، فلم يروا سعادتهم إلا في عبادة ربهم، وتلاميذهم من حولهم يأخذون العلم والحكمة؛ فتغمرهم روحانية شفيفة تغسل قلوبهم وعقولهم من اتباع الهوى والعنود عن اتباع حديث الرسول ﷺ الذي لم يعذر به خلقاً، ولم يجعل له من اتباع سنن المصطفى مخرجاً، فإذا رأوا حكم النازلة في كتاب الله وسنة

---

(١) انظر «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير لآيتي سورة النساء آية ٥٩ و ٦٥ .

رسوله أو أحدهما عضوا عليه بالنواجذ، فإن لم يجدوا فإجماع الأمة؛ فإنها لا تجتمع على ضلالة، فإن لم يجدوا ردّوه قياساً على أحدهما، وأفرغوا جهدهم، وبذلوا وسعهم في نيل الحكم الشرعي بطريق الاستنباط.

فأصاب بعضهم وأخطأ آخرون، وهم في ذلك مأجورون معذورون، لأسباب كثيرة **أوجزها الإمام الشافعي** - رحمه الله - بعبارة بالغة[1] فقال: «وأما أن نخالف حديثاً عن رسول الله ثابتاً عنه فأرجو أن لا يؤخذ ذلك علينا إن شاء الله، وليس ذلك لأحد، ولكن قد يجهل الرجل السنة؛ فيكون له قول يخالفها لا أنه عمد خلافها، وقد يغفل المرء، ويخطئ في التأويل».

وبسطها شيخ الإسلام ابن تيمية، والتمس العذر لهؤلاء الجهابذة فقال: «وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة - المقبولين عند الأمة مقبولًا عاماً - يتعمد رسول الله ﷺ في شيء من سننه دقيق ولا جليل.

فإنهم متفقون اتفاقاً يقيناً على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، ولكن إذا وجد لواحد منهم قول، قد جاء حديث صحيح خلافه، فلابد له من عذر في تركه، وجميع الأعذار ثلاثة أصناف:

أحدهما: عدم اعتقاد أن النبي ﷺ قاله.

والثاني: عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول.

والثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ.

وهذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة، ثم ذكرها وضرب عليها الأمثال»[2].

إلا أن عذر الإمام ليس عذراً لتلاميذه إن تَبيَّنَ أو بُيِّن لهم الحقّ، وقد

---

(١) «الرسالة» (ص ٢١٩).

(٢) «رفع الملام عن الأئمة الإعلام» (ص - ١٠).

وردت أقوال الأئمة الأربعة تؤكد هذا الشيء، وتبيِّن موقفهم من تقليدهم، وأنهم تبرأوا من ذلك جملة، وهذا من كمال علمهم وتقواهم، حيث أشاروا بذلك إلى أنهم لم يحيطوا علماً بالسّنّة كلها، فقد روى عنهم تلاميذهم أقوالًا شتى وعبارات متنوعة كلها تؤدي إلى شيء واحد، وهو وجوب الأخذ بالحديث إذا ثبتت صحته، وترك تقليد آراء الرجال المخالفة له؛ كمثل قول أبي حنيفة - رحمه الله - لأبي يوسف - رحمه الله -: «ويحك يا يعقوب لا تكتب كل ما تسمع مني، فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غداً، وأرى الرأي غداً وأتركه بعد غدٍ»[١].

وثبت عن الأئمة الباقين مثل ذلك، واتفقوا جميعاً على أنه: «إذا صح الحديث فهو مذهبي»[٢].

---

(١) «صفة صلاة النبي ﷺ»، محمد ناصر الدين الألباني، (ص ٢٥).

(٢) لقد أخذ الأئمة بالحديث الصحيح إذا صحّ عندهم أو عند غيرهم من أهل الصنعة.

قال العلامة ابن حزم - رحمه الله -: «أي صح عنده أو عند غيره من الأئمة».

وأقره الشعراني في «الميزان» (١ / ٥٧).

قلت: وبرهان ذلك أمور منها:

أ- ما قاله الإمام الشافعي - رحمه الله - للإمام أحمد - رحمه الله -: «يا أبا عبد الله أنتم أعلم بالأخبار الصحاح منا، فإذا كان خبر صحيح؛ فأعلمني حتى أذهب إليه كوفياً كان أو بصرياً أو شامياً».

قلت: إسناده صحيح كالشمس عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، وله عنه خمس طرق.

الأولى: من طريق الطبراني عنه به.

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩ / ١٧٠)، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٤٩٩)، والخطيب البغدادي في «مسألة الاحتجاج بالشافعي» (ص ٧٠).

قلت: إسناده صحيح.

الثانية: من طريق أبي بكر بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي عنه به.

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩ / ١٠٦)، وابن عبد البر في «الانتقاء» (ص ٧٥)، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٤٩٨ - ٤٩٩). =

قال العلامة ابن حزم - رحمه الله -: «وهم يقرون أن الفقهاء الذين قلّدوا مبطلون للتقليد، وأنهم قد نهوا أصحابهم عن تقليدهم، وكان أشدهم في ذلك الشافعي فإنه - رحمه الله - بلغ في اتباع صحاح الآثار، والأخذ بما أوجبته الحجة حيث لم يبلغ غيره، وتبرأ من أن يقلد جملة، وأعلن بذلك، نفعه الله به، وأعظم أجره، فلقد كان سبباً إلى خير كثير»[1].

= قلت: إسناده صحيح.

الثالثة: من طريق محمد بن عبد الله عنه به.

أخرجه القاضي أبو يعلى في «طبقات الحنابلة» (١ / ٢٨٢).

الرابعة: من طريق الحضرمي عنه به.

أخرجه البيهقي في «المدخل إلى السنن» (ص ١٧٣).

الخامسة: من طريق أبي محمد عنه به.

أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ٩٤ - ٩٥).

قلت: إسناده صحيح.

ومجموع هذه الطرق يؤكد أن هذا القول ثابت النسبة للإمام الشافعي - رحمه الله -، ولذلك عزاه إليه جمع من أهل العلم منهم:

* القاضي أبو يعلى في «طبقات الحنابلة» (١ / ٦).
* الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٠ / ٣٢٧).
* ابن العماد الحنبلي في «شذرات الذهب» (٢ / ١٠).
* ابن فرحون المالكي في «الديباج المذهب» (ص ١٦).
* ابن قيم الجوزية في «إعلام الموقعين» (٢ / ٢٣٤).
* الفلاني في «إيقاظ همم أولي الأبصار» (ص ١٤٧ - ١٤٨).
* ولي الله الدهلوي في «حجة الله البالغة» (١ / ١٤٨) و«الإنصاف» (ص ٤٨).

ب- ما علق الشافعي القول فيه على الصحة، وهذا يدل أنه يأخذ بالحديث الصحيح سواء عنده أو عند غيره.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله- في «توالي التأسيس» (ص ١٠٩): «وقد أكثر الشافعي من تعليق القول بالحكم على ثبوت الحديث عند أهله».

(١) «الإحكام في أصول الأحكام» (٦ / ١١٨).

لذلك كان أتباع الأئمة لا يأخذون بأقوال أئمتهم كلها بل تركوا كثيراً منها لمّا ظهر لهم الحقّ والسّنّة في غيرها، فقد خالف الإمامان: أبو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني الإمام أبا حنيفة في ثلث المذهب[١]، وكذلك فعل قليل من المتأخرين رغم انتسابهم المذهبي لم يمنعهم من مخالفة مذاهبهم إذا علموا دليلا يخالف ما ذهب إليه رأس المذهب، كالنووي فقد خالف الشافعية في الوضوء من لحم الإبل[٢].

ما دام السلف الصالح يرون التقليد والتبعية وتعطيل العقول أموراً يرفضها الإسلام وينكرها، ولا ينبغي لمسلم أو مسلمة أن يأخذ بها إلا عند الضرورة[٣]، فكيف تحول الاجتهاد إلى أمر طارئ في حياة الأمة الإسلامية بعد

---

(١) كما في «حاشية ابن عابدين» (١ / ٦٢).

(٢) «المجموع» (٢ / ٥٨ - ٦٠)، و«شرح صحيح مسلم» (٤ / ٤٨ - ٤٩).

(٣) وقد حاول ذوو الهمم الخائرة والعزائم الفاترة صرف أقوال الأئمة في ذم التقليد عن معانيها الحقّة التي أرادها الأئمة، ونقلها عنهم أهل العلم طبقة طبقة؛ فقد قالوا: المخاطب بها من بلغ مبلغهم، وأدرك مرتبة الاجتهاد المطلق.

قلت: وهذا تأويل عليل للأسباب الآتية:

أ- المجتهد المطلق غير محتاج أصلًا إلى قول مجتهد مثله حتى يرجع إلى الكتاب والسّنّة؛ فتبين أن ذلك في حقِّ المقلد والمتبع.

ب- كلام الأئمة موجه لفريق من الأمة خافوا أن يتعبدوا الله بأقوال الأئمة، ويعرضوا عن الكتاب والسّنّة، والمجتهد لا يخشى عليه ذلك.

ت- كلام الأئمة موجّه إلى تلاميذهم، ولم يكونوا قد بلغوا مرتبة الاجتهاد المطلق بل كانوا جاثين على الركب في حلقات مشايخهم.

ث- لا يوجد شيء من هذه القيود في كلام الأئمة - رحمهم الله - على كثرته وشهرته، ولذلك تبقى أقوالهم على عمومها حتى يأتي المُقَيِّد بدليل يرجح تقييده، ويوضح تأويله.. وهيهات هيهات.

ج- إذا كانت أقوال الأئمة لا يعلم تأويلها إلا المجتهدون وهم على زعم المقلدين لا وجود لهم بعد القرن الرابع الهجري.. فكيف يسوغ للمقلدين تأويل كلام الأئمة وهم غير مجتهدين؟!.

ما كان الأصل؟!

إن عوامل كثيرة أدت إلى هذا الانقلاب الفكري الهائل الذي مسخ النفوس وأدار الرؤوس، وليس من شك أن العامل الديني ليس من بينها.

بيد أن القاسم المشترك بين هذه العوامل مبني على السياسات؛ لأن كثيراً من الحاكمين خافوا من الاجتهاد باعتباره يمثل قمة التفكير الحرِّ في إطار القواعد الإسلامية لدى العلماء، ولم ينس بعض أولي الأمر ما سببه الاجتهاد لهم من قلق ألم تقض فتوى مالك - رحمه الله - مضاجع خلفاء بني العباس حيث أفتى بعدم وقوع طلاق المكره؟. هذا الطلاق الذي ابتدعه بعض العباسيين للاستيثاق من الناس في البيعة، فأرادوا حمل الناس على مذاهب بعينها إلا أنها بادئ بدء تعرضت للإنكار من العلماء الذين لا يخافون في الله لومة لائم.

لقد حاول المنصور أن يحمل الناس على مذهب مالك؛ فكان مالك أول الرافضين وقال: «يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا؛ فإن الناس سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم وعملوا به، ودانوا به من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، وإن ردهم عما اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم»[١].

ثم خلف من بعد هؤلاء الفحول قوم استجابوا لرغبة الحاكمين؛ لأن هممهم فترت، وعزائمهم وهنت، حيث جمدوا على ما أفادوا في بواكير الصبا دون رغبة فيه، فطاب لهم العيش على فتات موائد السابقين، وخُيِّل إليهم من عجزهم أن أمة محمد عقمت بعد القرن الرابع الهجري.

وهكذا التقت رغبة الساسة الذي روجوا فكرة الخوف من الاجتهاد، خشية

---

(١) «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء»، ابن عبد البر، (ص ٤١).

أن يسند إلى غير أهله، بعجز العلماء، وجهل الدهماء على إغلاق باب الاجتهاد، وإن اختلفت النيات والمقاصد.

يقول ابن خلدون: «ولما خشي من إسناد ذلك إلى غير أهله ومن لا يوثق برأيه؛ فصرحوا بالعجز والإعواز وردوا الناس إلى تقليد هؤلاء كل من اختص به من المقلدين، وحظروا أن يتداول تقليدهم لما فيه من التلاعب ولم يبق إلا نقل مذاهبهم، وعمل كل مقلد بمذهب من قلده منهم بعد تصحيح الأصول واتصال سندها بالرواية، لا محصول اليوم للفقه غير هذا، ومدَّعي الاجتهاد لهذا العهد مردود على عقبيه، مهجور تقليده، وقد صار أهل الإسلام اليوم على تقليد هؤلاء الأئمة الأربعة»[1].

لقد نثرنا كنانة الذين يمنعون الاجتهاد، فلم نجد في جعبتهم من أول يوم أغلقوا فيه بابه إلى يوم الناس هذا دليلًا شرعياً من كتاب أو سنة أو أثر أو إجماع معتبر سوى قولهم: إن علماءهم أغلقوا باب الاجتهاد خوفاً على هذه الأمة أن تقع في الخبط والخلط باتباعها أدعياء الاجتهاد الذين ليست لهم مؤهلات الاجتهاد لا علماً ولا ورعاً؛ فيفسدون الدين، ويعبثون بأحكامه، ويحدثون الفوضى الدينية.

قال الشيخ محمد الحامد: «ولكن لئلا يدّعي الاجتهاد من ليس من أهله؛ فنقع في فوضى دينية واسعة، كالتي وقعت فيها الأمم من قبلنا.

من أجل ذلك رأى العلماء الأتقياء إقفال هذا الباب إشفاقاً على هذه الأمة أن تقع في الخبط والخلط»[2].

إن هذا القول ليس له نصيب من الصحة، ولو كان له مثقال حبة من خردل من الاعتبار لهدانا الله إليه؛ لأنه يعلم بما يصلح البشر في دينهم

---

(١) «مقدمة ابن خلدون» (ص ٤٤٨).

(٢) «لزوم اتباع مذاهب الأئمة حسماً للفوضى الدينية»، محمد الحامد، (ص ١٠).

ودنياهم، وكذلك هو أعلم بما يضرهم فيها، لذلك لم يترك كبيرة ولا صغيرة في حياتهم إلا أحصاها أمراً أو نهياً، وبلّغ ذلك رسول الله ﷺ دون زيادة أو نقصان.

قال ﷺ: **«ما تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئاً مما نهاكم عنه إلا وقد نهيتكم عن»**(١).

أيعقل أن الله يعلم خطراً كبيراً، وشراً مستطيراً، ويوماً عبوساً قمطريراً، يحيق بالأمة الإسلامية على مدار العصور، ويحدث فوضى دينية لا تبقي ولا تذر، وتفرق المسلمين شذر مذر ولا يحذرهم؟ أم أنه نسي أن يخبرهم بما يهددهم - وحاشاه - قال جل ثناؤه: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

حسبك أيها المسلم أن تعلم أن الله قد علم أن خطراً وبيلًا سيقابل جيلًا واحداً من المسلمين بين يدي الساعة وهو الدجال الأكبر؛ فحذر المسلمين كلهم أجمعين بواسطة خاتم الأنبياء والمرسلين، وكذلك كل نبي حذر أمته الأعور الكذاب.

قال ﷺ: **«ما من نبي إلا وقد أنذر أمته الأعور الكذاب، ألا إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، مكتوب بين عينيه ك ف ر»**(٢).

إلا أن محمداً ﷺ أخبر أمته بتفاصيل لم تعلمها الأمم الخالية قال ﷺ: **«ألا أخبركم عن الدجال حديثاً ما حدثه نبي قومه، إنه أعور، وإنه يجيء معه**

---

(١) صحيح لغيره: أخرجه الشافعي في «سننه» (١/ ١٤)، و«الرسالة» (ص ٨٧ و٩٣) و«الأم» (٧ / ٢٨٩ و٢٩٩) مرسلًا.

ومن طريقه البيهقي في «سننه» (٧ / ٧٦)، و«بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» (ص ٩٢)، و«معرفة السنن والآثار» (١ / ٧)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٩٣).

وصححه شيخنا الألباني في «الصحيحة» (٤ / ٤١٦ - ٤١٧) بمجموع طرقه، وللأستاذ الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «الرسالة»، كلام متين (ص ٩٣ - ١٠٣)؛ فليراجع فإنه نفيس عزيز.

(٢) أخرجه البخاري (١٣ / ٩١ - الفتح)، ومسلم (١٨ / ٥٩ - نووي).

مثل الجنة والنار فالتي يقول إنها الجنة هي النار»(١).

هذا البلاء الذي يصادف جيلًا واحداً من المسلمين بلغت أحاديث النبي فيه حد التواتر(٢)، فما بالنا لا نجد في سنة المصطفي ذكراً لهذه الفوضى الدينية المزعومة التي تجتال المسلمين عن البيضاء النقية؟! ألا يدلنا ذلك أن هذا تخرص في دين الله، وتقول على الله، وكذب على رسول الله ﷺ.

ناهيك أن هذا الخبط والخلط الذي سيحدثه فتح باب الاجتهاد على مر القرون أعظم فتنة من المسيح الدجال، وهذا الوهم مردود على عقبيه لقول الرسول ﷺ: «**ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق (وفي رواية: أمر) أكبر من الدجال**»(٣).

إننا تصفحنا دواوين السّنّة علنا نصادف خبراً أو أثرًا صحيحاً عن هذا الفتنة العظيمة التي اخترعتها عقول المتأخرين من المقلدين؛ لتستر فتنة المذهبية المتعصبة التي أركسوا فيها، وشربوا كأسها مترعة.. أقول: تصفحنا فلم نجد ولكن وجدنا تحذيراً من فتنة التعصب المذهبي الابن الشرعي لإغلاق باب الاجتهاد.

روى عمرو بن قيس السكوني قال: خرجت مع أبي في الوفد إلى معاوية؛ فسمعت رجلًا يحدث الناس يقول: «إن من أشراط الساعة أن ترفع الأشرار، وتوضع الأخيار، وأن يخزن العمل، ويظهر القول، وأن يقرأ المثناة

---

(١) أخرجه البخاري (١٣ / ٩٠ - الفتح)، ومسلم (١٨ / ٦٢ - نووي).

(٢) كما نص على ذلك جمع من أهل العلم، ؛ كالسخاوي في «فتح المغيث» (٣ / ٤٤)، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (١ / ٥٩١ - ٥٩٥)، والكتاني في «نظم المتناثر» (ص ١٤٧)، وشيخنا الألباني في «الحديث حجة بنفسه» (ص ٦٤)، و«وجوب الأخذ بحديث الآحاد» (ص ٣٤)، و«التعليق على شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٥٠١).

(٣) أخرجه مسلم (١٨ / ٨٦ - نووي).

قال النووي - رحمه الله -: «المراد أكبر فتنة وأعظم شوكة».

في القوم، ليس فيهم من يغيرها أو ينكرها».

فقيل: وما المثناة؟

قال: «ما اكتُتِبَ سوى كتاب الله عز وجل»[(١)].

قال: فحدثت بهذا الحديث قوماً وفيهم إسماعيل بن عبيد الله فقال: أنا معك في ذلك المجلس؛ تدري من الرجل؟ قلت: لا. قال: عبد الله بن عمرو.

نعم لقد قرأ بالمثناة في المقلدين، وليس فيهم من يغير حرفاً، وكأنها تنزيل من حكيم حميد، كيف وقد فرّقوا الدين وصيّروا أهله شيعاً، كل فرقة

---

(١) صحيح: أخرجه الحاكم (٤ / ٥٥٤ - ٥٥٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣ / ٥٩٣ - المدينة)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥ / ١٦٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٩٩) من طرق عنه به.

قلت: صححه الحاكم، ووافقه الذهبي وشيخنا الألباني.

قال شيخنا في «الحديث حجة بنفسه» (ص ٨٠): «وهو وإن كان موقوفاً فله حكم المرفوع؛ لأنه من الأمور الغيبية التي لا تقال بمجرد الرأي، لاسيما وقد رفعه بعض الرواة».

وقال في «الصحيحة» (٦ / ٧٧٤ - ٧٧٦ / ٢٨٢١): «وهو من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -؛ يرويه عنه عمرو بن قيس الكندي، رواه عنه جمع، ورفعه بعضهم، وأوقفه بعضهم وهو في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي».

ثم قال: «فائدة: هذا الحديث من أعلام نبوته ﷺ؛ فقد تحقق كل ما فيه من الأنباء، وبخاصة ما يتعلق منها بالمَثْناة، وهي كل ما كتب سوى كتاب الله كما فسره الراوي، وما يتعلق به من الأحاديث النبوية والآثار السلفية؛ فكأن المقصود بالمثناة: الكتب المذهبية المفروضة على المقلدين التي صرفتهم مع تطاول الزمن عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ كما هو مشاهد اليوم مع الأسف من جماهير المتمذهبين، وفيهم كثير من الدكاترة والمتخرجين من كليات الشريعة، فإنهم جميعاً يتديَّنون بالتمذهب، ويوجبونه على الناس حتى العلماء منهم؛ فهذا كبيرهم أبو الحسن الكرخي الحنفي يقول كلمته المشهورة: «كل آية تخالف ما عليه أصحابنا؛ فهي مؤولة أو منسوخة، وكل حديث كذلك، فهو مؤول أو منسوخ».

فقد جعلوا المذاهب أصلًا، والقرآن الكريم تبعاً، فذلك هو المثناة دون شك أو ريب».

تنصر متبوعها، وتدعو إليه، وتذم من خالفها، ولا يرون العمل بقولهم، حتى كأنهم ملّة أخرى سواهم، ويدأبون ويكدحون في الرد عليهم، وتأويل كلامهم ليوافق معتقدهم ومذهبهم، حتى بلغ التعصب بأحدهم - وهو أستاذ جامعي في إحدى الجامعات الإسلامية - أن قال: «لقد حنَّفت كتاب زاد المعاد، أي ألبسته حلة المذهب الحنفي، فلو رآه ابن القيم؛ لأصبح حنفياً».

ويقولون: وكتبهم وكتبنا، وأئمتهم وأئمتنا، ومذهبهم ومذهبنا.....

واتخذوا هذا القرآن مهجوراً، وأصبحت سنة الرسول ﷺ نسياً منسياً، وإن وجدت فهي للتبرك فقط، وكأن قول الله تعالى ﴿فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ زُبُرٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣] يتمثل فيهم.

والزبر: الكتب[١]؛ أي فرقة صنفوا كتباً، أخذوا بها، وعملوا بها، ودعوا إليها، دون كتب الآخرين، كما هو الواقع سواء.

ولعل أبلغ دليل يقذف به التعصب المذهبي؛ فيدمغه فإذا هو زاهق ما صح عن عبد الله بن مسعود موقوفاً وهو مرفوع حكماً:

«كيف أنتم إذا لبستكم فتنة؛ يهرم فيها الكبير، ويربو فيها الصغير، ويتخذها الناس سنة، إذا ترك منه شيء قيل تركت السنة».

قالوا: ومتى ذلك؟

قال: «إذا ذهبت علماؤكم، وكثرت قراؤكم، وقلت فقهاؤكم، وكثرت أمراؤكم، وقلت أمناؤكم، والتمست الدنيا بعمل الآخرة، وتفقه لغير الدين»[٢].

ولقد أحسن الإمام ابن قيم الجوزية - رحمه الله - حيث فسر هذه الفتنة

---

(١) قاله ابن الجوزي كما في «زاد المسير في علم التفسير» (٥ / ٤٧٨).

(٢) صحيح: أخرجه الدارمي (١ / ٦٤)، والحاكم (٤ / ٥١٤)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١ / ١٨٨)، وابن جزم في «الإحكام في أصول الأحكام» (٦ / ١٧٥) وغيرهم.

قلت: وهو صحيح.

بالتعصب المذهبي لآراء الرجال من غير التفات إلى كونهم وسائل للحكم الشرعي المطلوب، فقال بعد أن وصف خير القرون وكيف اتبعوا سبيل الرشاد: «ثم خلف من بعدهم خلوف، فرّقوا دينهم، وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون، وتقطعوا أمرهم زبراً وكل إلى ربهم راجعون، جعلوا التعصب للمذاهب ديانتهم التي بها يدينون، ورؤوس أموالهم التي بها يتجرون، وآخرون منهم قنعوا بمحض التقليد وقالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، والفريقان بمعزل عما ينبغي من الصواب ولسان الحق يتلو عليهم: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣].

قال الشافعي قدّس الله روحه: «أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس».

قال أبو عمر وغيره من العلماء: «أجمع الناس على أن المقلِّد ليس معدوداً من أهل العلم، وأن العلم معرفة الحق بدليله».

وهذا كما قال أبو عمر - رحمه الله تعالى -؛ فإن الناس لا يختلفون أن العلم هو المعرفة الحاصلة عن الدليل، وأما بدون الدليل فإنما هو التقليد.

فقد تضمَّن هذان الإجماعان إخراج المتعصب بالهوى والمقلد الأعمى عن زمرة العلماء، وسقوطهما باستكمال من فوقهما الفروض من وراثة الأنبياء، فإن العلماء هم ورثة الأنبياء؛ فإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم؛ فمن أخذه أخذ بحظ وافر، وكيف يكون من ورثة الرسول ﷺ من يجهد ويكدح في رد ما جاء به على قول مقلده ومتبوعه؟! ويضيع ساعات عمره في التعصب والهوى ولا يشعر بتضييعه؟! تالله إنها فتنة عَمَّت فأعمت، ورمت القلوب فأصمت، ربا عليها الصغير، وهرم فيها الكبير، واتخذ لأجلها القرآن مهجوراً، وكان ذلك بقضاء الله وقدره في الكتاب مسطوراً، ولما عمت بها البلية، وعظمت بسببها الرّزيّة، بحيث لا يعرف أكثر الناس سواها، ولا يعدون العلم إلا إياها، فطالب الحق من مظانه لديهم مفتون، ومؤثره على ما

سواه عندهم مغبون، نصبوا لمن خالفهم في طريقتهم الحبائل، وبغوا له الغوائل، ورموه عن قوس الجهل والبغي والعناد، وقالوا لإخوانهم: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ﴾ [غافر: ٢٦].

فحقيق بمن لنفسه عنده قدر وقيمة، ألا يلتفت إلى هؤلاء ولا يرضى لها بما لديهم، وإذا وقع له علم السّنّة النّبويّة شمر إليه ولم يحبس نفسه عليهم، فما هي إلا ساعة حتى يبعثر ما في القبور، ويُحصَّل ما في الصدور، وتتساوى أقدام الخلائق في القيام لله، وينظر كل عبد ما قدمت يداه، ويقع التمييز بين المحقين والمبطلين، ويعلم المعرضون عن كتب ربهم وسنة نبيهم أنهم كانوا كاذبين»[١].

وذكرنا ما ذكرنا على فرض صحة قولهم: أنهم أغلقوا باب الاجتهاد سداً للفتنة، وحسماً للفوضى الدينية، وقد تبين أن قولهم إذا عكس أصبح صحيحاً وأقرب إلى الصواب، وأقمنا على ذلك الأدلة من الكتاب والسّنّة، ونضيف هنا إيضاحاً من الناحية العقلية ونقول: أتظنون أن زعمكم بإغلاق باب الاجتهاد سيمنع مدّعي الاجتهاد عن اقتحام ميدان الاجتهاد؟ هل مجرد كلمة منكم ستردعهم عن أهوائهم؟

إن مدّعي الاجتهاد خالفوا أمر الله وهو العزيز الجبار ذو الطول شديد العقاب، وأنتم الذين لا حول ولا قوة لكم فهل أنتم أشد رهبة في صدورهم من الله؟ لا ريب أنهم لن ينتظروا أمركم ولا مشورتكم، لأنهم لا يخافون الله ولا يتقونه، إذن لا فائدة من قولكم؛ لأنه لن يمنع أحداً، ولا يردع ذوي الأهواء والأغراض، بل العكس هو الصحيح فإن هؤلاء عندما يرون الساحة خالية من المجتهدين الذين يقمعون البدع، ويحيون السنن، ستزداد سطوتهم، وتقوى شوكتهم، فيصولون ويجولون.

قال ﷺ: **«إن الله لا يقبض العلم ينتزعه انتزاعاً من العباد، ولكن يقبض**

---

(١) «إعلام الموقعين عن رب العالمين» (١ / ٧ – ٨).

العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبق عالماً اتخذ الناس رؤوسًا جهالًا، فسئلوا، فأفتوا بغير علم؛ فضلوا وأضلوا»(١).

إن الباطل يزهق عندما يرى نور الحق يتلألأ في أفق العلم الوضيء، وألسنة الأدعياء تخرس عندما ترى أسنة الإسلام مشرعة بيد المجتهدين، وهذه الحقيقة الشرعية يتضمنها قوله ﷺ: **«يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله؛ ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»**(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - وفي رواية للبخاري (٧٣٠٨): «فأفتوا برأيهم».

وكلتا الروايتين تفسر بعضهما بعضاً؛ فإن الإفتاء بالرأي إفتاء بغير علم؛ لذلك أخرج العلماء؛ المقلد من زمرة العلماء؛ لأن التقليد ليس بعلم نافع؛ لأنه إفتاء بآراء الرجال دون معرفة أدلتهم، وقد سبق أن ذكرنا قول ابن قيم الجوزية في هذه المسالة، وأنه نقل إجماعين على ذلك.

(٢) حسن لغيره: أخرجه ابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» (١ / ١ /١٧)، وابن قتيبة في «عيون الأخبار» (٢ / ١١٩)، وابن عدي في «الكامل» (١ / ١٢٧ و١٥٣ و٢ / ٥١١) والعقيلي في «الضعفاء» (٤ / ٣٥٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١ / ٢٣٢ / ٢ و١ / ٢٣٣ / ١ و٦ / ٣٢٦ / ٢) وابن حبان في «الثقات» (٤ / ١٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ٢٠٩) و«دلائل النبوة» (١ / ٤٣ - ٤٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١ / ٥٩)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص٢٩)، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (١)، وأبو بكر الأجري في «الشريعة» (١ و٢) و«ذكر الأمر بلزوم الجماعة» (١ / ١) والحازمي في «الفيصل» (٢ / ١)، وابن بطة في «الإبانة» (١/ ١٢٩ / ١)، وعبد الغني المقدسي في «العلم» (٢ / ٤٤ / ٢) و«الإكمال» (١ / ١٢ /٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١ / ٥٣ / ٢) من طريق معان بن رفاعة عنه به.

قلت: معان لين الحديث، وإبراهيم بن عبد الرحمن العذري تابعي؛ فحديثه مرسل لكن تابع الوليد ابن مسلم معان بن رفاعة فقال: ثنا إبراهيم بن عبد الرحمن العذري ثنا الثقة من أشياخنا قال: قال رسول الله ﷺ أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ١٥٣)، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢)، والبيهقي في «السنن» (١٠ / ٢٠٩)، و«دلائل النبوة» (١ / ٤٤) ولكن الإسناد يبقى مرسلًا، وهذا ما رجحه الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٠ / ٣٣٧) بقوله: «مرسل، وإسناده فيه ضعف». =

. . . .

= قلت: لكن له شواهد عن جمع من الصحابة: أبي هريرة، عبد الله بن مسعود، علي بن أبي طالب، عبد الله بن عمرو، معاذ بن جبل، أسامة بن زيد، عبد الله بن عباس، أبي أمامة، جابر بن سمرة - رضي الله عنهم -.

١- حديث أبي هريرة، له عنه طريقان.

الأولى: من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي عن علي بن مسلم البكري عن أبي صالح الأشعري عنه مرفوعاً.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ١٥٣)، والخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (ص ٢٨) «والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٣٤)، والهروي في «ذم الكلام» (٤ / ٨٢ / ١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٢ / ٢٧٩ / ١ - ٢).

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن يزيد السلمي ضعيف.

الثانية: من طريق مروان بن معاوية الفزازي عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عنه به.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ١٥٢)، وأبو الحسن بن غنائم في «الفوائد» (١ / ٦ / ٢).

قلت: رجاله ثقات إلا أن أبا حازم لم يسمع من أحد من الصحابة سوى سهل بن سعد؛ كما في «جامع التحصيل» (ص٢٢٧)؛ فالإسناد منقطع.

٢- حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -: أخرجه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (ص٢٨) أخبرنا عبيد الله بن أحمد الصيرفي قال: ثنا أبو صالح قال: ثنا الليث بن سعد قال: ثنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عنه به مرفوعاً.

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه أحمد بن يحيى بن زكير ضعيف؛ كما في «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢ / ١١٠٥)، و«لسان الميزان» (١ / ٣٢٣)، ومحمد بن ميمون بن كامل الحمراوي هو محمد بن كامل بن ميمون؛ كما في «لسان الميزان» (٥ / ٣٥١)، وأبو صالح كاتب الليث ضعيف بسوء حفظه، وما فوقه ثقات.

٣- حديث علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ١٥٢)؛ وفيه محمد بن محمد بن أشعث الكوفي وضاع،و كما في ترجمته في «الكامل» (٦ / ٢٣٠٣ و٢٣٠٤).

٤- حديث عبد الله بن عمر مقروناً مع أبي هريرة: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ١٥٢ و٣ / ٩٠٢)، والبزار (١ / ٨٦ - كشف الأستار)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١ / ٥٩)، والعقيلي في «الضعفاء» (١ / ١٠)، والهروي في «ذم الكلام» (ق ٧٦ / ١). =

. . . .

= قلت: إسناده موضوع؛ لأن فيه خالد بن عمرو القرشي وهو كذاب، وقد انقلب على الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٤٠) والبزار إلى عمرو بن خالد، والصواب ما ذكرته كما في مصادر ترجمته. =

٥- حديث أبي أمامة - رضي الله عنه -: أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١ / ٩) وابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٣) من طريق محمد بن عبد العزيز الرملي عن بقية عن زريق أبي عبد الله الألهاني عن القاسم أبي عبد الرحمن به.

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه محمد بن عبد العزيز الرملي ضعيف؛ وشيخه بقية مدلس، وقد عنعنه.

٦- حديث معاذ بن جبل - رضي الله عنه -: أخرجه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (ص١١).

قلت: إسناده ضعيف جداً؛ فيه زيد بن الحريش مجهول، وشيخه عبد الله بن خراش متهم بالكذب، وشهر بن حوشب ضعيف؛ لسوء حفظه، ولم يسمع من معاذ.

٧- حديث أسامة بن زيد - رضي الله عنهما -: أخرجه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (ص٢٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢ / ٢٤٤ / ١)، والعلائي في «بغية الملتمس» (ص ٣٤) من طريق محمد بن سليمان بن أبي كريمة عن معان بن رفاعة عن أبي عثمان النهدي عنه به.

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه محمد بن سليمان بن أبي كريمة ضعيف، وقد وهم الحافظ العلائي؛ فظنه محمد بن سليمان الحراني المعروف بـ «بومة»؛ فَحسَّن الحديث، والحق أنه ضعيف؛ كما قال الحافظ في «الإصابة» (١ / ٢٢٥): «وهو لا يثبت».

٨- حديث جابر بن سمرة - رضي الله عنه -: أخرجه الهروي في «ذم الكلام» (ق ٧٦ / ١)، وعنه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٣١).

قلت: إسناده ضعيف جداً؛ فيه سعيد بن سماك متروك؛ كما في «الجرح والتعديل» (٤ / ٣٣).

٩- حديث عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما -: أخرجه الهروي في «ذم الكلام» ق ٧٥/ ٢).

قلت: إسناده ضعيف جداً؛ لأن فيه وهب بن وهب، وهو ابن كثير أبو البحتري متهم بالوضع؛ كما في «الميزان» (٤/ ٣٥٣ - ٣٥٤).

وبالجملة: فالحديث عندي حسن بمجموع شواهده؛ من مرسل العذري، وحديث أبي أمامة، وأسامة بن زيد، وأبي هريرة، فإنها وإن كانت لا تسلم من ضعف؛ فإنها تقوي بعضها بعضاً؛ وبقية شواهده لا يفرح بها، وقد فصلت ذلك تفصيلاً كافياً، وأوضحته بياناً شافياً في كتابي «تحرير النقول في تصحيح حديث العدول رواة ودراية». =

إن مغلقي باب الاجتهاد سرعان ما يقعون في التناقض الذي لن يجدوا عنه محيصاً، فَهُم كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً من وجوه:

١- بينما هم يوجبون التقليد ويمنعون الاجتهاد، تراهم في كتب القضاء يضعون من شروط المفتي والقاضي أن يكون مجتهداً عارفاً بأدلة الكتاب والسنة.

قال ابن حمدان الحنبلي: «ومن صفته وشروطه أن يكون مسلماً عدلًا مكلفاً فقيهًا مجتهداً يقظاً صحيح الذهن والفكر والتصرف وما يتعلق به»[١].

ثم تراهم يتربعون على كراسي الإفتاء والقضاء؛ فيضل سعيهم، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً.

٢- ومن تناقضهم أنهم إذا أحبوا عالما خلعوا عليه الألقاب الفضفاضة، وتوجوه بتاج الاجتهاد؛ كما قال الشيخ محمد الحامد في حسن البنا - رحمهما الله[٢]-، مع العلم أنه يقول: «ولا يدعي الاجتهاد المطلق في زماننا

= قال ابن الوزير اليماني في «العواصم والقواصم» (١ / ٣٠٨ - ٣١٢): «وهو حديث مشهور صححه ابن عبد البر.. وهو صحيح على أصول أصحابنا؛ لأنه لم يطعن فيه إلا بالإرسال على أنه مختلف في إرساله وإسناده.. وقد رويت له شواهد كثيرة وضعفها لا يضر؛ لأن القصد التقوي بها، لا الاعتماد عليها مع أن الضعف يعتبر به إذا لم يكن ضعيفاً بمرة أو باطلًا أو مردوداً أو نحو ذلك، فهذه الوجوه مع تصحيح أحمد وابن عبد البر وترجيح العقيلي لإسناده مع أمانتهم واطلاعهم يقتضي بصحته أو حسنه إن شاء الله تعالى».

وقال القسطلاني في «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري» (١/ ٤): «وهذا الحديث رواه من الصحابة علي، وابن عمر، وابن عمرو، وابن مسعود، وابن عباس، وجابر بن سمرة؛ ومعاذ، وأبي هريرة - رضي الله عنهم -، وأورده ابن عدي من طرق كثيرة كلها ضعيفة كما صرح به الدارقطني وأبو نعيم وابن عبد البر لكن يمكن أن يتقوى بتعدد طرقه ويكون حسناً، كما جزم به ابن كيكلدي العلائي».

٢- «مفتاح دار السعادة» (١ / ١٦٣).

(١) «صفة الفتوى والمفتي والمستفتي» (ص١٣).

(٢) انظر كتابي: «مؤلفات سعيد حوّى: دراسة وتقويم» (ص ١٢٠ و١٢٤).

إلا ناقص العقل، قليل العلم، رقيق الدين»[١].

٣ - إذا وقع بينهم وبين علماء المذاهب الأخرى نزاع أو حاول عالم أن يُصَحِّح خطأً في المذهب، تبصر أحدهم ينبري بسيف الحجاج القوي البتار لخصمه، ويضع أمامه كل دليل منقول وبرهان معقول، ويبدو وهو يورد الحجج والبراهين في الدفاع عن مذهبه علامة عصره ووحيد زمانه ودهره، وهذا منه اجتهاد، وإن لم يشعر، وبعضهم يشعر ولكنه تجاهل العارف، ولعلَّ من أطراف القصص العلمي التي تبين أن الاجتهاد واقع من المقلدين لا محالة، ما جرى بين شيخنا الألباني ومقلد: «.. ويذكرني هذا بحديث آخر جرى بيني وبين أحد المفتين شمال سورية:

سألته: هل تصح الصلاة في الطائرة؟

قال: نعم.

قلت: هل تقول ذلك تقليداً أم اجتهاداً؟

قلت: ماذا تعني؟

قلت: لا يخفى من أصولكم في الإفتاء؛ أنه لا يجوز الإفتاء باجتهاد، بل اعتماداً على نصّ من إمام، فهل هناك نص بصحة الصلاة في الطائرة؟

قال: لا.

قلت: فكيف إذن خالفتم أصلكم هذا؛ فأفتيتم دون نص؟

قال: قياساً.

قلت: ما هو المقيس عليه؟

قال: الصلاة في السفينة.

---

(١) «لزوم اتباع مذاهب الأئمة» (ص ١٣).

قلت: هذا حسن، ولكنك خالفت بذلك أصلًا وفرعاً؛ أما الأصل فما سبق ذكره، وأما الفرع فقد ذكر الرافعي في شرحه أن المصلي لو صلى في أرجوحة غير معلقة في السقف ولا مدعمة بالأرض؛ فصلاته باطلة.

قال: لا علم لي بهذا.

قلت: فراجع الرافعي إذن لتعلم أن (فوق كل ذي علم عليم)، فلو أنك تعترف أنك من أهل القياس والاجتهاد وأنه يجوز لك ذلك ولو في حدود المذهب فقط، لكانت النتيجة أن الصلاة في الطائرة باطلة؛ لأنها هي التي يتحقق فيها ما ذكره الرافعي من الفرضية الخيالية يومئذٍ، أما نحن فنرى أن الصلاة في الطائرة صحيحة لا شك في ذلك، ولئن كان السبب في صحة الصلاة في السفينة أنها مدعمة بالماء بينها وبين الأرض، فالطائرة أيضاً مدعمة بالهواء بينها وبين الأرض[1]، وهذا هو الذي بدا لكم في أول الأمر حين بحثتم استقلالًا، ولكنكم لما علمتم بذلك الفرع المذهبي صدكم عن القول بما أداكم إليه بحثكم؟!»[2].

وهذه المزالق التي يقع فيها المقلدون دون علم منهم أنها تهدم أركانهم، وتبطل شبههم، ولمثلهم يقال: «المقلد هو من يأخذ بقول الغير من غير أن يعرف دليله، أما إن عرف الدليل فليس بمقلد في ذلك، وأنتم يا معشر المقلدين كيف تنقضون أصلكم ومالكم ولإقامة الدليل، فإن كنتم مقلدين كما تقولون فليس من شأنكم أن تأتوا بالحجة والدليل، وإن كنتم مجتهدين بإيرادكم هذه الحجج، فقد أتيتم على بنيانكم من قواعده، وخرّ عليكم السقف، وصرتم في صفّ المجتهدين أو الآخذين بالدليل، وعلى كلا

(١) أركان القياس ثلاثة: المقيس (الطائرة)، والمقيس عليه (السفينة)، والعلة وقد تساوت بين المقيس والمقيس عليه؛ فصح بذلك القياس.

(٢) «سلسلة الأحاديث الصحيحة»، (١ / ١٢٨ - ١٢٩).

التقديرين فقد استبانت المحجة، وقامت عليكم الحجة»[١].

ولم يكتف مغلقو باب الاجتهاد بإلزام المسلمين بما لا يلزم من التقليد، بل أضافوا على شططهم سوءة أخرى وذلك أنهم قالوا: لابد من التقيد بمذهب إمام من الأئمة لا تتعدى ذلك، وقد حملت هذه الدعوى في ثناياها شروراً حاقت بالمسلمين، فرقت جماعتهم، وشتت شملهم، وأضعفت شوكتهم؛ فتداعت عليهم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها، تجد بعض ذلك مردوداً مذموماً مخذولاً في تضاعيف رسالة المعصومي - رحمه الله - الذي أشبع فأروى، وأجاد وأفاد، نفع الله بها العباد، وهداهم إلى سبيل الرشاد، سائلين الله عز وجل أن ينفعنا بها يوم التناد.

* * *

(١) «تنزيه السنة والقرآن على أن يكونا من أصول الضلال والكفران»، أحمد بن حجر آل بن علي، (ص ١٢٦).

مقدمة المؤلف

الحمد لله الذي هدانا للإسلام والإيمان، ووفقنا لمعرفة معاني كتابه القرآن، وفهمنا أحاديث رسوله سيد الإنس والجان، عليه الصلوات والتسليمات ما دام الملوان[١]، ويسَّر لنا السلوك إلى ما سلك فيه أصحابه الكرام، والتابعون لهم بإحسان على الكمال والتمام[٢].

أما بعد: فيقول العبد الفقير إلى ألطاف مولاه القدير أبو عبد الكريم وأبو عبد الرحمن محمد سلطان بن أبي عبد الله محمد أورون المعصومي[٣] الخُجَنْدي[٤] المكي[٥]، وفقه الله تعالى للعمل بكتابه، والتمسك بسنة رسوله، ورزقه حسن الختام: إنه كان ورد عليَّ سؤال من مسلمي بلاد اليابان، من بلدة طوكيو وأوزاكا في الشرق الأقصى.

حاصله: ما حقيقة دين الإسلام؟ ثم ما معنى المذهب؟ **وهل يلزم على من تشرّف بدين الإسلام أن يتمذهب على أحد المذاهب الأربعة؟ أي يكون**

---

(١) الملوان: الليل والنهار وطرفاهما.

قال تميم بن أبي بن مقبل:

ألا يا ديار الحيّ بالسبعان ... أمل عليها بالبلى بالملوان

نهار وليل دائم ملواهما ... على كل حال الدهر يختلفان

(٢) هذا كلام واضح جلي يدل على أنَّ المصنف - رحمه الله - سلفي المنهج والمعتقد، وهذا هو الواجب على كل مكلف.

انظر لزاماً كتابي: «لماذا اخترت المنهج السلفي؟» وشقيقه الآخر «بصائر ذوي الشرف بشرح مرويات منهج السلف».

(٣) نسبة لجده الأعلى محمد معصوم.

(٤) مولداً.

(٥) إقامة وداراً ووفاة.

مالكياً، أو حنفياً، أو شافعياً، أوحنبلياً، أو غيرها، أو لا يلزم؟

لأنه قد وقع اختلاف عظيم، ونزاع وخيم، حينما أراد عدة أنفار من متنوري الأفكار من رجال اليابان أن يدخلوا في دين الإسلام، ويتشرفوا بشرف الإيمان؛ فعرضوا ذلك على جمعية المسلمين الكائنة في طوكيو، فقال جمع من أهل الهند: ينبغي أن يختاروا مذهب الإمام أبي حنيفة؛ لأنه سراج الأمة[١]، وقال جمع من أهل أندونيسيا «جاوة»: يلزم أن يكون شافعياً.

لما سمع اليابانيون كلامهم تعجبوا جداً، وتحيَّروا فيما قصدوا، وصارت مسألة المذاهب سدًّا في سبيل إسلامهم.

فيا أستاذنا إنا نعرف من علمكم الغزير أنه إن شاء الله يصير سبباً للشفاء

---

(١) لعب التعصب المذهبي دوراً بارزاً في إنماء الأحاديث الموضوعة، فقد وضع متعصبو الحنفية أحاديث في مناقب أبي حنيفة النعمان - رحمه الله تعالى - منها: سيأتي من بعدي رجل يقال له النعمان بن ثابت، ويكنى أبا حنيفة لَيَحيَينَّ دين الله وسنتي على يديه».

انظر: «تنزيه الشريعة» لابن عرّاق (٢ / ٣٠)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٢ / ٢٨٩).

وقد ورد النعت المشار إليه في بعضها، قيل لمأمون بن أحمد الهروي: ألا ترى إلى الشافعي ومن تبعه بخرسان؟! قال: حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا عبد الله بن معدان عن أنس مرفوعاً: «يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس أضرَّ على أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة، هو سراج أمتي».

انظر: «لسان الميزان» لابن حجر (٥ / ٧ - ٨)، «وتدريب الراوي» للسيوطي (١ / ٢٧٧ - ٢٧٨)، و«تنزيه الشريعة» لابن عراق (٢ / ٣٠)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٥ / ٣٠٩)، لكنه ينقل عن أبي عبد الله الحاكم: أن المتهم بوضعه محمد بن سعيد البورقي.

وهذا الحديث الموضوع يخالف صريح القرآن؛ فإن سراج الأمة هو محمد ﷺ كما وصفه الله سبحانه وتعالى في كتابه المجيد ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤٥ - ٤٦].

فتأمل كيف خلع المقلدون على أئمتهم صفات المعصوم ﷺ؛ لذلك كان عدم الالتزام بمذهب هو الأصل، وذلك للتفريق بين اتباع غير المعصوم؛ لأن الذي يقلد مذهبا بعينه يكون قد ساوى في واقع الأمر بين اتباع النبي ﷺ واتباع الفقيه الذي يخطئ ويصيب.

من هذا المرض والداء، نرجو من فيض بحر فضلكم أن تبينوا لنا الحقيقة حتى تطمئن قلوبُنا، وتنشرح صدورنا فيكون شفاء للعيِّ، ولكم الأجر الجزيل من الله تعالى، والثناء الجميل منا نحن معاشر مهاجري روسيا.

والسلام عليكم وعلى كافة من اتبع الهدى

حرر في شهر المحرم سنة (١٣٥٧) في طوكيو.

محمد عبد الحي قور بالعلي

ومحسن جاباك أوغلي

* * *

بيان حقيقة الإيمان والإسلام

وقد حررت في الجواب ما يأتي مما فتح الله تعالى عليَّ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وما توفيقي إلا بالله، وهو الموفق للصواب:

اعلم أنه يزعم كثير من أهل الإسلام، علمائهم[1] فضلًا عن جهلائهم: إنه

---

(١) إطلاق المصنف - رحمه الله - صفة اعلم على المقلدين فيه نظر؛ لأن العلم المعرفة الحاصلة عن الدليل، وأما بدون دليل فهو التقليد، قال ابن قيم الجوزية - رحمه الله - في نونيته:

العلم معرفة الهدى بدليله ماذاك والتقليد يستويان

وقال الإمام محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - في «الرسالة» (ص٣٩): «ليس لأحد أبداً أن يقول في شيء: حلٌ ولا حَرُمَ إلا من جهة العلم، وَجِهَةُ العلم الخبر في الكتاب، أو السنة، أو الإجماع، أو القياس».

وقال العلامة الفُلّاني - رحمه الله - في «إيقاظ همم أولي الأبصار» (ص ٢٥): «قلت فهذه الأحاديث والآثار مصرحة بأن اسم العلم إنما يطلق على ما في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ والإجماع أو ما قيس على هذه الأصول عند فقد نص على ذلك عند من يرى ذلك لا على ما لهج به أهل التقليد والعصبية من حصرهم العلم على ما دوّن في كتب الرأي المذهبية مع مصادمة بعض ذلك لنصوص الأحاديث النبوية.

إذن؛ فالعالم الحق الذي تنصرف إليه الآيات والأحاديث التي ذكر فيها فضل العلم، هو: المجتهد الذي يبذل جهده لاستنباط الأحكام من أدلة الهدى، أما المقلد فليس بعالم، وهذا ما اتفق عليه أهل العلم عبر القرون.

فقد صرح العلامة الشاطبي - رحمه الله - في «موافقاته» (٤ / ٢٩٣) بأن: «المقلد غير عالم».

وكذلك قال السيوطي - رحمه الله -: «أن المقلد لا يسمى عالمًا» نقله عنه أبو الحسن السندي الحنفي - رحمه الله - في «حاشيته على سنن ابن ماجه» (١ / ٧٠).

وجزم به الشوكاني - رحمه الله - في «إرشاد الفحول» (ص ٢٦٧) فقال: «فإن التقليد جهل وليس بعلم».

وجاء في كتب الحنفية: أنه لا يجوز تولية الجاهل على القضاء، ففسر ابن الهمام - رحمه الله - في=

لابدّ للمسلم أن يتمذهب بأحد المذاهب المنسوبة إلى الأئمة - رحمهم الله؛ كأبي حنيفة، ومالك والشافعي ، وأحمد.

وهذا غلط بل جهل من قائله، وعدم معرفة بالإسلام؛ فإنه قد ورد في حديث جبريل الصحيح المشهور: أن جبريل - عليه السلام - سأل رسول الله ﷺ عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ في جوابه: «**أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا**».

قال: ما الإيمان؟ فقال رسول الله ﷺ: «**أن تؤمن الله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره**».

قال السائل: ما الإحسان؟ فقال رسول الله ﷺ: «**الإحسان أن تعبد الله**

= «فتح القدير» (٥ / ٤٥٦) الجاهل بالمقلد.

وكذلك قال إبراهيم بن الوزير - رحمه الله - في «الروض الباسم» (١ / ٣٦): «ولا شك أن المفتي المقلد لا يسمى عالماً.

والطحاوي - رحمه الله - قال: «لا يقلد إلا جاهل أو عصبي» نقله عنه ابن عابدين - رحمه الله - في «رسم المفتي» (١ / ٣٢) من مجموعة رسائله، وابن حجر العسقلاني عندما ترجم له في «لسان الميزان».

ونقل ابن عبد البر - رحمه الله - في «جامع بيان العلم وفضله» (٢ / ١١٩) الإجماع على ذلك: «وقد أجمع العلماء أن ما لم يتبين ويستيقن فليس بعالم.. ولا خلاف بين أئمة الأمصار في فساد التقليد؛ فأغنى ذلك عن الإكثار»، ووافقه ابن قيم الجوزية - رحمه الله - في «إعلام الموقعين» (١ / ٧).

وأقوال العلماء التي بين يديك دليلها قول الرسول ﷺ في الحديث المتفق عليه من حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص: «إنّ الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالًا، فسئلوا، فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا».

وفي هذا برهان واضح على أن الذين يستحقون ذلك الاسم الرفيع (العالم) قليلون جداً على مر العصور، وفيهم يصدق قول القائل:

وقد كانوا إذا عُدُّوا قليلًا ... فقد صاروا أعزّ من القليل

تعالى كأنك تراه، فإن لم تكن تراه؛ فإنه يراك»(١).

وفي حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، إيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلًا**»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (١ / ١١٤، ٨ / ٥١٣ - الفتح)، ومسلم (١ / ١٦٤ - نووي) من طريق أبي زرعة عمرو بن جرير عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه النسائي (٨ / ١٠١) مقروناً مع أبي ذر.

قلت: إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (١ / ١٥٠ - نووي) من طريق يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر حدثني أبي عمر مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني من طريق عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عمر عن عمر؛ كما في «فتح الباري» (١ / ١١٦).

وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ؛ كما في «مجمع الزوائد» (١ / ٤٠).

قال الترمذي (٥ / ٨): «والصحيح: هو ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ».

وأخرجه أحمد (١ / ٦٤ - ٦٥ - الفتح الرباني)، والبزار «مجمع الزوائد» (١ / ٣٩) من طريق شهر بن حوشب عن ابن عباس مرفوعاً، وحسنه الحافظ في «فتح الباري» (١ / ١١٦).

قلت: شهر بن حوشب ضعيف لا يحتج به؛ لكثرة خطئه؛ لذلك أخرج له مسلم مقروناً بغيره؛ كما في خاتمة «الترغيب والترهيب» للمنذري (٤ / ٢٨٤)، وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق كثير الإرسال والأوهام».

وأخرجه أحمد (١ / ٦٤ - الفتح الرباني) من طريق شهر بن حوشب عن عامر أو أبي عامر أو أبي مالك الأشعري.

وتفرد به أحمد، وحسنه الحافظ في «فتح الباري» (١ / ١١٦)، وقد تقدم الكلام في شهر.

وأخرجَه البزار عن أنس «مجمع الزوائد» (١ / ٤٠)، وفي إسناده الضحاك بن نبراس، وهو ضعيف؛ كما في «ميزان الاعتدال» (٢ / ٣٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (١ / ٤٩ - الفتح) مرفوعاً و(٨ / ١٨٣ - الفتح) موقوفاً، وإنما لم يصرح برفعه لشهرته عند السامع، ومسلم (١ / ١٧٦ - ١٧٧ - نووي).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» من حديث عبد الله بن عباس بلفظ: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله، والصلاة، وصيام رمضان من ترك واحدة منهن كان كافراً حلال الدم».=

وروى مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله دلّني على عمل إذا عملته دخلت الجنة؟ فقال ﷺ: **«تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان»**.

فقال السائل: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا ولا أنقص منه شيئاً.

قال رسول الله ﷺ: **«أفلح الأعرابي إن صدق»**(١).

قال شرّاح الحديث: ولم يذكر الحج؛ لأنه لم يكن فُرِضَ إذ ذاك(٢).

= قال المنذري (١ / ١٩٦) وتبعه الهيثمي (١ / ٤٨): «إسناده حسن»، وضعفه شيخنا الألباني في «إرواء الغليل» (٣ / ٢٥٠).

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١ / ٤٨ - مجمع الزوائد» عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنه - مرفوعاً بلفظ: «عرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الإسلام..» الحديث.

وقد ضعفه شيخنا الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١ / ١٣١ - ١٣٢).

وأخرجه أحمد (١ / ٧٩ - الفتح الرباني)، وصححه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ٤٧)، والطبراني في «الكبير» و«الصغير» من حديث جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه -.

وضعفه شيخنا الألباني في «إرواء الغليل» (٣ / ٢٥٠).

(١) وأخرجه البخاري (٣ / ٢٦١ - الفتح)، ومسلم (١ / ١٧٤ - نووي) عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

وأخرجه البخاري (٣ / ٢٦١ - الفتح)، ومسلم (١ / ١٧٢ - نووي) عن أبي أيوب مرفوعاً.

وأخرجه مسلم (١ / ١٧٥ - نووي) من طريق أبي صالح وأبي سفيان عن جابر، ومن طريق أبي الزبير عن جابر مرفوعاً.

وأخرجه البخاري (١ / ١٠٦، ٤ / ١٠٢، ٥ / ٢٨٧، ١٢ / ٣٣٠ - الفتح)، ومسلم (١ / ١٦٦ - نووي)، والنسائي (٤ / ١٢٢، ٨ / ١١٨- سيوطي)، ومالك (١ / ١٧٥)، وأحمد (١ / ٦٨ - الفتح الرباني) من طريق مالك عن أبي سهيل عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبد الله - رضي الله عنه - مرفوعاً.

(٢) قلت: ذكر شرّاح الحديث عدّة تفسيرات لعدم ذكر الحجّ، منها:

ما ذكره المصنف - رحمه الله -. =

وفي البخاري وغيره أيضاً من حديث أنس - رضي الله عنه - قال: بينما نحن مع النبي ﷺ في المسجد إذ دخل رجل على جمل؛ فأناخه في المسجد، ثم عقله، ثم قال أيكم محمد؟ والنبي ﷺ متكئ بين ظهرانيهم.

فقال: «هذا الرجل الأبيض المتكئ».

فقال له الرجل: ابن عبد المطلب؟

قال له النبي ﷺ: **«قد أجبتك»**.

فقال الرجل للنبي ﷺ: إني سائلك؛ فمشدد عليك في المسألة، فلا تجد عليَّ من نفسك.

فقال: **«سل عما بدالك»**.

فقال: أسألك بربك ورب من قبلك، آلله أرسلك للناس كلهم؟.

فقال: **«اللهم نعم»**.

قال: أنشدك بالله، آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا؛ فتقسمها على فقرائنا؟

فقال النبي ﷺ: **«اللهم نعم»**.

فقال الرجل: آمنت بما جئت به، وأنا رسول مَن ورائي من قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر[1].

= وقال الحافظ (٣ / ٢٦٥): «لم يذكر الحج؛ لأنه كان حينئذ حاجاً، ولعله ذكره له؛ فاختصره».

وقال أحمد البنا - رحمه الله - في «بلوغ الأماني» (١ / ٧٧) نقلًا عن النووي: «لم يذكر الحج في هذه الرواية: إما لأنه لم يكن فرض بعد، أو الراوي اختصره، ويؤيد هذا الثاني ما في بعض الروايات أن النبي ﷺ أخبره بشرائع الإسلام، فدخل فيه باقي المفروضات».

(١) أخرجه البخاري (١ / ١٤٨ - الفتح).

وأخرجه النسائي (٤ / ٢٤) عن أبي هريرة - رضي الله عنه -. =

فهذا هو الإسلام الذي أمر الله به عباده، وأرسل لبيانه محمداً ﷺ[1].

* * *

= وأخرجه الدارمي (١ / ١٦٥ - ١٦٧) من حديث عبد الله بن عباس - رضي الله عنه -.

(١) المقصود من هذه الأحاديث بيان سهولة الإسلام على من يريد الدخول فيه، وأنه يكفيه التلفظ بالشهادتين مع الإقرار بالقلب، والقيام بباقي الأركان الخمسة، أما التفريعات الكثيرة والتمذهب أو عدمه فليس شرطاً في دخول الإسلام، ويكفي الأمة الإسلامية أن ينفر منها طائفة؛ ليتفقهوا في هذه الأمور، وليفتوا الناس بما يعرض لهم من شؤونهم.

التقليد لمذهب معين من المذاهب الأربعة ليس بواجب ولا مندوب

وأما المذاهب فهي آراء أهل العلم وأفهامهم في بعض المسائل واجتهاداتهم، وهذه الآراء والاجتهادات والفهوم لم يوجب الله تعالى ولا رسوله على أحد اتباعها، فإن فيها الصواب والخطأ، ولا صواب خالصاً إلا ما ثبت عن رسول الله ﷺ، وكثيرا ما ذهب الأئمة إلى مسألة، فبان لهم الحقُّ في غيرها؛ فرجعوا عنها[١].

وعلى هذا فمن أراد أن يدخل في دين الإسلام، ويتشرف بشرف الإيمان، فما عليه إلا أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيم الصلوات الخمس، ويؤتي الزكاة، ويصوم رمضان، ويحج البيت إن استطاع إليه سبيلًا.

وأما اتباع مذهب من هذه المذاهب الأربعة أو غيرها، فليس بواجب ولا مندوب، وليس على المسلم أن يلتزم واحداً منها بعينه، بل من التزم واحداً منها بعينه في كل مسألة فهو متعصب مخطئ مقلد تقليداً أعمى، وهو ممن فرقوا دينهم وصاروا شيعاً، وقد نهى الله تعالى عن التفريق في الدين.

فقال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام ١٥٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ لَا مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١ - ٣٢].

---

(١) يقرر المصنف - رحمه الله - الأمور المعروفة لدى طلبة العلم: أن أموراً في المذاهب قيلت بالرأي فقط، وهي أمور اجتهادية ليس فيها نص؛ فهذه ليس واجباً اتباعها، وإنما يجوز إن غلب على ظنه صحتها.

فدين الإسلام دين واحد، لا مذاهب فيه ولا طرق يجب اتباعها إلا طريق محمد رسول الله ﷺ وهديه.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

وهذه المذاهب قد كثر فيها التنازع من المقلدين لها بغير علم، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وقال جل جلاله آمراً بالاتحاد والاعتصام بكتابه: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٣].

* * *

أساس دين الإسلام إنما هو العمل بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ

هذا هو دين الحق، وأصله وأساسه الكتاب والسنة، فهما المرجع في كل ما تنازع فيه المسلمون، ومن ردّ التنازع إلى غيرهما فهو غير مؤمن، كما قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

ولم يقل أحد من الأئمة: اتبعوني. فيما ذهب إليه، بل قالوا خذوا من حيث أخذنا. على أن هذه المذاهب أضيف إليها كثير من أفهام القرون المتأخرة[١]، وفيها

---

(١) إن المذهبية لم تحمل المقلدين على تقديم أقوال الرجال وآرائهم على صريح القرآن وصحيح السنة فحسب، بل إنها أنستهم الأقوال الصحيحة التي نطق بها الأئمة - رحمهم الله -، واكتفوا بأقوال المتأخرين التي ظنوا أنها مذاهب الأئمة من غير تمييز ولا بحث، وما ذلك إلا لشدة تعصبهم، ومعلوم أن الأئمة دوَّنوا مذاهبهم في كتب، وأودعوها ما رأوه صحيحاً باجتهادهم؛ فالإمام مالك - رحمه الله - أودع مذهبه «الموطأ»، والإمام الشافعي أودع مذهبه «الأم» و«الرسالة» فإذا أردنا أن نعرف مذهب واحد من هؤلاء الأئمة رجعنا إلى مظانه، ولا ينبغي لنا أن نطلبه في غير كتابه.

وتوضيحاً لذلك أقول: كثيراً ما يعزى إلى الإمام مالك والإمام الشافعي والإمام أبي حنيفة - رحمهم الله - ما لم يفتوا به قولًا أو عملًا؛ فالمالكية يسبلون الأيدي في الصلاة، ويقنتون في صلاة الفجر، في حين نجد مالكاً - رحمه الله - يورد في «الموطأ»(١ / ١٥٨) «باب وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة» آثاراً منها: أن عبد الكريم بن أبي المخارق البصري قال: «من كلام النبوة إذا لم تستح فافعل ما شئت، ووضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة، وتعجيل الفطر، والاستيناء بالسحور».

ويحتج متأخرو المالكية بأن مالكاً كان يسبل يديه في الصلاة، وهذا جهل بمذهبهم الذي يقلدونه؛ لأن جعفر بن سليمان والي المدينة جلد الإمام بالسياط سنة (١٤٦هـ) ومدت يده - رحمه الله - حتى انخلعت كتفه؛ فلم يستطع وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة؛ كما في «الانتفاء» (ص٤٤)، ناهيك أن الإمام مالكاً صنف «الموطأ» عقب هذه الحادثة بسنتين.

ويورد الإمام مالك أيضاً (١ / ١٥٩) في باب القنوت في الصبح: «أن ابن عمر رضي الله عنه كان لا يقنت في شيء من الصلاة». =

كثير من الغلط، والمسائل الافتراضية[1] التي لو رآها أحد من الأئمة الذين نسبت إلى مذهبهم، لتبرؤوا منها، وممن قالها.

وكل واحد ممن يحفظ عنه العلم والدين من أئمة السلف قد تمسك بظاهر الكتاب والسّنّة، ورَغّب الناس في التّمسّك والعمل بهما؛ كما ثبت عن الإمام أبي حنيفة، وكذا مالك، والشافعي، وأحمد، والسفيانين: الثوري، وابن عيينة، والحسن البصري، وأبو يوسف يعقوب القاضي، ومحمد بن الحسن الشيباني، وعبد الرحمن الأوزاعي، وعبد الله بن المبارك، والإمام البخاري، ومسلم، وغيرهم - رحمهم الله تعالي-.

وكلّ واحد منهم يحذِّر من البدعة في الدين، ومن التقليد لغير المعصوم، والمعصوم إنما هو رسول الله ﷺ، وأما غيره فأياً كان فغير معصوم، فقيل من قوله ما وافق الكتاب والسنة، وينبذ ما خالفهما أياً كان؛ كما قال الإمام مالك - رحمه الله تعالى -: «كل الناس يؤخذ منه ويؤخذ عليه إلا صاحب هذا

= وهذا الإمام الشافعي - رحمه الله - يُنسب إليه جهلًا أن الصلاة على النبي ﷺ سنة في حين هو يقول في «الأم» (١ / ١١٧) بفرضيتها: «فرض الله عز وجل الصلاة على رسوله ﷺ فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، فلم يكن فرض الصلاة عليه في موضع أولى منه في الصلاة، ووجدنا الدلالة عن رسول الله ﷺ بما وصفت من أن الصلاة على رسوله ﷺ فرض في الصلاة، والله تعالى أعلم».

وهذه كتب متأخري الحنفية كـ «خلاصة الكيداني» تورد: أن من جملة المحرمات في الصلاة الإشارة بالسبابة كأهل الحديث.

وفي كتاب «صلاة المسعودي»: أن الإشارة بالمسبحة سنة عند المتقدمين، وفعلها الشيعة والرافضة؛ فتركها المتأخرون من أهل السنة؛ فصارت منسوخة.

بينما نجد في «فتح القدير» لابن الهمام وهو من أكابر القوم: أن الإشارة سنة ومن قال بعدمها فهو خلاف الرواية والدراية، بل إن محمد بن الحسن الشيباني تلميذ أبي حنيفة نقل في «الموطأ» أنها سنة.

أليس في هذه الأمثال برهان جلي على أن التعصب المذهبي فتنة اجتالت المسلمين عن سيرة خير القرون؟!

(١) المسائل التي لم تقع، وتسمي أيضاً: المسائل الأرائية، أو الأغلوطات، وقد نهى السلف الصالح عن الخوض فيها والاشتغال بها.

انظر لزاماً: «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر (٢ / ١٣٩ - ١٤٤).

القبر، وأشار إلى قبر رسول الله ﷺ»[١] وعلى هذا سلك المحققون من الأئمة الأربعة وغيرهم، وكل واحد منهم يحذر من التقليد الجامد؛ لأن الله تعالى قد ذم في غير موضع من كتابه المقلدين الجامدين، وما كفر غالب من كفر من الأولين والآخرين إلى بالتقليد للأحبار والرهبان والمشايخ والآباء.

وقد ثبت عن الإمام أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم - رحمهم الله تعالى - أنهم قالوا: «لا يحل لأحد أن يُفتي بكلامنا، أو يأخذ بقولنا ما لم يعرف من أين أخذناه»[٢].

وصرح كل واحد منهم أنه: «إذا صح الحديث فهو مذهبي»[٣].

وقالوا أيضاً: «إذا قلت قولًا؛ فاعرضوه على كتاب الله وسنة رسوله؛ فإن وافقهما؛ فاقبلوه، وما خالفهما؛ فردوه، واضربوا بقولي عرض الحائط»[٤].

---

(١) هذه الكلمة الطيبة المسكوبة بأسلوب الحكمة البالغة نطق بها حبر الأمة عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما -؛ كما أوردها تقي الدين السبكي في «الفتاوى» (١ / ١٤٨) متعجباً من حسنها.

وأخذها عن عبد الله بن عباس مجاهد، كما في «جامع بيان العلم وفضله» (١ / ٩١)، و«الإحكام في أصول الأحكام» (١ / ١٤٥).

وأخذها عن مجاهد مالك، وإليه نسبت، وعنه انتشرت واشتهرت.

وأخذها عنهم الإمام أحمد - رحمه الله - كما في «مسائل الإمام أحمد» (ص ٢٧٦) لأبي داود: «سمعت أحمد يقول: ليس أحد إلا ويؤخذ من رأيه ويترك ما خلا النبي ﷺ».

(٢) من أقوال الإمام أبي حنيفة النعمان - رحمه الله -، وقد ثبت عنه بروايات متعددة؛ كما في «الانتقاء» لابن عبد البر (ص ١٤٥)، و«إعلام الموقعين» لابن قيم الجوزية (٢ / ٣٠٩).

(٣) صرح بذلك الإمامان أبو حنيفة والشافعي - رحمهما الله -؛ كما في «رسم المفتي» من مجموعة رسائل ابن عادين (١ / ٤)، و«إيقاظ همم أولي الأبصار» للفلّاني (ص ٦٢ و١٠٧).

(٤) من أقوال الإمام الشافعي - رحمه الله -، وانظر «المجموع» للنووي (١ / ٦٣)، و«إعلام الموقعين» لابن قيم الجوزية (٢ / ٣٦١)، و«معني قول الإمام المطلبي إذا صح الحديث فهو مذهبي للسبكي».

وهذا قول هؤلاء الأئمة الأعلام، أدخلهم الله تعالى دار السلام.

ولكن للأسف ألف أسف من المقلِّدين المتأخرين، والمؤلفين الذين سوَّدوا الدفاتر، وقد ظنّهم الناس أنهم علماء مجتهدون معصومون، فَهُم قد ألزموا الناس تقليد واحد من الأئمة الأربعة ومذاهبهم المعروفة، فبعد الالتزام حظروا الأخذ والعمل بقول غيره كأنَّهم جعلوه نبياً مطاعاً، يا ليتهم يعملون بقول الأئمة أنفسهم ولكن لا يعرف أكثرهم من قول الإمام المتبوع إلا الاسم، وقد اخترع بعضُ المتأخرين مسائل، وابتدع مذاهب، ونسبها إلى الإمام، فيظن من يأتي بعده أنها قول الإمام أو مدعيه، والحال أنه مخالف لما قاله الإمام وقرّره، وهو بريء مما نُسب إليه؛ كقول كثير من متأخري الحنفية بحرمة الإشارة بالسبابة في تشهد الصلاة، أو أن المراد من يد الله قدرته، أو أنه تعالى في كل مكان بذاته، وليس على العرش استوى[1].

---

(١) اعلم أخا الإسلام أسعدك الله بطاعته، ووفقك للحق بإذنه، وجعلك من أهله: أن الحق في المسائل التي ذكرها المصنف عن متأخري الحنفية كالآتي:

أولًا: الإشارة بالسبابة في التشهد.

ذكر المصنف عن متأخري الحنفية إنكارهم الإشارة بالسبابة في أكثر من موضع من رسالته، وقد ذكرت آنفاً طرفاً من ذلك، وأنهم خالفوا المحققين من مذهبهم، وأضيف هنا إلى من ذكرتهم هناك العلامة الطحاوي في كتابه «شرح معاني الآثار» (١ / ٢٥٩) قال مشيراً إلى حديث الإشارة: «وفي قول وائل: «ثم عقد أصابعه يدعو» دليل على أنه كان في آخر الصلاة».

والشيخ أبو الحسن السندي في «حاشيته على سنن النسائي» (٢ / ٢٣٦) قال: «قد سبق حديث الإشارة وأنها أخذ بها الجمهور من علمائنا وغيرهم، وأن إنكار من أنكر من مشايخنا لا عبرة به».

والسنة في الإشارة تحريك السبابة في التشهد كله؛ لحديث وائل بن حجر - رضي الله عنه -: أخرجه أحمد (٤ / ١٣٨)، وأبو داود (٧٢٧)، والنسائي (٢ / ٢٣٦)، والدارمي (١ / ٣١٤ - ٣١٥) وابن الجارود (٢٠٨) وابن خزيمة (٧١٤) بإسناد صحيح وفيه: «.. ثم قبض بين أصابعه فحلق حلقة ثم رفع أصبعه، فرأيته يحركها يدعو بها، ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد؛ فرأيت الناس عليهم الثياب تحرك أيديهم من تحت الثياب من البرد».

أما حديث عبد الله بن الزبير - رضي الله عنه - وفيه: «أن النبي ﷺ كان يشير بأصبعه إذا=

وبهذا وأمثاله قد انشقت عصا المسلمين، وتفرقت جماعتهم وجمعيتهم؛ فاتسع الخرق على الراقع، وامتلأت الآفاق بالنفاق والشقاق، فَبَدّع بعضهم بعضاً، وَضَللَت كل جماعة من يخالفها في أدنى شيء، وحتى كفَّر بعضهم

= دعا ولا يحركها»: أخرجه أبو داود (٩٨٩) لا يثبت من قبل إسناده؛ فإن فيه محمد بن عجلان قال فيه الحافظ الذهبي: «متوسط في الحفظ»، فمثله لا يحتج بحديثه إذا خالف من هو أوثق منه؛ لأنه يكون شاذاً، ولذلك لم يخرج له مسلم إلا في المتابعات.

ولو ثبت هذا الحديث فهو ناف، وحديث وائل بن حجر مثبت، والمثبت مقدم على النافي؛ لأن المثبت عنده زيادة علم، ومن علم حجة على من لا يعلم.

وقد ذهب إلى هذه السنة الإمام مالك - رحمه الله -؛ كما جاء في كتاب «الرسالة» لعبد الله بن أبي زيد القيرواني المالكي (ص ٢٧)، وكتاب «الفقه على المذاهب الأربعة» (رقم ٩٨).

وسئل الإمام أحمد: هل يشير الرجل بأصبعه في الصلاة. قال: نعم شديداً. كما في «مسائل الإمام أحمد رواية ابن هانئ» (١ / ٨٠).

ثانياً: نفي العلو.

ولعل أعظم برهان يقذف به باطل هؤلاء المقلدين ما جاء في «الفقه الأكبر» (ص ١٩ طبع مصر) المشهور عند الحنفية والمنسوب لأبي حنيفة: «أن أبا حنيفة سئل عمن يقول: لا أعرف ربي في السماء أو في الأرض. فقال: قد كفر؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] وعرشه فوق سماواته، فقلت: إنه يقول: أقول على العرش استوى، ولكن قال: لا يدري العرش في السماء أو في الأرض، قال: إذا أنكر أنه في السماء فقد كفر».

وصرح الإمام الطحاوي الحنفي في «عقيدته»: «بأن الله تعالى مستغن عن العرش وما دونه، محيط بكل شيء وفوقه».

وإلى هذا ذهب شارح العقيدة الطحاوية ابن أبي العز الحنفي، وقال (ص ٣٢٣ طبع الكتاب الإسلامي) معلقاً على أمثال هؤلاء المتأخرين المقلدين: «ولا يلتفت إلى من أنكر ذلك ممن ينتسب إلى مذهب أبي حنيفة، فقد انتسب إليه طوائف معتزلة وغيرهم مخالفون له في كثير من اعتقاداته».

وهذا البيان وأشباهه يثبت أن أبا حنيفة وأصحابه الأوائل والمحققين من المتأخرين مع السلف في الإيمان بعلو الله على خلقه، وأنه في السماء كما صرحت بذلك الأحاديث الصحيحة كحديث الجارية، ونطقت به الآيات الصريحة كقوله تبارك وتعالى ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك: ١٦].

بعضاً، وضرب بعضهم رقاب بعض، وصاروا مثلا لما أخبر به الرسول الصادق الأمين سيدنا محمد ﷺ: «**ستفترق أمتي ثلاثًا وسبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة» قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «الذين على ما أنا عليه وأصحابي**»[1].

* * *

(١) أحاديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة صحيحة مستفيضة، وقد جمعتها وتكلمت عليها رواية ودراية في «نصح الأمة في فهم أحاديث افتراق الأمة».

وأما الرواية التي أشار إليها المصنف - رحمه الله - فهي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -.

أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١٢٨ -١٢٩)، وابن وضاح القرطبي في «البدع والنهي عنها» (ص ١٥ - ١٦)، والآجري في «الشريعة» (١٦)، و«الأربعين» (ص ٥٣ - ٥٤)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢ / ٢٦٢)، وابن نصر المروزي في «السنة» (ص ١٨)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص٧)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٤٧)، وعبد الظاهر البغدادي في «الفرق بين الفرق» (ص ٦)، وقوام السنة في «الحجة» (١ / ١٠٧)، وابن بطة في «الإبانة» (١ / ٢٦٥) وغيرهم من طرق عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد عنه به.

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ضعيف من قبل حفظه، لكن له شاهد تام من حديث أنس: أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٢ - مجمع البحرين)، و«الصغير» (ص ١٩٦) من طريق عبد الله بن سفيان الخزاعي الواسطي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عنه به.

قلت: فيه عبد الله بن سفيان قال فيه العقيلي: «لا يتابع على حديثه»، وأقره الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢ / ٤٣٠).

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٨٩): «فيه عبد الله بن سفيان قال العقيلي: «لا يتابع على حديثه، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات».

قلت: وبالجملة؛ فالحديث حسن بمجموع ذلك.

ولمفرداته شواهد كثيرة ذكرتها بتفصيل في «درء الارتياب عن حديث ما أنا عليه والأصحاب»؛ فانظره غير مأمور.

المتأخرون غيّروا وبدّلوا حتى ألزموا تقليد واحد؛ فتفرقوا!

والله العظيم، إن المسلمين حينما كانوا مسلمين كاملين، وصادقين في إسلامهم كانوا منصورين وفاتحين البلاد، ورافعين أعلام الدين؛ كالخلفاء الراشدين والتابعين لهم بإحسان - رضي الله عنهم - ولكن لما غَيَّر المسلمون أوامر ربِّ العالمين، جازاهم الله تعالى بتغيير النعمة عليهم، وسلب عنهم الدولة، وأزال عنهم الخلافة، كما تشهد به آيات كثيرة[١].

فمن جملة ما غيروا: التمذهب بالمذاهب الخاصة، والتعصب لها ولو بالباطل، وهذه المذاهب أمور مبتدعة حدثت بعد القرون الثلاثة، وهذا لا شك فيه ولا شبهة وكل بدعة تعتقد ديناً وثواباً فهي ضلالة[٢]، والسلف الصالحون كانوا يتمسكون بالكتاب والسنة وما دلّا عليه، وما أجمعت عليه الأمة، وكانوا مسلمين - رحمهم الله تعالى -، ورضي عنهم وأرضاهم، وجعلنا منهم، وحشرنا معهم في زمرتهم، ولكن لما شاعت المذاهب نشأ عنها افتراق الكلمة، وتضليل البعض حتى أفتوا بعدم جواز اقتداء الحنفي وراء الإمام الشافعي مثلًا[٣]، وإن تقولوا بأن أهل المذاهب الأربعة هم أهل السنة، ولكن أعمالهم تكذبهم وتعارض قولهم وتبطله، فحدثت من هذه البدع هذه

---

(١) كقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٥٣].

(٢) راجع كتابي: «البدعة وأثرها السَّيِّئ في الأمة».

(٣) بل وصل الأمر ببعضهم أن يفتي بعدم جواز تزوج الحنفي من الشافعية؛ لأنها كافرة بالاستثناء؛ كما في شرح شمس الدين محمد القهشائي على مختصر الوقاية المشهور بجامع الرموز، وقد أفتى آخر يسمى «مفتي الثقلين» بجواز ذلك قياساً على الكتابية.

قلت: وهذا القياس يقتضي أن الشافعي لا يجوز أن يتزوج من الحنفية، كما لا يجوز تزوج الكتابي المسلمة.

المقامات الأربعة في المسجد الحرام[1]؛ فتعددت الجماعة، وانتظر كل متمذهب جماعة مذهبه، فبأمثال هذه البدع حصل إبليس مقصداً من مقاصده، ألا وهو تفريق المسلمين، وتشتيت شملهم؛ فنعوذ بالله من ذلك.

* * *

(١) صرح ابن عابدين في كتاب الصلاة من «رد المحتار» أن هذه المقامات الأربعة حدثت بعد سنة (٥٠٠هـ) حين غلب حبُّ المناصب، وأنكرها المخلصون، لكن علماء السوء زينوها للسلاطين.

قلت: رحم الله عبد الله بن المبارك القائل:

وهل أفسد الدين إلا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها

قال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على «سنن الترمذي» (١ / ٤٣٢): «بل قد بلغنا أن هذا المنكر كان في الحرم المكي، وأنه كان يصلي فيه أربعة أئمة، يزعمونهم للمذاهب الأربعة، ولكننا لم نر ذلك، إذ أننا لم ندرك هذا العهد بتمامه، وإنما حججنا في عهد الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود حفظه الله، وسمعنا أنه أبطل هذه البدعة، وجمع الناس في الحرم على إمام واحد راتب، ونرجو أن يوفق الله علماء الإسلام لإبطال هذه البدعة في جميع المساجد في البلدان، بفضل الله وعونه، إنه سميع الدعاء».

هل يُسأل في القبر إذا مات عن المذهب أو الطريقة؟!

أسألك بالله العظيم يا أيّها المسلم العاقل المنصف: أن الإنسان إذا مات هل يسأل في قبره أو يوم الحساب، لِمَ لَمْ تتمذهب بمذهب فُلان؟ أو لِمَ لَم تدخل في طريقة فلان؟ والله إنك لا تسأل ذلك أصلًا، بل تسأل لِمَ التزمت المذهب الفلاني؟ أو سلكت الطريقة الفلانية؟ لأن هذا ولا شك من اتخاذ الأحبار والرهبان أرباباً من دون الله، ولأن هذه المذاهب الخاصة والطرق المشهورة بدعة في الدين، وكل بدعة ضلالة.

وإنما تسأل أيّها الإنسان عما أوجب الله تعالى عليك من الإيمان بالله ورسوله، والعمل بموجبه، وليس من موجبه التمذهب بمذهب بعينه، أو السلوك في الطريقة الفلانية، نعم من موجبه سؤالك عما جهلت مع وجود أهل الذِّكر من العلماء بالكتاب والسنّة، ورد ما اشتبه علمه إلى الكتاب والسنة، هذا هو دين الإسلام الذي جاء به سيدنا محمد رسول الله ﷺ.

فيا أيها المسلم ارجع إلى دينك، وهو العمل بظاهر القرآن والسنّة، وما أجمع عليه سلف الأمة، والأئمة الصالحون، فإن فيه نجاتك، وبه سعادتك.

فكن مسلماً موحداً، لا تعبد إلا الله، ولا ترجو إلا الله، ولا تخف إلا الله، وصَيِّر نفسك أخاً لكل مسلم، وأحب لهم ما تحب لنفسك، ويكفيك ما رواه الإمام الترمذي في «سننه» عن العرباض بن سارية - رضي الله عنه - أنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب. فقال رجل: إن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ قال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن تأمّر عليكم عبد حبشي؛ فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنتي وسنة

الخلفاء الراشدين المهديين عَضُّوا عليها بالنواجذ»[1].

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣، ٤٤)، والدارمي (١ / ٤٤ - ٤٥)، وأحمد (٤ / ١٢٦)، والحاكم في «المستدرك» (١ / ٩٥ - ٩٦) و«المدخل إلى الصحيح» (١ / ١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ١١٤) و«الاعتقاد» (ص ٢٢٩ - ٢٣٠) و«مناقب الشافعي» (١ / ١٠ - ١١)، وابن حبان (٥)، وابن أبي عاصم (٢٧ و٣٢ و٥٤ و٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٢)، والآجري في «الشريعة» (٧٠ و٧١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١١٨٧) والطبراني في «الكبير» (١٨ / ٨١٨) و«مسند الشاميين» (٤٣٧ و٤٣٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢ / ٢٢٢ و٢٢٤) وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن عمرو السلمي عنه به.

قلت: إسناده صحيح رجاله ثقات معروفون غير عبد الرحمن بن عمرو السلمي؛ فقد وثقه ابن حجر في «موافقه الخبر الخبر» (١ / ١٣٧)، وقال الذهبي في «الكاشف» (٢ / ١٥٨): «صدوق»، وذكره ابن حبان في «الثقات» وروى عنه جمع من الثقات، وصحح له الترمذي وابن حبان والحاكم.

ولم ينفرد بل تابعه جماعة.

١- حجر بن حجر عند أبي داود وابن حبان وابن أبي عاصم والآجري وغيرهم، وهو تابعي لم يرو عنه إلا خالد بن معدان، وذكره ابن حبان في «الثقات».

٢- يحيى بن أبي المطاع قال: سمعت العرباض، وذكره نحوه.

أخرجه ابن ماجه (٤٢)، والحاكم (١ / ٩٧)، والطبراني في «الكبير» (١٨ / ٦٢٢) و«مسند الشاميين» (٧٨٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٥ و١٠٣٨).

قلت: إسناده صحيح رجاله ثقات إلا أن دحيماً أشار إلى أن رواية يحيى بن أبي المطاع عن العرباض مرسلة.

قلت: وقد صرح بالسماع عن العرباض، والسند إليه صحيح، وهذا الذي اعتمده الإمام البخاري؛ فقال في «التاريخ الكبير» (٨ / ٣٠٦): «سمع عرباض بن سارية».

٣- المهاصر بن حبيب عنه: أخرجه ابن أبي عاصم (٢٨ و٢٩ و٥٩ و١٠٤٣)، والطبراني في «الكبير» (١٨ / ٦٢٣) و«مسند الشاميين» (٦٩٧).

قلت: إسناده صحيح، وصححه شيخنا في «الصحيحة» (٢٧٣٥).

٤- عبد الله بن أبي بلال عنه: أخرجه أحمد (٤ / ١٢٧) وغيره، وسنده حسن في الشواهد.

قلت: وبهذا يتبين أن الحديث صحيح لا علة فيه، ولذلك اتفق الحفاظ على تصحيحه، منهم: =

. . . .

= ١- الضياء المقدسي في جزء «اتباع السنن واجتناب البدع» (ق ٧٩ / ١).

٢- الهروي في «ذم الكلام» (٦٩ / ١ - ٢) وقال: «هذا أجود حديث في أهل الشام».

٣- البغوي في «شرح السنة» (١٠٢) وقال: «هذا حديث حسن».

٤- ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٧٥٨) فقال: «وقد روي عن النبي ﷺ بإسناد صحيح»، وساقه بإسناده (٢٣٠٦) عن أحمد بن عمرو البزار: «حديث عرباض بن سارية في الخلفاء الراشدين هذا حديث ثابت صحيح» ثم قال: «هو كما قاله البزار - رحمه الله - حديث عرباض حديث ثابت».

٥- أبو نعيم؛ كما قال الزركشي في «المعتبر» (ص ٧٨)، وابن كثير في «تحفة الطالب» (٤٦)، ونقل شيخنا في «الصحيحة» (٩٣٧) عنه قوله: «حديث جيد من صحيح حديث الشاميين».

٦- الحافظ محمد بن عبد الرحمن الدغولي؛ كما في «المعتبر» (ص٧٨)، و«تحفة الطالب» (ص ١٦٣)، و«موافقة الخبر الخبر» (١ / ١٣٩).

٧- الحافظ ابن قيم الجوزية قال في «إعلام الموقعين» (٤ / ١٤٠): «وهذا حديث حسن، لا بأس بإسناده».

٨- الحافظ ابن رجب الحنبلي قال في «جامع العلوم والحكم» (ص ٣٩١ المنتقى) بعد تصحيحه: «وقد روي عن العرباض من وجوه أخر».

٩- الحافظ ابن كثير في «تحفة الطالب» (٤٦).

١٠- الحافظ الزركشي في «المعتبر» (٣٠).

١١- الحافظ ابن حجر في «موافقه الخبر الخبر» (١ / ١٣٧) وقال: «هذا حديث صحيح رجاله ثقات، وقد جوّد الوليد بن مسلم إسناده؛ فصرح بالتحديث في جميعه، ولم ينفرد».

١٢- أبو إسماعيل الأنصاري؛ كما في «موافقة الخبر الخبر» (١ / ١٣٠) بقوله: «وهو أجود حديث أهل الشام».

١٣- شيخنا الألباني محدث العصر في «إرواء الغليل» (٢٤٥٥)، و«الصحيحة» (٩٣٧)، وقال في الاستدراك (١٢) (ص ٧١٨) : «ويلحق بهؤلاء المصححين كل من احتج به وشرحه، وهم جمع غفير لا يمكن حصرهم، منهم: الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه»، والخطابي في «معالم السنن»، وابن تيمية في «فتاويه»، والشاطبي في «اعتصامه»، وغيرهم كثير وكثير جداً.

يضاف إلى إجماع الحفاظ والأئمة على تصحيحه أنه جاء من وجوه أخرى؛ كما قال الشاطبي وابن رجب الحنبلي». =

فإن كان الأمر هكذا، فالحذر كل الحذر من التقليد الجامد؛ لأنه لا شك أن من يقلد مذهباً واحداً بعينه في كل مسألة ربما يترك العمل بكثير من الأحاديث الصحاح ويخالفها، ولا شك أنه ليس هذا إلا ضلال، فلهذا قد صرح كثير من المحققين من الحنفية وغيرهم: أنه لا يلزم تقليد مذهب بعينه؛ كما في «التحرير» للكمال بن الهمام، وأوائل «رد المحتار» لابن عابدين الشامي، والقول بلزوم التزام المذهب المعين ضعيف.. إلخ.

* * *

= ورد حفظه في «الصحيحة» (٢٧٣٥) على بعض جهلة أهل زماننا ممن ركب الصعب والذلول في تضعيف الحديث وبين تناقضه واضطرابه ومخالفته لأهل العلم قديماً وحديثاً فلا يلتفت لمثله، ولا يأبه لحاله.

وقد زعم هذا المتهوك أن جملة: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي» لا شاهد لها؛ كما صرح في آخر كتيبه الذي سماه «حوار مع الشيخ الألباني»، وقد فرح هو وأصحابه بذلك حتى إن بعضهم صرح لبعض جلسائه؛ فقال: لقد هدمنا رأس مال السلفيين؛ يعني: أن السلفيين يدندنون حول هذه الجملة كثيراً، وتناسى هذا المأفون المفتون: أن كل حرف في الإسلام يشهد لصحة المنهج السلفي؛ لأنه الإسلام نفسه، وانظر لزاماً كتابي: «بصائر ذوي الشرف بشرح مرويات منهج السلف».

قلت: لأنه لا يفقه معنى الشاهد، وإلا فقد ورد لهذه الفقرة شاهد؛ كما بينته في رسالتي: «درء الارتياب عن حديث ما أنا عليه والأصحاب» (ص ٤٥ - ٤٧)، وبينت أن الحافظ ابن حبان سبق إلى ذلك.

أصول القول بلزوم مذهب معين مبني على السياسات

قال العبد الضعيف المعصومي: إن القول بلزوم التزام مذهب معين مبني على المقتضيات السياسية، والتطورات الزمانية، والأغراض النفسانية، كما لا يخفى على العاقل الخبير بالتواريخ كما سنبين فيما بعد للإيضاح ، والواجب إنما هو معرفة الحق والعمل به.

اعلم أن المذهب الحق الواجب الذهاب إليه والاتباع له إنما هو مذهب سيدنا محمد رسول الله ﷺ، وهو الإمام الأعظم الواجب الاتباع، ثم مذهب خلفائه الراشدين - رضي الله عنهم -، وما من أحد أمرنا باتباعه بعينه إلا محمد رسول الله ﷺ فحسب لا غيره، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وقال ﷺ: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين**»[١]، ولم يقل الإمام أبو حنيفة ولا مالك ولا أحد من الأئمة خذوا بقولي، أو تمذهبوا بمذهبي، بل ولا قال أبو بكر ولا عمر - رضي الله عنهم -، بل نهوا عن ذلك، فإن كان الأصل هكذا، فمن أين جاءت هذه المذاهب؟! ولماذا شاعت وألزمت على ذمم المسلمين؟! فتدبر وتأمل أنها ما شاعت إلا بعد خير القرون، وما ألزمت إلا من الأمراء الغاشمين، والحكام الجاهلين، والعلماء المضلين.

---

(١) مضى تخريجه.

تحقيق الدهلوي أن المذهب بدعة

قال ولي الله الدهلوي في رسالته «الإنصاف» (ص ٦٨): «اعلم أن الناس كانوا في المائة الأولى والثانية غير مجمعين على التقليد لمذهب واحد عنه، قال أبو طالب المكي في «قوت القلوب»: «إنَّ الكتب والمجموعات محدثة، والقول بمقالات الناس، والفتيا بمذهب الواحد من الناس، واتخاذ قوله والحكاية له في كل شيء، والتفقه على مذهب، لم يكن الناس قديماً على ذلك في القرنين الأول والثاني».

وبعد القرنين حدث فيهم شيء من التخريج، غير أن أهل المئة الرابعة لم يكونوا مجتمعين على التقليد الخالص على مذهب واحد والتفقه له والحكاية لقوله، كما يظهر من التتبع، بل كان الناس على درجتين: العلماء والعامة، كان من خبر العامة أنهم كانوا في المسائل الإجماعية التي لا اختلاف فيها بين المسلمين أو بين جمهور المجتهدين لا يقلدون إلا صاحب الشرع، وكانوا يتعلمون صفة الوضوء والغسل وأحكام الصلاة والزكاة ونحو ذلك من آبائهم أو علماء بلدانهم، فيمشون على ذلك، وإذا وقعت لهم واقعة نادرة استفتوا فيها أيَّ مفتٍ وجدوا من غير تعيين مذهب، قال ابن الهمام في آخر التحرير: «كانوا يستفتون مرة واحداً، ومرة غيره، غير ملتزمين مفتياً واحداً.

وقد ذكر - رحمه الله - قوله الآنف في كتابه القيم «حجة الله البالغة» (١ / ١٥٣)، ونقل كلام ابن حزم - رحمه الله - مقرراً (١ / ١٥٤ - ١٥٥): «التقليد حرام، ولا يحل لأحد أن يأخذ قول أحد غير رسول الله ﷺ بلا برهان؛ لقوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ [البقرة: ١٧٠] وقال مادحاً لمن لم يقلد: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ

اللَّهُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ١٨] وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]، فلم يبح الله تعالى الرد عند التنازع على أحد دون القرآن والسنة، وحرم بذلك الرد عند التنازع إلى قول قائل؛ لأنه غير القرآن والسنة، وقد صح إجماع الصحابة كلهم أولهم عن أخرهم، وإجماع التابعين أولهم عن آخرهم، وإجماع تابعي التابعين أولهم عن أخرهم على الامتناع والمنع من أن يقصد منهم أحد إلى قول إنسان منهم أو ممن قبلهم؛ فيأخذه كله؛ فليعلم من أخذ بجميع أقوال أبي حنيفة أو جميع أقوال مالك أو جميع أقوال الشافعي أو جميع أقوال أحمد - رضي الله عنهم - ولم يترك قول من اتبع منهم أو من غيرهم إلى قول غيره، ولم يعتمد على ما جاء في القرآن والسنة غير صارف ذلك إلى قول إنسان بعينه أنه قد خالف إجماع الأمة كلها أولها عن أخرها بيقين لا إشكال فيه، وإنه لا يجد لنفسه سلفاً ولا إنساناً في جميع الأعصار المحمودة الثلاثة فقد اتبع غير سبيل المؤمنين نعوذ بالله من هذه المنزلة، وأيضاً فإن هؤلاء الفقهاء كلهم قد نهوا عن تقليد غيرهم، فقد خالفهم من قلدهم»اهـ.

وكذا ذكره الإمام العز بن عبد السلام في كتابه: «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»[1]، والشيخ صالح الفُلّاني في كتابه «إيقاظ همم أولي البصار»[2].

والعجب من هؤلاء المقلدين لهذه المذاهب المبتدعة الشائعة والمتعصبين لها، فإن أحدهم يتبع ما نُسب إلى مذهبه مع بُعده عن الدليل، ويعتقده كأنه نبي مرسل، وهذا نأي عن الحق وبعد عن الصواب، وقد شاهدنا وجربنا أن هؤلاء المقلدين يعتقدون أن إمامهم يمتنع على مثله الخطأ، وأن ما قاله هو الصواب ألبتة، وأضمر في قلبه أنه لا يترك تقليده وإن ظهر الدليل على خلافه، وهذا هو طبق ما رواه الترمذي وغيره عن عدي بن حاتم - رضي الله

---

(١) «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»، عز الدين بن عبد السلام السلمي، (٢ / ١٣٤ - ١٣٦).

(٢) «إيقاظ همم أولي الأبصار»، صالح بن محمد العمري الفلاني، (ص ٧٧ - ٨٧).

عنه - أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] فقلت: يا رسول الله إنهم ما كانوا يعبدونهم، فقال ﷺ: **«إنهم إذا أحلُّوا لهم شيئاً استحلّوه، وإذا حرَّموا عليهم شيئاً حرَّموه؛ فذلك عبادتهم»**[1].

---

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٥ / ٢٧٨ - شاكر)، وابن جرير الطبري في «جامع البيان» (١٠ / ٨١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ١١٦)، وابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» (٦ / ١٣٢).

قلت: في إسناده ضعف؛ وعلته غطيف بن أعين الجزري، قال فيه الترمذي: «ليس بمعروف في الحديث»، وضعفه الدارقطني؛ كما في «ميزان الاعتدال» (٣ / ٣٣٦).

وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢ / ١٠٩) معلقاً، وابن الجوزي في «زاد المسير» (٣ / ٤٢٥) والسيوطي في «الدر المنثور» (٣ / ٢٣٠).

والحديث يرتفع إلى مرتبة الحسن، لأن الترمذي حسنه مع تضعيفه إسناده، وممن عزاه لهم السيوطي في «الدر المنثور» وابن أبي حاتم في «تفسيره»، وهو يتحرى ويثبت فيه أصح الأخبار بأصح الأسانيد، كما في «الإتقان» للسيوطي (٣ / ٢٣٤)، فيرجح أنه رواه بإسناد جيد. والله أعلم.

كما أن للحديث شاهداً من حديث حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه -: أخرجه ابن جرير الطبري (١٠ / ٨١)، وابن عبد البر «جامع بيان العلم وفضله» (٢ / ١٠٩)، والبيهقي (١٠ / ١١٦)، وابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» (٦ / ١٤٤) وهو وإن كان موقوفاً؛ فله حكم المرفوع؛ كما هو مقرر في مصطلح الحديث.

وله شاهد آخر جيد من حديث أبي العالية: أخرجه ابن جرير (١٠ / ٨١).

وبالجملة: فالحديث بما سبق حسن إن شاء الله، وكأنه لذلك جزم شيخ الإسلام بنسبته إلى رسول الله ﷺ في كتابه الفذ «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٩)، وحسنه في كتابه القيم «الإيمان» (ص ٦٤).

وممن حسن الحديث شيخنا الألباني في تخريجه «المصطلحات الأربعة في القرآن» لأبي الأعلى المودوي - رحمه الله - (ص ١٨ - ٢٠).

[تنبيه] تجد تخريج شيخنا الألباني للحديث في الطبعة التي طبعت في دمشق بإشرافه؛ بينما الطبعات الصادرة عن دار القلم لاحقاً لم أجده في الملحق الذي ختمت به؛ فلعله حذف سهواً من القائمين عليها؛ فليستدرك.

من يتعصب لواحد غير رسول الله ﷺ فهو ضال جاهل!

فيا أيها المسلمون إذا قلدنا مذهب رجل، وبلغنا حديث الرسول المعصوم ﷺ الذي فرض الله تعالى علينا طاعته، وتركنا حديثه ﷺ واتبعنا ذلك الرجل ومذهبه، فمن أظلم منّا وما عذرنا يوم يقوم الناس لرب العالمين؟! فمن يتعصب لواحد معين غير رسول الله ﷺ، ويرى أن قوله هو الصواب الذي يجب اتباعه دون الأئمة الآخرين فهو ضال جاهل، بل قد يكون كافراً يستتاب، فإن تاب فبها والا قُتل، فإنه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع أحد بعينه من هؤلاء الأئمة، فقد جعله بمنزلة النبي ﷺ وذلك كفر، وغاية ما يقال أنه يسوغ أو يجب على العامي أن يقلد واحدًا من الأئمة من غير تعيين زيد ولا عمرو، أما من كان محباً للأئمة موالياً لهم ويقلد كل واحد منهم فيما يظهر له أنه موافق للسنة فهو محسن في ذلك، وأما من يتعصب لواحد بعينه من الأئمة دون التابعين، فهو بمنزلة من يتعصب لواحد من الصحابة دون الباقين، كالرافضي والناصبي والخارجي؛ فهذه طرق أهل البدع والأهواء، الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنهم مذمومون خارجون عن الحق.

وقد ذكر **شيخ الإسلام أحمد بن تيمية** - رحمه الله تعالى - في «فتاويه المصرية»: «إذا كان الرجل متبعاً لأبي حنيفة أو مالك أو للشافعي أو لأحمد - رحمهم الله تعالى مثلا، ورأى في بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى فاتبعه كان قد أحسن في ذلك ولم يقدح ذلك في دينه ولا في عدالته بلا نزاع، بل هذا أولى بالحقِّ أحب إلى الله ورسوله ممن يتعصب لواحد معين غير النبي ﷺ؛ كمن يتعصب لأبي حنيفة ويرى أن قول هذا الواحد المعين هو الصواب الذي ينبغي اتباعه دون الإمام الذي خالفه، فمن فعل هذا كان جاهلًا، بل قد يكون كافراً، نعوذ بالله من ذلك».

وفي «الإقناع» وشرحه: «ولزوم التمذهب بمذهب وامتناع الانتقال إلى

غيره، الأشهَرُ عَدَمُهُ، والجمهور لا يوجبون على أحد التزام مذهب معين ولا يُتَّبع أحد في مخالفة الله ورسوله، فإن الله تعالى إنما فرض على كل أحد في كل حال طاعة رسوله محمد ﷺ».

وفي كتاب القضاء من «الإنصاف» قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية: «من أوجب تقليد إمام بعينه استتيب وإلا قتل؛ لأن هذا الإيجاب إشراك بالله في التشريع الذي هو من خصائص الربوبية».

* * *

تحقيق ابن الهمام أن التزام مذهب معين غير لازم

وقد ذكر الكمال ابن الهمام في «التحرير والتقرير»[١] في أصول الفقه الحنفي: أن التزام مذهب معين غير لازم على الصحيح؛ لأن التزامه غير ملزم، إذ لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله، ولم يوجب الله ولا رسوله على أحد من الناس أن يتمذهب مذهب رجل من الأئمة فيقلده في دينه في كل ما يأتي ويذر دون غيره، وقد انطوت القرون الفاضلة على عدم القول بلزوم التمذهب بمذهب معين، مع أن غالب المقلدين يقول: أنا حنفي أو شافعي، وليس له علم بطريقة إمامه، فلا يصير كذلك بمجرد القول، كما لو كان قال: أنا فقيه أو كاتب لم يصر كذلك بمجرد قوله وبُعده جداً عن سيرة إمامه، فكيف يصح الانتساب بالدعوى المجردة والقول الفارغ من المعنى؟! فتدبّر.

وفي «إيقاظ همم أولي الأبصار» قال الفلّاني مُبَيِّناً الفرق بين المقلد والمتبع: «المقلد فإنه لا يسأل عن حكم الله ورسوله، وإنما يسأل عن مذهب إمامه، ولو ظهر له أن مذهب إمامه مخالف لكتاب الله وسنة رسوله لم يرجع إليها، والمتبع إنما يسأل عن حكم الله ورسوله، ولا يسأل عن رأي آخر ومذهبه ولو وقعت له نازلة أخرى لا يلزم أن يسأل العالم الأول عنه، بل أي عالم لقيه، ولا يلتزم أن يتعبد برأي الأول بحيث لا يسمع رأي غيره، ويتعصب للأول وينصره بحيث لو علم أن نص الكتاب أو السنة خالف ما أفتاه به لا يلتفت إليه، فهذا هو الفرق بين التقليد الذي عليه المتأخرون وبين الاتباع الذي عليه السلف الصالح الماضون، والله تعالى أعلم»[٢].

---

(١) هذا وهم من المعصومي - رحمه الله -، ولكل حصان كبوة؛ فإن «التقرير والتحبير» لابن أمير الحاج وليس للكمال بن الهمام كما قال، ويشفع له - رحمه الله - أن كتاب «التقرير والتحبير» شرح لكتاب «التحرير» لابن الهمام - رحمه الله -.

(٢) «إيقاظ همم أولي الأبصار»، صالح بن محمد العمري الفلاني، (ص٤١).

والتقليد معناه في الشرع: الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه، وذلك ممنوع عنه في الشرع، والاتباع ما ثبت عليه حجة، والتقليد في دين الله غير صحيح، والاتباع لازم، وإذا كان العامي يسوغ له الأخذ بقول المفتي، بل قد يجب عليه مع احتمال خطأ المفتي، كيف لا يسوغ له الأخذ بالحديث النبوي؟! فلو كانت سنة رسول الله ﷺ لا يجوز العمل بها بعد صحتها حتى يعمل بها فلان وفلان لكان قولهم شرطاً في العمل بها، وهذا من أبطل الباطل[1]، ولذا قد أقام الله الحجة برسوله ﷺ دون آحاد الناس ولا يفرض احتمال خطأ لمن عمل بالحديث أو أفتى به بعد فهمه، وهذا لمن له نوع أهلية، وأما إذا لم يكن أهلية ففرضه ما قال الله تعالى: ﴿فَسْئَلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

وإذا جاز اعتماد المستفتي على ما يُكتب له من كلام المفتي أو كلام شيخه، وإن علا فلأن يجوز اعتمادُ الرجل على ما كتبه الثقات من كلام رسول الله ﷺ أولى، وإذا قُدِّر أنه لم يفهم الحديث فهو كما لم يفهم فتوى المفتي، فليسأل من يعرف معناها، فكذلك الحديث، وقد قالوا: إن الخبر في كونه حجة فوق القياس والاجتهاد، والعمل بالحديث أولى من العمل بالرواية.

قال العلامة ابن نجيم في «البحر الرائق»: «إن العمل بنص صريح أولى من العمل بالقياس، وإن ظاهر الحديث واجب العمل».

والحاصل: أن العمل بالحديث بحسب ما بدا لصاحب الفهم المستقيم من المصلحة الدينية هو المذهب عند الكل، وهذا الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - كان يفتي ويقول: «هذا ما قدرنا عليه في العلم، فمن وجد أوضح

---

(١) يشير المعصومي - رحمه الله - للحديث الذى أخرجه الشيخان ومالك وأبو داود والنسائي وابن ماجه من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «ما بال رجال يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله، كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط، كتاب الله أحق، وشرط الله أوثق».

منه؛ فهو أولى بالصواب».

وكذا نقله الشعراني في «تنبيه المغترين».

قال علي القاري الحنفي: «لا يجب على أحد من هذه الأمة أن يكون حنفياً أو مالكياً أو شافعياً أو حنبلياً، بل يجب على آحاد الناس إذ لم يكن عالماً أن يسأل واحداً من أهل الذكر، والأئمة الأربعة من أهل الذكر، ولهذا قيل: من تبع عالماً لقي الله سالماً[١]، وكل مكلف مأمور باتباع سيد الأنبياء سيدنا محمد ﷺ».

* * *

---

(١) هذا في حق العامي، على أن لا يتقيد بمذهب معين، ولا بعالم خاص، وله أن يستأنس بمطالبة مفتيه بالدليل؛ كما يطالب الجابي أو الشرطي بالأمر إذا سأله دفع مبلغ من المال (م.ع).

قلت: وكثير من الناس يزعمون أن هذه الكلمة من قول رسول الله ﷺ، والذي عليه أهل العلم أنها لا أصل لها كما في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» لشيخنا حفظه الله «٥٥١».

الإمام المتبوع المقتدى به هو النبي ﷺ

قال العلامة عبد الحق الدهلوي في «شرح الصراط المستقيم»: «إن الإمام المتبوع والمقتدى به حقاً هو النبي ﷺ؛ فالمتابعة لغيره غير معقولة، وهذا هو طريقة السلف الصالحين، جعلنا الله تعالى منهم».

وقال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى -: «أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يحلّ له أن يَدَعها لقول أحد»[(١)].

ولا ريب أن أهل الحق هم الذين يقتفون أثر رسول الله ﷺ، ويعملون بأمره وعمله، وإن تنوع فتارة بذا، وتارة بذاك، وكذا يقتدون بعده بالذين من بعده من الخلفاء الراشدين والصحابة المهديين - رضي الله عنهم - لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧] وغيرهم من الآيات.

* * *

(١) انظر «إعلام الموقعين» لابن قيم الجوزية (١ / ٧).

بسبب اتباع المذاهب حدثت التفرقة والاختلافات

وإذا تعددت الرواية عن الرسول ﷺ في بعض الأمور ولم يُعلم المتقدم والمتأخر، ولم يتبين التاريخ، فعليك أن تأتي بكلها، تارة بذا، وتارة بذلك، لتكون آتيًا بما أتي به رسول الله ﷺ ومتبعاً له، وأما إذا اخترت نوعاً منه وأنكرت الآخر؛ فيخشى عليك جدًا، أو إذا عللت في مقابل النص فربما خرجت عن الحقِّ وأنت لا تشعر، كيف يليق بالعبد المسلم أن ينكر ما ثبت عن رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى؟!

ولما ابتلي الناس بأخذ البعض وترك البعض حدثت هذه المذاهب المفرقة، فقالوا عندنا وعندكم، وكتبنا وكتبكم، ومذهبنا ومذهبكم، وإمامنا وإمامكم؛ فأنتجت من ذلك: التباغض، والتدابر، والتحاسد، والتكابر؛ إلى أن فشلت أمور المسلمين، وتشتت جماعتهم حتى صاروا طعمة للإفرنج والجبارين، أليس كل واحد من أئمة المسلمين من أهل السنة أئمتنا - رضي الله عنهم -، وحشرنا في زمرتهم؟ فيا أسفا على المتعصبين! اللهم اهدنا وإياهم إلى الصراط المستقيم.

وإذا حققت المسألة حق التحقيق ظهر لك أن هذه المذاهب إنما أشيعت وروِّجت وزينت من قبل أعداء الإسلام لتفريق المسلمين، وتشتيت شملهم، أو إنما أحدثتها الجهلة مضاهاة لليهود والنصارى وتشبهاً بهم، كما هو شأنهم في كثير من الأمور، والجهلة المتعصبون هم الأكثر في كل عصر وزمان، وهو لا ينصفون، وبين الحق والباطل لا يميزون.

قال العلامة ابن عبد البر وابن تيمية - رحمهما الله تعالى -: لا قول لأحد مع قول رسول الله ﷺ إذا صح الخبر عنه ﷺ، وسنة رسول الله ﷺ أحق بالأخذ والعمل بها، وهذا شأن كل مسلم، لا كما تصنع فرقة التقليد من تقديم الرأي والمذهب على النص، ولا يعارض نص الكتاب والسنة بالاحتمالات

العقلية، والخيالات النفسية، والعصبية الشيطانية، بأن يقال: لعل المجتهد قد اطلع على هذا النص، وتركه لعلة ظهرت له، أو أنه اطلع على دليل آخر، ونحو هذه مما لهجت به فرق الفقهاء المتعصبين، وأطبق عليه جهلة المقلدين؛ فافهم.

قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: «السنة ما سنه الله ورسوله ﷺ، لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للأمة».

رضي الله تعالى عن عمر؛ فكأنه أُلهم بوقوع ذلك؛ فحذر منه، فقد شاهدنا في هذه الأعصار رأياً مخالفاً لسنة رسول الله ﷺ، ومصادماً لما في كتاب الله قد جعلوه سنة، واعتقدوه ديناً، ويرجعون إليه عند التنازع، وسمّوه مذهباً، والله العظيم إنها لمصيبة وبلية، وحمية عصبية، أصيب بها الإسلام وأهله، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

قال الإمام عبد الرحمن الأوزاعي - رحمه الله تعالى -: «عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوا لك القول».

وعن بلال بن عبد الله بن عمر: أن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهم - قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد**»[١].

---

(١) أخرجه البخاري (١ / ٢٢٢، ٢٢٣) ولفظ الموضع الأول «إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن»، ومسلم (٢ / ٣٢)، وأحمد (٢ / ٧، ٩، ٥٧، ١٤٠، ١٤٣، ١٥٦) والدارمي (١ / ٢٩٣) بلفظ «إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها» من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه به.

وأخرجه مسلم وأحمد (٢ / ١٦، ٣٦) بلفظ «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» من طريق نافع عن عبد الله بن عمر.

وأخرجه أبو داود (٥٦٧)، والحاكم (١ / ٢٠٩) وقال: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد (٢ / ٧٦، ٧٧)، والبيهقي (٣ / ١٣١)، وابن خزيمة (١٦٨٤) من طريق حبيب ابن أبي ثابت عن عبد الله بن عمر بزيادة: «وبيوتهن خير لهن»، وقد عنعنه حبيب بن أبي ثابت؛ =

قال: فقلت أما أنا فأمنع أهلي، فمن شاء فليسرح أهله.

فالتفت إليه، وقال: لعنك الله، لعنك الله، تسمعني أقول أن رسول الله ﷺ أمر أن لا يمنعن، وتقول: تمنعهن، ثم بكى وقام مغضباً»[(١)]. رضي الله

= لكنه صحيح بما قبله وبعده.

وأخرجه أبو داود (٥٦٥)، والدارمي (/٢٩٣)، والشافعي (١/ ١٢٧)، وعبد الرزاق (٥١٢١)، والحميدي (٩٧٨)، وابن الجارود (١٦٩)، والبيهقي (٣ / ١٣٤)، وأحمد (٢ / ٤٣٨، ٤٧٥، ٥٢٨)، وابن خزيمة (١٦٧٩)، والبغوي (٧٦٠) من طرق عن محمد بن عمر وعن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسولِ الله ﷺ قال: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن إذا خرجن تفلات».

قال الدارمي (١/ ٢٩٣): قال سعد بن عامر: «التفلة التي لا طيب لها».

وأخرجه أحمد (٥/ ١٩٢، ١٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢١١)، والطبراني (٥٢٣٩ و٥٢٤٠)، والبزار (٤٤٥) من حديث زيد بن خالد الجهني مثل حديث أبي هريرة الآنف، وحسنه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٣٣).

(١) الرواية التي أوردها المعصومي - رحمه الله - : «أخرجها الحاكم في معرفة علوم الحديث» (ص ١٨٢)، والطبراني من طريق عبد الله بن هبيرة عن بلال بن عبد الله بن عمر.

قلت: وهي ثابتة محفوظة من عدة روايات:

الأولى: «... فقال ابن له (وفي رواية: يقال له: واقد): لا ندعهنّ يتخذنه دغلًا[(أ)]. قال: فزبره[(ب)] (في رواية: فضرب في صدره)، (وفي أخرى: فسبه وغضب)، (وفي أخرى: فعل الله بك وفعل) ابن عمر، وقال: أقول (وفي رواية: أحدثك): قال رسول الله ﷺ، وتقول: لا ندعهنّ (في رواية: لا نأذن لهن).

أخرجه مسلم (٤ / ١٦٢، ١٦٤ - نووي) والرواية الأولى والثانية والخامسة له، والبيهقي (٣ / ١٣٢)، والترمذي (٢ / ٤٥٩) والرواية الرابعة والسادسة له، وأبو داود (٥٦٨) والرواية الثالثة له، وأحمد (٢/ ٤٩ و٩٨)، وعبد الرزاق في المصنف (٣ / ١٤٧ / ٥١٠٨) والطبراني في «الكبير» (١٣٤٧١ و١٣٤٧٢ و١٣٥٦٥ و١٣٥٧٠)، والطيالسي (١٨٩٢ و١٨٩٤)، وأبو عوانة (٢ / ٥٧ و٥٨). =

(أ) هو الشجر الملتف الذي يكمن فيه أهل الفساد.

(ب) نهره وزجره وزناً ومعنى.

تعالى عن كل الصحابة أجمعين[١].

= والثانية «. . فقال بلال بن عبد الله: [بلى] والله لنمنعهنّ (في رواية: إذاً والله أمنعها)، قال: فأقبل عليه عبد الله [ابن عمر]، فسبه سباً سيئاً ما سمعته مثله قط (في رواية: فشتمه شتمة لم أره شتمها أحداً قبله)، [ثم] وقال: أخبرك (في رواية: أحدثك)، (وفي أخرى: تسمعني أحدث) عن رسول الله ﷺ، وتقول: إنا [والله] لنمنعهنّ (وفي رواية: تقول ما تقول) [فما كلمه عبد الله حتى مات]».

أخرجه مسلم (٤ / ١٦١، ١٦٢ - نووي) والزيادة الرابعة له، وابن خزيمة (١٦٨٤) والزيادة الأولى والرواية الخامسة والسادسة له، والدارمي (١ / ١١٧ - ١١٨) والرواية الأولى والثانية له، وابن ماجه (١ / ٨) والرواية الثانية والرابعة له، وأحمد (٥ / ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦ - الفتح الرباني) والزيادة الأخيرة له وسندها صحيح، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣ / ١٤٧).

قلت: اختلف في تحديد ابن عبد الله بن عمر أهو بلال أم واقد؟

ورجح الحافظ في «فتح الباري» (٢ / ٣٤٨) أنه بلال بن عمر.

وأجاب آخرون بالجمع فقالوا: يحتمل أن يكون كل من بلال وواقد وقع منه ذلك إما في مجلس أو مجلسين.

وهذا الذي تطمئن إليه النفس؛ فإن الرواية المصرحة باسم «بلال» لم يذكر فيها علة معارضته لحديث رسول الله ﷺ، بينما ذكرت العلة في خبر «واقد»؛ فيحتمل أن بلال بن عبد الله هو البادئ، فلذلك أجابه والده بالسَّبِّ المفسر باللعن، وأن واقد بن عبد الله أكمل ما بدأه بلال فذكر العلة بقوله: يتخذنه دغلًا؛ فأجابه والده بالسَّبِّ المفسر بالتأنيف والتأنيب، والله أعلم.

(١) هذه الحادثة من أقوى ما جاء عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - في الإنكار على من رَدَّ السُّنّة برأيه، كائناً من كانَ.

قال الحافظ «فتح الباري» (٢ / ٣٤٩): «أخذ من إنكار عبد الله على ولده تأديب المعترض على السنن برأيه وعلى العالم بهواه، وتأديب الرجل ولده وإن كان كبيراً إذا تكلم بما لا ينبغي»اهـ.

فائدة فقهية: يجوز للمرأة الخروج للصلاة في المسجد وهي تفلة؛ لقوله ﷺ: «إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً».

أخرجه مسلم (٢ / ٣٢).

ولما سبق من أحاديث رسول الله ﷺ.

إذا أمنت الفتنة لما أخرجه البخاري (٨٦٩)، ومسلم (٢ / ٣٤) واللفظ له عن عائشة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ تقول: «لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما =

مذهب الإمام أبي حنيفة إنما هو العمل بالكتاب والسنة

وعن صاحب الهداية في روضة العلماء الزندويسية، قيل لأبي حنيفة - رحمه الله تعالى-: إذا قلت قولًا، وكتاب الله يخالفه، قال: «اتركوا قولي لكتاب الله»؛ فقيل إذا كان خبر رسول الله ﷺ يخالفه، قال: «اتركوا قولي لخبر رسول الله ﷺ فقيل إذا كان قول الصحابة رضى الله عنهم يخالفه، قال: «اتركوا قولي لقول الصحابة - رضي الله عنهم -».

وفي كتاب «الإمتاع» روى البيهقي في «سننه»: قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى -: «إذا قلت قولًا، وكان عن رسول الله ﷺ خلاف قولي، فما يصح من حديث رسول الله ﷺ أولى، فلا تقلدوني».

وقد صرح به إمام الحرمين عن الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى -، وهذا لا خلاف فيه.

وفي «الكافي»: «لو أفتى المفتي المجتهد بشيء وثبت الحديث عن رسول الله ﷺ على خلافه يجب العمل بالحديث؛ لأن قول الرسول ﷺ لا ينزل على قول المفتي.

الحديث الصحيح لا يكون أدنى درجة من قول المفتي، وإذا كان قول المفتي يصلح دليلًا شرعياً، فقول رسول الله ﷺ أولى وأحرى».

= منعت نساء بني إسرائيل».

والأفضل للنساء أن يقرن في قعر بيوتهن، لأنها خير مساجد النساء.

قال ﷺ: «المرأة عورة؛ فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها».

أخرجه الترمذي (٣ / ٤٦٧ - شاكر) دون الجملة الأخيرة، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وابن خزيمة (٣ / ٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٥٩٨ و٥٥٩٩).

وقال الهيثمي في «مجموع الزوائد» (٢ / ٣٥): «رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون»، وصححه شيخنا الألباني في «إرواء الغليل» (١ / ٣٠٣).

وفي الباب أحاديث كثيرة؛ انظر «صحيح الترغيب والترهيب» لشيخنا الألباني حفظه الله(١ / ١٣٥ - ١٣٧).

قال العلامة ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١ / ٧٧): «وأصحاب أبي حنيفة - رحمه الله تعالى - مجمعون على أن ضعيف الحديث مقدم على القياس والرأي، وعلى ذلك بنى مذهبه».

فمن يقول: إنه لا يجب عليه العمل بالحديث أو لا يجوز، فلا نراه إلا رجلًا يريد رد حجة الله بمجرد التوهم والتخيل، وليس هذا من شأن المسلم، ومن يتعذر بعدم الفهم فهو غير مسلم، كيف وقد أنزل الله تعالى كتابه للعمل به وتعقل معانيه ثم أمر رسول الله ﷺ بالبيان للناس عموماً، فقال تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، فكيف يقال إن كلامه ﷺ الذي هو بيان للناس غير مفهوم لهم إلا لواحد منهم؟! بل في هذا الوقت ليس مفهوماً لأحدٍ بناء على زعمهم أنه لا مجتهد في الدنيا منذ مئات السنين، ولعل أمثال هذه الكلمات صدرت من بعض من أراد أنه لا ينكشف حقيقة رأيه للعوام بأنه مخالف لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فتوصل إلى ذلك بأن جعل فهم الكتاب والسنة على الوجه الذي هو مناط للأحكام، مقصوراً على أهل الاجتهاد، ثم نفى عن الدنيا أهل الاجتهاد، ثم شاعت هذه الكلمات بينهم، والله أعلم بحقيقة الأمر.

ولعل بعضهم إنما منع ذلك لئلا يميل بعض إلى ترجيح بعض المذاهب الموافقة لظاهر الكتاب والسنة فيأخذها، وزاد بعضهم على ذلك عدم جواز الانتقال من مذهب إلى مذهب، وعدم التلفيق[1] ونحوه؛ لئلا يجد الناس إلى الترجيح سبيلًا، ولا يطمع أحد في الترجيح، ومعلوم عند أهل البصائر أن هذه

---

(١) للتلفيق حالتان:

الأولى: أن يتبع المسلم رخص المذاهب؛ فيأخذ ما راق له، ووافق هواه، وحقق مصالحه، وهذا غير جائز باتفاق.

والثانية: أن يأخذ المسلم ذو الأهلية من أي مذهب ما كان دليله أقوى وأرجح، وهذه الحالة يسميها أهل العلم «الاتباع» وهي واجبة على كل مستطيع.

والمعصومي - رحمه الله - يشير إلى الثانية دلَّ على ذلك السياق.

المقالات لا عين منها في دين الله تعالى ولا أثر، بل كثير منها مخالف للعقل والنقل، ومع ذلك ترى كثيراً من أهل العلم ينحرفون عن طاعة رسول الله ﷺ مع أنها فرض لازم، ولا يلتفتون إلى كلامه الذي يرويه الثقات الأثبات عنه ﷺ بأسانيد صحاح ثابتة؛ ويرغبون إلى روايات من أصحاب المذاهب المذكورة في كتب المذاهب من غير إسناد؛ فإذا رأوا واحداً يميل إلى ترجيح قول إمام بالحديث والكتاب يعدونه ضالًا مبتدعاً، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وإنما على كل مسلم العمل بما ثبت عنه ﷺ من الحديث؛ فإذا خالفه فالأمر عليه أخوف؛ كيف وقد قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] وإذا ظهر حديث للاعتماد فحينئذ ليس من شأن المسلم الجمود على التقليد فإن جمد مع ذلك؛ فما أشبه بمن قال الله فيهم: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ [البقرة: ١٤٥].

فعلى المسلم أن يأخذ بالحديث، ولا يمنعه عن ذلك أنه على مذهب فلان أو فلان، فقد قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، ومن جملة الرَّدِّ إليه ﷺ الأخذ بقوله عند التنازع، وقد تحقق التنازع بين الأئمة؛ فوجب الأخذ بقوله ﷺ.

* * *

المجتهد قد يخطئ ويصيب وأما النبي ﷺ فمعصوم من الخطأ

والعجب أنهم يعرفون أن المجتهد يخطئ ويصيب، وهو من جملة عقائدهم، وأما النبي ﷺ فمعصوم من الخطأ، ثم مع ذلك كله يصرُّون على كلام المجتهد كما ترى، ويدعون كلام النبي ﷺ، ويا ليتهم أصروا على كلام المجتهد نفسه، بل يتمسكون ويصرون بما كتبه كل ناعق وناهق، كاعتماد جهلة الأحناف من أهل ما وراء النهر على قول خلاصة الكيداني في تحريم الإشارة بالسبابة في التشهد ومنعهم منها، مع كونها سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ، وكافة الصحابة - رضي الله عنهم -، وجميع الأئمة المجتهدين عموماً، وعن الإمام أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد - رحمهم الله تعالى - خصوصاً كما هو مصرح به في «موطأ محمد بن الحسن الشيباني»، و«شرح معاني الآثار» للطحاوي، و«فتح القدير» و«العناية» و«عمدة القاري» وغيرها من معتبرات المذهب الحنفي؛ فتنبه[١].

وقد رأينا أناساً أصحاب طاعة وعبادة، ولكنهم متساهلون في العمل بالحديث ولا يهتمون بأمره، وإنما يعتنون بما كتب في كتب مذهبهم، ويظنون أن الحديث أمر مردود، وهذا إنما منشؤه الجهل بالحقيقة.

قال الشيخ محمد حياة السندي: «اللازم على كل مسلم أن يجتهد في معرفة معاني القرآن والأحاديث وتتبعها وفهم معانيها، وإخراج الأحكام منها، فإن لم يقدر فعليه أن يقلد العلماء، ولكن لا يلتزم مذهباً بعينه؛ لأنه يشبه اتخاذه نبياً[٢]، وينبغي له أن يأخذ بالأحوط من كل مذهب، ويجوز له الأخذ

---

(١) مضى بيان ذلك.

(٢) «قوله: يشبه اتخاذه نبياً» قال المعصومي: بل هو عين اتخاذه رباً؛ لما ثبت في تفسير قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ من حديث عدي بن حاتم - رضي الله عنه -.

قلت: سبق تخريجه.

بالرّخص عند الضرورة، وأما دونها فالأحسن الترك، وأما ما أحدثه أهل زماننا من التزام مذاهب مخصوصة، لا يرى ولا يجوز كل منهم الانتقال من مذهب إلى مذهب فجهل وبدعة وتعسف، وقد رأيناهم يتركون الأحاديث الصحاح غير المنسوخة، ويتعلقون بمذاهبهم من غير سند».

وقال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى -: «من قلد معيناً في تحريم شيء أو تحليله وقد ثبت الحديث الصحيح على خلافه ومنعه التقليد عن العمل بالسنة؛ فقد اتخذ من قلده رباً من دون الله تعالى يحل له ما حرم الله، ويحرم عليه ما أحل الله، فإنا لله وإنا إليه راجعون».

ومن أعجب العجائب: أنهم إذا بلغهم عن بعض الصحابة - رضي الله عنهم - ما يخالف الصحيح من الخبر ولم يجدوا له محملًا جوّزوا عدم بلوغ الحديث إليه، ولم يثقل ذلك عليهم، وهذا هو الصواب؛ وأما إذا بلغهم حديث يخالف قول من يقلّدونه اجتهدوا في تأويله القريب والبعيد، وربما حرّفوا الكلم عن مواضعه، وإذا قيل لهم عند عدم وجود المحامل المعتبرة: لعل من تقلدونه لم يبلغه الخبر، أقاموا على القائل القيامة، وشنعوا عليه أشد الشناعة، وثقل ذلك عليهم، فانظر إلى هؤلاء المساكين يُجوّزون عدم بلوغ الحديث في حقِّ الصحابة - رضي الله عنهم -، ولكن لا يُجوّزون ذلك في أرباب المذاهب، مع أن البون بين الفريقين كما بين السماء والأرض، وتراهم يقرؤون كتب الحديث ويُطالعونها ويدرسونها لا ليعملوا بها، بل للتبرك، وإذا ظهر لهم حديث على خلاف مذهبهم بالغوا في التأويل، وإذا عجزوا عنه قالوا من قلدناه أعلم منّا بالحديث، أولا يعلمون أنهم يُقيمون حجة الله على أنفسهم بذلك؟ وإذا مرّ بهم حديث يوافق مذهبهم انبسطوا، وإذا مرّ عليهم حديث يُخالف مذهبهم انقبضوا ولم يسمعوا، وقد قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

قال سند بن عنان - رحمه الله تعالى - في «شرحه على مدونة مالك - رحمه الله تعالى -»: «واعلم أن مجرد الاقتصار على محض التقليد لا يرضى به رجل رشيد، وإنما هو شأن الجاهل البليد أو الغبي العنيد، ولسنا نقول: إنه حرام على كل فرد بل نوجب معرفة الدليل وأقاويل الرجال، والواجب على العامي تقليد العالِم؛ والتقليد هو قبول الغير والاعتماد عليه بلا حجة ومن غير دليل، ولا يحصل به العلم أصلًا، والتمذهب بمذهب رجل معين بدعة في نفسه محدثة، لأنا نعلم بالقطع أن الصحابة - رضي الله عنهم - لم يكن ذلك في عصرهم، وإنما يرجعون إلى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وإلى ما يتمحص بينهم من النظر عند فقدان الدليل، وكذا تابعوهم أيضاً، وإذا لم يجدوا اجتهدوا، ثم كان القرن الثالث وفيه الإمام أبو حنيفة ومالك ثم الشافعي وأحمد - رحمهم الله تعالى -، كانوا على منهاج من مضى، لم يكن في عصرهم مذهب رجل معيّن يتدارسونه، وعلى قريب منهم كان أتباعهم فكم من قول لمالك ولنظرائه خالفه فيه أصحابه، فالعجب لأهل التقليد كيف يقولون هذا هو الأمر القديم، وهو إنما أحدث بعد مائتي سنة من الهجرة وبعد فناء القرون التي أثنى عليها الرسول ﷺ».

قلت: ولقد صدق سند - رحمه الله تعالى - فيما ذكره من ذم التقليد للشخص المعين واتخاذ رأيه ديناً ومذهباً ولو خالف نصَّ السّنّة والكتاب المبين، ولا شك في كون هذا بدعة مذمومة وخصلة شنيعة احتال بها إبليس اللعين على تفريق جماعة المسلمين، وتشتيت شملهم، وإيقاع العداوة والبغضاء بينهم، فترى كل واحد منهم يعظم إمامه المجتهد الذي يقلده تعظيماً لا يبلغ به أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، وإذا وجد حديثاً يوافق مذهبه فرح به وانقاد له وسلّم، وإن وجد حديثاً صحيحاً سالماً من النسخ والمعارض مؤيداً لمذهب غير إمامه فتح له باب الاحتمالات البعيدة وضرب عنه الصفح والتعارض، ويلتمس لمذهب إمامه وجهاً من الترجيح مع مخالفته للصحابة والتابعين والنص الصريح، وإن شرح كتاباً من كتب الحديث حرّف كل حديث

خالف رأيه، وإن عجز عن ذلك كله ادّعى النسخ بلا دليل أو الخصومة أو عدم العمل به.

والمقلدون الجامدون اتخذوا ذلك ديناً ومذهباً حيث لو أقمت عليه ألف دليل من النصوص لا يصغى إليه، بل ينفر عنه كل النفور كحُمر مستنفرة فرّت من قسورة كأكثر البخاريين ومن شاكلهم من الهنود والأتراك المجاورين في الحرمين الشريفين وقد علّقوا في أيديهم السُّبح، وقد يُعلِّقونها في أعناقهم، وعلى رؤوسهم العمائم كالقبب، ويواظبون على قراءة دلائل الخيرات، وختم خواجه، بل قصيدة البردة وأمثالها يظن أنها مثوبة[1]، وهم لا يُشيرون بالشهادة

---

(١) ليس في قراءة هذه الرسائل أجر، بل قراءتها بقصد التقرب إلى الله وزر؛ فهي مليئة بالبدع والضلال والشرك، وفيها يصدق قول القائل:

أنا قد قرأت نقوشها فثوابها في عكسها

وها أنذا أذكر للقارئ الكريم طرفاً من ذلك على وجه الاختصار، فلعل ربي يجعل فيها ذكرى واعتبار:

أولًا: «دليل الخيرات»؛ فجدير بأن يسمى سبيل الضلالات المهلكات، ودليل الخرافات المنكرات، يقول مؤلفه في مقدمته مخاطباً الرسول ﷺ: «مستمداً من حضرته» وهذا شرك في الألوهية؛ لأن المدد والعون لا يكون إلا من الله؛ لقوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَآئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩]، لذلك كان ﷺ إذا حَزَبَهُ أمر، أو مَسَّهُ هَم، أو ناله كرب لجأ إلى الله، واجتهد في الدعاء؛ كما في الحديث الحسن بشواهده الذي أخرجه الترمذي (٣٥٢٤) وغيره قائلًا: «يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث»، وكذلك الاستعانة لا تكون إلا بالله لقوله جل ثناؤه في أم الكتاب: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥].

ومن ثم يخترع أحاديث وينسبها للرسول ﷺ كقوله: «من قرأ هذه الصلاة مرة كتب الله له ثواب حجة مقبولة، وثواب من أعتق رقبة من ولد إسماعيل - عليه السلام - فيقول الله تعال: يا ملائكتي هذا عبد من عبادي أكثر الصلاة على حبيبي محمد، فوعزتي وجلالي لأعطينه بكل حرف قصراً في الجنة، وليأتيني يوم القيامة تحت لواء الحمد، ووجهه كالقمر ليلة البدر، وكفه في كف حبيبي محمد، هذا لمن قالها كل يوم جمعة له هذا الفضل والله ذو الفضل العظيم».

وكفاه إثماً قول رسول الله ﷺ في الحديث المتواتر: «من كذب عليّ متعمداً؛ فليتبوأ مقعده من النار». =

. . . .

= ثم يذكر للرسول من الأسماء والصفات ما لا يليق إلا بذي الجلال والإكرام، ويالهول ما فعل فإن معظمها من أسماء الله الحسنى وصفاته العليا كقوله «منج، محيي، سيد، غوث، صاحب الفرج، قوي، مكين، متين، جبار، مهيمن، بر، كفيل، كاشف الكرب، شاف، مدعو، مجيب»، ومن المعلوم في الإسلام بالضرورة أن من صرف شيئاً من هذا لغير الله فهو على شفا هلكة، قال الرحمن الرحيم: ﴿وَلِلّهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُواْ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَآئِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

ثم يجسد الأسطورة الصوفية المتمثلة في الاعتقاد أن الله خلق محمداً من نوره؛ فيقول: «اللهم زده نوراً على نوره الذي خلقته منه» وهذا رَدٌّ لقوله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَاْ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [الكهف: ١١٠].

ويقول: «اللهم صل على من تفتقت من نوره الأزهار»، والأزهار إنما فتقها الله خالق كل شيء لقول الخلّاق العليم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾ [الأنعام: ٩٥].

وأخيراً يغرق هذا المؤلف في ظلمات بعضها فوق بعض من وحدة الوجود (الصنم الأكبر) وهو يقول في دعائه المبتدع واصفاً التوحيد الذي بعث الله به الرسل من لدن آدم - عليه السلام - إلى رسولنا محمد بالأوحال: «وزج بي في بحار الأحدية، وانشلني من أوحال التوحيد، وأغرقني في عين بحر الوحدة. .» نعوذ بالله من الخذلان، وشر شيطان الإنس والجان.

ثانياً: «بردة البوصيري» حدِّث عنها ولا حرج؛ فقد جمعت كل شيء إلا الإيمان فهذا قائلها يقسم بالرسول ﷺ.

يا رب بالمصطفى بلغ مقاصدنا واغفر لنا ما مضى يا واسع الكرم

وهذا شرك صريح؛ لقول رسول الله ﷺ في الحديث الذي أخرجه الترمذي (١٥٣٥)، وأحمد (٢/ ٣٤، ٦٩، ٨٦) وإسناده صحيح، وصححه الحاكم (٤ / ٩٧) ووافقه الذهبي: «من حلف بغير الله؛ فقد كفر أو أشرك».

ويصف رسول الله بصفات الألوهية، ويخلع عليه رداء الربوبية قائلًا:

ومن جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح القلم

ويقول:

جاءت لدعوته الأشجار ساجدة تمشي إليه على ساق بلا قدم

والشجر لا يسجد إلا لله، قال عز وجل: ﴿وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾ [الرحمن: ٦].

ثم يشجع على ارتكاب الكبائر من الذنوب قائلًا. =

في التشهد، وأنا غير مرة قلت لهم: لِم لا تشيرون والحال أن الإشارة سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ، وأصحابه الكرام - رضي الله عنهم -، والأئمة المجتهدين - رحمهم الله تعالى -، وهي أشدُّ على الشيطان من الضرب بعصا الحديد(١)؟

= يا نفس لا تقنطي من زلة عظمت إن الكبائر في الغفران كاللمم

وهذا تكذيب صريح لصريح القرآن قال علّام الغيوب: ﴿ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ﴾ [النجم: ٣١].

وهذا من الناظم جهل بفقه القرآن، فإن الله قرر في محكم تنزيله أن الصغائر تكفر بمجرد اجتناب الكبائر: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾ [النساء: ٣١].

وها هو يُسوَي بين المجرمين والمسلمين قائلًا:

لعل رحمة ربي حين يقسمها تأتي على حسب العصيان في القسم

البوصيري كحاطب ليل؛ فيظن أن قسمة الله خبط عشواء، وهذا ظن الجاهلية برب العالمين فأنكر الله عليهم ظن السوء، قال تعالى: ﴿أَفَنَجۡعَلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ كَٱلۡمُجۡرِمِينَ ۝٣٥ مَا لَكُمۡ كَيۡفَ تَحۡكُمُونَ ۝٣٦ أَمۡ لَكُمۡ كِتَٰبٞ فِيهِ تَدۡرُسُونَ ۝٣٧ إِنَّ لَكُمۡ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ۝٣٨ أَمۡ لَكُمۡ أَيۡمَٰنٌ عَلَيۡنَا بَٰلِغَةٌ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ إِنَّ لَكُمۡ لَمَا تَحۡكُمُونَ ۝٣٩ سَلۡهُمۡ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ﴾ [القلم: ٣٥ - ٤٠].

ومن المؤسف حقاً أن يكون لهذه القصيدة المملوءة بالضلال والشرك مهابة في قلوب الباحثين أم أنه الجهل بحقيقة الإسلام؟! حتى أن أحمد شوقي أبدى مهابة في معارضته للبردة حيث يقول في قصيدته «نهج البردة».

المادحون وأرباب الهوى تبع لصاحب البردة الفيحاء ذي القدم
مديحه فيك حبّ خالص وهوى وصادق الحبِّ يملي صادق الكلم
الله يشهد أني لا أعارضه من ذا يعاض صوب العارض العرم

ونهج البردة لشوقي أقل ضلالا من بردة البوصيري لكن فيها من الطامات والشركيات أشياء، وهذا ليس مجال الكلام عن ذلك، لكن نكتفي بمثال حتى تستبين الحال.

وقيل: كل نبي عند رتبته ويا محمد هذا العرش فاستلم
خططت للدين والدنيا علومهما يا قارئ اللوح بل يا لامس القلم

(١) يشير إلى قوله ﷺ: «لهي أشد على الشيطان من الحديد؛ يعني السبابة»: أخرجه أحمد (٤/ ١٥- الفتح الرباني)، والبزار كما في «مجمع الزوائد» (٢/ ١٤٠)، وحسنه شيخنا الألباني حفظه الله في كتابه القيم «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص١٧١).

فأجاب أمثلهم: إنّا حنفيون مذهباً، وفي مذهبنا أنها لا تجوز بل حرام.

فبيّنت له ما في «موطأ الإمام محمد»، و«شرح معاني الآثار» للطحاوي، و«فتح القدير» لابن الهمام.

فقال: هذا قول المتقدمين، وقد منع عنها المتأخرون وتركوها؛ فصارت منسوخة، كما في «كتاب صلاة المسعودي» و«الخلاصة الكيدانية» وأصرّ على الترك.

والجهال يعتقدون في أمثال هذا الدجال المعاند للحقّ أنه من الصّالحين الواصلين، نعم إنه من الواصلين إلى الشياطين، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

قال أبو القاسم القشيري - رحمه الله تعالى -: «إن الواجب علينا نحن طلّاب الحقّ أن نقف مع الاقتداء بمن يمتنع عليه الخطأ، ونقف عن التقليد بمن يجوز عليه الخطأ؛ فنعرض كل ما جاء عن الأئمة على الكتاب والسنة، فما قبلاه قبلناه، وما لم يقبلاه تركناه، وقد قام لنا الدليل على اتباع الشارع ﷺ، ولم يقم لنا الدليل على اتباع أقوال الفقهاء والصوفية وأعمالهم إلا بعد عرضها على الكتاب والسنة، فيا خسارة من يُعرض عن الأدلة، ويجمد على التقليد فيه فيما لم يصح تقليدهم على مذهبهم؛ فالأدلة الشرعية والأنظار الفقهية والرسوم الصوفية تذمُّه وتردّه، وتحمد من تحرَّى واحتاط وتوقف عند الاشتباه، ومن قلد أحداً من الأئمة وظهر رأي ذلك الإمام مخالفاً لكتاب الله وسنة رسول الله أو الإجماع أو قياس صحيح جَليّ، ومع ذلك صمم على التقليد فهو كاذب في دعواه الاقتداء بالإمام المذكور وكاذب في تقليده، بل هو متبع لهواه وعصبيته، والأئمة كلهم بريئون منه، فهو مع الأئمة بمنزلة الأحبار أهل الكتاب مع أنبيائهم؛ لأن كل واحد من الأئمة قد حذّر أصحابه من مخالفة الأصول الشرعية».

* * *

الحقُّ ليس محصوراً في رأي أحد قطعاً إلا رسول الله ﷺ

فالأئمة الأربعة بريئون منه وهو بريء منهم، وهو مبتدع ومتّبع لهواه ضالّ مضل لا يشك مسلم في ذلك، فالحقّ ليس محصوراً في رأي أحد قطعاً إلا صاحب الرسالة سيدنا محمد ﷺ، فإن الحقّ محصور فيما جاء به، فإذا تأمل المنصف يظهر له أن التقيد بمذهب إمام معين من غير نظر على دليل جهل عظيم وبلاء جسيم بل إنه مجرد هوى وعصبية، والأئمة المجتهدون قاطبة على خلافه؛ لأنه قد صح عن كل واحد منهم ذم التقليد بلا دليل وإبطاله، فمن اتبع الدليل فقد اتبع إمامه وسائر الأئمة ويكون متبعاً لكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، ولا يكون بذلك خارجاً عن مذهب إمامه، وإنما يكون خارجاً عن مذهب إمامه وعن سائر الأئمة إذا صمم وجمد على التقليد على خلاف الدليل؛ لأن إمامه لو بلغه الحديث السالم عن المعارض، لترك رأيه واتبع الحديث؛ فالمصمّم على التقليد في هذه الحالة عاص لله تعالى وعاص لرسول الله ﷺ، ومتبع هواه قد برئ من الأئمة وصار من حزب الشيطان والهوى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ [الجاثية: ٢٣] الآية، وقد انتفى نور الإيمان من قلبه، أجارنا الله تعالى من العمى بعد الهدى.

قال الربيع بن سليمان الجيزي: سمعتُ الشافعي - رحمه الله تعالى - وقد سأله رجل عن مسألة، فقال ورد عن النبي ﷺ أنه قال كذا وكذا، فقال له السائل: يا أبا عبد الله أتقول بهذا؟ فارتعد الشافعي - رحمه الله تعالى - واصفرّ لونه وقال: «ويحك أيّ أرض تُقلّني وأيّ سماء تُظلّني إذا رويتُ لرسول الله ﷺ شيئاً ولم أقل به؟! نعم على الرأس والعين» وجعل يُردّد هذا القول.

وفي رواية الحميدي؛ فقال الشافعي - رحمه الله تعالى -: «أرأيت في وسطي زنّاراً أتراني خرجتُ من الكنيسة؟! أقول قال النبي ﷺ وتقول لي أتقول

بهذا؟ أروي عن النبي ﷺ ولا أقول به[(١)]؟!»

اعلم أن معظم الناس خاسرون وأقلهم رابحون، فمن أراد أن ينظر في ربحه وخسره؛ فلينظر وليعرض نفسه على الكتاب والسنة، فإذا وافقهما فهو الرابح، وأما إذا خالفهما فهو الخاسر فيا حسرة عليه، وقد أخبر الله تعالى بخسارة الخاسرين وربح الرابحين؛ فأقسم بالعصر إن الإنسان لفي خسر إلا من جمع أربعة أوصاف، وإذا رأيت إنساناً يطير في الهواء، أو يمشي على الماء، أو يخبر عن المغيبات، ولكن يخالف الشرع بارتكاب المحرمات بغير سبب محلّل، ويترك الواجبات بغير سبب مجُوز؛ فاعلم أنه شيطان نصبه الله تعالى فتنة للجهلة، وليس ذلك بعيداً عن الأسباب التي وضعها الله تعالى للضلال، فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإن الدجال يُحيي ويُميت ويُمطر السماء فتنة لأهل الضلال، وكذلك من يأكل الحيّات ويدخل النيران.

قال الشعراني في «الميزان»: «قال أبو داود: قلتُ لأحمد: الأوزاعيّ أتبعُ أم مالكاً؟ قال: لا تقلد دينك أحداً من هؤلاء ما جاء عن رسول الله ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - فخذ به، ثم التابعين بعد، الرجل فيهم مخيَّر؛ قال أحمد - رحمه الله تعالى -: لا تقلّدني[(٢)]، ولا تقلّد مالكاً، ولا أبا حنفية، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري - رحمهم الله تعالى -،

---

(١) رواية الربيع: أخرجها أبو نعيم في «الحلية» (٩ / ١٠٦)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (١ / ٤٧٥)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١ / ١٥٠) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥ / ١٠ / ٢) بإسناد صحيح.

أما رواية الحميدي: أخرجها أبو نعيم في «الحلية» (٩ / ١٠٦)، و«ذكر أخبار أصفهان» (١ / ١٨٣)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (١ / ٤٧٤) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥ / ١٠ / ٢) بإسناد صحيح.

(٢) هذه الوصية ليست للمجتهد بل هي للمقلد؛ فإن المجتهد لا يحتاج إلى أقوال مجتهد مثله. وانظر لزاماً (ص ٢٨).

وخذ من حيث أخذوا، من قلّة فقه الرجل أن يُقلد دينه الرجال»[١].

قال ابن الجوزي في كتابه «تلبيس إبليس»: «في التقليد إبطال منفعة العقل؛ لأنه إنما خلق للتأمل والتدبر، وقبيح بمن أعطي شمعة يستضيء بها أن يُطفئها ويمشي في الظلمة»[٢].

* * *

(١) وانظر «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود/ ، (ص ٢٧٧).

(٢) انظر «تلبيس إبليس» لابن الجوزي، الطبعة المنيرية، (ص ٨).

تنبيه مهم جداً

اعلم أن اجتهاد المجتهد ورأيه لا يكون حكم الله، ولو كان هو عين حكم الله لما ساغ لأبي يوسف ومحمد وغيرهما مخالفة رأي أبي حنيفة واجتهاده، ولذا قال الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى -: «هذا رأيي، فمن جاء بخير منه قبلته» وسائر الأئمة - رحمهم الله تعالى - قالوا: «اجتهدنا رأينا؛ فمن شاء قبله ومن شاء لم يقبله».

قال المعصومي: إنّا نسأل كل من قلد واحداً من الناس دون غيره: ما الذي خصّ صاحبك أن يكون أولى بالتقليد من غيره؟

فإن قال: لأنه أعلم أهل عصره، وزاد فضله على من قبله.

قيل له: ما يدريك ولست من أهل العلم بشهادتك على نفسك أنه أعلم الأمة في وقته، فإن هذا إنما يعرفه من عرف المذاهب وأدلتها وراجحها ومرجوحها «فما للأعمى ونقد الدراهم»، وإن كنت لا تقلد إلا الأعلم، فهلّا كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود - رضي الله تعالى - عنهم أعلم من صاحبك بإجماع المسلمين؟.

يقال للمقلد: على أي شيء كان الناس قبل أن يوجد فلان وفلان الذين قلدتموهم وجعلتم أقوالهم بمنزلة نصوص الشارع، وليتكم اقتصرتم على ذلك، بل جعلتموها أولى بالاتباع من نصوص الشارع، أفكان الناس قبل وجود هؤلاء على هدى أو ضلالة؟

فلابد من أن يقروا بأنهم كانوا على هدى.

فيقال لهم: فما الذي كانوا عليه غير اتباع القرآن والسنة والآثار وتقديم قول الله تعالى ورسوله ﷺ وآثار الصحابة - رضي الله عنهم - على ما يُخالفها والتحاكم إليها دون قول فلان وفلان ورأيه؟!

وإذا كان هذا هو الهدى فماذا بعد الحقّ إلا الضلال، فأنّى يؤفكون؟! فتدبّر.

ولا يخفى أن كل طائفة من المقلدين قد أنزلوا جميع الصحابة وجميع التابعين وجميع علماء الأمة من أولهم إلى آخرهم، لا من قلدوهم في مكان من يُعتَدُّ بقوله، ولا يُنظر في فتواه، ولا يُشتغل بها إلا للردِّ عليهم إذا خالف قولهم قول متبوعهم، حتى إنه إذا خالف قول متبوعهم نصّاً عن الله وعن رسول الله ﷺ فالواجب تأويله وإخراج ذلك النّصّ عن دلالته، والتّحيُّل لدفعه بكل طريق حتى يصح قول متبوعهم، فإلى الله المشتكى من بدعة هؤلاء وتعصبهم الهادمين للدين، حتى كادت تثل عرش الإيمان وتهدم ركنه لولا أن الله تعالى ضمن لهذا الدين أن لا يزال فيه من يتكلم بإعلامه ويذبّ عنه، فمن أسوأ حالًا وأدباً على الصحابة والتابعين وسائر علماء المسلمين، وأشد استخفافاً بحقوقهم ممن لا يلتفت إلى قول واحد منهم إلا إلى قول صاحبه الذي اتخذه وليجة من دون الله ورسوله؟

إن فرقة التقليد قد ارتكبت مخالفة أمر الله وأمر رسوله، وهدى أصحابه وأحوال أئمتهم، وسلكوا ضد طريق أهل العلم، وهؤلاء الخلف قد عكسوا طريق السلف وقلبوا أوضاع الدين، فزيَّفوا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأقوال خلفائه وجميع أصحابه - رضي الله عنهم -، وعرضوها على أقوال من قلدوه، فما وافقها منها قالوا بها أو انقادوا إليه مذعنين، وما خالف أقوال متبوعهم منها، قالوا احتج الخصم بكذا وكذا، ولم يقبلوه، ولم يدينوا به، واحتال فضلاؤهم في ردِّها بكل ممكن، فهم الذين فرَّقوا الدين وصيّروا أهله شيعاً، كل فرقة تنصر متبوعها، وتدعو إليه، وتذم من خالفها، ولا يرون العمل بقولهم حتى كأنهم ملّة أخرى سواهم، وكان الواجب على الجميع أن ينقادوا إلى كلمة سواء بينهم كلهم وهي: أن لا يطيعوا إلا الرسول الأعظم محمداً ﷺ، ولا يتخذ بعضهم بعضًا أرباباً من دون الله.

واعلم أن الأخذ بأقوال العلماء وقياساتهم بمنزلة التيمم، إنما يصار إليه عند عدم الماء، فحيث وجد نص الكتاب والسنة وأقوال الصحابة - رضي الله عنهم - فالأخذ به واجب لا يُعدل عنه إلى أقوال العلماء[1]، ولكن المتأخرين المقلدين عدلوا إلى التيمم، والماء بين أظهرهم أسهل من التيمم، والعجب من المقلدين أنهم يأخذون ويعلمون بقول فلان وفلان من المتأخرين من مقلدي الأئمة، ويتركون العمل والفتوى بقول الإمام البخاري، وعبد الله بن المبارك، والأوزاعي، وسفيان الثوري، وأمثالهم، بل قول سعيد بن المسيب، والحسن البصري، وأبي حنيفة، ومالك - رحمهم الله - وأضرابهم مما يسوغ الأخذ به، بل يرون قول المتأخرين من أتباع مقلدهم مقدماً على فتوى أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود- رضي الله عنهم - فلا يدرى ما عذرهم غداً عند الله تعالى إذا سوّوا بين أقوال أولئك وفتاواهم وأقوال هؤلاء وفتاواهم؟! فكيف إذا رجحها عليها؟ فكيف إذا عيّن الأخذ بها حكماً وإفتاء، ومنع الأخذ بقول الصحابة - رضي الله عنهم -!.

* * *

---

(١) كلام المعصومي - رحمه الله - هو معنى كلام الشافعي - رحمه الله - في كتابه الرسالة (ص ٥٩٩ - ٦٠٠. طبعة شاكر) حيث صرح قائلًا: «.. لأنه لا يحل القياس والخبر موجود كما يكون التيمم طهارة عند الإعواز من الماء، ولا يكون طهارة إذا وجد الماء، إنما يكون طهارة في الإعواز»اهـ.

لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها

وقد قال الإمام مالك - رحمه الله تعالى -: «لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها».

ولا شك أن أول الأمة وخيرها كانوا يتمسكون بالكتاب والسنة وما أجمع عليه السلف الصالحون، والمسلمون لما رغبوا عما شرع الله تعالى إلى ما توهموا أنه يرضي غيره ممن اتخذوهم أنداداً له، فلا عجب إذاً أن يحرموا ما وعد الله المؤمنين من النصر؛ لأنهم انسلخوا من مجموع ما وصف الله تعالى به المؤمنين، ولم يكن في القرن الأول ولا الثاني شيء من هذه التقاليد العمياء، والأعمال التي نحن عليها، فلو دخل في الإسلام رجل عاقل، أو شعب راق، لحار ما يدري بم يأخذ، ولا أي المذاهب والكتب في الأصول والفروع يعتمد، ولصعب علينا إقناعه بأن هذا هو الدين القيم دون سواه، أو بأن المذاهب كلها على اختلافها شيء واحد، كما وقع فيما نحن فيه من الواقعة اليابانية، ولو وقفنا نحن المسلمين عند حدود القرآن، وما بينه من الهدي النبوي لسهل علينا أن نفهم ما هي الحنيفية السمحة التي لا حرج فيها ولا عسر، وما هو الدين الخالص الذي لا اعوجاج فيه ولا خلف.

ونحن إذا نظرنا في أقوال الفقهاء وتشعبها وخلافاتهم وعللها؛ فإنا نحار كل الحيرة، حتى إن بعضهم يقول: إن المدرك قوي، ولكنه لا يعمل به ولا يفتي به، ولماذا؟ لأن فلانًا قال كذا، فقول رجل من رجال كثيرين جداً نجهل تاريخ أكثرهم، يكفي لترك السنة الصحيحة وإن ظهر أن المصلحة فيما جاءت به السنة، وبهذا قد قطعت الصلة بين ما نحن فيه وبين أصل الدين وينبوعه؛ والحال أنه لا يجوز لأحد أن يرجع في شيء من عقائده وعباداته إلا إلى الله تعالى وإلى رسوله الذي أنزله عليه، كما يجب علينا أن نعتقد بأن الحكم لله وحده، لا يؤخذ عن غيره الدين، وبهذا نكون موحدين مخلصين له الدين،

كما أمرنا في كتابه المبين، ومن خرج عن هذا كان من متخذي الأنداد والهالكين.

قال الله عز وجل: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ۝١٦٦ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَ﴾ [البقرة: ١٦٦ - ١٦٧].

اعلم أن هذه الآية أشد زلزالًا على المقلدين لجمودهم على أقوال الناس وآرائهم في الدين، سواء كانوا من الأحياء أم من الميتين، وسواء التقليد في العقائد والعبادات، أم الحلال والحرام، إذ كل هذه إنما يؤخذ عن الله ورسوله، ليس لأحد فيه رأي ولا قول، ويدخل فيه الأئمة المضلون، وأما الأئمة المهديون فمنع كل واحد منهم عن عبادة غير الله تعالى، وعن الاعتماد على غير الله، وعلى غير وحيه في الدين.

ويزعم بعض المفسرين: أن أمثال هذه الآيات خاص بالكفار؛ نعم إنها خاصة بالكفار كما قالوا، ولكن من الخطأ أن يُفهم من هذا الكلام ما يفصل بين المسلمين والقرآن، إذ يصرفون كل وعيد فيه إلى المشركين واليهود والنصارى فينصرفون عن الاعتبار المقصود(١)، لهذا ترى المسلمين لا يتعظون بالقرآن ويحسبون أن كلمة لا إله إلا الله يتحرك بها اللسان من غير قيام بحقوقها كافية للنجاة في الآخرة؛ على أن كثيرًا من المنافقين والكفار يقولها، وإن ما بَيّنَ الله تعالى من ضروب الشرك وصفات الكافرين وأحوالهم إلا عبرة لمن يؤمن بكتابه حتى لا يقع فيما وقعوا فيه فيكون من الهالكين.

ولكن رؤساء التقليد قد حالوا بين المسلمين وبين كتاب ربهم بزعمهم أن المستعدين للاهتداء به قد انقرضوا، ولا يمكن أن يوجد مثلهم، لما يُشترط فيهم من الصفات التي لا تتيسر لغيرهم، كمعرفة كذا وكذا من الفنون، مع أن

---

(١) لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

السلف الصالحين من الصحابة والتابعين وكذا الأئمة الأربعة - رضي الله عنهم - متفقون على أنه لا يجوز لأحد أن يأخذ بقول أحد في الدين ما لم يعرف دليله، ثم جاء العلماء المقلدون وجعلوا قول المفتي للعامي بمنزلة الدليل، ثم خَلَفَ خَلْفٌ أغرق في التقليد فمنعوا كل الناس أخذ أي حكم من الكتاب والسنة، وعدّوا من يحاول فهمهما والعمل بهما زائغاً، وهذا غاية الخذلان، ونهاية الخسران، وعداوة الدين، وقد تبعهم الناس في ذلك، فكانوا لهم أنداداً من دون الله، وسيتبرأ بعضهم من بعض كما أخبر الله تعالى.

والعبد الضعيف قد ألفت في هذه الآية رسالة سميتها: «البرهان الساطع في تبرؤ المتبوع من التابع»، وقد طبعت في مصر بحول الله تعالى وقوته؛ فعليك بها هداني الله تعالى وإياك يا طالب الحق إلى الصراط المستقيم.

* * *

حكاية الفخر الرازي في تغيير العلماء دين الله وشرعه

وإني أذكر لك ما وقع في القرون الماضية من أمثال ما ذكرناه من التحريف والتبديل والانحراف.

قال فخر الدين الرازي المتوفى سنة (٦٠٦هـ) رحمه الله في تفسير قوله تعالى ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

من تفسيره «مفاتيح الغيب»[١] وكذا ذكره محيي السنة البغوي في «معالم التنزيل»[٢]: «إني قد شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء، قرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض المسائل، وكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات؛ فلم يقبلوا تلك الآيات؛ ولم يلتفتوا إليها، وبقوا ينظرون إليّ كالمتعجب، يعني كيف يمكن العمل بظاهر هذه الآيات مع أن الرواية عن سلفنا وردت على خلافها، ولو تأملت حق التأمل وجدت هذا الداء سارياً في عروق الأكثرين من أهل الدنيا».

فليعتبر مسلمو هذا العصر الذين يقلدون شيوخ مذاهبهم الموروثة بغير علم في العقائد والعادات والحلال والحرام، بدون نص من كتاب الله قطعي الدلالة، أو سنة رسول الله ﷺ المتبعة بالعمل المتواتر، ولا من حديث صحيح ظاهر الدلالة أيضاً بل فيما يخالف النصوص، وكذا أصول أئمتهم أيضاً، بل يوجد في هذا الزمان من هو شر ممن ذكره الرازي؛ تنبه، وقد نبه على هذا الشيخ السيد محمد رشيد رضا في تفسير «المنار»[٣].

---

(١) انظر (٤ / ٤٣١).

(٢) انظر (٤ / ٣٨ - ٣٩).

(٣) انظر (١٠ / ٣٦٧ - ٣٦٩).

والعبد الضعيف قد بينته بياناً وافياً في تفسيري لأم القرآن المسمى: «أوضح البرهان في تفسير أم القرآن»، وهو مطبوع في مطبعة أم القرى بمكة المكرمة عام (١٣٥٧)؛ فعليك به.

* * *

الإمام الأعظم هو رسول الله ﷺ لا غيره

قال العلامة المرتضى الزبيدي في «شرحه على الإحياء»: «اعلم أن المقلَّد بفتح اللام إنما هو صاحب الشرع سيدنا محمد ﷺ فيما أمر به».

وقال: «وإنما يُقلد الصحابة - رضي الله عنهم - من حيث إن فعلهم يدل على سماعهم منه ﷺ، وهذا هو الذي أمرنا باتباعه لا غيره، ولذلك قال ابن عباس - رضي الله عنهم -: «ما من أحد إلا يؤخذ من علمه ويترك إلا رسول الله ﷺ »قال العراقي: رواه الطبراني في «الكبير» وإسناده حسن».

فالتقليد المذهبي صار داء عضالًا، وبلاء عظيماً، عمّ هذا البلاء العالم، ولا نجد من يُؤْثِر ما صحّ من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ على ما في كتبهم وأقوال مشايخهم إلا أفراداً قليلين، ولكن نحن نحمد الله تعالى أن قد رأينا الآن جماعة موحدين خالصين، يدعون الناس إلى التوحيد، ويجاهدون في الله حق الجهاد، ويحاربون المقلدين والخرافيين والدجالين، وقد أسست لهذا الغرض جمعيات للتعاون على نشر التوحيد وبثه، وهم في الحجاز، ومصر، والسودان، وسنجار من بلاد العراق وغيرها، اللهم زدهم توفيقاً، وانصرهم ما داموا ينصرون دينك آمين يا رب العالمين.

قال السيد صديق حسن في تفسيره «فتح البيان في مقاصد القرآن» (٤ / ١١٧) عن قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] «وفي هذه الآية ما يزجر من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد عن التقليد في دين الله، وتأثير ما يقوله الأسلاف على ما في كتاب الله العزيز والسنة المطهرة، فإن طاعة المتمذهب لمن يقتدي بقوله ويستن بسنته من علماء هذه الأمة، مع مخالفتة لما جاءت به النصوص، وقامت به حجج الله وبراهينه، ونطقت به كتبه وأنبياؤه هو كاتخاذ اليهود والنصارى للأحبار

والرهبان أرباباً من دون الله، للقطع بأنهم لم يعبدوهم بل أطاعوهم وحرّموا ما حرّموا، وحلّلوا ما حلّلوا، وهذا هو صنيع المقلدين من هذه الأمة، وهو أشبه به من شبه البيضة بالبيضة والتمرة بالتمرة والماء بالماء.

فيا عباد الله، ويا أتباع محمد بن عبد الله ﷺ، ما لكم تركتم الكتاب والسنة جانباً، وعمدتم إلى رجال مثلكم في تعبد الله لهم بهما وطلبه العمل منهم بما دلّا عليه وأفاده، فعملتم بما جاءوا به من الآراء التي لم تعمد بعماد الحق، ولم تعضد بعضد الدين، ونصوص الكتاب والسنة تنادي بأبلغ نداء وتصوت بأعلى صوت بما يخالف ذلك ويباينه؛ فأعرتموها آذانًا صماً، وقلوباً غلفاً، وأفهاماً مريضة، وعقولًا مهيضة، وأذهاناً كليلة، وخواطر عليلة، وأنشدتم بلسان الحال:

وما أنا إلا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد

فدعوا أرشدكم الله وإياي كتبًا كتبها لكم الأموات من أسلافكم، واستبدلوا بها كتاب الله خالقهم وخالقكم، ومتعبدهم ومتعبدكم، ومعبودهم ومعبودكم، واستبدلوا بأقوال من تدعونهم بأئمتكم وما جاءوكم به من الرأي بأقوال إمامكم وإمامهم، وقدوتهم وقدوتكم، وهو الإمام الأول محمد بن عبد الله ﷺ.

دعوا كل قول عند قول محمد فما آمن في دينه كمخاطر

اللهم هادي الضال ومرشد التائه موضح السبيل: اهدنا إلى الحق، وأرشدنا إلى الصواب، وأوضح لنا منهج الهداية»اهـ.

وقد ثبت في الآيات المحكمة القطعية الدلالة أن الله تعالى هو شارع الدين، وأن رسوله ﷺ هو المبلغ عنه: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [الشورى: ٤٨]، ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [المائدة: ٩٩]، ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾ [آل عمران: ٢٠، الرعد: ٤٠]؛ فهذه أنواع الحصر الذي هو أقوى الدلالات.

وأركان الدين التي لا تثبت إلا بنص الكتاب أو بيان رسول الله ﷺ لمراده منه ثلاث:

الأول: العقائد.

الثاني: العبادات المطلقة، والمقيدة بالزمان والمكان، أو الصفة والعدد.

الثالث: التحريم الديني.

وما عدا ذلك من أحكام الشرع، فيثبت بالاجتهاد فيما ليس فيه نص؛ ومداره على إقامة المصالح ودفع المفاسد؛ فتدبر، ولا تكن من الغافلين؛ فإن نصوص الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح وكلامهم كثير في هذا الباب.

فهذا نموذج من كلام أئمة الإسلام ندعم به ما ذكرناه من الحجج والنصوص في دعوة المسلمين إلى فهم القرآن والاهتداء به؛ وبما ورد في السنة من بيانه، والاكتفاء بعبادتهما وأذكارهما، والاستغناء بهما عن كل ما عداهما من غير غلو ولا تعصب ولا تكلف، والتفرغ بعد ذلك إلى القيام بفروض الكفايات من الدفاع عن الإسلام ، ودفع الأذى والاستعباد والظلم عن أهله، وإعزاز الأمة بالقوة والثروة بالطرق المشروعة المبنية على الفنون الصحيحة والنظام، وإنفاقها في سبيل الله، فهذا أفضل من الأوراد المبتدعة.

* * *

أمرنا الله تعالى بالسلوك على الصراط المستقيم

أمرنا الله تعالى أن نسلك في هذه الدار إلى صراط الله المستقيم الذي أرسل به رُسُله، وأنزل به كتبه، وأخبر أن هذا الصراط المستقيم هو الموصل إلى جنته ودار ثوابه، وعلى قدر ثبوت العبد على هذا الصراط الذي نصبه الله تعالى لعباده في هذه الدار يكون ثبوت قدمه على الصراط المنصوب على متن جهنم، فلهذا قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

ولما كان طالب الصراط المستقيم طالب أمر أكثر الناس ناكبون عنه، والسالك فيه قد يتوحّش لتفرّده، نبّه الله سبحانه على الرفيق في هذا الطريق، وأنهم هم الذين أنعم الله عليهم من النّبيين والصديقين والشهداء الصالحين وحسن أولئك رفيقاً، ليزول عن الطالب للهداية وسلوك الصراط المستقيم وحشتُه وتفرّده عن أهل زمانه وبني جنسه، وليعلم أن رفيقه في هذا الصراط هم الذين أنعم الله عليهم، فلا يكترث بمخالفة الناكبين عنه؛ فإنهم هم الأقلون قدراً، وإن كانوا الأكثرين عدداً؛ كما قال بعض السلف: «عليك بطريق الحق، ولا تستوحش لقلة السالكين، وإياك وطريق الباطل، ولا تغتر بكثرة المتهالكين» وكلما استوحشت في تفردك، فانظر إلى السابقين، واحرص على اللحاق بهم، وغضّ الطرف عمن سواهم، فإنهم لن يُغنوا عنك من الله شيئاً، وإذا صاحوا بك في طريق سيرك فلا تلتفت إليهم؛ فإنك متى التفتّ إليهم أخذوك وعاقوك، ومن هذا قد ورد في دعاء القنوت «اللهم اهدني فيمن هديت»[1]؛ أي: أدخلني في زمرة الرفقة، واجعلني رفيقاً لهم ومعهم.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٢٥)، والترمذي (٤٦٤) والنسائي (٣ / ٢٤٨)، وابن ماجه (١١٧٨) وغيرهم من حديث الحسن بن علي - رضي الله عنه - في قنوت الوتر وهو صحيح، كما بينه شيخنا الألباني حفظه الله في «إرواء الغليل» (٤٢٩).

وينبغي أن يتحفظ العبد من مذهب المغضوب عليهم والضالين؛ والمغضوب عليهم هم أهل فساد العلم والقصد الذين عرفوا وعدلوا عنه، والضالون هم الذين فسد علمهم، فجهلوا الحقَّ ولم يعرفوه[١]، وأما الحق فهو ما كان عليه محمد رسول الله ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - دون آراء الرجال وأوضاعهم وأفكارهم واصطلاحاتهم، فكل علم أو عمل أو حقيقة أو حال أو مقام خرج من مشكاة نبوته وعليه السكة المحمدية فهو من الصراط المستقيم، وما لم يكن كذلك فهو من صراط أهل الغضب والضلال والجحيم[٢].

ولا ريب أن أصحاب رسول الله ﷺ - ورضي الله عنهم - أعلم الناس بالدين وبمعاني ما جاء به رسول الله من غيرهم، ومن المحال أن يكون أصحاب رسول الله ﷺ جهلوا الحقَّ وعرفه غيرهم من الرافضة والمبتدعة، إنا إذا نظرنا إلى آثار الفريقين وجدناها تدل على أن طريق أهل الحق ظاهر بيّن. إن أصحاب رسول الله ﷺ فتحوا بلاد الكفر وقلبوها بلاد إسلام، وفتحوا القلوب بالقرآن والعلم والهدى، فآثارهم تدل على أنهم أهل الصراط المستقيم، ورأينا الرافضة والمبتدعة والمنتسبين إلى المذاهب المعيّنة بالعكس في كل زمان ومكان.

إني في يوم الجمعة عاشر رمضان عام (١٣٦٠) كنتُ في الطائف في

---

(١) وهم اليهود والنصارى؛ لقوله ﷺ: «اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضلال»: أخرجه الترمذي (٥ / ٢٠٤)، وأحمد (١٨ / ٦٨ - الفتح الرباني) من حديث عدي بن حاتم - رضي الله عنه - وصححه شيخنا الألباني حفظه الله في «صحيح الجامع الصغير» (٦ / ٣٦٩).

وشاهد ذلك من كتاب الله عز وجل قوله تعالى في اليهود: ﴿فَبَآؤُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ﴾ [البقرة: ٩٠]، وقوله جل ثناؤه في النصارى: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧]، وفي الموضوع آيات كثيرة.

(٢) انظر «مدارج السالكين»، ابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي (١ / ٢١ - ٢٣).

مسجد عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - أتلو كتاب الله رب العالمين، إذ ظهر لي منه أن فرعون عليه اللعنة هو الذي حزّب الناس أحزاباً، وفرّقهم على مذاهب وطرائق، فعُلم منه أن بدعة المذهب والتمذهب وضلالة الطرق والطريقة من سنة فرعون وسياسته الخبيثة كما هو الشائع البائن من سياسة الحكومات الإبليسية الأوربية؛ فقد قال الله تعالى في سورة القصص آية ٤: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ﴾.

وفي سورة الروم آية ٣٢: ﴿وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾.

اعلم أنه لا شك أن من صفات المهتدين: الإيمان بجميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بلا تفريق بين أحد منهم، والتسليم لهم ولما جاءوا به، واتباع الحق حيثما كان وإكرامهم واحترامهم، فإن كان الأمر هكذا فكذا يجب إكرام ورثتهم من الصحابة والتابعين والعلماء المجتهدين كالأئمة وأضرابهم، وأئمة أهل الحديث - رضي الله عنهم -؛ فالأخذ بقول الأئمة وترك من سواه، أو محبة البعض وبُغض من عداه، كما يفعله غالب مقلدة المذاهب الجامدين ليس من هدي المهتدين، ولا من صفات المتقين، فمن هذا قد نشأت العداوات بين منتسبي المذاهب حتى صاروا لا يقتدون في الصلوات خلف من ليس على مذهبهم، فالتعصب جهلًا منهم قد أعمى قلبوهم وأبصارهم.

ومن أهل الضلال من جعل المذهب أصلًا، والقرآن هو الذي يُحمل عليه، ويُرجع بالتأويل والتحريف إليه؛ كما جرى عليه المخذولون، وتاه فيه الضالون، والحق الواجب أن يكون القرآن أصلًا يُحمل عليه المذاهب والآراء في الدين، فما وافقه، فمقبول، وما خالف؛ فمردود.

* * *

من وصف المغضوب عليهم أنّهم لا يقبلون الحقّ إلا من أهل مذهبهم

تنبيه: اعلم أن من وصف المغضوب عليهم أنهم لا يقبلون الحقّ إلا من الطائفة التي هم منتسبون إليها، مع أنهم لا يتبعون ما لزمهم في اعتقادهم؛ كما هو شأن كثير من المنتسبين إلى طائفة معينة في العلم أو في الدين من المتفقهة أو المتصوفة وغيرهم، فإنهم لا يقبلون من الدين رأياً ولا رواية إلا ما جاءت به طائفتهم، مع أن دين الإسلام يوجب اتباع الحقّ مطلقاً رواية ورأيًا من غير تعيين شخص غير رسول الله ﷺ؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن يأخذها أين وجدها[١].

والمتمذهب يعظم في قلبه شخص، فيتبعه من غير تدبر لما قال تقليداً لآبائه وأهل بلاده، وهذا عين الضلال؛ لأن النظر ينبغي أن يكون إلى القول لا إلى القائل كما قال عليّ - رضي الله عنه -: «إن الحق لا يُعرف بالرجال، اعرف الحق تعرف أهله»؛ فالخير كل الخير في اتباع ما أمر به وفعله رسول الله ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم -، وكذا السلف الصالحون - رحمهم الله تعالى -، والشر كل الشر والضلال فيما أحدثه المتأخرون في الأمور الدينية، ولا شك أن المذهب من البدع في الدين، وإنما أحدثه الأمراء والسلاطين لمقتضى سياساتهم أو اتابعاً لهواهم، أو حفاظاً لجاههم، أو عصبية لمشايخهم، كما هو معلوم لكل من طالع التواريخ.

قال ولي الله الدهلوي في «التفهيمات الإلهية» (ج١ ص٢٠٦): «وترى العامة لاسيما اليوم في كل قطر يتقيدون بمذهب من مذاهب المتقدمين،

---

(١) انظر ١١٨ .

ويرون خروج الإنسان من مذهب من قلده ولو في مسألة كالخروج من الملة كأنه نبي بعث إليه، وافترضت طاعته عليه، وكان أوائل الأئمة وخير القرون قبل المائة الرابعة غير متقيدين بمذهب واحد، قال أبو طالب في كتاب «قوت القلوب»: «إن الكتب والمجموعات محدثة، والقول بمقالات الناس والفتيا بمذهب الواحد من الناس واتخاذ قوله والحكاية له في شيء والتفقه على مذهبه لم يكن الناس قديماً على ذلك».

بل كانت العامة يومئذ يتعلمون صفة الوضوء والغسل والصلاة والزكاة والصوم والحج والنكاح والبيع ونحو ذلك مما ينوب كل حين من آبائهم ومعلمي بلدانهم، وإذا نابه نائبة قصدوا المفتين سواء كانوا من أهل المدينة أو من أهل الكوفة فعملوا بما أفتوا، والخاصة من كان منهم صاحب حديث لا يقلد فيما وضح عليه من جهة الأحاديث والآثار إلا صاحب الشريعة فقط، والذي لم يتضح عليه يتبع فيه الأقوال والآراء حتى يأتيه الثّلج، ومن كان منهم صاحب تخريج يخرج على نصوص فقيه من الفقهاء أو على قواعده فيما لم يأته منه نص، وكان بعض أهل الكشف[1] في زمان تقيد العامة بالمذاهب كالشيخ ابن العربي[2] لا يرى التقيد بمذهب واحد، قال في «الفتوحات المكية» وغيرها: «إن العبد إذا سلك مقامات القوم متقيداً بمذهب واحد لا يرى غيره فلابد أن ينتهي به ذلك المذهب إلى العين التي أخذ إمامه منها أقواله، وهناك يرى أقوال جميع الأئمة يغترف من بحر واحد؛ فينفك عنه التقيد بمذهبه ضرورة، ويحكم بتساوي المذاهب كلها خلاف ما كان يعتمد قبل ذلك، وكان بعضهم يتقيد إما لئلا يختلف عليه العامة أو لرجحان بعض

---

(١) انظر بطلان الكشف الصوفي في كتابي «الجماعات الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة» (ص ١٠٨ - ١١٠) الطبعة الثالثة.

(٢) وهو محيي الدين بن عربي الطائي صاحب التصانيف الصوفية الكثيرة مثل «فصوص الحكم»، و«الفتوحات المكية» المملوءة بالشرك والضلال. انظر «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (٢ / ١٣٠ - ١٣١، ٢٤٠ - ٢٤٨ و١١ / ٤٢٦ - ٢٥١).

المذاهب حسب بعض الجهات تراأى له في منامه ونحو ذلك.

وكان بعض الجهابذة من العلماء لا يتقيد بمذهب واحد علمه بنفسه أو في فتاواه لغيره كأبي محمد الجويني فإنه صنف كتابه «المحيط» ولم يلتزم فيه المشي على مذهب واحد»اهـ.

فهذه المسالة هالت القوم، وأهاجت؛ فحدثت فتن وتعصبات.

* * *

الحقّ أنّ النبيّ ما ألزم النّاس التزام مذهب واحد بعينه

والحق أن الرسول ﷺ ما ألزم الناس أن يلتزموا مذهب واحد من الأئمة بعينه، وإنما أوجب اتباعه ﷺ؛ فمن خالف سنة رسول الله ﷺ بعد ثبوتها كان خلافه مردوداً حتى يبلغه الحديث، وليس لأحد ممن ينتسب إلى الإسلام أن يقول: أنا لا أعمل بالحديث وإنما أعمل بقول إمامي، فإنه يجره إلى الارتداد، والعياذ بالله تعالى.

فيجب على المسلم أن يتأمل ما ثبت من الحديث، ويمثله بين عينيه، ويعض عليه بالنواجذ، ويعتصم به بمجامع قلبه ويده، لا يصغي لمن يخالفه في ذلك، وهذه الجادة القويمة؛ فاتخذها مذهباً واحداً ولا تخرج عنها، ومثال الخروج من هذه الجادة مسح القدمين في الوضوء، واستحلال نكاح المتعة، واستحلال الشراب المسكر إذا شرب منه قليلًا، واستحلال الحمر الإنسية، والقول بأن آخر وقت الظهر أن يكون الظل مثل ظل الإنسان بعد الفيء الأصلي(١).

ثم يا أيها المسلم إذا سمت همتك في العلم وقويت عزيمتك في التقوى؛ فاحرص على فهم صريح الكتاب وظاهر السنة وفعل أكثر أهل العلم من السلف، واجمع بين الأحاديث المختلفة، وتتبع الأخبار الصحيحة والحسنة المروية في كتب المحدثين، وخذ بالأقوى والأقيس والأحوط.

وتحصيل هذه الطريقة سهل لا يحتاج أكثر من «الموطأ» و«الصحيحين»

---

(١) هذه أمور مقررة في فقه الشيعة المخالف للإسلام أصولًا وفروعاً: انظر في مسح القدمين في الوضوء «وسائل الشيعة ومستدركاتها» للحر العاملي (١ / ٣٦٩ - ٣٨٣، ٢ / ٢٢ - ٢٥).

وفي جواز المتعة «تحرير الوسيلة» لآية الله الخميني (٢ / ٢٩١)، «النهاية» للطوسي (ص ٤٨٩).

وفي القول بأن آخر وقت الظهر أن يكون مثل ظل الإنسان بعد الفيء الأصلي «مفتاح الكرامة شرح قواعد العلّامة» لمحمد الجواد بن محمد الحسيني العاملي (١ / ١٣ - ٢٥).

و«سنن أبي داود» و«جامع الترمذي» و«النسائي»، وهذه الكتب معروفة مشهورة يمكن تحصيلها في أقرب مدة؛ فعليك بمعرفة ذلك، وإذا لم تعرف أنت ذلك، وسبقك إليه بعض إخوانك وفهّمك باللسان الذي أنت تعرفه لم يبق لك بعد هذه عذر، والله تعالى أعلم.

وفي «التفهيمات» (ج١ ص ٢٧٦): «المسمين أنفسهم بالفقهاء الجامدين على التقليد يبلغهم الحديث من أحاديث النبي ﷺ بإسناد صحيح، وقد ذهب إليه جمع عظيم من الفقهاء المتقدمين، ولا يمنعهم إلا التقليد لمن لم يذهب إليه، ولهؤلاء الظاهرية المنكرين للفقهاء الذين هم حملة العلم وأئمة أهل الدين إنهم جميعا على سخافة وسفاهة رأي وضلالة وأن الحق أمر بيِّن بيِّن.

وأشهد لله بالله أن الله تبارك تعالى أجل وأعدل من أن يكلف الناس بشريعته أن يعملوا بها إلى يوم القيامة ثم يجعلها عليهم عمى لا يميزون فيها بين الحق والباطل، بل الله تبارك تعالى أبلج الحق وأظهره حتى لا يهلك على الله إلا كل مارد متمرد، فأنزل كتاباً محكماً لا يلتبس به كلام الناس، وحفظه من أن يتطرق عليه تحريف، وجعله متواتراً لا يختلف فيه رجلان، وأنطق رسوله ﷺ بأحكام وحكم، فجعل طائفة منها مستفضياً باللفظ أو بالمعنى:

أما المستفيض باللفظ؛ فأعني به: الحديث الذي يرويه عنه ﷺ ثلاثة من الصحابة أو أكثر، وحالهم في الصدق والتقوى ما قد علم، وقد شهد لهم رسول الله ﷺ أنهم خير القرون، وحث الناس على تعظيمهم، ونهاهم عن سبِّه؛ فكانت الأحاديث المستفيضة من هذا الوجه متواتراً أو ملحقاً بالتواتر، وهي كثيرة موجودة في كل باب من أبواب الفقه والسيرة اتفقت صيغ الأداء أو اختلفت.

والمستفيض بالمعني؛ أعني به: أن المسلمين على اختلاف مذاهبهم وتباين أحوالهم كان لهم زعماء قد تكلفوا بيان شريعة الحق مروية عن رسول الله ﷺ منهم أهل السنة ومنهم غير ذلك؛ فكانت مسائل اتفقوا فيها أو اختلفوا اختلافاً متقارباً يتفطن المتفطن أن مثل هذا جار في كل ما ينقل، ويؤثر على مدى

الدهور، أو اختلف المسلمون لكن السواد الأعظم عضت بنواجذها على أمر، وأنكرت من خالفها فيه، وأخرج اختلاف المخالف من أن يعتنى به في حلّ أو عقد، والمخالف لم يزل مستتراً خائفاً إن جمعهم وإياه محفل تسلل لواذاً، أو تفوه تقية بما يقوله الجمهور ليحقن دمه وماله، وإن تحكم هؤلاء وهذا إلى دليل لم ينجح إلا بمذاهب بدعية لم يقرع مسامع المسلمين حتى تكلم به هو، فمثل هذا أقل وأحقر من أن يعتد بقوله، فهذا القدر في الملّة القيّمة التي زال الخفاء عنها، وقامت الحجج عليها، وأنصف نفسك فإن المؤمن هو الذي ينصف من نفسه أن الملل المأثورة على ممر الدهور هل يمكن أن يتحقق ويحاط بها أفضل من هذا الوجه الذي اختاره الله تعالى للملة المصطفوية؟

ثم بعد ذلك أحاديث تروى بنقل العدول صحاح أو حسان قد شهد لها أهل هذا الشأن بالصدق وإن لم يعرفها العامة؛ فعليك بتتبعها والاقتداء بها، ومذاهب قد تقادم الاختلاف فيها على قولين من لدن الصحابة والتابعين إلى يومنا هذا لا يستطيع أحد أن يرد أحد القولين فلا يلقى له بالاً أصلًا، وإنما كلام القوم في الترجيح ومعرفة أشبهها بالأصول؛ فعليك أن لا تخرج عن أقوالهم، وأقيسة واستنباطات فقد تخالف فيها عقولهم وآرائهم فلا يجب عليك منها شيء إلا ما كان قوياً جلياً، فالذي لا يفهم مرتبة الشريعة ولا يؤدي حق كل من المرتبتين، ولا يعض بنواجذه على الأولى، بحيث يجعل المخالف فيها مبتدعاً، ولا يأخذ بالثانية على حد الاحتياط من غير أن يؤتم به عالم؛ فذلك الجاهل الضال.

وأشهد لله بالله أن لا حاكم إلا الله، وإن الحكم إلا لله، وأن الله حكم بالواجب والمندوب والمباح والمكروه والحرام من فوق عرشه محقق ذلك كله في الملأ الأعلى وفي الشعاع[1] القائم حول تجليه الأعظم، ثم أنزل الشريعة في الناس على لسان من اصطفاه لرسالته، فمن أخبر بأن هذا واجب أو حرام من غير ثبت وثقة فقد افترى على الله الكذب ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ

---

(١) مراده حجاب النور.

ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦] بل الحق في المرتبة أن نجزم بما هو معلوم اعتقاداً لا يقبل النقيض، ويضجع القول في المرتبة الثانية؛ فيقال: القولان مرويان عن الصحابة مثلًا إلا أن هذا القول أحب إلينا، وأشبه بالسّنّة.

وأشهد لله بالله أنه قد كفر بالله من يعتقد في رجل من الأمة يخطئ ويصيب أن الله كتب اتباعه حتماً، وأن الواجب عَلَيَّ هو الذي يوجبه هذا الرجل عَلَيَّ، ولكن الشريعة الحقة قد ثبتت قبل هذا الرجل بزمان، قد وعاها العلماء، وأداها الرواة وحكم بها الفقهاء، وإنما اتفق الناس على تقليد العلماء على معنى أنهم رواة الشريعة عن النبي ﷺ، وأنهم علموا ما لم نعلم، وأنهم اشتغلوا بالعلم ما لم نشتغل؛ فلذلك قلدوا العلماء، فلو أن حديثاً صح وشهد بصحته المحدثون، وعمل به طوائف فظهر فيه الأمر، ثم لم يعمل به هو؛ لأن متبوعة لم يقل به؛ فهذا هو الضلال البعيد.

وأشهد لله بالله أن الشريعة على مرتبتين:

إحداهما: الأخذ بأصل الفرائض، والاجتناب عن المحرمات القطعية، وإقامة شعائر الإسلام، وهذه المرتبة محتومة على طوائف الناس أدانيهم وأقاصيهم، ملوكهم وأمرائهم، ومجاهديهم، وفلاحيهم، ومحترفيهم، وتجارهم، وعبيدهم وأحرارهم، وهذه المرتبة سهلة سمحة ليس فيها شدة.

وثانيها: مرتبة من أخذها كان عابداً محسناً، وفي هذه المرتبة سنن وآداب وتورعات مأثورة عن النبي ﷺ، وعن أوائل الأمة أو مقيسة على المأثور.

وبين المرتبتين فرق عظيم، وإهمال الفرق خسران وجهل، ومن إهمال الفرق بينهما نشأت غالب اختلاف العلماء، وتبين ذلك في أمثلة ليس في المرتبة الأولى التنزيه الشديد بل التنزيه المتوسط فينزه عما يوجب مساواة الحق بالعباد ظاهر عند الأمة الأمية التي نزل القرآن بلغتها، وينزه عن تشبيهات استعملها طوائف وأكثروا فيها، وتوارثوها طبقة بعد طبقة حتى نشأت فرقة

باطلة ذات طول وعرض لا يمكن أن تكتب تلك الفرقة إلا بالسر عن ذلك التشبه رأساً بحيث لا يرفض فيه أصلًا، ويترك ما سوى ذلك من غير تعرض ويعالج التشبيه بكلمة إجمالية يعتقدها كل مؤمن، وهي أنه ليس كمثله شيء وهي السميع البصير، ولا يشتغل بأكثر من ذلك، وقد أدغمنا في هذه القيود علماً كثيراً إن كنت من أهله.

ولهذه الأسرار وجب أن تكون أسماء الله تعالى وصفاته توقيفية، لا يرخص لأحد أن يتكلم فيها إلا بقدر ما ذكره الشارع، وذلك لأن مراعاة هذه المصالح لا يتأتى منهم، فتكفل الشرع منهم وسد باب الفساد؛ فسمى الله نفسه سميعًا وبصيرًا وعليمًا، ولم يسم ذائقًا وشامًا، وجوَّز إطلاق الضحك والكلام والنزول، ولم يجوز إطلاق المشي والجوع والحزن والنوم، ونهى عن إثبات الولد والنِّدِّ مع أنه إن أريد حقائق هذه الأمور المفهومة عند المخاطب فسيان الفريقان في أنه ليس بثابت شيء منها، وإن أريد غير حقائقها فلكل وجه.

ولكن لله أسراراً في كل ما أباح ونهى،وكل شيء عنده بمقدار، ويجب في المرتبة الأولى أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالشدة والضعف، وليس في المرتبة الأولى الاحتياط والتورع، وإنما فيها أن يجتنب ما ثبت حرمته، ومن هذا الوجه اختلف عمل الصحابة؛ فمنهم الغزاة والمحترفة والتجار يشتغلون بأمر المعاش يضربون في الأرض اكتفوا بأصل الشريعة، ومنهم المتفرغون العباد الزهاد وأخذوا بالمرتبة الثانية وراعوا الأداب بكمالها ومنهم بين بين، ولا ينبغي أن يؤمر المشتغلون بمعاشهم لاسيما العبيد والإماء والفلاحون والمحترفون بأكثر من المرتبة الأولى وإلا كانت الشريعة شاقة عليهم وأفضى الأمر إلى تركها والتنفر منها وكان الأمر داخلًا في حديث «إن منكم منفرين»[١]، وقد روعي حال هؤلاء العامة أكثر من أمر الخاصة في القرآن وحديث النبي ﷺ، ولا ينبغي لهؤلاء العامة أن يخلطوا علومهم بعلوم

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٢)، ومسلم (٤٤٦) من حديث أبي مسعود الأنصاري - رضي الله عنه -.

الصوفية والمتكلمين بل الواجب عليهم أن يكتفوا بما فيهم من ظاهر الكتاب والسنة، ومنها أني أخاطب كل فرقة من الناس برد الملأ الأعلى عليهم، ثم أعم طوائف الناس.

فأقول لأولاد مشايخ المترسمين برسم آبائهم من غير استحقاق: يا أيها الناس ما لكم تحزبتم أحزاباً، واتبع كل ذي رأي رأيه، وتركتم الطريقة التي أنزلها الله على لسان محمد ﷺ رحمة بالناس ولطفاً بهم وهدى لهم؛ فانتصب كل واحد منكم إماماً ودعى الناس إليه، وزعم نفسه هادياً مهدياً وهو ضال مضل، نحن لا نرضى بهؤلاء الذين يبايعون الناس؛ ليشتروا به ثمناً قليلًا، أو ليشوبوا أعراض الدنيا بتعلم علم إذ لا تحصل الدنيا إلا بالتشبه بأهل الهداية، ولا بالذين يدعون إلى أنفسهم، ويأمرون بحسب أنفسهم، هؤلاء قطاع الطريق وضالة، كذابون مفتنون فتانون إياكم وإياهم، ولا تتبعوا إلا من دعا إلى كتاب الله وسنة رسوله، ولم يدع إلى نفسه، ولا نرضى بإشاعة الإشارات الصوفية في المجالس والمحافل إنما المرضي الإحسان أما لكم عبرة في قول الله تبارك وتعالى ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وأقول لطلبة العلم: أيها السّفهاء المسمون أنفسكم بالعلماء اشتغلتم بعلوم اليونانيين، وبالصرف والنحو والمعاني، وظننتم أن هذا هو العلم، إنما العلم آية محكمة من كتاب الله: أن تتعلموها بتفسير غريبها، وسبب نزولها، وتأويل معضلها، أو سنة قائمة من رسول الله ﷺ: أن تحفظوا كيف صلى النبي ﷺ، أو كيف توضأ، وكيف كان يذهب لحاجة، وكيف يصوم، وكيف يحج، وكيف يجاهد، وكيف كان كلامه وحفظه للسانه، وكيف كان أخلاقه؛ فاتبعوا هديه، واعملوا بسنته على أنه هدى وسنة لا على أنه فرض ومكتوب عليكم، أو فريضة عادلة أن تتعلموا ما كان أركان الوضوء، وما كان أركان الصلاة، وما نصاب الزكاة، وما قدر الواجب وما سهام فرائض الميت، أما السير وما يرغب في الآخرة من حكايات الصحابة والتابعين فهو فضل، وأما ما اشتغلتم

به وبالغتم فيه فليس من علوم الآخرة إنما هي من علوم الدنيا، خضتم كل الخوض في استحسانات الفقهاء من قبلكم وتفريعاتهم، أما تعرفون أن الحكم ما حكمه الله ورسوله، ورُبَّ إنسان منكم يبلغه حديث من أحاديث نبيكم، فلا يعمل به ويقول: إنما عملي على مذهب فلان لا على الحديث، ثم احتال بأن فهم الحديث والقضاء به من شأن الكمل المهرة، وإن أئمة لم يكونوا ممن يخفى عليهم هذا الحديث؛ فما تركوه إلا لوجه ظهر لهم في الدين من نسخ أو مرجوحية.

اعلموا: أنه ليس هذا من الدين في شيء، إن آمنتم بنبيكم، فاتبعوه خالف مذهباً أو وافقه، كان مرضي الحق أن تشتغلوا بكتاب الله وسنة رسوله ابتداء، فإن سهل عليكم الأخذ بهما فبها ونعمت، وإن قصرت أفهامكم؛ فاستعينوا برأي من مضى من العلماء ما تروه أحق وأصرح وأوفق بالسنة، وأن لا تشتغلوا بالعلوم الآلية إلا بأنها آلة لا بأنها أمور مستقلة»اهـ.

وفيه أيضاً (ج٢ ص١٦١ - ١٦٢): «من كان مقلداً لواحد من الأئمة وبلغه عن رسول الله ما يخالف قوله في مسألة وغلب على ظنه أن ذلك نقل صحيح فليس له عذر في أن يترك حديثه - عليه السلام - إلى قول غيره، وما ذلك شأن المسلمين ويخشى عليه النفاق إن فعل ذلك.

قال رسول الله ﷺ: **«لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضبٍّ لتبعتموهم»**.

قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟

قال: **«فمن»**.

أخرجه البخاري ومسلم[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٦ / ٤٩٥ - الفتح)، ومسلم (١٦ / ٢١٩ - نووي) من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -.

صدق رسول الله ﷺ فقد رأينا رجالًا من ضعيفي المسلمين يتخذون الصلحاء أرباباً من دون الله، ويجعلون قبورهم مساجد، كما كانت اليهود والنصارى يفعلون ذلك.

وقد رأينا رجالًا منهم يحرفون الكلم عن مواضعه يقولون: الصالحون لله، والطالحون لي؛ كما قال الذين من قبلهم: لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة.

وإن سألت الحق؛ فقد فشى التحريف في كل طائفة.

فالصوفية أظهرت أقاويل لا يدرى لها توفيق بالكتاب والسنة لاسيما في مسألة التوحيد، وكاد أن لا يكون الشرع عندهم ببال، وكم في فقه الفقهاء من أمور لا يدرى من أين أخذوا ذلك كمسألة عشر في عشر، مسألة الآبار وغيرها، وأما أصحاب المعقول والشعراء وأصحاب الثروة من الناس والعامة الذين يعبدون الطواغيت، ويتخذون قبور الصلحاء مساجد أو عيداً إلى أين يذكر ما هم فيه من الغواية»اهـ.

قال العلامة ابن القيم في «إعلام الموقعين» (ج٤ ص ٢٦١) «هل يلزم العامي أن يتمذهب ببعض المذاهب المعروفة أم لا؟

فيه مذهبان:

أحدهما: لا يلزمه: وهو الصواب المقطوع به، إذ لا واجب إلا ما أوجبه الله تعالى ورسوله، ولم يوجب الله ولا رسوله على أحد من الناس أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة؛ فيقلده دينه دون غيره، وقد انطوت القرون الفاضلة مبرأ أهلها من هذه النسبة، بل لا يصح للعامي مذهب ولو تمذهب به، فالعامي لا مذهب له؛ لأن المذهب إنما يكون لمن له نوع نظر واستدلال، ويكون بصيراً بالمذاهب على حسبه، أو لمن قرأ كتاباً في فروع ذلك المذهب وعرف فتاوى إمامه وأقواله، وأما من لم يتأهل لذلك ألبتة بل قال: أنا شافعي أو حنبلي أو غير ذلك لم يصر كذلك بمجرد القول، كما لو قال: أنا فقيه أو نحوي أو كاتب لم يصر كذلك بمجرد القول.

ويوضحه: أن القائل إنه شافعي أو مالكي أو حنفي يزعم أنه متبع لذلك الإمام سالك طريقه، وهذا إنما يصح له إذا سلك سبيله في العلم والمعرفة والاستدلال؛ فأما مع جهله وبعده جداً عن سيرة الإمام وعلمه وطريقه؛ فكيف يصح الانتساب إليه إلا بالدعوى المجردة والقول الفارغ من كل معنى؟! والعامي لا يتصور أن يصح له مذهب، ولو تصور ذلك لم يلزمه ولا لغيره ولا يلزم أحداً قط أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة بحيث يأخذ أقواله كلها ويدع أقوال غيره.

وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام، وهم أعلى رتبة وأجل قدراً وأعلم بالله ورسله من أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قول من قال يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء، أبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعةً!

فيالله العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول الله ﷺ ومذاهب التابعين وتابعيهم وسائر أئمة الإسلام، وبطلت جملة إلا مذاهب أربعة أنفس فقط من بين سائر الأئمة والفقهاء!! وهل قال أحد من الأئمة أو دعا إليه، أو دلت عليه لفظة واحدة من كلامه؟! والذي أوجبه الله تعالى ورسوله ﷺ على الصحابة والتابعين وتابعيهم هو الذي أوجبه على من بعدهم إلى يوم القيامة، لا يختلف الواجب ولا يتبدل وإن اختلفت كيفيته، أو قدره باختلاف القدرة والعجز والزمان والمكان والحال؛ فذلك أيضاً تابع لما أوجبه الله ورسوله.

ومن صحح للعامي مذهباً قال: هو قد اعتقد أن هذا المذهب الذي انتسب إليه هو الحق، فعلينا الوفاء بموجب اعتقاده، وهذا الذي قاله هؤلاء لو صح للزم منه تحريم استفتاء أهل غير المذهب الذي انتسب إليه، وتحريم تمذهبه بمذهب نظير إمامه أو أرجح منه، أو غير ذلك من اللوازم التي يدل فسادها على فساد ملزوماتها، بل يلزم منه أنه إذا رأى نصّ رسول الله ﷺ أو قول خلفائه الأربعة مع غير إمامه أن يترك النص وأقوال الصحابة، ويقدّم عليها

قول من انتسب إليه.

وعلى هذا فله أن يستفتي من شاء من أتباع المذاهب الأربعة وغيرهم، ولا يجب عليه ولا على المفتي أن يتقيد بأحد الأئمة الأربعة بإجماع الأمة، كما لا يجب على العالم أن يتقيد بحديث أهل بلدة أو غيره من البلاد، بل إذا صح الحديث وجب عليه العمل به حجازياً كان أو عراقياً أو شامياً أو مصرياً أو يمنياً»اهـ.

إني أذكر هنا بعض ما وقفت عليه من أسباب شيوع هذه المذاهب في الأقطار؛ ليكون عبرة لمن له عقل أو ألقى السمع وهو شهيد.

وهاك ما في التواريخ:

قال أحمد المقري المغربي في كتابه «نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب» (ج٣ ص١٥٨): «إن سبب تمذهب أهل المغرب بمذهب الإمام مالك - رحمه الله تعالى -: أن أهل المغرب والأندلس كانوا في القديم على مذهب الأوزاعي وأهل الشام منذ أول الفتح، ففي دولة الحكم بن هشام بن عبد الرحمن الداخل وهو ثالث الولاة بالأندلس من الأمويين انتقلت الفتوى إلى رأي مالك بن أنس - رحمه الله - وأهل المدينة، وذلك برأي الحكم واختياره لمصلحة سياسة رآها، واختلفوا في السبب المقتضي لذلك؛ فذهب الجمهور إلى سببه أنَّ رحلة علماء الأندلس إلى المدينة، فلما رجعوا إلى الأندلس وصفوا فضل مالك وسعة علمه وجلالة قدره، فأعظموه واختاروا مذهبه.

وقيل: إن الإمام مالكاً رحمه الله سأل بعض الأندلسيين عن سيرة ملك الأندلس، فوصف له سيرته؛ فأعجبت مالكاً لكون سيرة بني العباس في ذلك الوقت لم تكن مرضية، قال الإمام مالك لذلك المخبر: نسأل الله تعالى أن يزين حرمنا بملككم؛ فَنُمِيَت المسألة إلى ملك الأندلس مع ما علم من جلالة مالك ودينه، فحمل الناس على مذهبه، وأمر بترك مذهب الأوزاعي، والله أعلم.

ثم إن ملوك المغرب اتفقوا على أن يكون الحكم والعمل على ما اختاره ابن القاسم فقط لا غير؛ فالحاصل: أن المذاهب صارت من ملعبة الملوك وسياساتهم؛ فتدبر».

قال المعصومي: إن أردت الاطلاع على أسباب حدوث المذاهب والطرائق؛ فعليك بمطالعة «مقدمة تاريخ ابن خلدون»؛ فإنه قد أبدع في البيان؛ فجزاه الله خيراً، وأفاد أن المذاهب حدوثها وشيوعها إنما هي بسبب السياسات الغاشمة، واستيلاء الأعاجم ذوي الأغراض على الملك؛ فتنبه[١].

قال ابن القيم في «إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان» (ج١ ص١٢٥) «ومن كيده أمرهم بلزوم زي واحد، ولبسة واحدة، وهيئة ومشية معينة، وشيخ معين، وطريقة مخترعة، ومذهب معين، ويفرض عليهم لزوم ذلك بحيث يلزمونه كلزوم الفرائض ، فلا يخرجون عنه ويقدحون في من خرج عنه ويذمونه».

كأكثر مقلدة المذاهب المعينة وأصحاب الطرق المتنوعة من الصوفية الخرافية: كالنقشبندية والقادرية والسهروردية والشاذلية والتيجانية وغيرهم! فالحذر الحذر مما هم عليه من التعصب والتقليد، وهؤلاء قد اشتغلوا بحفظ الرسوم عن الشريعة والحقيقة، فصاروا واقفين مع الرسوم المبتدعة، ليسوا مع أهل الفقه، ولا مع أهل الحقائق، ومن تأمل هدي رسول الله ﷺ وسيرته وجده مناقضاً لهدي هؤلاء، وهديه ﷺ عدم التكلف والتقييد بغير ما أمره به ربه، فبين هديه ﷺ وهدي هؤلاء بون بعيد.

قال المعصومي: إن كنت تريد الاطلاع على حدوث هذه المذاهب

---

(١) لم يتيسر لي قراءة «المقدمة» لابن خلدون - رحمه الله - للوقوف على صحة هذا الإطلاق، وإنما رجعت إلى الموضوع في مظانة من «المقدمة»، فوجدت أن ابن خلدون ذكر طرفاً من الأسباب المتعلقة بالموضوع صفحة (٤٤٥ - ٤٥١)، ولعله أورد أشياء أخرى في تضاعيف مقدمته والنية متجهة إلى تحقيق ذلك في أول فرصة تتاح لي إن شاء الله تعالى.

المختلفة المغايرة للإسلام والمفرقة للمسلمين، فعليك بمطالعة كتاب «إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان»[1] وخصوصا القسم الأخير منه، فإن هناك بيان دسائس ابن سينا، والنصير الطوسي، ودسائس العبديين والفاطميين وغيرهم[2].

وبالجملة فإن أعداء الإسلام إنما وصلوا إلى تغيير الإسلام بتفريق أهله إلى مذاهب وطرائق؛ فتدبر.

قال الإمام شهاب الدين عبد الرحمن المعروف بأبي شامة المتوفى سنة (٦٦٥) في كتابه «المؤمل للردّ إلى الأمر الأول» (ج١ ص١٠) «إن الناس قد قنعوا من علوم القرآن بحفظ سوره، ونقل بعض قراءاته، وغفلوا عن علم تفسيره ومعانيه واستنباط أحكامه، واقتصروا من علم الحديث على سماع بعض الكتب على شيوخ أكثرهم أجهل منهم، ومنهم من قنع بزبالة أذهان الرجال وكناسة أفكارهم وبالنقل عن أهل مذهبه، وقد سئل بعض العارفين عن معنى المذهب؟ فأجاب بأن معناه دينٌ مبدّل.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١ - ٣٢] ومع هذا يخيل إليه أنه من رؤوس العلماء، وهو عند الله وعند علماء الدين من أجهل الجُهّل.. إلخ».

---

(١) انظر «إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان»، ابن قيم الجوزية (٢ / ٢٦٦ - ٢٦٨).

(٢) لا فرق بين العبيدين والفاطميين فكلاهما علم على أحفاد عبد الله بن ميمون القداح بن ديصان البوني، وإنما لقبوا أنفسهم بالفاطميين؛ ليستتروا بالرفض، وهم يبطنون الإلحاد المحض، ودولتهم مجوسية لاشية فيها ليس بينها وبين آل البيت أدنى نسب، وقد شهد بذلك ثقات المؤرخين: كالباقلاني، وابن حزم، وابن خلكان، وابن حجر، والسيوطي الذي قال في تاريخ الخلفاء (ص ٥٢٤): «الدولة الخبيثة العبيدية»، وقال الذهبي يصف حكام العبيدين: «فكانوا أربعة عشر متخلفاً ولا مستخلفاً» تاريخ الخلفاء (ص ٥٢٥)، وقد انقرضت دولتهم في القرن السادس الهجري، ولا يزال منهم بقايا يعبدون الحاكم بأمر الله هم «الدروز» في بلاد الشام.

وفيه أيضاً (ج١ ص١٥): «وقد اشتهرت المذاهب الأربعة وهجر غيرها؛ فقصرت همم أتباعهم إلا قليلًا منهم فقلدوا بعدما كان التقليد لغير الرسل حراماً، بل صارت أقوال أئمتهم عندهم بمنزلة الأصلين، وذلك معنى قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

قال جامع هذه الكلمات أبو عبد الكريم وأبو عبد الرحمن محمد سلطان المعصومي: هذا آخر ما نويتُ جمعه مما يتعلق بمسألة المذاهب الواردة إليَّ من الشرق الأقصى من بلاد اليابان، وقد اكتفيت بهذا القدر؛ لأن القطرة تدل على البحر، والله عز وجل المسؤول أن ينفع به العباد في عامة البلاد، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، وسبباً للفوز بجنّات النعيم، وكان ذلك في بلد الله الأمين في داري الكائنة في زقاق البُخارية قريبة من المسجد الحرام، خامس عشر شهر محرم الحرام، عام (١٣٥٨هـ).

وآخر دعوانا: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الصافات: ١٨٠ - ١٨٢].



الرسالة الخامسة

الفوائد الحسان من حديث ثوبان
«تداعي الأُمم»

﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾﴾ [آل عمران: ١٧١-١٧٩]



نصُّ الحديث

عن ثوبان - رضي الله عنه - مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يوشِكُ أن تَدَاعى عَلَيْكُمُ الأُمَمُ مِنْ كُلِّ أُفُقٍ؛ كما تَدَاعى الأَكَلةُ على قَصْعَتِهَا (وفي رواية: قصعتهم) (وفي أخرى: على القصعة أكلتها)**».

قال: قلنا [يا رسول الله] أمن قِلَّة بنا (وفي رواية: نحن) يومئذ؟

قال: «**[لا] [وفي لفظ: بل] أنتم يومئذٍ كثيرٌ (وفي رواية: أكثر) [عددكم]، ولكن تكونون (وفي رواية: ولكنكم) غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيلِ؛ يُنْتَزعُ المهابةُ من قلوبِ عدُوِّكُمْ (وفي رواية: ولينتزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم)، ويجعل (وفي رواية: وليقذفن الله) (وفي رواية أخرى: ولتعرفن) في قلوبِكُمُ الوَهنَ**»

قالوا: [يا رسول الله] وما الوهن؟

قال: «**حُبُّ الدُّنيا، وكراهِيَةُ المَوْتِ (وفي رواية: كراهية الآخرة)**».

توثيق الحديث وتخريجه

صحيح - أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٧٨) واللفظ له.

وابن أبي الدنيا في «العقوبات» (٢١ - ٢٢/ ٥).

والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٠٢ - ١٠٣ / ١٤٥٢) والرواية الثانية، والرابعة، والخامسة، والسابعة، والتاسعة، والزيادة الثانية، والثالثة له.

وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ١٨٢) .

ومحمد بن مخلد البزار في «حديث ابن السماك» (ق١٨٢ - ١٨٣) .

بطرق عن المبارك بن فضالة عن مرزوق أبي عبدالله الحمصي عن أبي أسماء الرحبي عنه به.

قال شيخنا أسد السنة العلّامة الألباني - رحمه الله - في «الصحيحة» (٢/ ٦٤٧ - ٦٤٨): «وهذا إسناد جيد؛ رجاله ثقات، والمبارك إنما يخشى منه التدليس، أما وقد صرح بالتحديث؛ فلا ضير منه».

وأخرجه أبو داود (٤/ ١١١/ ٤٢٩٧)، والرواية الثالثة، والخامسة، والسادسة، والسابعة، والزيادة الثالثة، والخامسة له.

والبغوي في «شرح السنة» (١٥/ ١٦/ ٤٢٢٤) والرواية الخامسة، والسادسة، والثامنة، والزيادة الأولى، والثانية له.

وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨/ ١٩٣) من طريق بشر بن بكر.

والروياني في «مسنده» (١/ ٤٢٧ - ٤٢٨) والرواية الأولى، والثالثة، والزيادة الرابعة له من طرق يحيى بن حمزة.

والطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ٣٤٥/ ٦٠٠)، والمزي في «تهذيب

الكمال» (١٣/ ٣٦-٤٧) من طريق صدقة بن خالد.

والطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ٣٤٥/ ٦٠٠) من طريق محمد بن شعيب بن شابور.

أربعتهم عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي عبدالسلام صالح بن رستم عنه به.

قال شيخنا - رحمه الله - في «الصحيحة» (٢/ ٦٤٧): «وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات؛ فإن جابر ثقة من رجال الصحيحين، وشيخه أبو عبدالسلام مجهول».

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢/ ٢١١/ ٢٧٥٨ - منحة المعبود).

والبخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٣٥٣) من طريقين عن أبي الأشهب عن عمرو بن عبيد التميمي به.

قلت: وهذا سند ضعيف؛ عمرو بن عبيد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، ولا راويًا عنه إلا أبا الأشهب، ولم يوثقه إلا ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل؛ فهو مجهول العين.

قلت: فالحديث صحيح لغيره.

وله شاهد من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه-: أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٩): ثنا أبو جعفر المدائني أنا عبدالصمد بن حبيب الأزدي عن أبيه حبيب ابن عبدالله عن شبيل بن عوف عن أبي هريرة به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: حبيب بن عبدالله؛ مجهول؛ كما في «التقريب».

الثانية: ابنه عبدالصمد ضعيف؛ كما قال أحمد، وأبو حاتم، وأبو زرعة.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٨٧)، ونسبه لأحمد، والطبراني في «الأوسط»، وقال: «إسناد أحمد جيد» (!).

قلت: وقد وهم - رحمه الله - فيه؛ لما بينته آنفًا.

قال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تحقيق «المسند» (١٦/ ٢٩٠/ ٨٦٨٩): «إسناده حسن؛ لولا جهالة حال حبيب بن عبدالله».

* * *

الفائدة الأولى

الكفار بعضهم لبعض عدو

لقد أخبر رسول الله ﷺ بأن الكفار «أمم»؛ فقال: «**يوشك أن تداعى عليكم الأمم**»؛ وهذا إعلامٌ عن حالهم ومآلهم؛ فهم مختلفون؛ متفرقون، ومتعادون؛ متنابذون.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ لَا مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١و٣٢].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (٣/ ٤٤٣): «وهؤلاء كاليهود، والنصارى، والمجوس، وعبدة الأوثان، وسائر أهل الأديان الباطلة مما عدا أهل الإسلام؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٥٩]؛ فأهل الأديان قبلنا اختلفوا فيما بينهم على آراء ومثل باطلة، وكل فرقة تزعم أنهم على شيء».

وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (١/ ٣٩٨):

«ينهى تبارك وتعالى هذه الأمة أن يكونوا كالأمم الماضين في افتراقهم واختلافهم، وتركهم الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر مع قيام الحجة عليهم».

فهذه الآيات البينات تلتقي جملة وتفصيلًا مع تلك الدلالات الواضحات في تقرير: أن الكفار بعضهم لبعض عدو.

ودلالة ذلك تتجلى في الوجوه الآتية:

١ - عدم التشبه بالكفار في اختلافهم وتفرقهم.

قال تعالى: ﴿۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ٱللَّهُ يَجْتَبِيٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِيٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴿١٣﴾ وَمَا تَفَرَّقُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُورِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِنۢ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ﴾ [الشورى: ١٣و١٤].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (٤/ ١١٨): «أوصى الله تعالى جميع الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - بالائتلاف والجماعة ونهاهم عن الافتراق والاختلاف».

٢ - أن أعظم سبب للاختلاف والتفرق هو اتباع الأهواء والبدع والعوائد.

قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ١٩٧): «أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والتفرقة، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله».

٣ - أن داء الأمم في التفرق والاختلاف سيصيب هذه الأمة؛ كما أخبر رسول الله ﷺ في أحاديث الافتراق الصحيحة المستفيضة[١].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (٣/ ٤٤٣): «وهذه الأمة - أيضًا - اختلفوا فيما بينهم على نحل كلها ضلالة إلا

---

(١) انظرها مخرجة في كتابي: «نصح الأمة في فهم أحاديث افتراق الأمة».

واحدة؛ وهم: أهل السنة والجماعة المتمسكون بكتاب الله وسنة رسوله، وبما كان عليه الصدر الأول: من الصحابة، والتابعين، وأئمة المسلمين من قديم الدهر، وحديثه كما رواه الحاكم في «مستدركه» أنه سئل ﷺ عن الفرقة الناجية منهم؛ فقال: **«من كان على ما أنا عليه اليوم وأصحابي»**[١] اهـ.

٤ - أن اجتماع الأمة على عمومات مضطربة ومقاصد شتى؛ فهو اقتداء بأهل الكتابين من قبلنا؛ حيث يراهم الناظر من وراء الجدار أمة واحدة؛ ولكنهم أوزاع متفرقين عن اليمين وعن الشمال عزين.

قال تعالى: ﴿لَا يُقَٰتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِى قُرًى مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَآءِ جُدُرٍۭ بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ [الحشر: ١٤].

* * *

(١) حسن لغيره: كما بينته مفصلًا في كتابي: «درء الارتياب عن حديث ما أنا عليه والأصحاب».

الفائدة الثانية

أمم الكفر جميعها تعادي الإسلام وأهله ودعاته

على الرغم من عداء الكفار بعضهم لبعض إلا أنهم يجتمعون على حرب الإسلام وأهله ودعاته، ولذلك أخبر رسول الله ﷺ أن أمم الكفر تتداعى على حرب الإسلام والكيد لأهله.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١].

فأمم الكفر يوالي بعضهم بعضًا عندما يكون الإسلام هو العدو؛ كما قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾[الأنفال: ٧٣].

وذلك أنهم قد اختلفت أديانهم، ولكن توحد مقصودهم من خدمة الشيطان، والقتال في سبيل الطاغوت؛ كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (١/ ٣٩٥): «يحذر تبارك وتعالى عباده المؤمنين من أن يطيعوا طائفة من أهل الكتاب الذين يحسدون المؤمنين على ما آتاهم الله من فضله وما منحهم من إرسال رسوله».

ولذلك؛ فكلمة الكفار اجتمعت على حرب الإسلام والكيد لأهله؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾ [البقرة: ٢١٧].

١ - وبهذا يتبين أن حقيقة الصراع بين أمة الإسلام وأمم الكفر هو الاختلاف في الدين والعقيدة، وليس كما زعم بعض الخلوف: أن صراعنا مع اليهود وغيرهم؛ لأسباب اقتصادية، أو من أجل الأرض.

قال الدكتور يوسف القرضاوي: «جهادنا مع اليهود ليس لأنهم يهود؛ بعض الأخوة الذين يكتبون في هذه القضية، ويتحدثون عنها؛ يعتبرون أننا نقاتل اليهود؛ لأنهم يهود، ولا نرى هذا.

نحن لا نقاتل اليهود من أجل العقيدة، إنما نقاتلهم من أجل الأرض، ولا نقاتل الكفار؛ لأنهم كفار، وإنما نقاتلهم لأنهم اغتصبوا أرضنا وديارنا، وأخذوها بغير حق»[(١)].

٢ - ينبغي اجتماع كلمة المسلمين على قتال أعداء الله؛ كما اجتمعت كلمتهم على حرب المسلمين.

قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٣٦٩ - ٣٧٠): «أي: كما يجتمعون إذا حاربوكم؛ فاجتمعوا أنتم - أيضًا - لهم إذا حاربتموهم، وقاتلوهم بنظير ما يفعلون».

* * *

(١) «مجلة الراية»، عدد (٤٦٩٦)، بتاريخ (٢٤/ شعبان/ ١٤١٥هـ) الموافق (٢٥/ يناير/ ١٩٩٥م).

الفائدة الثالثة

القوى الكافرة ترصد حركة المجتمع المسلم

إن أعداء الله من جند إبليس وأعوان الشيطان يرصدون نمو أمة الإسلام، وحركة المجتمع المسلم، وقوة الدولة المسلمة.

ولم يزل الكفار ومشركو أهل الكتاب يقومون بذلك منذ فجر الإسلام حيث دولة الإسلام الفتية التي رفع قواعدها، وأرسى أركانها، وأشاد بنيانها محمد ﷺ والذين معه في المدينة النبوية، وما حولها من أرض الجزيرة العربية.

وقد جاء هذا صريحًا في حديث المخلفين[١]: «. . . بينما أنا أمشي في سوق المدينة إذا نبطي[٢] من نبط الشام؛ ممن قدم بالطعام ببيعه بالمدينة، يقول: من يدل على كعب بن مالك[٣]؟

فطفق الناس يشيرون له حتى جاءني؛ فدفع إليَّ كتابًا من ملك غسان، وكنت كاتبًا؛ فإذا فيه: «أما بعد؛ فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك الله بدار هوان، ولا مضيعة؛ فالحق بنا نواسك».

فتأمل أيها المسلم اللبيب، وتدبر أيها الأخ الحبيب كيف يرصد الكفار المحيطون بدولة الإسلام أخبارها حتى إذا رأوا أن الوهن دبّ إليها، والمرض

---

(١) متفق عليه: من حديث كعب بن مالك - رضي الله عنه -.

(٢) هو الفلاح؛ سمي بذلك؛ لأنه يستنبط الماء من الأرض.

(٣) وهذا من أوضح الدلائل على أن أعداء الأمة الإسلامية يستعملون البعوث الاقتصادية، ويرسلون الأفواج السياحية للتجسس على المسلمين، ونقل أخبارهم، وتتبع عوراتهم.
ولا يزال الأمر على ذلك حتى يوم الناس هذا (!).

نخر جسمها، ووجدوا أن الفرصة سنحت تواثبوا عليها من أقطارها، وكتموا البقية الباقية من أنفاسها.

ومن قرأ تاريخ الحملات الصليبية، وعرف خبايا الحرب الكونية الأولى؛ حيث جيَّش بنو الأصفر جيوشهم للقضاء على دولة الخلافة الإسلامية، استبانت له الأمور كالشمس في رائعة النهار.

وحتى يتم لهم ذلك؛ فقد أسسوا «عصبة»، ثم «هيئة» للأمم، و«مجلسًا» للفتن، ثم «نظامًا عالميًا جديدًا».

وهذه الدلالة من دلائل النبوة؛ فقد وقع ما أخبر به رسول الله ﷺ حذو القذة بالقذة.

* * *

الفائدة الرابعة

ديار المسلمين منبع خيرات وبركات

لقد شبه رسول الله ﷺ بلاد المسلمين بـ «القصعة»؛ وهي: وعاء ضخم يؤكل فيه، ويثرد، ويشبع الفئام من الناس.

وهذا يدل على أن ديار المسلمين منبع للخيرات والبركات:

ففيها أضخم احتياطي لحقول النفط الذي هو روح الصناعة الغربية.

وفيها مناجم المعادن التي هي المواد الأولية للصناعة الغربية.

وموقعها يتوسط قارات العالم القديم والجديد.

وتمر بها طرق التجارة العالمية.

وأرضها أخصب بلاد الدنيا؛ كاليمن السعيد، وبلاد الرافدين، وبلاد الشام المباركة، وفلسطين التي تدر عسلًا ولبنًا.

ولذلك تواثب عليها أعداء الله كل يريد نصيب الأسد من تركة «الرجل المريض».

الفائدة الخامسة

أمم الكفر نهبت خيرات المسلمين وسرقت ثرواتهم

لقد شبه رسول الله «الأمم» بـ «الأكلة»، وهذا فيه بيان أن أمم الكفر أكلت خيرات المسلمين، وسرقت ثرواتهم بلا مانع ولا منازع، وتناولتها عفوًا صفوًا.

الفائدة السادسة

أمم الكفر صيّرت بلاد المسلمين جنودًا مجندة، ودويلات متقاطعة

لقد قَسَّم أعداء الله بلاد المسلمين إلى دويلات متقاطعة متدابرة مشغولة بنفسها عن أعدائها، كما في حديث عبدالله بن حوالة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: **«ستجندون أجنادًا؛ جندًا بالشام، وجندًا بالعراق، وجندًا باليمن»**.

فقلت: خِرْ[(١)] لي يا رسول الله!.

قال: **«عليكم بالشام[(٢)]**؛ . . . .

(١) اختر لي، ودلني على بلاد أسكنها إذا صار الأمر إلى ما ذكرت.

(٢) هذا الاختيار النبوي يدل على دور بلاد الشام عندما تتفرق الأمة، وتقسم ديارها، وإنها مركز الانطلاقة الكبرى للطائفة المنصورة والفرقة الناجية بإذن الله وحده.

وقد دل على ذلك حديث سلمة بن نفيل الكندي - رضي الله عنه - قال: كنت جالسًا عند رسول الله ﷺ؛ فقال رجل يا رسول الله أذال[(أ)] الناس الخيل، ووضعوا السلاح، وقالوا: لا جهاد، وقد وضعت الحرب أوزارها[(ب)]؛ فأقبل رسول الله ﷺ بوجهه، وقال: «كذبوا، الآن جاء القتال[(ت)]، ولا يزال من أمتي

أمة يقتلون على الحق، ويزيغ[(ث)] الله لهم قلوب أقوام، ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة، وحتى =

(أ) أهان أو وضعوا أداة الحرب عنها وأرسلوها.

(ب)هذا ظن منهم؛ لأن الإسلام قد انتشر في الأرض، وقد يقال ذلك في غير زمانهم؛ لأن الناس ركنوا إلى الدنيا، وتركوا الجهاد، ومالوا إلى أعدائهم؛ كما هو حال كثير منهم حيث عقدوا معاهدات الصلح والاستسلام مع أعداء الله والإسلام(!).

(ت) هذا هو الحق؛ فإن الجهاد إلى يوم القيامة.

(ث) يميل.

فمن أبى فليلحق بيمنه[١]، وليستق من غدره[٢]؛ فإن الله عز وجل تكفل لي بالشام وأهلها».

قال ربيعة: فسمعت أبا إدريس الخولاني يحدث بهذا الحديث، ويقول: «ومن تكفل الله به؛ فلا ضيعة عليه»[٣].

أليس هذا واقع ديار المسلمين؛ دويلات ليس لها من الأمر شيء وليس لها في توجيه شؤونها الداخلية أو الخارجية أمر أو نهي، وإنما تستمد قوتها وحمايتها من «الأمم»؟!.

وقد قسم أعداء الله بلاد المسلمين إلى مناطق نفوذ، ومحميات، ومستعمرات، ومستوطنات في معاهدة عَقَدوها بينهم، وسموها «معاهدة سايكس بيكو».

وإليك أهم بنودها ملخصة:

أ - منطقة تخضع لحكم إنجليزي مباشر، وتضم ولايتي البصرة وبغداد،

= يأتي وعد الله، والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وهو يوحي إلي: أني مقبوض غير مُلَبِّث، وأنتم تتبعوني أفنادًا؛ يضرب بعضكم رقاب بعض، وعقر دار المؤمنين بالشام» «الصحيحة» (١٩٣٥و١٩٦١)».

(١) هذا التنبيه النبوي إشارة إلى دور بلاد اليمن السعيد، وأنها مدد لأهل بلاد الشام.

ويدل على ذلك حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إن الله استقبل بي الشام، وولى ظهري اليمن، ثم قال: يا محمد إني قد جعلت لك ما تجاهك غنيمة ورزقًا، وما خلف ظهرك مدادًا، ولا يزال الله يزيد - أو قال: يعزز الإسلام وأهله، وينقص الشرك وأهله، حتى يسير الراكب بين كذا - يعني: البحرين - لا يخشى إلا جورًا، وليبلغن هذا الأمر مبلغ الليل» «الصحيحة(٣٥)».

(٢) جمع غديرة، وهي: القطعة من الماء يغادرها السيل، والمراد: أن يشرب من مائه.

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٣٨٨، ٤/ ١١٠، ٥/ ٣٣و٢٨٨)، وأبو داود (١/ ٣٨٨)، والحاكم (٤/ ٥١٠) من طرق عنه صححه الحاكم الذهبي ووافقهم شيخنا أبو عبدالرحمن الألباني - رحمه الله - في «أحاديث الشام ودمشق» للربعي.

ومدينتي حيفا وعكا.

ب- منطقة تؤسس فيها دولة عربية برئاسة زعيم عربي تحت إشراف الإنجليز، وتضم كركوك وشرقي الأردن والنقب والعقبة، ويكون للإنجليز حق الأولوية في المشروعات، وتقديم المستشارين والموظفين.

ت- منطقة تخضع لحكم فرنسي مباشر، وتضم ساحل سورية من إسكندرونة شمالًا إلى صور جنوبًا.

ث- منطقة تؤسس فيها دولة عربية برئاسة زعيم عربي تحت إشراف فرنسي، وتضم مدن الموصل وحلب وحماة ودمشق، ويكون لفرنسا حق الأولوية في المشروعات، وتقديم المستشارين والموظفين.

ج- تنشأ إدارة دولية في باقي الأراضي الفلسطينية بالاتفاق مع روسيا وبقية دول الحلفاء.

ثم أدخلت بريطانيا وفرنسا بعض التعديلات على بنود الاتفاقية:

أ- تنازل فرنسا عن ولاية الموصل لبريطانيا.

ب- موافقة فرنسا أن تكون فلسطين لبريطانيا.

ت- موافقة بريطانيا على إطلاق يد فرنسا في المنطقة التي ستقام فيها دولة عربية بإشراف فرنسي.

وتبرز من خلال بنود هذه الاتفاقية الصليبية وتعديلاتها ما يأتي:

١ - التركيز على المشرق الإسلامي وجعله دويلات صغيرة لا قِوَامَ لها ولا وزن بين الأمم.

٢ - محاولة استئثار الإنجليز بفلسطين.

ومنه تبرز دلالتان:

الأولى: أن الإنجليز يبيتون لها ولأهلها شرًا مستطيرًا، وهو ما جاءت

الأيام بكشفه؛ فقد أعلنت في الثاني من تشرين الثاني عام (١٩١٧م) على لسان وزير خارجيتها (آرثر بلفور) وعدًا لليهود تضمن منحهم إقامة دولة لهم في فلسطين.

الأخيرة: أن الصليبيين واليهود يدركون أهمية بلاد الشام وبخاصة قلبها: الديار المقدسة.

٣ - وعود الحلفاء مآلها إلى الغدر والخُلْفِ والتآمر.

وعدت فكان الخُلْفُ منك سجيةً مواعيد عرقوب أخاه بيترب

وإن تعجب؛ فمن إدراك كثير من المسلمين لهذه الحقائق، وأن الحدود السياسية مصطنعة بين ديارهم، ومع ذلك؛ فهم ينتسبون إليها، ويحرصون عليها، ويقيمون عليها أسوار الأسلاك الشائكة، ويزرعونها بحقول ألغام الأفراد، ويقدسونها أشد من «الأمم»!!.

* * *

الفائدة السابعة

عناصر قوة المسلمين ليس في عَدَدِهم وَعُدَدِهِم

لقد بَيَّنَ رسول الله ﷺ: أن العناصر المادية والقوى البشرية موجودة في الأمة الإسلامية في حالة الوهن، ومع ذلك؛ فلم تنتفع بها أمة الإسلام؛ لأن عناصر قوة الأمة الإسلامية ليس في عَدَدِهَا وعُدَدِهَا، وخَيلِها، وَخُيَلائِهَا، ورَجْلِها ورِجالها، بل في عقيدتها ومنهجها؛ لأنها أمة العقيدة، وحاملة لواء التوحيد.

ألم تسمع قول رسول الله ﷺ يجيب السائل عن العدد: «بل أنتم يومئذ كثير».

فالعدد كثير؛ والجمع غفير؛ ولكنه لن يرد من الوهن شيئًا مذكورًا.

وتأمل درس حُنين تجده ماثلًا في كل عصر: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥و٢٦].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٣٥٦-٣٥٧): «هذه أول آية نزلت من براءة؛ يَذْكُرُ الله تعالى للمؤمنين فضله عليهم وإحسانه لديهم في نصره إياهم في مواطن كثيرة من غزواتهم مع رسول الله ﷺ، وأن ذلك من عنده تعالى، وبتأييده وتقديره لا بِعَدَدِهِم ولا بِعُدَدِهِم، ونبههم على أن النصر من عنده سواء قَلَّ الجَمْعُ أَوْ كثر؛ فإن يوم حنين أعجبتهم كثرتهم، ومع هذا ما أجدى ذلك عنهم شيئًا؛ فولّوا مدبرين إلا القليل منهم مع رسول الله ﷺ.

ثم أنزل نصره وتأييده على رسوله وعلى المؤمنين؛ فكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله».

وقال الإمام ابن قيم الجوزية - رحمه الله - في «زاد المعاد» (٣/ ٤٧٧-٤٧٨): «واقتضت حكمته سبحانه أن أذاق المسلمين أولًا مرارة الهزيمة والكسرة مع كثرة عَدَدِهم وعُدَدِهم، وقوة شوكتهم، ليطامن رؤوسًا رفعت بالفتح، ولم تدخل بلده وحرمه كما دخله رسول الله ﷺ واضعًا رأسه منحنيًا على فرسه، حتى إن ذقنه تكاد تمس سرجه تواضعًا لربه، وخضوعًا لعظمته، واستكانة لعزته، أن أحل له حَرَمه وبلده، ولم يحل لأحد قبله ولا لأحد بعده، وليبين سبحانه لمن قال: «لن نغلب اليوم من قلة» أن النصر إنما هو من عنده، وأنه من ينصره؛ فلا غالب له، ومن يخذله؛ فلا ناصر له غيره، وأنه سبحانه هو الذي تولى نصر رسوله ودينه، لا كثرتكم التي أعجبتكم؛ فإنها لم تغن عنكم شيئًا؛ فوليتم مدبرين، فلما انكسرت قلوبهم، أرسلت إليها خلع الجبر مع بريد النصر؛ فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين، وأنزل جنودًا لم تروها، وقد اقتضت حكمته أن خلع النصر وجوائزه إنما تفيض على أهل الانكسار: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ۝٥ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنُرِىَ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ﴾ [القصص: ٥-٦].

ومن المواطن التي نصر الله عبده ورسوله ﷺ، وأعز جنده، وذكرها في كتابه المجيد يوم بدر، فقال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝١٢٣ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ۝١٢٤ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ۝١٢٥ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ۝١٢٦ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ ۝١٢٧ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٣-١٢٨].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (١/ ٤٠٩): «يوم بدر، وكان يوم جمعة وافق السابع عشر من رمضان سنة اثنتين من الهجرة، وهو يوم الفرقان الذي أعز الله فيه الإسلام وأهله، ودفع فيه الشرك وخرب محله وحزبه، هذا مع قلة عدد المسلمين يومئذ؛ فإنهم كانوا ثلاث مئة وثلاثة عشر رجلًا، فيهم فارسان، وسبعون بعيرًا، والباقون مشاة ليس معهم من العدد جميع ما يحتاجون إليه.

وكان عددهم يومئذ ما بين التسعمائة إلى الألف في سوابغ الحديد، والبيض، والعدة الكاملة، والخيول المسومة، والحلي الزائد؛ فأعز الله رسوله، وأظهر وحيه وتنزيله، وبيَّض وجه النَّبِيِّ وقبيله، وأخزى الشيطان وجيله؛ ولهذا قال تعالى ممتنًا على عباده المؤمنين وحزبه المتقين: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾؛ أي: قليل عددكم؛ لتعلموا أن النصر إنما هو من عند الله لا بكثرة العَدَدِ والعُدَدِ، ولهذا قال في الآية الأخرى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ .

ولقد جعل الله ذلك سنة جارية لن تجد لها تبديلًا ولا تحويلًا: ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُواْ مَعَهُ قَالُواْ لاَ طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلاَقُو اللّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللّهِ وَاللّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (١/ ٣١٠) «. . . استقلوا أنفسهم عن لقاء عدوهم؛ لكثرتهم؛ فشجعهم علماؤهم العالمون بأن وعد الله حق؛ فإن النصر من عند الله، ليس عن كثرة عَدَدٍ ولا عُدَدٍ».

وأيضًا ذكر رسول الله ﷺ العُدَدَ والمَدَدَ الماديين؛ فَوَصْفُه ﷺ لبلاد المسلمين بالقصعة دليل على أن المسلمين يملكون يومئذ خيرًا ماديًا كثيرًا أطمع عدوهم بهم، ومع ذلك فلم ينفعهم شيئًا.

وتتجلى دلالات من هذه الفائدة في الوجوه الآتية:

١ - أن النصر والتمكين لهذه الأمة هو ثمرة إيمانها بالله وإقامة شرعه؛ فإذا مكنوا لدين الله في حياتهم مكن الله لهم في أرضهم: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًاۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔاۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

٢ - النصر له أسباب؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُواْ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ [التوبة: ٤٦].

وهي أسباب:

١ - مادية؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٦٠].

٢ - معنوية؛ كما في قوله: ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧]

وقوله: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

وقوله: ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِۚ﴾ [الحديد: ٢٥].

* * *

الفائدة الثامنة

الأمة الإسلامية لم يعد لها وزن بين أمم الأرض

لقد أخبر الرسول ﷺ بذلك؛ فقال: «**ولكنكم غثاء كغثاء السيل**».

أ- أن الغثاء الذي يحمله السيل العرم يسير معه محمولًا مع تياره، وهكذا أمة الإسلام تجري مع تيار أمم الكفر حتى لو نعق بـ «هيئة الأمم» غراب، أو طن في «مجلس الفتن» ذباب؛ لخروا على ذلك صمًا وعميانًا، وجعلوه كتابًا محكمًا وتبيانًا، وسموه: «الشرعية الدولية».

ب - أن السيل يحمل زبدًا رابيًا لا ينفع الناس، وكذلك أمة الإسلام لم تعد تؤدي دورها الذي به تبوأت مقدمة الأمم، وهو الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

ت - أن الزبد سيذهب جفاء، ولذلك سيبدّل الله من تولّى، وَيُمكّن للطائفة المنصورة والفرقة الناجية التي تنفع الناس في الأرض.

ث - أن الغثاء الذي يحمله السيل خليط من قاذورات الأرض، وفتات الأشياء، وكذلك أفكار كثير من المسلمين تقميش من زبالة الفلسفات، وحثالة الحضارات، وقلامة المدنيّات.

ج - أن الغثاء الذي يحمله السيل لا يدري مصيره الذي يجري إليه باختياره؛ فهو كمن حفر قبره بظفره، وكذلك أمة الإسلام لا تدري ما يخطط لها أعداؤها، ومع ذلك؛ فهي تتبع كل ناعق، وتميل مع كل ريح إلا من رحم الله، وقليل ما هم.

* * *

الفائدة التاسعة

أمم الكفر لم تعد تهاب المسلمين

لقد فقد المسلمون مهابتهم بين الأمم، والتي كانت ترتج لها أوصال أمم الكفر، وترتعد منها فرائص حزب الشيطان: ﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِم مِّنَ اللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ [الحشر: ١٣]؛ لأن سلاح الرعب الفتاك لم يعد يملأ قلوب الكافرين، ويزلزل حصون المشركين.

قال الله تعالى: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ [آل عمران: ١٥١].

وقال سبحانه: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلآئِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُواْ الَّذِينَ آمَنُواْ سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُواْ الرَّعْبَ فَاضْرِبُواْ فَوْقَ الأَعْنَاقِ وَاضْرِبُواْ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾[الأنفال: ١٢].

وقال جل ذكره: ﴿وَأَنزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ [الأحزاب: ٢٦].

وقال عز ثناؤه: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢].

عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: **«أُعْطيتُ خمسًا لم يُعْطَهُنَّ أحد من الأنبياء قبلي: نُصِرْتُ بالرعب مسيرة شهر، وجُعِلَتْ لي الأرض مسجدًا وطهورًا، وأُحِلَّتْ لي الغنائم، وأُعطيتُ الشفاعة،**

وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامة» [١].

وهذه الخصوصية تتعدى إلى الأمة الإسلامية بدليل قوله ﷺ:

«ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم».

* * *

(١) أخرجه البخاري (١/٤٣٦-فتح)، ومسلم(٥٢١).

الفائدة العاشرة

حُبُّ الدُّنيا وَأثَرُه السَّيِّئُ على الأمّةِ الإسلاميّة

لقد بَيَّنَ رسول الله ﷺ أن الوهن هو حبّ الدنيا؛ لأنه رأس كل خطيئة، ومنه تتولد الذنوب والمعاصي، وهي تضر بالأفراد والأمم والشعوب ولابُدّ، وضررها كضرر السموم، وعواقبها خطيرة، فما في الدنيا والآخرة شر داء وبلاء إلا وسببه الذنوب والمعاصي.

«ولا تزال تهدم في بناء الأمة الحاضرة حتى تتحقق فيها سُنَّةُ اللهِ الجارية.

قال الله عز وعلا: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ وَكَفَى بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ [الإسراء: ١٧].

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].

فترى الأمم السالفة من عهد نوح إلى هذا الزمان كلما عصت أمة أجَّلها الله تعالى مدة من الزمان؛ لعلهم يتوبون، ولعلهم يرجعون، ومع عصيانهم قد يدر الله عليهم النعم، ولكنه استدراج.

قال تعالى: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [القلم: ٤٤].

وقال جلا جلاله: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤].

فبين تعالى أن الناس إذا تركوا ما أمرتهم به رسله، فلم يأتمروا بأوامره، ولم ينتهوا عن نواهيه؛ فإنه تعالى قد يفتح عليهم، ويغدق الخيرات والبركات من سعة في الأرزاق، وصحة في الأجسام، ووفر في الأموال وغيرها، حتى إذا فرحوا بها واطمأنوا أخذهم الله أخذ عزيز مقتدر، وهم في غرة؛ فإذا هم آيسون.

ذكر ابن جرير - رحمه الله تعالى - في «جامع البيان» (٥/ ١٩٣-١٩٤) عن هذه الآية؛ فقال: «فإذا قال قائل: وكيف قيل: ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾، وقد علمت أن باب الرحمة وباب التوبة لم يفتح لهم، وأبواب أخر غيره كثيرة؟

قيل: إن معنى ذلك على غير الوجه الذي ظننت من معناه، وإنما معنى ذلك: فتحنا عليهم استدراجًا منا لهم أبواب كل ما كنا سددنا عليهم بابه عند أخذنا إياهم بالبأساء والضراء؛ ليتضرعوا إذ لم يتضرعوا، وتركوا أمر الله؛ لأن آخر هذا الكلام مردود على أوله».

وقال ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ١٣٢) - في قوله: ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾-: «فتحنا عليهم أبواب الأرزاق من كل ما يختارون، وهذا استدراج منه تعالى وإملاء لهم عياذًا بالله من مكره؛ ولهذا قال:

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُواْ بِمَآ أُوتُوٓاْ﴾؛ أي: من الأموال، والأولاد، والأرزاق ... أخذهم على غفلة وغرة منهم؛ فإذا هم آيسون من كل خير» اهـ بتصرف.

وهكذا إنما سبب إهلاك الأمم هو عصيانهم لأنبيائهم، وبعدهم عن دين ربهم؛ ففتحت عليهم الدنيا بزخارفها ومتعها وشهواتها من مال وبنين ونساء وخدم وغير ذلك.

والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

إغراق قوم نوح: فما الذي جعل الماء يعلو الجبال الراسية إلا المعاصي والشرك، فلم يبقى على وجه الأرض ديَّار إلا ما كان في السفينة؟

قال الله - تعالى - عن دعوة نوح: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّواْ عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوٓاْ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٦و٢٧].

وإهلاك قوم عاد بالريح العقيم: فما الذي أرسلها عليهم حتى أصبحوا وكأنهم أعجاز نخل خاوية؛ فأصبحوا عبرة للمعتبرين؟.

قال الله - تعالى -: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ۝ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٦و٧].

وإهلاك ثمود بالصيحة: ما الذي أهلك قوم صالح بالعذاب الأليم؛ فماتوا عن بكرة أبيهم؟.

قال - الله - تعالى-: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَاحِدَةً فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ﴾ [القمر: ٣١].

وقال الله - تعالى -: ﴿وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ ۝ كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾ [هود: ٦٧و٦٨].

وإهلاك قوم لوط بجعل عاليها سافلها: فما الذي تسبب في رفع قرى سدوم إلى أعلى الفضاء حتى سُمِعَتْ أَصْواتُهم في السماء، ثم جعل أعلاها أسفلها مع رجمهم بحجارة من سجيل؟.

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ ۝ مُسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٢و٨٣].

وإغراق فرعون وقومه: فما الذي أغرقهم في أعماق البحر؛ فالأجساد غرقى، والأرواح حرقى، النار يعرضون عليها صباحًا ومساءً ويوم القيامة يدخلون أشد العذاب؟.

قال تعالى: ﴿فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ۝ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنْصَرُونَ﴾ [القصص: ٤٠و٤١].

وهكذا باقي الأمم السابقة؛ كقوم شعيب، وقارون، وقوم تبع، وقوم صاحب (يس)، وغيرهم.

قال - جلا وعلا-: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٠][(١)].

وقد بَيَّنَ العلامة ابن قيم الجوزية خطورة المعاصي وأثرها على الشعوب والأمم في كتابه العجاب «الداء والدواء»، وقد اخترت منها ما يتعلق بأسباب الذل والصغار والوهن.

قال رحمه الله: «ومن عقوباتها: أنها تجعل صاحبها من السفلة بعد أن كان مهيئًا لأن يكون من العلية؛ فإن الله خلق خلقه قسمين: علية، وسفلية، وجعل عليين مستقر العلية، وأسفل سافلين مستقر السفلة، وجعل أهل طاعته الأعلين في الدنيا والآخرة، وأهل معصيته الأسفلين في الدنيا والآخرة، كما جعل أهل طاعته أكرم خلقه عليه، وأهل معصيته أهون خلقه عليه، وجعل العزة لهؤلاء، والذلة والصغار لهؤلاء؛ كما في «مسند الإمام أحمد» من حديث عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال: «**بُعِثْتُ بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذُّلُّ والصَّغارُ على من خالف أمري**»[(٢)].

---

(١) «المعاصي وأثرها على الفرد والمجتمع»، حامد المصلح، (ص١٣٧-١٣٩).

(٢) صحيح لغيره: أخرجه أحمد (٥١١٤و٥١١٥و٥٦٦٧)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٧٣)، وابن عساكر(١٩/ ٩٦/ ١)، وابن الأعرابي في «المعجم» (١١٣٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٣١)، وابن أبي شيبة(٥/ ٣١٣)، وعبد بن حميد (٨٤٦) وغيرهم من حديث عبدالله بن عمرو -رضي الله عنه -مرفوعًا.

وله شاهد مرسل: أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٣٩٠)، وابن أبي شيبة (٥/ ٣٢٢).

وبالجملة؛ فالحديث ثابت؛ فقد جوّد إسناده شيخ الإسلام في «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٣٩)، وصححه الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (١/ ٣٤٢)، وحسنه الحافظ في «فتح الباري» (١٠/ ٢٢٢)، وثبته (١٠/ ٢٧٤).

فكلما عمل العبد معصية نزل إلى أسفل درجة، ولا يزال في نزول حتى يكون من الأسفلين، وكلما عمل طاعة ارتفع درجة، ولا يزال في ارتفاع حتى يكون من الأعلين.

وقد يجتمع للعبد في أيام حياته الصعود من وجه والنزول من وجه، وأيهما كان أغلب عليه كان من أهله، فليس من صعد مئة درجة ونزل درجة واحدة، كمن كان بالعكس.

ولكن يعرض هاهنا للنفوس غلط عظيم، وهو أن العبد قد ينزل نزولًا بعيدًا أبعد مما بين المشرق والمغرب، ومما بين السماء والأرض؛ فلا يفي صعوده ألف درجة بهذا النزول الواحد؛ كما في «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالًا يهوى بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب**»[1].

فأي صعود يوازي هذه النزلة؟ والنزول أمر لازم للإنسان، ولكن من الناس من يكون نزوله إلى غفلة، فهذا إذا استيقظ من غفلته عاد إلى درجته، أو إلى أرفع بحسب يقظته.

ومن عقوباتها: أنها تُجَرِّئُ على العبد من لم يكن يتجرأ عليه من أصناف المخلوقات، فتجترئ عليه الشياطين بالأذى والإغواء والوسوسة والتخويف والتحزين، وإنسائه ما به مصلحته في ذكره ومضرته في نسيانه، فتجترئ عليه الشياطين حتى تؤزه إلى معصية الله أزًّا.

وتجترئ عليه شياطين الإنس بما تقدر عليه من أذاه في غيبته وحضوره، ويجترئ عليه أهله، وخدمه، وأولاده، وجيرانه حتى الحيوان البهيم.

قال بعض السلف: «إني لأعصي الله؛ فأعرف ذلك في خُلُقِ امرأتي ودابتي».

---

(١) رواه البخاري (٦١١٢)، ومسلم(٢٩٨٨).

وكذلك يجترئ عليه أولياء الأمر بالعقوبة التي إن عدلوا فيها أقاموا عليه حدود الله، وتجترئ عليه نفسه فتتأسد عليه، وتستصعب عليه، فلو أرادها لخير لم تطاوعه ولم تنفذ له، وتسوقه إلى ما فيه هلاكه؛ شاء أم أبى.

ومن عقوباتها: أنها تباعد عن العبد وليَّه، وأنفع الخلق له، وأنصحهم له، وَمن سعادته في قربه منه، وهو المَلَكُ الموكَّلُ به، وتدنى منه عدوه، وَأَغشُّ الخلق له، وأعظمهم ضررًا له، وهو الشيطان؛ فإن العبد إذا عصى الله تباعد منه المَلَكُ بقدر تلك المعصية، حتى إنه ليتباعد عنه بالكذبة الواحدة مسافة بعيدة.

اختصم بين يدي النبي ﷺ رجلان؛ فجعل أحدهما يسب الآخر، وهو ساكت، فتكلم بكلمة يرد بها على صاحبه، فقام النبي ﷺ فقال: يا رسول الله لما رددت عليه بعض قوله قمت؟! فقال: «كان المَلَكُ ينافح عنك، فلما رددت عليه جاء الشيطان؛ فلم أكن لأجلس مع الشيطان»(١).

وإذا دعا العبد المسلم لأخيه بظهر الغيب أَمَّنَ المَلَكُ على دعائه، وقال: «لك بمثله»(٢).

وإذا فرغ من قراءة الفاتحة أمَّنت الملائكة على دعائه(٣).

وإذا أذنب العبد المؤمن الموحد المتبع لسبيله وسنة رسوله ﷺ استغفر له حملة العرش ومن حوله(٤).

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (٤/ ٢٧٤/ ٤٨٩٧)، وأحمد(٢/ ٤٣٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣/ ١٦٣/ ٣٥٨٦) من طريق يحيى القطان وسفيان بن عيينة كلاهما عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به.

قلت: وهذا سند حسن.

(٢) كما رواه مسلم (٢٧٣٢) عن أبي الدرداء - رضي الله عنه-.

(٣) كما في «صحيح البخاري» (٧٨٠) و«صحيح مسلم» (٤١٠).

(٤) انظر «الحبائك في أخبار الملائك» (ص٤٩و١٥٤) للسيوطي.

فملك المؤمن يرد عنه، ويحارب، ويدافع عنه، ويعلمه، ويثبته، ويشجعه؛ فلا يليق به أن يسيء جواره، ويبالغ في أذاه، وطرده عنه، وإبعاده.

ومن عقوباتها: أنها تستجلب مواد هلاك العبد في دنياه وآخرته؛ فإن الذنوب هي أمراض متى استحكمت قتلت ولابدَّ، وكما أن البدن لا يكون صحيحًا إلا بغذاء يحفظ قوته، واستفراغ يستفرغ المواد الفاسدة والأخلاط الرديئة التي متى غلبت عليه أفسدته، وحمية يمتنع بها من تناول ما يؤذيه ويخشى ضرره، فكذلك القلب لا تتم حياته إلا بغذاء من الإيمان والأعمال الصالحة تحفظ قوته، واستفراغ بالتوبة النصوح يستفرغ بها المواد الفاسدة والأخلاط الرديئة منه، وحمية توجب له حفظ الصحة وتجنب ما يضادها، وهي عبارة عن ترك استعمال ما يضاد الصحة» اهـ.

وبالجملة؛ فحب الدنيا يفسد الدين، كما يفسد الخلُّ العسلَ، وكما يبطل الرياءُ العملَ.

قال ابن قيم الجوزية في كتابه «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص٣٥٠-٣٨٥): «قالوا: وإنما كان حب الدنيا رأس الخطايا، ومفسد للدين من وجوه:

أحدهما: أن حبها يقتضي تعظيمها، وهي حقيرة عند الله، ومن أكبر الذنوب تعظيم ما حقَّر الله.

وثانيها: أن الله لعنها ومقتها وأبغضها إلا ما كان له فيها، ومن أحب ما لعنه الله ومقته وأبغضه؛ فقد تعرض للفتنة، ومقته، وغضبه.

وثالثهما: أنه إذا أحبها صيّرها غايته، وتوسل إليها بالأعمال التي جعلها الله وسائل إليه وإلى الدار الآخرة؛ فعكس الأمر، وقلب الحكمة؛ فانتكس قلبه، وانعكس سيره إلى وراء.

فهاهنا أمران:

أحدهما: جعل الوسيلة غاية.

والثاني: التوسل بأعمال الآخرة إلى الدنيا.

وهذا شر معكوس من كل وجه، وقلب منكوس غاية الانتكاس، وهذا هو الذي انطبق عليه حذو القذة بالقذة قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥-١٦].

وقوله تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨].

وقوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْءَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

فهذه ثلاث آيات يشبه بعضها بعضًا، وتدل على معنى واحد، وهو: أن من أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والدار الآخرة؛ فحصته ما أراد، وهو: نصيبه ليس له نصيب غيره، والأحاديث عن رسول الله ﷺ مطابقة لذلك مفسرة له؛ كحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - في الثلاثة الذين هم أول من تسعر بهم النار: الغازي، والمتصدق، والقارئ الذين أرادوا بذلك الدنيا والنصيب. وهو في «صحيح مسلم»(١).

ورابعها: أن محبتها تعترض بين العبد وبين فعل ما يعود عليه نفعه في الآخرة؛ لاشتغاله عنه بمحبوبه.

---

(١) جزء من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - في الثلاثة الذين تسعر فيهم جهنم - عياذًا بالله - أخرجه مسلم (١٩٠٥) بطوله.

والناس هاهنا مراتب:

فمنهم: من يشغله محبوبه عن الإيمان وشرائعه.

ومنهم: من يشغله عن الواجبات التي تجب عليه لله؛ ولخلقه؛ فلا يقوم بها ظاهرًا ولا باطنًا.

ومنهم: من يشغله حبها عن كثير من الواجبات.

ومنهم: من يشغله عن واجب يعارض تحصيلها، وإن قام بغيره.

ومنهم: من يشغله عن القيام بالواجب في الوقت الذي ينبغي على الوجه الذي ينبغي؛ فيفرط في وقته، وفي حقوقه.

ومنهم: من يشغله عن عبودية قلبه في الواجب، وتفريغه لله عن أدائه، فيؤديه ظاهرًا لا باطنًا.

وأين هذا من عشاق الدنيا ومحبيها؟ هذا من أندرهم.

وأقل درجات حبها أن يشغل عن سعادة العبد، وهو تفريغ القلب لحب الله، ولسانه لذكره، وجمع قلبه على لسانه، وجمع لسانه وقلبه على ربه، فعشقها ومحبتها تضر بالآخرة؛ كما أن محبة الآخرة تضر بالدنيا.

وخامسها: أن محبتها تجعلها أكبر هَمِّ العبد؛ ففي حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كانت الآخرة أكبر همه؛ جعل الله غناه في قلبه، وجمع له شمله، وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا أكبر همه؛ جعل الله فقره بين عينيه، وفرق عليه شمله، ولم يأته من الدنيا إلا ما قدر له**»[1].

وسادسها: أن مُحبَّها أشدُّ الناس عذابًا بها، وهو معذب في دوره الثلاث؛ يعذب في الدنيا بتحصيلها، والسعي فيها، ومنازعة أهلها، وفي دار البرزخ

---

(١) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٤١٠٥)، وأحمد (٥/ ١٨٣) وغيرهم بإسناد صحيح.

بفواتها، والحسرة عليها، وكونه قد حيل بينه وبين محبوبه على وجه لا يرجو اجتماعه به أبدًا، ولم يحصل له هناك محبوب يعوضه عنه؛ فهذا أشد الناس عذابًا في قبره، يعمل الهمُّ، والغمُّ، والحزن، والحسرة في روحه ما تعمل الديدان وهوام الأرض في جسمه.

قال تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ [التوبة: ٥٥].

قال بعض السلف: «يعذبهم بجمعها، وتزهق أنفسهم بحبها، وهم كافرون بمنع حق الله فيها».

وسابعها: أن عاشقها ومحبها الذي يؤثرها على الآخرة من أسفه الخلق وأقلهم عقلًا، إذ آثر الخيال على الحقيقة، والمنام على اليقظة، والظل الزائل على النعيم الدائم، والدار الفانية على الدار الباقية، وباع حياة الأبد في أرغد عيش بحياة إنما هي أحلام نوم أو كظل زائل، إن اللبيب بمثلها لا يخدع؛ كما نزل أعرابي بقوم؛ فقدموا له طعامًا؛ فأكل، ثم قام إلى ظل خيمة؛ فنام؛ فاقتلعوا الخيمة؛ فأصابته الشمس؛ فانتبه، وهو يقول:

إن امرؤ دنياه أكبر همِّه ... لمستمسك منها بحبل غرور

وكان بعض السلف يتمثل بهذا البيت:

يا أهل اللذات دنيا لا بقاء لها ... إن اغترارًا بظل زائل حمق»

* * *

فصل
في ذكر أمثلة تبين حقيقة الدنيا(١)

المثال الأول: للعبد ثلاثة أحوال: حالة لم يكن فيها شيئًا؛ وهي: ما قبل أن يوجد، وحالة أُخرى؛ وهي: من ساعة موته إلى ما لا نهاية له في البقاء السرمدي؛ فلنفسه وجود بعد خروجها من البدن: إما في الجنة، وإما في النار، ثم تعاد إلى بدنه؛ فيجازى بعمله، ويسكن إحدى الدارين في خلود دائم.

ثم ما بين هاتين الحالتين - وهي ما بعد وجوده، وما قبل موته - حالة متوسطة وهي أيام حياته؛ فلينظر إلى مقدار زمانها وأنسبه إلى الحالتين يعلم أنه أقل من طرفة عين في مقدار عمر الدنيا.

ومن رأى الدنيا بهذه العين لم يركن إليها، ولم يبال كيف تقضت أيامه فيها في ضُرٍّ وضيق أو سَعةٍ وَرَفَاهِيَةٍ.

ولهذا لم يضع رسول الله ﷺ لبنة ولا قصبة، وقال: «**مالي وللدنيا؛ إنما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكب قالَ في ظلِّ شجرةٍ ثم راح وتركها**»(٢).

---

(١) بعد أن بين الإمام ابن قيم الجوزية - رحمه الله - أوجه إفساد الدنيا للدين؛ ضرب أمثلة تبين حقيقة الدنيا وتفاهتها وسفاهة من آثرها على دار الخلد، وجوار المَلِك الرحمن.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٣٧٧)، وابن ماجه (٤١٠٩)، وأحمد في «المسند» (١/ ٣٩١و٤٤١) و«الزهد» (١٣و١٨)، ووكيع في «الزهد» (٦٤)، والطيالسي (٢٧٧)، وابن أبي شيبة (١٣/ ٢١٧)، وهناد في «الزهد» (٦٨٣)، ونعيم بن حماد في «زوائد الزهد» (١٩٥)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٦٧)، والحاكم (٤/ ٣١٠)، وابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (١٣٣)، «وقصر الأمل» (١٢٦)، وابن أبي عاصم في «الزهد» وعنه أبو الشيخ في «الأمثال» (١٩٨-١٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٠٢و٤/ ٢٣٤)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٢٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» (١٦٥)، والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (ق١٤٣/ ب) والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤١٥)، و«دلائل النبوة» (١/ ٢٩٢)، وأبو=

وقال: «**ما الدنيا في الآخرة إلا كما يجعل أحدكم إصبعه في اليم؛ فلينظر بما يرجع**»[(١)].

وإلى هذا أشار المسيح - عليه السلام - بقوله: «الدنيا قنطرة؛ فاعبروها ولا تعمروها».

وهذا مثل صحيح؛ فإن الحياة معبر إلى الآخرة، والمهد هو الركن الأول على أول القنطرة، واللحد هو الركن الثاني على آخرها، ومن الناس من قد قطع نصف القنطرة، ومنهم من قطع ثلثيها، ومنهم من لم يبق إلا خطوة واحدة وهو غافل عنها، وكيف ما كان؛ فلابد من العبور، فمن وقف يبني على القنطرة، ويزينها بأصناف الزينة، وهو يستحث العبور؛ فهو في غاية الجهل والحمق.

المثال الثاني: شهوات الدنيا في القلب؛ كشهوات الأطعمة في المعدة، وسوف يجد العبد عند الموت لشهوات الدنيا في قلبه من الكراهة والنتن والقبح ما يجده للأطعمة اللذيذة إذا انتهت في المعدة غايتها، وكما أن الأطعمة كلما كانت ألذ في النفس طعمًا، وأكثر دسمًا، وأكثر حلاوة؛ كان رجيعها أقذر؛ فكذلك كل شهوة كانت في النفس ألذ وأقوى؛ فالتأذي بها عند الموت أشد، كما أَنَ تَفجُّع الإنسان بمحبوبه إذا فقده بقدر محبة المحبوب.

وفي «المسند» أن النبي ﷺ قال للضحاك بن سفيان: «**ألست تؤتى بطعامك وقد مُلِّح وقزِّح، ثم تشرب عليه الماء واللبن؟**» قال: بلى، قال: «**فإلى ماذا يصير؟**» قال: إلى ما قد علمت، قال: «**فإن الله - عز وجل - ضرب مثل الدنيا لما يصير إليه طعام ابن آدم**»[(٢)].

= يعلى (٥٢٢٩و٥٥٩٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤/ ٣١٠) من طريق المسعودي به.

قلت: إسناده صحيح.

(١) أخرجه مسلم (٢٨٥٨).

(٢) حسن لغيره: أخرجه أحمد (٣/ ٤٥٢)، وابن أبي الدنيا في «الجوع» (١٠٦/ ١٦٤)،=

كان بعض السلف يقول لأصحابه: «انطلقوا حتى أريكم الدنيا؛ فيذهب بهم إلى مزبلة؛ فيقول: انظروا إلى ثمارهم، ودجاجهم، وعسلهم وسمنهم».

المثال الثالث: لها ولأهلها في اشتغالهم بنعيمها عن الآخرة وما يعقبهم من الحسرات.

مثل أهلها في غفلتهم مثل قوم ركبوا سفينة؛ فانتهت بهم إلى جزيرة؛ فأمرهم الملّاح بالخروج؛ لقضاء الحاجة، وحذرهم الإبطاء، وخوَّفهم مرور السفينة؛ تفرقوا في نواحي الجزيرة:

قضى بعضهم حاجته، وبادر إلى السفينة؛ فصادف المكان خاليًا؛ فأخذ أوسع الأماكن، وألينها، وأوفقها لمراده.

ووقف بعضهم في الجزيرة ينظر إلى أزهارها وأنوارها العجيبة، ويسمع نغمات طيورها، ويعجبه حسن أحجارها، ثم حدثته نفسه بفوت السفينة وسرعة مرورها، وخطر ذهابها، فلم يصادف إلا مكانًا ضيقًا، فجلس فيه.

وأكب بعضهم على تلك الحجارة المستحسنة والأزهار الفائقة؛ فحمل منها حمله، فلما جاء لم يجد في السفينة إلا مكانًا ضيقًا؛ وزاده حمله ضيقًا؛ فصار محموله ثقلًا عليه ووبالًا، ولم يقدر على نبذه بل لم يجد من حمله بُدًّا، ولم يجد له في السفينة موضعًا؛ فحمله على عنقه، وندم على أخذه؛ فلم تنفعه الندامة، ثم ذبلت الأزهار، وتغيرت رائحتها، وآذاه نتنها.

وَتَوَلَّج بعضهم في تلك الغياض، ونسي السفينة، وأبعد في نزهته، حتى

= والطبراني في «الكبير» (٨١٣٨) من طريق حماد بن زيد عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن عن الضحاك وذكره.

قال المنذري (٤/ ١٠٢): «رواه أحمد، ورواته رواة الصحيح، إلا علي بن زيد بن جدعان».

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه علي بن زيد وهو ضعيف، والحسن مدلس، وقد عنعنه.

وللحديث شاهد من حديث أبي بن كعب، وآخر من حديث سلمان، وقد خرَّجهما في «عدة الصابرين» (ص٢٧٩-٢٨٠)، وهو بهما حسن.

أن الملاح نادى بالناس عند دفع السفينة؛ فلم يبلغه صوته؛ لاشتغاله بملاهيه؛ فهو تارة يتناول من الثمر، وتارة يشم تلك الأزهار، وتارة يعجب من حسن الأشجار، وهو على ذلك خائف من سبع يخرج عليه، غير منفك من شوك يتشبث في ثيابه، ويدخل في قدميه، أو غصن يجرح بدنه، أو عوسج يخرق ثيابه، ويهتك عورته، أو صوت هائل يفزعه.

ثم من هؤلاء من لحق السفينة، ولم يبق فيها موضع؛ فمات على الساحل.

ومنهم من شغله لهوه؛ فافترسته السباع، ونهشته الحيات.

ومنهم من تاه؛ فهام على وجهه حتى هلك.

فهذا مثال أهل الدنيا في اشتغالهم بحظوظهم العاجلة، ونسيانهم موردهم وعاقبة أمرهم، وما أقبح بالعاقل أن تغره أحجار ونبات يصير هشيمًا قد شغل باله، وعوَّقه عن نجاته، ولم يصحبه.

المثال الرابع: للدنيا وأهلها ما مثلها به النبي ﷺ كظل شجرة والمرء مسافر فيها إلى الله؛ فاستظل في ظل تلك الشجرة في يوم صائف، ثم راح وتركها.

فتأمل حسن هذا المثال، ومطابقته للواقع سواء؛ فإنها في خضرتها، كشجرة، وفي سرعة انقضائها وقبضها شيئًا فشيئًا؛ كالظل، والعبد مسافر إلى ربه، والمسافر إذا رأى شجرة في يوم صائف لا يحسن به أن يبني تحتها دارًا، ولا يتخذها قرارًا، بل يستظل بها قدر الحاجة، ومتى زاد على ذلك انقطع عن الرفاق.

المثال الخامس: تمثيله لها ﷺ بمدخل إصبعه في اليم، فالذي يرجع به إصبعه من البحر هو مثل الدنيا بالنسبة إلى الآخرة.

وهذا من أحسن الأمثال؛ فإن الدنيا منقطعة فانية، ولو كانت مدتها أكثر مما هي، والآخرة أبدية لا انقطاع لها، ولا نسبة للمحصور إلى غير المحصور، بل لو فرض أن السماوات والأرض مملوءتان خردلًا، وبعد كل

ألف سنة طائر ينقل خردلة لفني الخردل والآخرة لا تفنى؛ فنسبة الدنيا إلى الآخرة في التمثيل كنسبة خردلة واحدة إلى ذلك الخردل.

المثال السادس: ما مثلها به ﷺ في الحديث المتفق على صحته من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قام رسول الله ﷺ؛ فخطب الناس؛ فقال: «**لا والله ما أخشى عليكم إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا**»، فقال رجل: يا رسول الله! أو يأتي الخير بالشر؟ فصمت رسول الله ﷺ، ثم قال: «**كيف قلت؟**»، قال: يا رسول الله! أو يأتي الخير بالشر؟ فقال رسول الله ﷺ: «**إن الخير لا يأتي إلا بالخير، وإن مما ينبت الربيع ما يقتل حبطًا أو يُلَمَّ، إلا آكلة الخضر أكلت حتى إذا امتلأت خاصرتها استقبلت الشمس؛ فثلطت**[١]**، وبالت، ثم اجترت؛ فعادت فأكلت، فمن أخذ مالًا بحقه بورك له فيه، ومن أخذ مالًا بغير حقه؛ فمثله كمثل الذي يأكل ولا يشبع**»[٢].

فأخبر ﷺ أنه إنما يخاف عليهم الدنيا، وسماها زهرة؛ فشبهها بالزهر في طيب رائحته، وحسن منظره، وقلة بقائه، وأن وراءه ثمرًا خيرًا وأبقى منه.

وقوله: «**إن مما ينبت الربيع ما يقتل حبطًا أو يلم**» هذا من أحسن التمثيل المتضمن للتحذير من الدنيا والانهماك عليها والمسرة فيها، وذلك أن الماشية يروقها نبت الربيع؛ فتأكل منه بأعينها، فربما هلكت حبطًا.

وقوله: «إلا آكلة الخضر» هذا تمثيل لمن أخذ من الدنيا حاجته مثله بالشاة الآكلة من الخضر بقدر حاجتها أكلت حتى إذا امتلأت خاصرتها من الطعام.

وفي قوله: «استقبلت عين الشمس؛ فثلطت، وبالت» ثلاث فوائد:

إحداها: أنها لما أخذت حاجتها من المرعى تركته وبركت مستقبلة الشمس؛ لتستمري بذلك ما أكلته.

---

(١) ألقت بعرًا رقيقًا.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٢٧)، ومسلم(١٠٥٢).

الثانية: أنها عرضت عما يضرها من الشره في المرعى، وأقبلت على ما ينفعها من استقبال الشمس التي يحصل لها بحرارتها إنضاج ما أكلته وإخراجه.

الثالثة: أنها استفرغت بالبول والثلط ما جمعته من المرعى في بطنها؛ فاستراحت بإخراجه، ولو بقي فيها لقتلها، فكذلك جامع المال مصلحته أن يفعل به كما فعلت هذه الشاة.

وأول الحديث مثل للشره في جمع الدنيا الحريص على تحصيلها؛ فمثاله: مثال الدابة التي حملها شره الأكل على أن يقتلها حبطًا أو يلم إذا لم يقتلها؛ فإن الشره الحريص إما هالك، وإما قريب من الهلاك؛ فإن الربيع ينبت أنواع البقول والعشب؛ فتستكثر منه الدابة حتى ينتفخ بطنها لما جاوزت حد الاحتمال؛ فتنشق أمعاؤها وتهلك، كذلك الذي يجمع الدنيا من غير حلِّها ويحبسها، أو يصرفها في غير حقها.

وآخر الحديث مثل للمقتصد بآكلة الخضر الذي تنتفع الدابة بأكله، ولم يحملها شرهها وحرصها على تناولها منه فوق ما تحتمله، بل أكلت بقدر حاجتها، وهكذا هذا أخذ ما يحتاج إليه، ثم أقبل على ما ينفعه، وضرب بول الدابة وثلطها مثلًا لإخراجه المال في حقه؛ حيث يكون حبسه وإمساكه مضرًا به، ونجا من وبال جمعه بأخذ قدر حاجته منه، ونجا من وبال إمساكه بإخراجه؛ كما نجت الدابة من الهلاك بالبول والثَّلط.

وفي هذا الحديث إشارة إلى الاعتدال والتوسط بين الشره في المرعى القاتل بكثرته، وبين الإعراض عنه وتركه بالكلية؛ فتهلك جوعًا.

وتضمن الخبر - أيضًا - إرشاد المكثر من المال إلى ما يحفظ عليه قوته وصحته في بدنه وقلبه، وهو الإخراج منه وإنفاقه، ولا يحبسه؛ فيضر حبسه، وبالله التوفيق.

المثال السابع: مثلها مثل البحر الذي لابد للخلق كلهم من ركوبه؛ ليقطعوه إلى الساحل الذي فيه دورهم، وأوطانهم، ومستقرهم، ولا يمكن

قطعه إلا في سفينة النجاة؛ فأرسل الله رسله لتعرف الأمم اتخاذ سفن النجاة، وتأمرهم بعملها وركوبها، وهي: طاعته، وطاعة رسله، وعبادته وحده، وإخلاص العمل له، والتشمير للآخرة، وإرادتها والسعي لها سعيها.

فنهض الموفقون، وركبوا السفينة، ورغبوا عن خوض البحر لما علموا: أنه لا يقطع خوضًا ولا سباحة.

وأما الحمقاء؛ استصعبوا عمل السفينة وآلاتها والركوب فيها، وقالوا: نخوض البحر؛ فإذا عجزنا قطعناه سباحة - وهم أكثر أهل الدنيا-؛ فخاضوه، فلما عجزوا عن الخوض أخذوا في السباحة حتى أدركهم الغرق، ونجا أصحاب السفينة؛ كما نجوا مع نوح - عليه السلام - وغرق أهل الأرض.

فتأمل هذا المثل، وحال أهل الدنيا فيها، يتبين لك مطابقته للواقع، وقد ضرب هذا المثل للدنيا والآخرة والقدر والأمر؛ فإن القدر بحر، والأمر فيه سفينة لا ينجو إلا من ركبها.

المثال الثامن: مثالها مثال إناء مملوء عسلًا رآه الذُّباب؛ فأقبل نحوه:

فبعضه قعد على حافة الإناء، وجعل يتناول منه العسل حتى أخذ حاجته ثم طار.

وبعضه حمله الشره على أن رمى بنفسه في لجة الإناء ووسطه؛ فلم يدعه انغماسه فيه أن يتهنأ به إلا قليلًا حتى هلك في وسطه.

المثال التاسع: مثال حَبٍّ قد نُثِرَ على وجه الأرض، وجعلت كل حبَّة في فَخٍّ، وجعل حول ذلك الحبِّ حبٌّ ليس في فخاخ؛ فجاءت الطير:

فمنها من قنع بالجوانب، ولم يرم نفسه في وسط الحَبِّ فأخذ حاجته ومضى.

ومنها من حمله الشره على اقتحام معظم الحَبِّ ووسط الحَبِّ؛ فما استتم اللقاط إلا وهو يصيح من أخذة الفَخِّ له.

المثال العاشر: كمثل رجل أوقد نارًا عظيمة؛ فجعلت الفراش والجنادب يرون ضوءها؛ فيقصدونها، ويتهافتون فيها، ومن له علم بحالها جعل يستضيء ويستدفئ بها من بعيد.

وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا المثل بعينه في حديث عمر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «**إني ممسك بحجزكم عن النار، وتتقاحمون فيها تقاحم الفراش والجنادب، ويوشك أن أرسل بحجزكم**»(١).

وفي لفظ آخر: «مثلي ومثلكم كمثل رجل استوقد نارًا، فلما أضاءت ما حوله جعلت الفراش والجنادب يقتحمن فيها؛ فأنا آخذ بحجزكم عن النار، وأنتم تغلبوني، وتتقاحمون فيها»(٢).

وهذا المثال منطبق على أهل الدنيا المنهمكين فيها؛ فالرسل تدعوهم إلى الآخرة، وهم يتقاحمون في الدنيا تقاحم الفراش.

المثال الحادي عشر: مثل قوم خرجوا في سفر بأموالهم وأهليهم؛ فمروا بواد مشعب كثير المياه والفواكه؛ فنزلوا به، وضربوا خيمهم، وبنوا هنالك الدور والقصور؛ فمر بهم رجل يعرفون نصحه وصدقه وأمانته؛ فقال: إني رأيت بعيني هاتين الجيش خلف الوادي، وهو قاصدكم؛ فاتبعوني أسلك بكم

---

(١) حسن: أخرجه البزار في «البحر الزخار» (٢٠٤)، ويعقوب بن شيبة في «مسند عمر» (ص٧٤)، وأبو يعلى الموصلي في «المسند الكبير» (٤٨٦-المقصد العلي) من طريق مالك ابن إسماعيل عن حفص بن حميد عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٨٥): «ورواه أبو يعلى في «الكبير»، والبزار، ورجال الجميع ثقات».

قال يعقوب بن شيبة: «هو حسن الإسناد غير أن في إسناده رجل مجهول».

قلت: يعني حفص بن حميد القمي، وليس كما قال؛ فقد وثقه جماعة، وفي «التقريب»: «لا بأس به»؛ فالإسناد حسن.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٨٣)، ومسلم(٢٢٨٤) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه-.

على غير طريق العدو؛ فَتَنْجُوا منه؛ فأطاعته طائفة قليلة، فصاح فيهم: يا قوم النجاة النجاة أتيتم أتيتم، وصاح السامعون له بأهليهم وأولادهم وعشائرهم؛ فقالوا: كيف نرحل من هذا الوادي؛ وفيه مواشينا وأموالنا ودورنا، وقد استوطناه؟ فقال لهم الناصح: لينج كل واحد منكم بنفسه مما خف عليه من متاعه، وإلا فهو مأخوذ، وماله مجتاح، فثقل على أصحاب الجدّ والأموال ورؤساء القوم النقلة ومفارقة ما هم فيه من النعيم والرفاهية والدعة، وقال كل أحمق: لي أسوة بالقاعدين؛ فهم أكثر مني مالًا وأهلًا؛ فما أصابهم أصابني معهم، ونهض الأقلون مع الناصح؛ ففازوا بالنجاة، وصبح الجيش أهل الوادي؛ فقتلهم واجتاح أموالهم.

وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا المثل بعينه في الحديث المتفق على صحته من حديث أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «**إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومه فقال: يا قوم إني رأيت الجيش بعيني، وأنا النذير العريان؛ فالنجاة النجاة، فأطاعه طائفة من قومه؛ فأدلجوا، وانطلقوا على مهلهم؛ فنجوا، وكذبت طائفة منهم؛ فأصبحوا مكانهم؛ فصبحهم الجيش؛ فأهلكهم واجتاحهم، فذلك مثل من أطاعني واتبع ما جئت به، ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق**»[1].

المثال الثاني عشر: رجل هيأ دارًا وزيَّنها، ووضع فيها من جميع الآلات، ودعى الناس إليها؛ فكلما دخل داخل أجلسه على فراش وثير، وقدَّم إليه طبقًا من ذهب عليه لحم، ووضع بين يديه أوان مفتخرة فيها من كل ما يحتاج إليه، وأخدمه عبيده ومماليكه.

فعرف العاقل: أن ذلك كله متاع صاحب الدار وملكه وعبيده؛ فاستمتع بتلك الآلات والضيافة مدة مقامه في الدار، ولم يعلق قلبه بها، ولا حدَّث نفسه بتملكها، بل اعتمد مع صاحب الدار ما يعتمده الضيف يجلس حيث

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٣)، ومسلم(٢٢٨٣).

أجلسه، ويأكل ما قدمه له، ولا يسأل عما وراء ذلك؛ اكتفاء منه بعلم صاحب الدار وكرمه، وما يفعله مع ضيوفه؛ فدخل الدار كريمًا، و تمتع فيها كريمًا، وفارقها كريمًا، ورب الدار غير ذام له.

وأما الأحمق؛ فحدث نفسه بسكنى الدار، وحوز تلك الآلات إلى ملكه، وتصرفه فيها بحسب شهواته وإرادته؛ فتخير المجلس لنفسه؛ وجعل ينقل تلك الآلات إلى مكان في الدار يخبؤها فيه، وكلما قدَّم إليه ربُّها شيئًا أو آلة حدث نفسه بملكه واختصاصه به عن سائر الأضياف، ورَبُّ الدار يشاهد ما يصنع، وكرمه يمنعه من إخراجه من داره، حتى إذا ظن أنه قد استبد بتلك الآلات، وملك الدار، وتصرف فيها وفي آلاتها تصرف المالك الحقيقي، واستوطنها واتخذها دارًا له أرسل إليه مالكها عبيده؛ فأخرجوه منها إخراجًا عنيفًا، وسلبوه كل ما هو فيه، ولم يصحبه من تلك الآلات شيء، وحصل على مقت رَبِّ الدار له وافتضاحه عنده وبين مماليكه وحشمه وخدمه.

فليتأمل اللبيب هذا المثال حق التأمل؛ فإنه مطابق للحقيقة، والله المستعان.

قال عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه-: «كل أحد في هذه الدنيا ضيف، وماله عارية؛ فالضيف مرتحل، والعارية مؤداة»[١].

وفي «الصحيحين» عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: مات ابن لأبي طلحة من أم سليم؛ فقالت لأهلها: لا تحدثوا أبا طلحة حتى أكون أنا أحدثه، فجاء؛ فقربت إليه عشاء؛ فأكل، وشرب. وقال: ثم تصنعت له أحسن ما كانت تصنع قبل ذلك؛ فوقع بها؛ فلما رأت أنه قد شبع وأصاب منها، قالت: يا أبا طلحة أرأيت لو أن قومًا أعاروا عاريتهم أهل بيت؛ فطلبوا عاريتهم، ألهم أن يمنعوهم؟ قال: لا، قالت: فاحتسب ابنك. قال: فغضب، قال: تركتيني تلطخت ثم أخبرتيني بابني؛ فانطلق حتى أتى رسول الله ﷺ؛

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ ٣٧٦/ ١٠٦٤٤).

فأخبره بما كان منها، فقال رسول الله ﷺ: «**بارك الله لكما في ليلتكما**» وذكر الحديث[١].

المثال الثالث عشر: قوم سلكوا مفازة، فاجأهم العطش، فانتهوا إلى البحر وماؤه أَمَرُّ شيء وأملحه، فلشدة عطشهم لم يجدوا طعم مرارته وملوحته، فشربوا منه؛ فلم يرووا، وجعلوا كلما ازدادوا شربًا ازدادوا ظمأ، حتى تقطعت أمعاؤهم، وماتوا عطشى.

وعلم عقلاؤهم أنه مُرٌّ مالح، وأنه كلما ازداد الشارب منه ازداد ظمؤه؛ فتباعدوا عنه مسافة حتى وجدوا أرضًا حلوة؛ فحفروا بها قليبًا، فنبع لهم ماء عذاب فرات؛ فشربوا، وعجنوا، وطبخوا، ونادوا إخوانهم الذين على حافة البحر هلموا إلى الماء الفرات، وكان منهم المستهزئ، ومنهم المعرض الراضي بما هو فيه، وكان المجيب واحد بعد واحد.

وهذا المثل بعينه ضربه المسيح - عليه السلام - فقال: «مثل طالب الدنيا، كمثل شارب ماء البحر؛ كلما ازداد شربًا ازداد عطشًا حتى يقتله»[٢].

المثال الرابع عشر: وهو من أحسن الأمثلة: مَلِكٌ بنى دارًا لم ير الراؤون، ولم يسمع السامعون أحسن ولا أوسع ولا أجمع لكلِّ ملاذ النفوس منها، ونصب إليها طريقًا، وبعث داعيًا يدعو الناس إليها، وأقعد على الطريق امرأة جميلة قد زُيِّنت بأنواع الزينة، وألبست أنواع الحلي والحلل، وممر الناس كلهم عليها، وجعل لها أعوانًا وخدمًا، وجعل تحت يدها ويد أعوانها زادًا للمارين السائلين إلى الملك في تلك الطريق، وقال لها ولأعوانها: من غض طرفه عنك، ولم يشغل بك عني، وابتغى منك زادًا يوصله إليَّ؛ فاخدميه، وزوّديه، ولا تعوقيه عن سفره إليَّ، بل أعينيه بكل ما يبلغه في سفره.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٠١)، ومسلم(٢١٤٤) واللفظ له.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (٣٤٢).

ومن مد إليك عينيه، ورضى بك وآثرك عليَّ، وطلب وصالك؛ فسوميه سوء العذاب، وأوليه غاية الهوان، واستخدميه، واجعليه يركض خلفك ركض الوحوش، ومن يأكل منك، فاخدعيه به قليلًا، ثم استرديه منه، واسلبيه إياه كله، وسلطي عليه أتباعك وعبيدك، وكلما بالغ في محبتك وتعظيمك وإكرامك؛ فقابليه بأمثاله قِلًى وإهانة وهجرًا حتى تنقطع نفسه عليك حسرات.

فتأمل هذا المثال، وحال خُطّاب الدنيا والآخرة، والله المستعان.

المثال الخامس عشر: مَلِكٌ خَطَّ مدينة في أصح المواضع، وأحسنها هواء، وأكثرها مياهًا، وشق أنهارها، وغرس أشجارها، وقال لرعيته: تسابقوا إلى أحسن الأماكن فيها؛ فمن سبق إلى مكان؛ فهو له، ومن تخلف سبقه الناس إلى المدينة، فأخذوا منازلهم، وتبوأوا مساكنهم فيها، وبقي من أصحاب الحسرات، ونصب لهم ميدان السباق، وجعل على الميدان شجرة كبيرة: لها ظل مديد، وتحتها مياه جارية، وفي الشجرة من كل أنواع الفواكه، وعليها طيور عجيبة الأصوات، وقال لهم لا تغتروا بهذه الشجرة وظلها؛ فعن قليل تجتث من أصلها، ويذهب ظلها، وينقطع ثمرها، وتموت أطيارها، وأما مدينة الملك؛ فأكلها دائم، وظلها مديد، ونعيمها سرمدي، وفيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، فسمع الناس بها؛ فخرجوا في طلبها على وجوههم؛ فمروا بطريقهم بتلك الشجر على أثر تعب ونصب وحرٍّ وظمأ؛ فنزلوا كلهم تحتها؛ واستظلوا بظلها، وذاقوا حلاوة ثمرها، وسمعوا نغمات أطيارها، فقيل لهم: إنما نزلتم تحتها؛ لتحموا أنفسكم، وتضمروا مراكبكم للسباق، فتهيأوا للركوب، وكونوا على أهبة، فإذا صاح النفير استدركتم حلبة السباق؛ فقال الأكثرون: كيف ندع هذا الظل الظليل، والماء السلسبيل، والفاكهة النضجة، والدعة والراحة، ونقتحم هذه الحلبة في الحر والغبار، والتعب والنصب، والسفر البعيد، والمفاوز المعطشة التي تتقطع فيها الأمعاء؟ وكيف نبيع النقد الحاضر بالنسيئة الغائبة إلى الأجل البعيد، ونترك ما نراه إلى ما لا نراه، وَذَرّة منقودة في اليد أولى من دُرّة موعودة بعد

غد، خذ ما تراه ودع شيئًا سمعت به، ونحن بنو اليوم وهذا عيش حاضر كيف نتركه لعيش غائب في بلد بعيد لا ندري متى نصل إليه؟.

ونهض من كل ألف واحد، وقالوا: والله ما مقامنا في ظلٍّ زائل تحت شجرة قد دنى قلعها، وانقطاع ثمرها، وموت أطيارها، ونترك المسابقة إلى الظل الظليل الذي لا يزول، والعيش الهنيء الذي لا ينقطع إلا من أعجز العجز، وهل يليق بالمسافر إذا استراح تحت ظل أن يضرب خباءه عليه، ويتخذه وطنه خشية التأذي بالحر والبرد؟ وهل هذا إلا أسفه السفه؟ فالسباق السباق والبدار البدار.

حكم المنية في البرية جاري — ما هذه الدنيا بدار قرار
اقضوا مآربكم سراعًا إنما — أعماركم سفر من الأسفار
وتراكضوا خيل السباق وبادروا — أن تستردَّ فإنهن عواري
ودعوا الإقامة تحت ظل زائل — أنتم على سفر بهذي الدار
من يرجو الإقامة تحت طيب العيش فيها إنما — يبني الرجاء على شفير هار
والعيش كل العيش بعد فراقها — في دار أهل السبق أكرم دار

فاقتحموا حلبة السباق، ولم يستوحشوا من قلة الرفاق، وساروا في ظهور العزائم، ولم تأخذهم في سيرهم لومة لائم، والمتخلف في ظل الشجرة نائم.

فوالله ما كان قليل حتى ذوت أغصان تلك الشجرة، وتساقطت أوراقها، وانقطع ثمرها، ويبست فروعها، وانقطع مشربها؛ فقلعها قيِّمُها من أصلها؛ فأصبح أهلها في حرِّ السموم يتقلبون، وعلى ما فاتهم من العيش في ظلها يتحسرون.

أحرقها قيِّمُها؛ فصارت هي وما حولها نارًا تلظى، وأحاطت النار بمن تحتها؛ فلم يستطع أحد منهم الخروج منها، فقالوا: أين الركب الذين استظلوا معنا تحت ظلها ثم راحوا وتركوه؟ فقيل لهم: ارفعوا أبصاركم تروا منازلهم؛

فرأوهم من البعد في قصور مدينة الملك وغرفها يتمتعون بأنواع اللذات؛ فتضاعفت عليهم الحسرات ألا يكونوا معهم، وزاد تضاعفها بأن حيل بينهم وبين ما يشتهون، وقيل: هذا جزاء المتخلفين: ﴿وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [النحل: ١١٨].

المثال السادس عشر: مثال الدنيا كحوض كبير مليء بالماء، وجعل موارد للأنام والأنعام؛ فجعل الحوض ينقص على كثرة الوارد حتى لم يبق منه إلا كدر في أسفله، قد بالت فيه الدواب، وخاضته الناس والأنعام؛ كما روى مسلم في «صحيحه» عن عتبة بن غزوان أنه خطبهم، فقال في خطبته: **«إن الدنيا قد أذنت بِصُرْم[1]، وولت حَذّاء[2]، ولم يبق منها إلا صبابة[3] كصبابة الإناء يتصابُّها صاحبها، وإنكم منتقلون عنها إلى دار لا زوال لها، فانتقلوا بخير ما بحضرتكم»**[4].

وقال عبدالله بن مسعود: «إن الله تعالى جعل الدنيا كلها قليلًا، فما بقي منها إلا قليل من قليل، مثل ما بقي كالثغب شُرِب، وبقي كدره»[5].

الثغب: الغدير.

المثال السابع عشر: قوم سكنوا مدينة مدة من الزمان؛ فكثرت فيها الأحداث والآفات، وطرقتها المحن، وأغارت عليها عساكير الجور والفساد؛ فبنى ملكهم مدينة في محل لا يطرقه آفة ولا عاهة، وعزم على تخريب المدينة الأولى؛ فأرسل إلى سكانها؛ فنودي فيهم بالرحيل بعد ثلاث، ولا يتخلف منهم أحد، وأمرهم أن ينقلوا إلى مدينة الملك الثانية خير ما في تلك وأنفعه

---

(١) أعلمت بانقطاعها وذهابها.

(٢) مسرعة.

(٣) البقية اليسيرة من الشراب تبقى أسفل الإناء.

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٦٧).

(٥) أخرجه البخاري (٢٩٦٤) بنحوه.

وأجله من الجواهر واللآلئ، والذهب والفضة، وما خف حمله من المتاع، وعظم قدره، وصلح للملوك، وأرسل إليهم الأدلاء وآلات النقل، ونهج لهم الطريق، ونصب لهم الأعلام، وتابع الرسل يستحثونهم بعضهم في إثر بعض؛ فانقسموا فرقًا:

فالأقلون علموا قصر مدة مقامهم في تلك المدينة، وتيقنوا أنهم إن لم يبادروا بتحصيل خير ما فيها وحمله إلى مدينة الملك، وإلا فاتهم ذلك؛ فلم يقدروا عليه فرأوا غبنًا أن يقطعوا تلك المدة في جمع المفضول والاشتغال به عن الفاضل؛ فسألوا عن خير ما في المدينة، وأنفسه، وأحبه إلى الملك، وأنفعه في مدينته، فلما عرفوه لم يلتفتوا إلى ما دونه، ورأوا أن أحدهم إذا وافى جوهرة عظيمة كانت أحب إلى الملك من أن يوافيه بأحمال كثيرة من الفلوس والحديد ونحوها؛ كان همُّهم في تحصيل ما هو أحب إلى الملك؛ وأنفس عنده، ولو قلَّ في رأي العين.

وأقبلت فرقة أخرى على تعبئة الأحمال المحملة، وتنافسوا في كثرتها، وهم على مراتب؛ فمنهم من أحمالهم دون ذلك على قدر هممهم، وما يليق بهم، لكن هِمَمُهم مصروفة إلى تعبئة الأحمال والانتقال إلى المدينة.

وأقبلت فرقة أخرى على عمارة القصور في تلك المدينة، والاشتغال بطيباتها ولذاتها ونزهها، وحاربوا العازمين على النقلة، وقالوا: لن ندعكم تأخذون من متاعنا شيئًا؛ فإن شاركتمونا في عمارة المدينة واستيطانها وعيشنا فيها، وإلا لم نمكنكم من النقلة، ولا من شيء من المتاع؛ فوقعت الحرب بينهم، فقاتلوا السائرين؛ فعمدوا إلى أكل أموالهم وأهليهم، وما نقموا منهم إلا بسيرهم إلى دار المَلِكِ، وإجابة داعيه، والرغبة عن تلك الدار متى أمرهم بتركها.

وأقبلت فرقة أخرى على التنزه والبطالة والراحة والدعة، وقالوا: لا نُتْعِب أنفسنا في عمارتها ولا ننقل منها، ولا نعارض من أراد النقلة، ولا نحاربهم،

ولا نعاونهم، وكان للملك فيها قصر فيه حريم له وقد أحاط عليه سور، وقام عليه حرسًا، ومنع أهل المدينة من قربانه وطاف به القاعدون؛ فلم يجدوا فيه بابًا يدخلون منه؛ فغدوا على جدرانه؛ فنقبوها ووصلوا إلى حريمه؛ فأفسدوهم، ونالوا منهم، ما أسخط الملك وما أغضبه، وشق عليه، ولم يقتصروا على ذلك حتى دعوا غيرهم إلى إفساد حريمه والنيل منهم، فبينما هم على تلك الحال، وإذا بالنفير قد صاح بهم كلهم فلم يمكن أحدًا منهم من التخلف، فَحُملوا على تلك الحال، وأحضروا بين يدي المَلِكِ، فاستعرضهم واحدًا واحدًا، وعرضت بضائعهم وما قدموا به من تلك المدينة عليه؛ فقبل منهم ما يصلح له، وأعاض أربابه أضعاف أضعاف قيمته، وأنزلهم منازلهم من قربه، وردَّ منها ما لا يصلح له، وضرب به وجوه أصحابه، وقابل من نقب حماه وأفسد حريمه بما يُقَابَلُ به المفسدون، فسألوا الرجعة إلى المدينة؛ ليعمروا قصره، فقال: هيهات قد خَرِبَت المدينة خرابًا لا معمر بعده أبدًا، وليس بعدها إلا المدينة التي لا تخرب أبدًا». اهـ باختصار[1].

---

(١) لله در ابن قيم الجوزية من إمام رباني؛ فوالذي نفسي بيده إن مثالًا واحدًا مما قدَّمه يكفي اللبيب بأن لا يعصي الحبيب طرفة عين؛ فإنها سحابة صيف عما قليل تنقشع، فلا يبقى منها أثر ولا عين.

ورحم الله الإمام النووي القائل في مقدمة كتابه الثمين «رياض الصالحين»: «. . . فَحَقٌّ عليهم الاعتناء بما خلقوا له، والإعراض عن حظوظ الدنيا بالزهادة؛ فإنها دار نفاد لا محل إخلاد، ومركب عبور لا منزل حبور، ومشرع انفصام لا موطن دوام؛ فلهذا كان الأيقاظ من أهلها العبّاد، وأعقل الناس فيها هم الزّهاد. .

إن لله عبادًا فطنا ... طلَّقوا الدنيا وخافوا الفتنا
نظروا فيها فلما علموا ... أنها ليست لحي وطنا
جعلوها لجةً واتخذوا ... صالح الأعمال فيها سفنا

فإذا كان حالها ما وصفته، وحالنا وما خلقنا له ما قدَّمته، فَحَقٌّ على المكلف أن يذهب بنفسه مذهب الأخيار، ويسلك مسلك أولي النهى والأبصار، ويتأهب لما أشرت إليه، ويهتم بما نبهت عليه».

الفائدة الحادية عشر

أمم الكفر لن تستطيع استئصال أمة الإسلام

لقد أخبر رسول الله ﷺ بتداعي الأمم على أمة الإسلام؛ لكنهم لن يستطيعوا استئصال شأفتهم، ولو اجتمعوا عليهم من أقطارها.

عن ثوبان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله زوى[١] لي الأرض؛ فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها[٢] ما زوي لي منها، وأُعطيت الكنزين الأحمر والأبيض[٣]، وأني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بِسَنَةٍ عامة[٤]، وأن لا يسلط عليهم عدوًا من سوى أنفسهم؛ فيستبيح بيضتهم[٥]، وإن ربي قال: يا محمد، إني إذا قضيت قضاء؛ فإنه لا يرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بِسَنَةٍ عامة، وأن لا أسلط عليهم عدوًا من سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها[٦] - أو قال: مَن بين أقطارها - حتى يكون بعضهم يهلك بعضًا، ويسبي بعضهم بعضًا»**[٧].

---

(١) جَمَع وَضَمَّ.

(٢) هذا دليل قاطع على أن الإسلام سيسَيْطرُ على الكرة الأرضية، وهو يستلزم انتشار الإسلام، وأنه سيبلغ مبلغ الليل والنهار، لا العكس؛ فتأمل.

(٣) الذهب والفضة، وهما كنزا كسرى وقيصر ملكي فارس والروم.

قلت: وقد تحقق هذا الموعود النبوي؛ فملك المسلمون عرش كسرى وملك قيصر.

وهذا كله مقدمة للفتح الأعظم والنصر المؤزر حيث يملك المسلمون مشارق الأرض ومغاربها.

وكما تحقق الأمر الأول؛ فإن الفتح الأخير قادم لا محالة، ولو كره المشركون، ويومئذٍ يفرح المؤمنون بنصر الله، ولتعلمن نبأه بعد حين.

(٤) القحط الذي يعمهم.

(٥) جماعتهم وأصلهم.

(٦) أهل الأرض جميعًا.

(٧) مسلم(٢٨٨٩).

الفائدة الثانية عشر

ظهور الدين ولو كره المشركون

إن تداعي الأمم الكافرة على المسلمين من كل أفق، وعجزهم عن استئصال هذه الأمة الإسلامية المرحومة لدليل واضح، وبرهان لائح أن المستقبل لدين الله بإذن الله وحده، ولو كره الكافرون.

ومن تأمل حديث ثوبان الأخير وجد ذلك عيانًا؛ فقد بشر رسول الله ﷺ في أوله بالتمكين لهذه الأمة الإسلامية، وفي آخره أخبر بعجز أمم الكفر عن استئصال المسلمين؛ فتبين لذي عينين أن المستقبل لدين الله رغم أنوف أعداء الله.

قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٢و٣٣].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «تفسير القرآن العظيم» (٢٣٦٢): «يريد هؤلاء الكفار من المشركين وأهل الكتاب ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: ما بعث به رسول الله ﷺ من الهدى ودين الحق بمجرد جدالهم وافترائهم؛ فمثلهم في ذلك كمثل من يريد أن يطفئ شعاع الشمس أو نور القمر بنفخه، وهذا لا سبيل إليه؛ فكذلك ما أرسل به رسول الله ﷺ لابد أن يظهر؛ ولهذا قال الله - تعالى - مقابلًا لهم فيما راموه وأرادوه ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾.

ثم قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ﴾؛ فالهدى هو ما جاء به من الإخبارات الصادقة، والإيمان الصحيح، والعلم النافع، ودين الحق: هو الأعمال الصالحة الصحيحة النافعة في الدنيا

والآخرة: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾؛ أي: على سائر الأديان؛ كما ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إن الله زوى لي الأرض مشارقها ومغاربها، وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها...**» اهـ[1].

* * *

(١) وانظر - لزامًا - كتابي: «بصائر ذوي الشرف بشرح مرويات منهج السلف» (ص١٥١-١٦٥)؛ ففيه تأصيل علمي، وتفصيل شرعي؛ بأن المنهج السلفي هو المؤهل، نقلًا، وعقلًا، وقَدَرًا، وفطرة، وتجربة؛ بأن يكون الوارث الحقيقي للإسلام؛ لأنه الإسلام المصفى المنزل على رسول الله ﷺ.

الفائدة الثالثة عشر

التصفية والتربية طريقتنا لاستئناف حياة إسلامية وإقامة خلافة راشدة على منهاج النبوة وتطبيق حكم الله في الأرض

لقد حذر رسول الله ﷺ في حديث تداعي الأمم من تكالب أمم الكفر على أمة الإسلام واستضعافها، وبشر في حديث ثوبان الأخير بأن كيد الكافرين إلى بوار، وسعيهم إلى ضلال، وأن المستقبل للدين المتين رغم أنوف المشركين.

فما الذي جعل ريح المسلمين صبا بعد ما كانت دبورًا؟ وما الذي أورثهم فرحًا وحبورًا؟

إذن لابد من عملية تغيير كبرى تجعل الأجيال المقهورة أمة منصورة .. ولكن وسائل العلاج اختلف فيها، وهدى الله أهل الحديث أتباع السلف إلى الصراط المستقيم.

ومثل الأمة الإسلامية في ذلك كمثل قوم كانوا يعيشون في أرض خصبة، ومياه عذبة، وهواء نقي، وثمار طيبة؛ فصحت أجسامهم، وقويت أبدانهم؛ فكان عدوهم يهابهم، ويحسب حسابهم؛ لأنه كلما هاجمهم قهروه وردُّوه على أعقابه.

ثم طال عليهم الأمد؛ فأصبحوا يلقون زبالتهم وأوساخهم في نهرهم الجاري؛ فتكدر ماؤه؛ فسقوا أرضهم منه؛ فأصبحت ثمارهم سيئة، وشربوا منه؛ فصارت أجسامهم عليلة، هزيلة؛ فطمع بهم عدوهم؛ فغزاهم، وأخذ بعض ما في أيديهم، وأذلهم.

ثم جاءت أجيال؛ فرأوا ما هم عليه من ضعف، وذلّ، وصغار؛ فتشاوروا، ثم صاروا طرائق قددًا:

قال بعضهم: لابد أن نفتح المشافي، ونحضر الأدوية؛ لمقاومة المرض، ومعالجة المرضى.

وقال آخرون: لابد من مناجزة أعدائنا؛ فالموت خير من حياة الذّل والصغار.

وضرب آخرون أخماسًا بأسداس، ولم يستطيعوا حيلة، ولم يهتدوا سبيلًا.

وعقلاء القوم ينظرون ويتفكرون... فلما رأوا إفلاس قومهم، وخلو جعبتهم من الحق والصواب؛ قالوا: إن أجدادكم وأسلافكم؛ كانوا يشربون من ماء النهر؛ فلوثتموه؛ فصرتم إلى ما ترون؛ فإن كنتم تريدون أن يرجع إليكم مجد أسلافكم؛ فلابد أن تذهبوا جميعًا إلى مصدر النهر الصافي؛ فترتووا منه؛ وتعيشوا حوله؛ لتصح أجسامكم، وتتعافى أبدانكم، وعندئذٍ تقهروا عدوكم.

...هذه هي الحقيقة: أن تعود الأمة الإسلامية إلى مصدر النهر قبل أن يلوث وتلقى فيه الأوساخ والقاذورات، ونفايات الأمم الهالكة.

ولقد بين تفاصيل هذه الحقيقة الشرعية الكونية شيخنا أسد السنة النبوية ورافع لواء الدعوة السلفية العليّة أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني - قدّس الله روحه، ونوّر عليه ضريحه - على مدار نصف قرن.

وقد جمعت خلاصة ذلك، وسميته: «معالم المنهج السلفي في التغيير».

الرسالة السادسة

مَعالِمُ المَنْهَجِ السَّلَفِيِّ في التَّغْيِيرِ

المُنْتَخَب

من كلام الإمام الرّبّاني محمد ناصِر الدّين الألباني

رحمه الله تعالى

(١٣٣٢هـ -١٤٢٠ هـ)

انتَخَبَهُ، وَلَخَّصَهُ، وَنَسَّقَهُ

أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي

كان الله له



*** قال شيخنا - رحمه الله تعالى - :**

«فنحن اليوم- كما تعلمون جميعًا- في زمن وصل فيه المسلمون إلى حدٍّ - لا يمكن أن يصل إلى أسوأ منه مسلم يؤمن بالله ورسوله - من الذُّلِّ والاستعباد من الآخرين؛ ولشعور كل منا بما نزل بنا من هذا الذل المخيم على جميع البلاد الإسلامية نتساءل دائمًا عن السبب الذي أدى بالمسلمين إلى هذه الحالة المزرية السيئة، والوضع المهين المخزي، والسرّ في وصولهم إلى هذا الدرك المنحط من الذّلِّ؟.

كما نتساءل عن العلاج والدواء؛ لنتمكن من النجاة من هذا الذل والشقاء؟.

ثم تتنوع الآراء، وتتعدد الملاحظات، وكل يأتي بمنهج أو سبيل يرتئيه لحل هذه المشكلة، ومعالجة هذه المعضلة.

وأنا أرى أن هذه المشكلة قد ذكرها الرسول - عليه الصلاة والسلام -، ووصفها في بعض أحاديثه الثابتة عنه، وبيَّن علاجها.

ومن هذه الأحاديث - قوله عليه الصلاة والسلام-: «**إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد؛ سلط الله عليكم ذلًا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم**»[1].

فنجد في هذا الحديث ذكر المرض الذي شاع حتى أحاط بالمسلمين؛ فذكر رسول الله ﷺ نوعين من المرض على سبيل التمثيل لا التحديد:

النوع الأول: هو وقوع المسلمين في بعض المحرمات بالاحتيال عليها، وهم على علم بها، وهذا كامن في قوله - عليه الصلاة والسلام -: «إذا

---

(١) «الصحيحة» (١١).

تبايعتم بالعينة»؛ فالعينة: نوع من البيع يشير هذا الحديث إلى تحريمه، ومع ذلك رأى بعض العلماء جواز هذه المبايعة.

وصورتها: أن يشتري الرجل من التاجر بضاعة ما بثمن يدفع على أقساط وبأجل محدود، ثم يعود هذا المشتري بائعًا لتلك البضائع للبائع الأول بثمن أقل من الثمن الذي اشتراها به، ولكن مقابل النقد؛ فيدفع البائع الأول - الذي صار مشتريًا - الثمن نقدًا بأقل مما اشترى هو تقسيطًا ودينًا؛ فيسجل عليه الوفاء بالزيادة؛ فهذه الزيادة ربًا، والمفروض في المسلم أن لا يستحل هذا النوع من بيع العينة ما دام هناك زيادة في الوفاء؛ لأن هذه الزيادة ربًا مكشوف، ولكن بعض الناس رأوا إباحة ذلك؛ لأنها وضعت في باب البيع والشراء، واستدلوا على ذلك بالعمومات التي تدل على جواز البيع؛ كمثل الآية المشهورة: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَوٰا﴾ [البقرة: ٢٧٥]؛ فقالوا: هذا بيع وشراء؛ فلا بأس أن يزيد أو ينقص (!).

ولكن الحقيقة: أن المشتري الذي اشترى بعشرة آلاف نسيئة؛ ثم باع بثمانية آلاف نقدًا؛ إنما يريد من وراء ذلك أن يأخذ ثمانية آلاف، ولما كان يعلم أن هذا البائع لا يقرضه ثمانية آلاف مقابل ثمانية آلاف لوجه الله تعالى، وإنما يريد زيادة؛ احتالا جميعًا على استحلال هذه الزيادة باسم البيع.

ورسول الله ﷺ مبين للناس؛ كما قال ربنا - تبارك وتعالى -: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وهو كما وصفه ربنا - تبارك وتعالى - بقوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]؛ فمن رأفته ورحمته بنا - عليه الصلاة والسلام -: أن نبهنا على مكامن احتيال الشيطان على بني الإنسان، وحذرنا أن نقع في أحابيله في أحاديث كثيرة جدًا؛ منها ما نحن الآن في صدده؛ فقال عليه الصلاة والسلام: «إذا تبايعتم بالعينة»؛ أي: إذا استحللتم ما حرم الله ورسوله بأدنى الحيل باسم أن هذا بيع، والحقيقة أنه ستار، وأنه استدانة مقابل زيادة، وهذا ربًا

مكشوف؛ فحذرنا الرسول ﷺ في هذا الحديث من أن نقع في مثل هذا الاحتيال لاستحلال ما حرم الله؛ فذلك أخطر من أن يقع المسلم في الحرام وهو يعلم أنه حرام؛ لأنه يرجى له يومًا ما أن يعود إلى ربه ويتوب؛ لأنه على علم بأن ما يفعله حرام.

أما إذا كان قد زُيِّن له سوء عمله لسبب من الأسباب؛ إما بالتأويل الخطأ أو بالجهل البالغ؛ فظن أن عمله لا شيء فيه؛ فبدهي أن لا يخطر في باله يومًا ما أن يتوب إلى الله - عز وجل -؛ فكان خطرُ المُحَرَّم المُسْتَحَلّ فِكريًا واعتقاديًا أشدَّ بكثير من المحرم المكشوف؛ فالذي يأكل الربا، ويعلم أنه ربا، ويعتقد أنه ربا؛ هذا - مع أنه يحارب الله ورسوله كما في نص الآية - خطره في النتيجة أيسر من ذاك الذي يأكل الربا، وهو يعتقد أنه إنما يأكل حلالًا، هذا كمثل الذي يشرب المسكر، ويعتقد أنه حرام؛ فيرجى أن يتوب إلى الله - عز وجل-، أما الذي يشرب المسكر، وهو يعتقد لسبب ما أنه شراب حلال؛ فهذا أخطر من ذاك؛ لأنه لا يتصور أن يتوب عنه أبدًا ما دام يسيء فهم حكم هذا الأمر[1].

والرسول ﷺ في هذا الحديث ذكر بيع العينة على سبيل التمثيل لا التحديد؛ فيشير إلى أن كل حرام يرتكبه المسلم مستحلًا له بطريقة ما من طرق التأويل؛ فهذا من نتائجه أن يذلّه الله - عز وجل -، ويذل بسببه المسلمين إذا فشا فيهم وشاع.

النوع الثاني: من الأشياء التي يشترك الناس كلهم في معرفة مخالفتها للشريعة فقال: «إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم بأذناب البقر، ورضيتم بالزرع»؛ أي: انشغلتم بالسعي وراء حطام الدنيا، وتحصيل الرزق باسم أن الله - عز وجل - أمرنا بالسعي وراء الرزق؛ فيبالغ المسلمون في سبيل ذلك، وينسون ما فرض الله عليهم من الفرائض، ويلتهون بالسعي وراء الزرع والضرع، وما

(١) قلت: وهكذا البدعة؛ فهي أخطر من المعصية التي يعلم فاعلها أنها معصية.

شابه ذلك من المكاسب؛ فينسيهم ذلك ما فرض الله عليهم من الواجبات، وذكر على سبيل المثال الجهاد في سبيل الله؛ فقال عليه الصلاة والسلام: «**إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم بأذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد؛ سلط الله عليكم ذلًا، لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم**».

هذا الحديث من أعلام النبوة كما ترون، فقد تحقق فينا هذا الذُّلُّ؛ كما هو مشاهد مع الأسف؛ فيجب علينا أن نأخذ العلاج من هذا الحديث بعد أن وصف المرض، وما سيثمر هذا المرض من ذلٍّ؛ فقد تمسكنا بالأدواء، وأدت بنا إلى المرض، ألا وهو الذل؛ فعلينا إذن أن نعود إلى تطبيق الدواء الذي وصفه الرسول - عليه الصلاة والسلام-، وصرح بأنه إذا رجعنا إليه رفع الله - عز وجل- عنا هذا الذُّلَّ.

والناس يقرأون هذا الحديث، ويسمعون كثيرًا قوله ﷺ: «حتى ترجعوا إلى دينكم»؛ فيظنون أن الرجوع إلى الدين أمر سهل، أما أنا؛ فأرى أن الرجوع إلى الدين يحتاج إلى (هَزِّ أكتاف)[1]؛ لأننا جميعًا نعلم أن هذا الدين قد أصيب بمحاولات كثيرة لتغيير حقائق كثيرة منه، وقد استطاع بعضهم أن يصل إلى مثل ذلك التغيير والتحريف؛ فبعض هذا التغيير معروف لدى كثير من الناس، وبعضه ليس كذلك؛ بل على العكس من ذلك عند جماهير الناس؛ فهناك مسائل - بعضها اعتقادية وبعضها فقهية - يظنون أنها من الدين، وليست من الدين في شيء.

والمثال السابق ليس منا ببعيد، وهو العلة الأولى التي ذكرها الرسول - عليه الصلاة والسلام - في هذا الحديث بقوله: «إذا تبايعتم بالعينة»؛ فبيع العينة هذا ليس مُسَلَّمًا به عند جميع الناس أو معروفًا أنه حرام؛ بل لا يزال كثير من العلماء يفتون ببيع العينة؛ هذه المبايعة التي فيها الاحتيال على استحلال الربا، وهذا مثال من أمثلة كثيرة جدًّا يعرفها المشتغلون بالفقه الإسلامي.

---

(١) مثل دارج في بلاد الشام (س. هـ).

وهذا النوع من المبايعة مع تحريم الرسول - عليه الصلاة والسلام - له، وجعله سبب وقوع المسلمين في الذُلِّ - هو مثال من عشرات الأمثلة في الدلالة على ما ذكرنا؛ وهو أنه يجب أن نفهم الدين من جديد على ضوء الكتاب والسنة، ونحن حينما نشير إلى أنّ هناك علماء يستبيحون بعض ما جاء النص الصريح في السنة بتحريمه؛ لا نريد من وراء ذلك الطعن أو النيل من علم هذا الذي استباح ما جاء الحديث بتحريمه أو ازدراءه؛ وإنما نريد نصح المسلمين، ونريد أن نتعاون معهم جميعًا - وبخاصة المشتغلين بالفقه الإسلامي - على فهم ما وقع فيه الانحراف من بعض الناس لأي سبب كان، وذلك بالرجوع إلى تحكيم آية كريمة في القرآن، وهذه الآية معروفة لدينا جميعًا، ولكن قل من يسعى إلى تطبيقها، وهي قوله - تبارك وتعالى-: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

فالدارسون للفقه يعلمون أن بيع العينة - وكثيرًا من البيوع - فيه خلاف بين العلماء القدامى فضلًا عن المحدثين، فماذا يفعل العلماء اليوم بمثل هذه المسائل المختلف فيها؟.

والذي أعلمه أن أكثريتهم الساحقة يقرون هذا الخلاف، ويَدَعُون القديم على قِدَمِهِ؛ كما يقال.

وحين ذلك أقول: كيف يرجع المسلمون إلى دينهم؛ وهو العلاج الذي نص الرسول - عليه الصلاة والسلام - على أنهم إن أخذوه رُفِع الذُّلُّ عنهم؛ وإلا فلا: «إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد؛ سلط الله عليكم ذلًا، لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم»؟!.

إذن العلاج الوحيد هو الرجوع إلى الدين؛ لكن هذا الدين - كما يعلم الجميع، وبخاصة المتفقهين منهم - مختلف فيه أشد الاختلاف، وليس هذا الاختلاف - كما يظن كثير من الكتاب أو العلماء - محصورًا في مسائل فرعية

قليلة كما يقولون؛ بل هذا الخلاف يتعداه إلى المسائل الاعتقادية؛ فهناك خلاف كبير بين الأشاعرة والماتريدية، وهناك خلاف بين هؤلاء والمعتزلة- فضلًا عن الفرق الأخرى - وكلهم محسوبون علينا بأنهم مسلمون، وكلهم مخاطبون بهذا الحديث: «**سلط الله عليكم ذلًا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم**».

فأي دين هذا الذي ينبغي أن نرجع إليه؟! أهو بمفهوم مذهب فلان؟! إلى آخر ما هنالك من مذاهب، ولنحصر الخلاف في المذاهب الأربعة التي نقول: إنها من مذاهب أهل السنة.

أي دين هذا الذي هو علاج رفع الذل عنا؟! فإذا رجعنا إلى أي مذهب؛ ستجد هنالك بضع مسائل - أو عشر مسائل أو عشرات المسائل - تخالف السنة؛ إن لم يخالف الكتاب بعضها.

لذلك؛ فأنا أرى أن أي إصلاح - يجب أن يقوم به الدعاة إلى الإسلام، والناشدون لإقامة دولة الإسلام بإخلاص - هو أن يعودوا إلى أن يُفَهِّمُوا - أولًا - أنفسهم؛ ويُفَهِّموا الأمة - ثانيًا - الدين الذي جاء به الرسول - عليه الصلاة والسلام - وذلك لا سبيل إليه - فيما اعتقد اتفاقًا بين جمع الفقهاء بأنه لا سبيل إلى الرجوع إلى فهم الدين على الحقيقة التي أنزلها الله عز وجل - إلا بدراسة الكتاب والسُّنَّة، ولا جرم أن الأئمة - رحمهم الله - حذروا أتباعهم الأولين الذين كانوا على علم من أن يتبعوهم، وأن يقلدوهم، ويجعلوهم الأصل في الرجوع، وينسوا بذلك أصل الشريعة: الكتاب والسنة.

ولستم بحاجة جميعًا إلى أن نسوق لكم أقوال الأئمة التي تدندن كلها حول الكلمة التي صحت عنهم جميعًا: «إذا صح الحديث فهو مذهبي»[1].

---

(١) وقد جمعتها مسندة إلى الأئمة الأربعة - رحمهم الله - ورددت على شبهات المقلدين في كتابي: «التعظيم والمنة في الانتصار للسنة» (س. هـ).

وانظر - لزامًا - مقدمة «صفة صلاة النبي ﷺ» لشيخنا - رحمه الله-.

فحسبنا هذا القول منهم الآن؛ فهذا دليل على أن كل إمام من أولئك الأئمة نصح لنفسه، ونصح لأمته وأتباعه حينما أمرهم بأن يرجعوا إلى الحديث إذا كان مخالفًا لاجتهاده ورأيه.

فهذا إذن يفتح الطريق - حتى باسم تقليد الأئمة - للرجوع إلى الكتاب والسنة.

نذكر بعض الأمثلة - وهي لا تزال موجودة في كتبنا تدرس في كل المدارس الشرعية والكليات وما شابه ذلك-: في أحد المذاهب الإسلامية: أن المصلي إذا دخل في الصلاة يسدل يديه ولا يقبض ... لماذا؟!.... هكذا المذهب! بينما جهد كل علماء الحديث بأن يأتوا بحديث واحد ولو ضعيف - بل ولو موضوع - على أن الرسول ﷺ كان لا يقبض بيده اليمنى على اليسرى إذا وقف يصلي، هذا لا وجود له، فهل هذا هو الإسلام؟.

أنا أعرف أن بعضكم سيقول: إن هذا من المسائل الفرعية، وقد يتساهل بعضهم في التعبير؛ فيقول: هذا من التوافه.

وأنا أعتقد أن كل شيء جاء عن رسول الله ﷺ مما له علاقة بالدين والعبادة؛ فليس من توافه الأمور[1].

نحن نعتقد أن كل ما جاء به الرسول - عليه الصلاة والسلام - يجب أن نتبناه دينًا أولًا؛ مع وزنه بأدلة الشريعة؛ إن كان فرضًا؛ ففرض، وإن كان سنة؛ فسنة، أما أن نسميه أمرًا تافهًا أو قشورًا؛ لأنه مستحب! فهذا ليس من الأدب الإسلامي في شيء إطلاقًا؛ لاسيما وأن اللب لا يمكن أن نحافظ عليه إلا بالمحافظة على القشر؛ أقول هذا لو أردت أن أجادلهم باللفظ.

هذا المثال اليسير - وهو السدل في الصلاة -؛ لماذا يستمر المسلمون

(١) وانظر - لزامًا - في دحض هذه البدعة كتابي: «دلائل الصواب في إبطال تقسيم الدين إلى قشر ولباب» (س.هـ).

على العمل به؛ والأحاديث تترى في كلّ كتب السنة على أن الرسول ﷺ كان يقبض؟![1] ليس هناك إلا التقليد والجمود على مخالفة الأئمة في قولهم: «إذا صح الحديث فهو مذهبي».

قد لا يُرضي هذا المثال اليسير بعض الناس، فنذكر مثالًا آخر، وهو أن بعض كتب فقه المذاهب ما زالت تذكر بأن الخمر قسمان:

قسم مستنبط من العنب؛ فهذا قليله وكثيره حرام.

وقسم آخر مستنبط من غير العنب: من الشعير، أو من الذرة أو من التمر أو غير ذلك مما تفنن اليوم الكفار في استنباط الخمر منه، فهذا النوع من الخمر ليس كله حرامًا؛ وإنما الذي يسكر منه فقط هو حرام... لماذا لا يزال هذا القول مسطورًا؟!.

وقد يدافع عنه بعض الناس بألوان من الدفاع! لا لشيء؛ إلا أن إمامًا[2] من أئمة المسلمين اجتهد؛ فقال هذا القول! مع أننا جميعًا - على اختلاف مذاهبنا ومشاربنا - نقرأ في كتب السنة وبالأسانيد الصحيحة قوله - عليه الصلاة والسلام-: **«ما أسكر كثيره؛ فقليله حرام»**[3]، و**«كل مسكر خمر، وكل خمر حرام»**[4].

لماذا يظل مثل هذا القول الخطير يشجع الناس - الذين هم على شفا حفرة من الفسق، أو قد وقعوا فيها فعلًا - ويزين لهم شرب القليل من خمر غير العنب؛ بحجة أن الإمام الفلاني - وهو عالم فاضل - قال هذا؟! يا للحجة(!).

---

(١) بل الإمام مالك - رحمه الله - الذي ينسب إليه السدل ذكر القبض في «الموطأ» (١/ ١٥٨)، وانظر - غير مأمور - «هل المسلم ملزم باتباع مذهب معين من المذاهب الأربعة» (ص٥٧- بتحقيقي) (س. هـ).

(٢) هو الإمام أبو حنيفة - رحمه الله-.

(٣) «الإرواء» (٢٣٧٥).

(٤) «الإرواء» (٢٣٧٣).

نحن نعتقد أنه عالم فاضل غير معصوم عن الخطأ، وهم يتناسون هذه الحقيقة، فيظلون يدافعون عن هذه الكلمة، فبعضهم يستغل هذا القول بنشر المادة المسكرة بين المسلمين، وبعضهم يدافع عن الإمام لا عن القول.

ولعل الكثيرين منكم يعلم أن «مجلة العربي» منذ بضع سنين نشرت مقالة لبعضهم يذهب ويتبنى هذا القول؛ أي: المشروبات المستنبطة من غير العنب، أباح للمسلمين أن يشربوا ما شاؤوا من هذه المسكرات الحديثة؛ بحجة: لا تشرب ما يسكرك.

وهذه عملية خيالية؛ لأنه في الحقيقة - كما نعلم جميعًا - أن القطرة الأولى تجلب الثانية، والثالثة تجلب الرابعة، وهكذا، والكمية القليلة التي لا تسكر - وهي عملية لا يمكن أن تحدد وتضبط-؛ فستأتي بالكثير الذي تسكر.

فأقول: لماذا يبقى مثل هذا في كتب الفقه مع مصادمته الأحاديث القاطعة الدلالة والثابتة عن الرسول ﷺ في إبطال مثل هذا القول؟!.

لماذا نفسح المجال لكاتب مغرض؛ فينشر هذا القول، ويبني عليه علالي وقصورًا، ويبيح للمسلمين شرب المشروبات المحرمة بقيد: لا تشرب مسكرًا، واشرب قليلًا، ولا تشرب كثيرًا؟!.

قد يكون هذا الرجل الذي كتب هذا المقال مغرضًا، وقد يكون سليم النية، ويريد أن يسلك طريقة بعض الناس؛ يقول: يا جماعة لا تشددوا على المسلمين؛ فما دام هناك قول إمام من أئمة المسلمين يبيح لهم هذا الشرب؛ فلماذا نحرمه؟!.

قد يكون هذا الكاتب كذلك، ولكن ما بالنا نرى أحد علماء الشام الأفاضل[١] يؤلف رسالة[٢] في الرَدِّ على هذه المقالة؛ فتراه في رده حيران؛ تارة ينتصر لمن قال بهذا القول الذي تبناه الكاتب؛ وتارة يسوق الأحاديث -

---

(١) هو الشيخ محمد الحامد الحموي (س. هـ).

(٢) المسماة: «المشروبات المسكرة» (س. هـ).

التي ذكرنا بعضها - مما هو رد على الكاتب وعلى من ركن إليه الكاتب.

لماذا نرى العالم الفاضل مترددًا؟! لأنه يُقَدِّس هذا القول نظرًا لأنه صدر عن عالم من علماء المسلمين، وهذا العالم لا يتكلم بهوى، أو جهل، وأنا أقول معه: لا يتكلم بهوى أو جهل، ولكن هل هو معصوم في اجتهاده الذي ابتعد فيه عن الجهل والهوى؟!.

كلنا يقول: لا.

وكلنا يذكر قول الرسول - عليه الصلاة والسلام-: «**إذا حكم الحاكم؛ فاجتهد، ثم أصاب؛ فله أجران، وإذا حكم فاجتهد، ثم أخطأ؛ فله أجر**»[١].

فلماذا ننسى أن المجتهد قد يؤجر أجرًا واحدًا؛ ولا نقول نحن: يخطئ؟! لأن بعض الناس يصعب عليهم أن يقول قائل: إن فلانًا الإمام أخطأ - لكن كل الدروب على الطاحون؛ كما يقولون[٢]- فنحن نقول: لماذا هذا التنطع؟! أو لماذا نجبن أن نقول: إن إمامًا من أئمة المسلمين أخطأ في مسألة، أو في اجتهاد، أو في رأي له؛ فيؤجر أجرًا واحدًا بدل أن يؤجر أجرين؟! لماذا لا نقول هذا - أولًا - كمبدأ؛ - وثانيًا - كتطبيق لبعض الفروع؛ ومنها هذا الفرع الذي نحن في صدده؟!.

وعندما تقرأ الرسالة التي ألفها العالم ردًا على ذلك الكاتب؛ لا تخرج منها بنتيجة أن ذلك الكاتب أخطأ في اعتماده على رأي إمام من أئمة المسلمين؛ لأن هذا الرأي بعد تمحيصه وعرضه على أدلة الشريعة؛ اضطر بعض أتباع الإمام نفسه أن يعرض عن هذه المسألة، ويدعها للإمام كأجر واحد، ويتمسك بالأحاديث الصحيحة ... فلماذا لم نقرأ في تلك الرسالة أن الإمام قد أخطأ وهو مأجور، وأنه ليس لذلك الكاتب الاعتراض على السُّنَّة برأي هذا الإمام؟!.

(١) البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم(١٧١٦).

(٢) مثل دارج في بلاد الشام- حرسها الله تعالى-.

الجواب: لأنه قد ران على قلوبنا تقديس الأئمة واحترامهم أكثر مما أوجب الله علينا.

ونحن نؤمن بقول الرسول - عليه الصلاة والسلام -لنا: «**ليس منا من لم يبجل كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه**»[(١)].

هذا مما حض عليه الرسول - عليه الصلاة والسلام - المسلمين أن يعرفوا حق العالم، ولكن هل من حق العالم أن نرفعه إلى مستوى النبوة والرسالة؛ حتى نعطيه العصمة بلسان حالنا؟! فلسان الحال أنطق من لسان المقال.

إذ كان علينا أن نحترم العالم ونقدره حق قدره، وأن نقلده حينما لا يبرز لنا الدليل؛ فليس لنا أن نرفع من قوله، ونضع من قول الرسول - عليه الصلاة والسلام-، ولا أن نؤثر قوله على قول الرسول - عليه الصلاة والسلام-.

هذا مثال آخر من الأمثلة التي لا تزال سارية بيننا دون إنكار أو اعتراض من أهل العلم بالكتاب والسنة.

قد ذكرت هذا في رسالة لي مطبوعة، وكان من المفروض أن يخرج القارئ منها بنتيجة واحدة وهي: أن الأمر كما قال - عليه الصلاة والسلام- قولًا واحدًا: «**ما أسكر كثيره؛ فقليله حرام**»[(٢)]، وذلك الكاتب في «مجلة العربي» مخطئ، ومن استند عليه من أهل العلم؛ فهو مخطئ، وليس عندنا محاباة لأحد إذا أخطأ؛ فالخطأ خطأ، والكفر كفر؛ سواء وقع من الصغير أو الكبير؛ الذكر أو الأنثى، فكله خطأ، فلا يختلف الخطأ بالنسبة إلى المصدر.

هناك مثال آخر في النكاح ولا يزال حتى اليوم من المعمول به في القوانين التي تسمى الأحوال الشخصية.

من المعلوم اليوم أن القوانين فرضت علينا فرضًا، وفيها أشياء خلاف الشريعة اتفاقًا؛ لكن لا يزال هذا الحكم باقيًا على أنه رأي إسلامي محترم؛

---

(١) «صحيح الجامع» (٥٤٤٣).

(٢) «الإرواء» (٢٣٧٥).

فلا يزال يقضي بأن البنت المسلمة البالغة الراشدة لها أن تزوج نفسها بنفسها دون إذن وليها؛ مع تصريح الرسول ﷺ بقوله: «**أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها؛ فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل**»[1]؛ فهذا الحديث غير معمول به، وذاك القول معمول به ومقضي به.

وقد يقول بعض الناس: ألم يفهم الحديث أحد إلا أنت؟!.

وأقول: هذا الحديث قد أخذ به أَفْهَمُ الأئمة باللغة العربية وأساليبها؛ ألا وهو الإمام الشافعي، فليس هو رأيًا لإنسان يعرف أصله أنه من ألبانيا؛ ولكن الألباني وجد حديثًا، ووجد فهمًا لإمام وهو إمام قرشي مطلبي.

ثم لماذا ترك هذا الرأي الصحيح المقرون بهذا الحديث الصحيح لرأي إمام آخر من أئمة المسلمين؟!.

نعم؛ إن اجتهاد الإمام على رؤوسنا؛ ولكن الاجتهاد له قيمة حينما لا يتعارض مع النص المعصوم من الكتاب والسنة.

فكلنا يقرأ في كتب الأصول قولهم: «إذا ورد الأثر بطل النظر»، و«إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل»، و«لا اجتهاد في مورد النص»، كل هذه القواعد معروفة علميًا، فلماذا لا نهتم بتطبيق هذه القواعد عمليًا، ونظل نتمسك ببعض الفروع المخالفة للسنة؟!

فإذا أردنا أن نأخذ بالعلاج الذي وصفه الرسول ﷺ بعد أن وصف المرض: «حتى ترجعوا إلى دينكم»؛ فهل الرجوع إلى الدين هو فقط باللسان أم هو بالاعتقاد والعمل؟!.

إن كثيرًا من المسلمين يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وهم لا يلتزمون لوازم الشهادتين، وهذا بحث طويل؛ فكثير من المسلمين اليوم - حتى الذين يعدون من المرشدين - لا يعطون (لا إله إلا

---

(١) «الإرواء» (١٨٤٠).

الله) حقها في التفسير، ولقد انتبه لهذا كثير من الشباب والكتاب المسلمين؛ وهو أن من حقِّ هذه الشهادة أن الحكم لله، نعم؛ أريد أن أقولها صريحة: لقد انتبه الشباب المسلم والكُتَّابُ المسلمون اليوم إلى هذه الحقيقة؛ وهي أن الحكم لله - عز وجل- وحده، وأن تسليط القوانين الأرضية، واعتمادها لحل المشاكل القائمة اليوم؛ ينافي كون الحكم لله - عز وجل -، ولكنني أرى كثيرًا من هؤلاء الكتاب لا ينسجمون مع هذا الانتباه الخطير الذي انتبهوا له؛ وهو كون الحكم لله - عز وجل-، وحكم الله هو حكم الكتاب والسنة.

تُرى هل إذا جاء حكم مخالف من فلان الكافر؛ فهو مخالف لحكم الله؛ وإذا جاء من اجتهاد مجتهد لا يكون مخالفًا لحكم الله؟!

أنا أعتقد أنه لا فرق؛ إذ يجب على المسلم أن لا يأخذ بأي قول مهما كان مصدره، ما دام أنه يخالف الكتاب والسنة؛ لكن هناك فرقًا بين ذاك الذي كفر؛ فهو كافر مخلد في النار؛ وبين من قال ذلك خطأ من المسلمين؛ فهو مأجور على خطئه؛ كما سبق التنبيه عليه في الحديث الصحيح.

إذن يجب الرجوع إلى الدين بعد محاولة وسلوك طريق فهم هذا الدين، وذلك يكون بتطبيق الفقه الذي يسمى اليوم بـ «الفقه المُقارَن» أو «المُقارِن» وهذا الفقه يجب أن يدرس، وأن يدرسه أهل الاختصاص من حملة الشهادات الشرعية الفقهية والحديثية.

ونحن حينما ندعو لإقامة الدولة المسلمة؛ فلابد أن يكون لهذه الدولة دستورٌ واضح، وقانون أوضح؛ فعلى أي مذهب سيقام هذا الدستور؟! وعلى أي مذهب سيفسر هذا الدستور القانوني؟!

هناك بعض الكتاب المسلمين[1] اليوم يفصلون بعض الأحكام التي يجب

---

(١) هو الشيخ تقي الدين النبهاني مؤسس حزب التحرير، وهو حزب سياسي النزعة، معتزلي المعتقد. (س. هـ).

أن يقوم عليها قانون الدولة المسلمة المنشودة؛ فنجد أن هذا القانون لم يقم على الطريقة التي أشرنا إليها، وهي: «الفقه المقارن»، وعلى اصطلاحنا: «دراسة الكتاب والسنة»، وإنما الرجل درس مذهبًا؛ فنقل رأي هذا المذهب في كثير من الفروع التي قننها، ووضعها في الكتاب على أساس أن الدولة الإسلامية حينما تقوم - وعسى أن يكون ذلك قريبًا- يكون هذا هو قانونها؛ فقد جاء في مادة: إذا قَتَل المسلم الذِّمِّيَّ قُتِلَ به.

وهذا رأي معروف في الفقه الإسلامي؛ لكن هناك رأي آخر يقابله، وهو نقيضه: إذا قتل المسلم الذِّمِّيَّ لا يُقْتَلُ بِهِ؛ لقوله - عليه الصلاة والسلام - في «صحيح البخاري»: «**لا يقتل مسلم بكافر**»[1].

فما الذي جعل هذا العالم الفاضل والكاتب المعاصر يضع في النظام الإسلامي والقانون الإسلامي: أن المسلم يقتل بالكافر؛ على النقيض من حديث الرسول ﷺ؟!

أعتقد أن السبب أنه درس هذا الفقه الذي نشأ عليه؛ فجعله لزامًا.

فهل هذا هو الرجوع إلى الدين؟!

إن الدين يقول: «**لا يقتل مسلم بكافر**»، لكن المذهب يقول: يقتل به.

وكذلك يقول الكاتب نفسه في الموضوع نفسه: إذا قتل المسلم ذميًا خطأ؛ فما ديته؟ ديته دية المسلم! هكذا يقول القانون تبعًا للمذهب الذي اعتمد عليه[2]، والرسول - عليه الصلاة والسلام - يقول: «**دية عقل الكافر نصف عقل المؤمن**»[3].

---

(١) «الإرواء» (٢٢٠٩).

(٢) وهو المذهب الحنفي (س،هـ).

(٣) «صحيح الجامع» (٣٣٩٧).

إذن؛ هل نجعل هذا قانونًا؛ أم ذلك القول المخالف له؟! وهناك أمثلة أخرى كثيرة جدًا.

فالرجوع إلى الدين هو الرجوع إلى الكتاب والسنة؛ لأن ذلك هو الدين باتفاق الأئمة، وهو العصمة من الانحراف والوقوع في الضلال، ولذلك قال -عليه الصلاة والسلام-: «**تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض**»(١).

وضربنا الأمثلة التي توجب على أهل العلم اليوم أن يرجعوا إلى فهم الدين من أصليه المذكورين: الكتاب والسنة؛ لكيلا يقع المسلمون في استحلال ما حرم الله متوهمين أنه مما أباحه الله.

والآن كلمتي الأخيرة حول الرجوع إلى الدين:

إذا أردنا العزة من الله - تبارك وتعالى-، وأن يرفع عنا الذُّلَّ وينصرنا على العدو؛ فلا يكفي لذلك ما أشرنا إليه من وجوب تصحيح المفاهيم، ورفع الآراء التي أوّلت الأدلة الشرعية عند أهل العلم وعند أهل الفقه الاختصاصي.

وإنما هناك شيء آخر مهم جدًا - هو بيت القصيد - لتصحيح المفاهيم؛ ألا وهو العمل؛ لأن العلم وسيلة للعمل، فإذا تعلم الإنسان، وكان علمه صافيًا مصفى، ثم لم يعمل به، كان بدهيًا جدًّا أن هذا العلم لا يثمر؛ فلابد من أن يقترن مع هذا العلم العمل.

ويجب على أهل العلم أن يَتَوَلَّوا تربية النشء المسلم الجديد على ضوء ما ثبت في الكتاب والسنة؛ فلا يجوز أن ندع الناس على ما توارثوه من مفاهيم وأخطاء؛ بعضها باطل قطعًا باتفاق الأئمة، وبعضها مختلف فيه وله وجه من النظر والاجتهاد والرأي، وبعض هذا الاجتهاد والرأي مخالف للسنة.

---

(١) «صحيح الجامع» (٢٩٣٧).

فبعد تصفية هذه الأمور، وإيضاح ما يجب الانطلاق والسير فيه، لابد من تربية النشء الجديد على هذا العلم الصحيح.

وهذه التربية هي التي ستثمر لنا المجتمع الإسلامي الصافي، وبالتالي تقيم لنا دولة الإسلام.

وبدون هاتين المقدمتين: (العلم الصحيح)، و(التربية الصحيحة على هذا العلم الصحيح) يستحيل - في اعتقادي - أن تقوم قائمة الإسلام أو حكم الإسلام أو دولة الإسلام.

وأضرب مثلًا لضرورة هذه التربية الصحيحة على العلم الصحيح: عندنا في الشام جماعة مسلمة[١] تريد أن تعمل للإسلام، وتنهض به، وتربي النشء الجديد عليه، ولكن نشعر تمامًا بأن كثيرًا من الموجهين هناك هم بحاجة إلى دراسة واسعة للإسلام؛ على هذا المنهج السليم الصحيح الذي أشرنا إليه كما سبق من البيان.

فنرى كثيرًا من الشباب المسلم الناشئ يتداعون للاجتماع ليلة الجمعة؛ لإحيائها، وهذا تداع لطاعة الله - عز وجل - وعبادته، وهذا شيء جميل جدًا، ولكن لأنهم لم يدرسوا السُّنَّة، ولم يتفقهوا فيها، ولم يجدوا الجيل الذي يربيهم عليها منذ نعومة أظفارهم؛ يقعون في مخالفتها، ونشير بذلك إلى قوله - عليه الصلاة والسلام-: «**لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام**»[٢].

فكيف نحيي ليلة الجمعة والرسول - عليه الصلاة والسلام - نهانا عن ذلك؟!.

الجواب: لأنه لا علم عندنا.

---

(١) «هي جماعة الأخوان المسلمين» (س، هـ).

(٢) مسلم (١١٤٤/١٤٨).

لكن المفروض أن يأتي التوجيه من أهل العلم: أن هذه الليلة لا يجوز إحياؤها؛ لقوله - عليه الصلاة والسلام - الآنف الذكر.

وتجد آخرين من هؤلاء الشباب الطيب يستحلون الاستماع للأغاني وآلات الطرب[١]!. وذلك لأنهم يجدون الإذاعات تملأ الأسماع، ولا يوجد هناك توجيه عام لهذا النشء المسلم الجديد بأن الرسول ﷺ قد نهى عن آلات المعازف، وحذر من الاستماع إليها، وهدد الذين يمسون في لهو ولعب ويستمعون إلى المعازف أن يمسخوا قردة وخنازير[٢].

لم يُرَبَّ هذا النشء الجديد على معرفة ما يجوز وما لا يجوز، وذلك لأنه يجد أقوالًا كثيرة؛ يجد مثلًا ابن حزم الإمام له رسالة في إباحة الملاهي[٣]، وسرعان ما تطبع هذه الرسالة، وتنتشر بين الناس؛ فتوافق منهم هوىً.

وربما قال بعض الموجهين وبعض من يدعي الإصلاح: ما دام هذا إمامًا وله مثل هذا الرأي، إذن نحن نتبعه أو نقلده في سماعنا للطرب؛ لاسيما وقد أصبحت بلوى عامة[٤].

فأين السُّنَّة حينئذ؟ إن السُّنَّة أصبحت نسيًا منسيًا!.

وإذا كان الرسول - عليه الصلاة والسلام - جعل العلاج في رفع الذُّلِّ المخيِّم علينا إنما هو الرجوع إلى الدين؛ فيجب علينا إذن أن نفهم الدّين بواسطة أهل العلم فهمًا صحيحًا موافقًا للكتاب والسنة، وأن نربي النشء

---

(١) بل بعضهم كوَّنَ فرقًا موسيقية!، وسماها بأسماء إسلامية !. (س.هـ).

(٢) «الصحيحة» (٩١).

(٣) وقد رد عليها شيخنا - رحمه الله - في كتاب مستقل هو «تحريم آلات الطرب» (س.هـ).

(٤) كأمثال الدكتور يوسف بن عبدالله القرضاوي المصري ثم القطري الذي ملأ كتبه وفتاويه بإباحة ذلك، بل يتبجح على أثير القنوات الفضائية وصفحات الجرائد والمجلات: أنه أحيانًا يمشي على (الكورنيش) مستمتعًا ومستمعًا للمطربة (فايزة أحمد)!.

الجديد الصالح الطيب على ذلك، وهذا هو الطريق لمعالجة المشكلة التي يشكو منها كل مسلم.

وقد أعجبتني كلمة لبعض المصلحين[١] في العصر الحاضر يقول: «أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم على أرضكم»[٢].

---

(١) هو حسن الهضيبي وهو يسير وراء شيخه محمد الغزالي السقا!! (س.هـ) المرشد العام الثاني لجماعة الإخوان المسلمين.

وشيخنا - رحمه الله - يدندن حول هذه الكلمة كثيرًا وليس ذلك ترويجًا لفكر قائلها أو منهج جماعته.

كلا؛ فإن شيخنا - رحمه الله - من أوائل أهل العلم الذين بينوا انحراف جماعة الإخوان المسلمين في العقيدة والدعوة والمنهج.

انظر- غير مأمور- (ص١٢٠ من هذا الكتاب).

وقف على أباطيلهم وكشف أحابيلهم في كتابي: «الجماعات الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة» (س.هـ).

(٢) أوقفني بعض أصحابنا من طلاب العلم على كتاب عنوانه: «الجهاد والاجتهاد: تأملات في المنهج» للمدعو عمر بن محمود أبي عمر[أ] خبط فيه خبط عشواء؛ فكان كحاطب ليل حيث زعم أن هذه الكلمة صوفية المنهج؛ فقال: (ص٢١٨): «... وإن كثيرًا من الفضلاء تأثروا بالمنهج الصوفي في التغيير والحركة، ولعل أوضح عبارة أطلقت في هذا الزمان عبرت عن هذا المنهج الصوفي هي الكلمة التي صارت شعارًا لبعض التجمعات والتنظيمات الإسلامية، هذه العبارة هي: «أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم، تقم لكم على أرضكم».

وكذلك مثل هذه الدعوات أصحاب دعوة «التصفية والتربية» بالمفهوم التربوي الذي يطرحه أتباع هذه الشعارات... فإننا نستطيع بكل جرأة أن نسمي أصحاب هذا الشعار: «أقيموا ... تقم...»، وهم أصحاب التغيير عن طريق «التصفية والتربية» أنهم: «سلفية العقيدة، صوفية المنهج».

(أ) وهو المكنى بأبي قتادة الفلسطيني، المقيم - اختيارًا - في بلاد الكفر والإباحية (لندن)، المُروِّج لمنهج (الخوارج) وفكرهم!!.

ثم بدأ (ص٢١٩) يحلل هذه العبارة من خلال تصوراته النفسية، وأنها ترتبط بعقيدة الجبر والإرجاء؛ حيث صرح (ص٢٢٠)، فقال: «فالعبارة كما هي عند أصحابها: أقيموا دولة الإسلام=

. . . .

= في قلوبكم (إرجاء بدعي) تقم على أرضكم (جبر بدعي)».

ولست - الآن - في صدد بيان جهله وتمويهه وتدليسه وتشبعه بما لم يعط . . . إلى آخر أثواب الزور والغرور التي يتدثر بها؛ لكن رب كاسية عارية، ولكن أنبه على أمور:

١ - عبارة «أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم؛ تقم لكم على أرضكم» لا يمكن أن يفهم منها ما ادعاه الكاتب المشار إليه للوجوه الآتية:

أ - أن قائلها الهضيبي لم يكن منهجه في التغيير صوفيًا بل يعلم الكاتب قبل غيره أنه معتزلي خارجي، ورحم الله الشيخ أبا الأشبال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - حيث قال: «الإخوان المسلمون خوارج القرن العشرين».

وتاريخ هذه الجماعة مليء بالمآسي السياسية؛ لاصطدامهم الدائم مع ذوي السلطان حيث ينازعون الأمر أهله بأدنى شبهة؛ فحالهم في مصر، وسورية، والعراق، والجزائر.. لا يخفى على بصير بالساحة الدعوية.

ب - ناقلها وهو شيخنا - رحمه الله - كان شوكة في حلق الصوفية في بلاد الشام بل العالم حتى مماته - رحمه الله -.

٢ - أن عبارة: «أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم؛ تقم لكم على أرضكم» استخدمها ناقلها - رحمه الله - حجة على أصحاب قائلها من باب: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ كما يظهر من كلامه الآتي (ص١٢٠).

٣ - أن العبارة يدل عليها قول الله - تعالى -: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

فهذه الآية الشريفة هي منهج الإسلام في التغيير، ومنها أخذ المنهج السلفي معالمه في التغيير، ودونك البيان:

أ - ذكر الله - سبحانه - «التغيير» مرتين: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾.

ب - في المرة الأولى أسند التغيير إلى نفسه الكريمة، وفي المرة الأخيرة أسند التغيير إلى عباده.

ت - التغير المسند إلى الله - سبحانه وتعالى - هو تغيير ما وقع على العباد وما هم فيه من ذلّ وصغار وهوان وضعف، والتغيير المسند إلى العباد هو تغيير ما في نفوسهم من ضعف وعصيان وفساد.

ث - تغيير ما في نفوس العباد شرط في تغيير ما وقع على العباد.

ج - لو فُهِمت الآية كما فهم هذا الكاتب هذه العبارة؛ لكانت المعادلة: ﴿إن الله لا يغير ما بقوم=

ولابد من أن نصلح نفوسنا على أساس من إسلامنا وديننا، وهذا - كما ذكرنا - لا يكون بالجهل؛ وإنما بالعلم؛ حتى تقوم دولة الإسلام على أرضنا هذه[1].

= (جبر) حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾ (إرجاء).

وهذا الفهم انتكاس وخبط وخلط.

٤ - هذه العبارة تدل على أمور:

أ - أن الإسلام لابد أن يتشكل في دولة؛ فهل المنهج الصوفي يدعوا إلى دولة إسلامية وتطبيق حكم الله في الأرض، وإقامة خلافة راشدة على منهاج النبوة، واستئناف حياة إسلامية؟!.

ب - أن دولة الإسلام لابد أن تتمكن من قلوب الدعاة لها حتى يستطيعوا إقامتها في واقعهم وعلى أرضهم.

ت - أن أعمال الجوارح يقتضيها إيمان القلوب؛ فمن تمكن الإيمان الصحيح في قلبه استلزم وجود أعمال الجوارح، وإلا دَلّ على عدمه أو ضعفه.

٥ - إذا فهمنا العبارة في ضوء الآية كانت النتيجة «التصفية والتربية» بالمفهوم السلفي المنهجي الذي بسطه شيخنا - رحمه الله-.

(١) «التصفية والتربية وحاجة المسلمين إليها».

وهي محاضرة من أوائل مجلس شيخنا - رحمه الله - العلمية التي حضرتها، وكان قد ألقاها في «المعهد الشرعي» في (جبل اللويبدة) في (عمان البلقاء) عاصمة (جند الأردن) من (بلاد الشام المحروسة) سنة (١٣٩٣هـ).

وقد أشار إليها - رحمه الله - في «الضعيفة» (٢/ المقدمة)، فقال: «هذا وإني لأرجو بواسطة هذه السلسلة وأختها الأخرى: «الأحاديث الصحيحة» أن أكون من المشاركين في القيام بواجب «التصفية والتربية» التي كنت تحدثت عنها في محاضرة كنت ألقيها في «المعهد الشرعي» في (عمان) سنة (١٣٩٣)، كان موضوعها: «التصفية والتربية» ذهبت فيها إلى أنه لابد اليوم من أجل استئناف الحياة الإسلامية من القيام بهذين الواجبين: «التصفية والتربية»، وأردت بالأول منهما أمورًا:

الأول: تصفية العقيدة الإسلامية مما هو غريب عنها؛ كالشرك، وجحد الصفات الإلهية وتأويلها، ورد الأحاديث الصحيحة، لتعلقها بالعقيدة، ونحوها.

الثاني: تصفية الفقه الإسلامي من الاجتهادات الخاطئة المخالفة للكتاب والسنة، وضربت على ذلك بعض الأمثلة. =

الطريق الرشيد إلى بناء الكيان الإسلامي المنشود

وقد بَيَّن - رحمه الله - الطريق الرشيد نحو بناء الكيان الإسلامي؛ فقال - رحمه الله-: «إن وضع المسلمين اليوم من حيث إنهم محاطون بدول كافرة قوية في مادتها، ومبتلون بحكام كثير منهم لا يحكم بما أنزل الله، أو لا يحكمون بما أنزل الله إلا في بعض النواحي دون بعض، مما لا يساعدهم على أن يعملوا عملًا جماعيًا وسياسيًا لو كان ذلك طوقهم.

فإني أرى أن العمل الذي ينبغي على الجماعات الإسلامية أن يتوجهوا إليه بكليتهم ينحصر في نقطتين اثنتين وضروريتين، ولا أعتقد أنه هناك مجالاً للخلاص من هذا الضعف، والهوان، والذُّلِّ الذي عليه المسلمون.

أقول ما أقول وأخص به المسلمين الثقات المتمثلين في الشباب الواعي

= الثالث: تصفية كتب التفسير، والفقه، والرقائق وغيرها من الأحاديث الضعيفة، والموضوعة، والإسرائيليات المنكرة، وهذا ما أقوم به في هذه السلسلة، ونحوها، مثل: «ضعيف أبي داود»، و«ضعيف الجامع الصغير»، و«ضعيف الترغيب والترهيب».

وأما الواجب الآخر؛ فأريد به تربية الجيل الناشئ على هذا الإسلام المصفى من كل ما ذكرنا تربية إسلامية صحيحة منذ نعومة أظفاره، دون أي تأثير بالتربية الغربية الكافرة.

ومما لا ريب فيه أن تحقق هذين الواجبين يتطلب جهودًا جبارة متعاونة من الجماعات الإسلامية المخلصة، التي يهمها حقًا إقامة المجتمع الإسلامي المنشود؛ كل في مجال اختصاصه.

وأما بقاؤنا راضين عن أوضاعنا، متفاخرين بكثرة عددنا، متواكلين على فضل ربنا، أو خروج المهدي، ونزول عيسى، صائحين بأن الإسلام دستورنا، جازمين بأننا سنقيم دولتنا؛ فذلك محال، بل وضلال؛ لمخالفته لسُنَّة الله الكونية والشرعية معًا، قال - تعالى -: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾، وقال ﷺ: «إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد؛ سلط الله عليكم ذلًا، لا ينزعه عنكم، حتى ترجعوا إلى دينكم».

من أجل ذلك قال أحد الدعاة الإسلاميين اليوم: «أقيموا الإسلام في قلوبكم؛ تقم لكم في أرضكم»، وهذا كلام جميل جدًا، ولكن أجمل منه العمل به ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

الذي عرف - أولًا - مأساة المسلمين، واهتم - ثانيًا - بالبحث الصادق عن الخلاص، وبكل ما أوتيه من قوة؛ بينما الملايين من المسلمين مسلمون بحكم الواقع الجغرافي أو في تذكرة النفوس[1]؛ فهؤلاء لا أعنيهم بالحديث.

أعود؛ فأقول: إن الخلاص على أيدي هؤلاء الشباب يتمثل في أمرين لا ثالث لهما: «التصفية والتربية»، وأعني بالتصفية: تقديم الإسلام إلى الشباب المسلم مصفى من كل ما دخل فيه على مدِّ هذه القرون والسنين الطوال من العقائد، ومن الخرافات، والبدع، والضلالات، ومن ذلك ما دخل فيه من أحاديث غير صحيحة قد تكون موضوعة، فلابد من تحقيق هذه «التصفية»؛ لأنه بغيرها لا مجال أبدًا لتحقيق أمنية هؤلاء المسلمين الذين نعدهم من المصطفين المختارين من العالم الإسلامي الواسع.

فالتصفية هذه إنما يراد بها تقديم العلاج الذي هو الإسلام الذي عالج ما يشبه هذه المشكلة حينما كان العرب أذلاء، وكانوا يستبعدون من الأقوياء ممن حولهم من فارس والروم والحبشة ونحو ذلك من جهة، وكانوا يعبدون غير الله - تبارك وتعالى - من جهة أخرى.

فهذا الإسلام كان هو العلاج الوحيد لإنقاذ العرب مما كانوا فيه من ذلك الوضع السَّيِّئ، والتاريخ - كما يقال - يعيد نفسه، والعلاج إذًا كان هو العلاج السابق نفسه؛ فسيقضي حتمًا - إذا استعمله المريض - على مرضه الذي هو عين المرض السابق.

الإسلام هو العلاج الوحيد، وهذه كلمة لا اختلاف فيها بين الجماعات الإسلامية أبدًا.

وذلك من فضل الله على المسلمين، ولكن هناك اختلافًا كبيرًا بين الجماعات الإسلامية الموجودة اليوم على الساحة: ساحة الإصلاح، ومحاولة

(١) المراد: «الجنسية»، أو: «شهادة الميلاد».

إعادة الحياة الإسلامية، واستئناف الحياة الإسلامية، وإقامة الدولة الإسلامية.

هذه الجماعات مختلفة أشد الاختلاف حول نقطة البدء بالإصلاح؛ فنحن نخالف كل الجماعات الإسلامية في هذه النقطة، ونرى أنه لابد من البدء بالتصفية والتربية معًا، أما أن نبدأ بالأمور السياسية، والذين يشتغلون بالسياسة قد تكون عقائدهم خرابًا يبابًا، وقد يكون سلوكهم من الناحية الإسلامية بعيدًا عن الشريعة؛ والذين يشتغلون بتكتيل الناس وتجميعهم على كلمة «إسلام» عامة ليس لهم مفاهيم واضحة في أذهان هؤلاء المتكتلين حول أولئك الدعاة، ومن ثم ليس لهذا الإسلام أي أثر في منطلقهم في حياتهم، ولهذا تجد كثيرًا من هؤلاء وهؤلاء لا يحققون الإسلام في ذوات أنفسهم فيما يمكنهم أن يطبقوه بكل سهولة بحيث لا أحد مهما كان متكبرًا جبارًا يدخل بينه وبين نفسه؛ وفي الوقت نفسه يرفع هؤلاء أصواتهم بأنه لا حكم إلا لله، ولابد أن يكون الحكم بما أنزل الله، وهذه كلمة حق، ولكن فاقد الشيء لا يعطيه؛ فإذا كان أكثر المسلمين اليوم لا يقيمون حكم الله في أنفسهم، ويطالبون غيرهم بأن يقيموا حكم الله في دولتهم؛ فإنهم لن يستطيعوا تحقيق ذلك؛ ففاقد الشيء لا يعطيه؛ لأن هؤلاء الحكام هم من هذه الأمة، وعلى الحكام والمحكومين أن يعرفوا سبب هذا الضعف الذي يعيشونه، يجب أن يعرفوا لماذا لا يحكم حكام المسلمين اليوم بالإسلام إلا في بعض النواحي؟ ولماذا لا يطبق هؤلاء الدعاة الإسلام على أنفسهم قبل أن يطالبوا غيرهم بتطبيقه في دولهم؟!.

الجواب: واحد وهو إما أنهم لا يعرفون الإسلام، ولا يفهمونه، إلا جمالًا، وإما أنهم لم يربوا على هذا الإسلام في منطلقهم، وفي حياتهم، وفي أخلاقهم، وفي تعاملهم مع بعض ومع غيرهم.

والغالب كما نعلمه بالتجربة: أنهم يعيشون في العلة الأولى الكبرى، وهي بعدهم عن فهم الإسلام فهمًا صحيحًا، كيف لا وفي الدعاة من يعد السلفيين بأنهم يضيعون عمرهم في التوحيد، ويا سبحان الله، ما أشد إغراق من يقول

مثل هذا الكلام في الجهل؛ لأنه يتغافل، إن لم يكن غافلًا حقًا عن أن دعوة الأنبياء والرسل الكرام كانت ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، بل أن نوحًا - عليه الصلاة والسلام - أقام ألف سنة إلا خمسين عامًا لا يشرع، ولا يقيم سياسة بل يا قوم اعبدوا الله، واجتنبوا الطاغوت!.

هل هناك تشريع؟! هل هناك سياسة؟! لا شيء؛ تعالوا يا قوم اعبدوا الله، واجتنبوا الطاغوت؛ فهذا أول رسول - بنص الحديث الصحيح - أرسل إلى الأرض، استمر في الدعوة ألف سنة إلا خمسين لا يدعو إلا إلى التوحيد، وهو شغل السلفيين الشاغل، فكيف يسفه كثير من الدعاة الإسلاميين وينحطون إلى درجة أن ينكروا ذلك على السلفيين؟!.

إن من فضائل السنة أنها توضح مشاكل قد تعترض الأمة؛ فيضع لها العلاج مسبقًا بعد أن ينبههم على مرضهم وعلتهم، وكلنا يعلم قول الرسول ﷺ: **«ستتداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة على قصعتها»، قالوا: أومن قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟ قال: «لا بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله المهابة من صدور عدوكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن؟» قالوا: يا رسول الله! وما الوهن؟ قال: «حب الدنيا وكراهة الموت»**[1].

ففي هذا الحديث بيان مرض من الأمراض التي ستصيب المسلمين، ويكون ذلك سببًا أو سنة كونية شرعية في آن واحد: أن يتسلط على المسلمين الأعداءُ، وأن يهجموا عليهم من كل صوب، كما تتداعى الأكلة على قصعتها.

أقول: في هذا الحديث بيان مرض من الأمراض التي تؤدي بالمسلمين إلى هذا الوضع المشين ألا وهو: **«حب الدنيا وكراهة الموت»**، وهذا له علاقة بـ «التصفية والتربية».

---

(١) مضى تخريجه.

والشطر الثاني من هذه الكلمة يعني: أنه لابد من تربية المسلمين على أساس ألا يفتنوا - كما فتن الذين من قبلهم بالدنيا - حيث يقول الرسول ﷺ: «**ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى أن تفتح عليكم زهرة الحياة الدنيا؛ فتهلككم كما أهلكت الذين من قبلكم**»(١)، ولهذا نرى أنه قل من ينتبه لهذا المرض؛ فيربي الشباب، لاسيما الشباب الذين فتح الله عليهم كنوز الأرض، وأغرقهم في خيراته - تبارك وتعالى -، وفي بركات الأرض، قلما ينبه إلى هذا، مرض يجب على المسلمين أن يتحصنوا منه، وأن لا يصل إلى قلوبهم: «حب الدنيا وكراهة الموت» إذًا، فهذا مرض لابد من معالجته، وتربية الناس على أن يتخلصوا منه(٢).

نعود إلى الشق الأول، وهو الأهم بلا شك، وهو قولنا: إنه لابد أن يكون البدء بالتصفية مقرونة بالتربية.

وهناك حديث للرسول ﷺ يشير فيه إلى هذه التصفية وهو قوله - عليه الصلاة والسلام-: «**إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد؛ سلط الله عليكم ذلًا، لا ينزعه عنكم، حتى ترجعوا إلى دينكم**»(٣).

في هذا الحديث وصف الداء والدواء؛ إنه يقول في أول الحديث: «إذا تبايعتم بالعينة».

والعينة: بيع من البيوع الربوية، وهي مع الأسف قائمة اليوم في بعض البلاد الإسلامية بل العربية، وهي البلدان التي يفترض فيها أن تفهم كتاب الله

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٨)، ومسلم(٢٩٦١).

(٢) انظر - لزامًا - ما تقدم من كلام الإمام ابن قيم الجوزية وتأمل الأمثلة التربوية في بيان خطر حب الدنيا؛ تعلم كيف كان علماء السلف يربون الأمة على إيثار الآخرة على الدنيا، ثم قارن بما قاله شيخنا - رحمه الله - تجده طريقًا واحدًا حتى يقاتل آخرهم الدجال.

(٣) «الصحيحة» (١١).

وسنة رسول الله ﷺ خيرًا مما يفهمه الأعاجم المسلمون.

«العينة»: أن يشتري الشاري حاجة من التاجر بثمن أكثر من ثمن النقد، يشتري به إلى أجل أو ما يسمونه اليوم بـ «التقسيط» بثمن أكثر من ثمن النقد، والحقيقة أن فاعله ما جاء ليشتري، وإنما جاء ليأخذ الدراهم أو الدنانير؛ ليشتغل بها، ولتكون نواة لعمل له.

ونظرًا لفساد المجتمع وانفكاك الرباط الديني الذي يربطهم بالإسلام لو كانوا به عاملين، يضطر المحتاج إلى أن يضمن لنفسه مالًا يعمل به عن طريق الاحتيال على ما حرم الله.

هذا هو بيع العينة، وهذا أمر واقع اليوم في بعض البلاد وبالإضافة إلى ذلك «أخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع»، وهذا من التكالب على الدنيا، وأدى ذلك إلى ترك الجهاد في سبيل الله.. ماذا تكون عاقبة هؤلاء المسلمين الذين يحتالون على أحكام الله، ويستحلون حرمات الله بأدنى الحيل، ثم يعرضون عن القيام بواجبهم؛ كالجهاد في سبيل الله؟ وما مصيرهم؟.

العاقبة والمصير: أن يسلط الله عليهم ذلًا لا ينزعه منهم حتى يرجعوا إلى دينهم.

إذًا؛ فإن الأمراض التي يبتلى بها المسلمون تتلخص في ناحيتين:

الأولى: ترك معلوم من الدين بالضرورة؛ كالجهاد في سبيل الله بسبب تكالبهم على الدنيا.

الثانية: الاحتيال على ما هو معلوم تحريمه من السُّنَّة؛ كبيع العينة، والأمثلة كثيرة جدًا.

فقوله ﷺ: «إذا تبايعتم بالعينة» ذكره كمثال لما قد يقع فيه المسلمون من استحلال ما حرم الله والاحتيال عليه، وليس هكذا صراحة، كما يستحل المسلمون اليوم الربا، ويحتال له بعض المسلمين؛ فتكون مصيبتهم مصيبتين:

أولًا: ارتكاب المحرم.

وثانيًا: اللف والدوران حول استحلاله.

وقد ذكرت منذ زمن قريب: أن هناك من ألّف رسالة ذكر فيها متفاخرًا بأن الحيلة في أن لا يقع المسلم في الربا أن ينذر الله أنه كلما استقرض من إنسان مالًا أن يعطيه عشرًا في المئة شكرًا لله، فإن نوى هذا في نفسه أصبح هذا قدرًا واجب الوفاء!!.

نعم إلى هذا الحد وصل الأمر ببعض المشايخ أن يلفوا ويدوروا حول أحكام الإسلام واستحلال ما حرم الله.. وهذا هو سبيل اليهود لا غير في التعامل الربوي، هو سبيل خطير الآثار؛ لهذا حذر الرسول - عليه الصلاة والسلام - مَن يفعل ذلك أن يسلط الله عليه ذلًا لا ينزعه عنه حتى يرجع إلى دينه، والرجوع إلى الدين قضية العصر، وهو قضية كبرى، ولابد من شيء من التفصيل فيها... ذلك أن بعض الكتاب والدعاة يرون - مع الأسف الشديد - أن الدين ذو مفاهيم عدة مختلفة فيها اختلاف في الفروع لا هو في الأصول.

ولكننا نقول: إن الاختلاف قائم في الأصول كما هو قائم في الفروع؛ وحين أذكر الخلاف؛ فأول من أعني به العلماء من كل الفرق، ومن ثم أذكر الخلاف بين عامة المسلمين.... ولو أننا عدنا إلى هذه الفرق - قديمها وحديثها - لوجدنا الخلاف نفسه قائمًا؛ وهو خلاف في الفروع لا في الأصول.

وعلى سبيل المثال لا الحصر أذكر بما تعتقد به طوائف كبيرة من المسلمين في شتى بقاع الإسلام اليوم أن النبي ﷺ هو أول خلق الله، وتحتج هذه الطوائف بحديث لا أصل له في السُّنَّة الصحيحة: «أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر».

وتجد عامة أهل العلم، يسمعون هذه الضلالة، بل وهي تعلن من رؤوس المنابر، تصغى ولا تنكر، وتؤمن بذلك على الرغم من وضوح الضلالة فيه،

ولا يتصدى لذلك سوى السلفيين الذين نصبوا أنفسهم لإنكار مثل هذه الخرافات، وهذه الضلالات.

وهذا الخلاف بين علماء المسلمين - كما هو ظاهر - خلاف في العقيدة وليس في فرع فقهي، والأمثلة كثيرة.

وانتقل إلى الخلاف القائم بين العلماء الذين يرون أنه قائم في الفروع فحسب؛ وأنه لا يضر.

ونحن أمام شقين:

الخلاف في الفروع.

الخلاف في الفروع لا يضر.

وكلاهما خاطئ، وغير صحيح:

أولًا: **الخلاف في الفروع خاطئ.**

لتوضيح هذا أذكر بالخلاف القائم بين الحنفية من جهة وسائر المذاهب الأخرى من جهة ثانية في قضية الإيمان؛ هل يزيد وينقص أو أنه ثابت لا يزيد ولا ينقص؟

إن الخلاف في الحقيقة قائم بين «الماتريدية» من جهة والأشاعرة وأهل الحديث من جهة أخرى؟!!

وعن هذا التساؤل يتفرع تساؤل آخر: هل الإيمان يزيد وينقص أو أنه ثابت لا يزيد ولا ينقص؟؟.

والحقيقة أن القرآن الكريم يعلن أن الإيمان يزداد: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَٰنًا﴾ [المدثر: ٣١]، والآيات كثيرة، وكذلك السُّنَّة؛ فهي تزيد دلالات الآيات في زيادة الإيمان وضوحًا، ومن ذلك قول الرسول ﷺ في الحديث المتفق عليه: **«الإيمان بضع وستون شعبة أعلاها شهادة أن إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى**

عن الطريق»[١].

ومع ذلك؛ فإننا نجد الماتريدية اليوم - وهم من الناحية الفرعية حنفية - يصرحون بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، بل يذكرون عن إمامهم[٢] بأنه كان يقول: «إيماني كإيمان جبريل - عليه السلام-»، وهذا يعني: أن إيمان أفجر الناس قد يكون يساوي إيمان جبريل - عليه السلام - وهذا الكلام - وإن كان خطأ - منسجم مع اعتقادهم في أن الإيمان لا يقبل زيادة ولا نقصانًا؛ وهم يقولون: إذا قلنا بأن الإيمان يزيد؛ فهو ينقص، وإذا نقص الإيمان؛ فذلك مما يخرج صاحبه عن الإيمان، وهذا الكلام ينسجم تمامًا مع ما يعتقدونه من أن الإيمان اعتقاد فقط[٣].

أما اعتقاد أهل السنة من الأشاعرة[٤]، وأهل الحديث في أن الإيمان يزيد وينقص بحسب العمل الصالح وزيادته بالطاعة، ونقصانه بالمعصية؛ فهذا من الخلاف الذي حدث قديمًا، واستمر إلى اليوم.

ثم نشأ من وراء ذلك خلاف عقائدي آخر، ارتبط به كلام عملي ألا وهو: هل يقول المسلم أنا مؤمن إن شاء الله، أو يخضع بقوله مؤمن ولا يستثني؟.

من قال: إن الإيمان يزيد وينقص؛ يقول: أنا مؤمن إن شاء الله؛ لأنه يخشى على نفسه أن يكون مقصرًا في أعماله الصالحة.

ومن قال: إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ قطع بقوله: أنا مؤمن، ولا

---

(١) متفق عليه.

(٢) هو أبو منصور الماتريدي (س،هـ).

(٣) ثم يأتي من يزعم أن شيخنا الألباني - رحمه الله - مرجئ، وانظر لتفنيد هذه المقالة وبيان ما فيها من جهالة كتاب أخي في الله الشيخ علي بن حسن الحلبي - وفقه الله - «التعريف والتنبئة بتأصيلات الألباني في مسائل الإيمان والرد على المرجئة».

(٤) الذي حط عليه قول شيخنا - رحمه الله - أخيرًا: أن الأشاعرة ليسو من أهل السنة، وإن كانوا من أهل القبلة. (س.هـ).

يقول إن شاء الله، إذ إنه إذا قال: إن شاء الله؛ فمعنى ذلك عنده أنه شك في اعتقاده الذي يستقر في قلبه.

وبناء على ذاك الخلاف نشأ خلاف آخر، وهو: هل يجوز الاستثناء أو لا يجوز؟.

ولم يقف الخلاف في هذه المسألة الفقهية عند جواز القول بالاستثناء في الإيمان أو عدمه، بل تعداه إلى مسألة خطيرة مزقت المسلمين شر ممزق؛ حتى أدى الأمر إلى أن يشبه المسلم بالكافر؛ فقد جاء في بعض كتب الحنفية سؤال: هل يجوز للمرأة الحنفية أن تتزوج من الرجل الشافعي؟.

وكان الجواب بالرفض؛ لأن الحنفية يشكون في إيمان الشافعيين، وقد عمل المسلمون بهذه الفتوى في بلاد ما وراء النهرين سنين طوالًا لا يبيح أهلها لبناتهم أن يتزوجن من الرجل الشافعي.. وظل الأمر كذلك إلى أن جاء رجل من كبار علماء الحنفية، يعرف بـ «مفتي الثقلين»، وهو: صاحب التفسير المعروف باسمه، وهو: «تفسير أبو السعود»، الذي واجه القضية وأفتى فيهما بجواز أن يتزوج الحنفي من الشافعية ولكن بتعليل لا أدري ماذا أقول فيه؟!.

لقد أجاز أبو السعود ذاك زواج الحنفي من الشافعية تنزيلًا لها منزلة أهل الكتاب، وقياسًا على ما تعامل به المرأة اليهودية أو النصرانية!!.

فاعجب يا أخي المسلم إنه يجيز هذا، ولكنه لا يجيز العكس، لقد حصل هذا في بلاد المسلمين، وما يزال يحدث إلى اليوم؛ فهذا رجل من عامة الناس سمعته بنفسي يبدي إعجابه - وهو حنفي المذهب - بأحد خطباء مسجد بني أمية بدمشق الشام، ويقول: لولا أنه شافعي لزوجته ابنتي!.

وأرجو أن لا يتسرع أحد الغافلين، ويتهمني بالتجني ويقول: إنما هذه خلافات انقضت ومضى عهدها، فإلى هذا وأمثاله قدمت هذا المثل الذي عرفته بنفسي دليلًا على استمرار هذه الخلافات.

هذا على مستوى العرب، فإذا انتقلت إلى المسلمين الأعاجم لوجدت ما هو أَمَرُّ وأقسى من هذه الخلافات العجيبة.

ثانيًا: الخلاف في الفروع لا يضر:

أما قولهم الخلاف في الفروع لا يضر؛ فنقول؛ الضرر واضح في كون الخلاف في الأصول؛ كما أسلفت، وبناء على هذا؛ فإن الضرر ينتقل إلى الفروع، ويكفي ضررًا أن هذا الخلاف يسبب تفرق الأمة وتمزقها على ما وضحنا.

ونتساءل الآن: ما هو الحل؟

الحل وارد في ختام حديث الرسول ﷺ الذي أوردته، وهو: «حتى ترجعوا إلى دينكم».

الحل يتمثل في العودة الصحيحة إلى الإسلام بالمفهوم الصحيح الذي كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته.

وتحديدًا للإجابة عن هذا السؤال الوارد في بداية هذا الرد أعود؛ فأقول: لابد أن نبدأ بالتصفية والتربية، وأن أي حركة لا تقوم على هذا الأساس لا فائدة منها إطلاقًا.

ولكي ندلل على صحة ما نذهب إليه في هذا المنهج، نعود إلى كتاب الله الكريم؛ ففيه آية واحدة تدل على خطأ كل من لا يتفق معنا على أن البداية تكون بالتصفية والتربية.

يقول تعالى: ﴿إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧]، هذه هي الآية المقصودة، وهي التي أجمع المفسرون على أن معنى نصر الله إنما هو العمل بأحكامه، ومن ذلك - أيضًا - الإيمان بالغيب الذي جعله سبحانه وتعالى الشرط الأول للمؤمنين:

﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٣]؛ فإذا كان نصر الله

لا يتحقق إلا بإقامة أحكامه فكيف يمكننا أن ندخل في الجهاد عمليًا ونحن لم ننصر الله وفق ما اتفق عليه المفسرون؟!.

كيف ندخل الجهاد وعقيدتنا خراب يباب؟

كيف نجاهد وأخلاقنا تتماشى مع الفساد؟!!

لابد إذًا قبل الشروع بالجهاد من تصحيح العقيدة، وتربية النفس.

وأنا أعلم أن الأمر لن يسلم من المعارضة لمنهجنا في التصفية والتربية؛ فهناك من سيقول: إن القيام بالتصفية والتربية أمر يحتاج إلى سنين طويلة!.

ولكني أقول: ليس هذا هو الهام في الأمر، بل الهام أن ننفذ ما يأمرنا به ديننا وربنا العظيم، الهام أن نبدأ بمعرفة ديننا أولًا، ولا يهم بعد ذلك أن يطول الطريق أو يقصر، إنني أتوجه بكلامي إلى رجال الدعوة المسلمين، وإلى العلماء والموجهين، وأدعوهم أن يكونوا على علم تام بالإسلام الصحيح، وعلى محاربة لكل غفلة أو تغافل، ولكل خلاف أو تنازع: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وحين نقضي على هذا التنازع، وعلى هذه الغفلة، ونحل محلها الصحوة والائتلاف والاتفاق نتجه إلى تحقيق القوة المادية: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]؛ تحقيق القوة المادية أمر بديهي، إذًا لابد من بناء المصانع: مصانع الأسلحة وغيرها... ولكن لابد قبل كل شيء من العودة الصحيحة إلى الدين؛ كما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه في العقيدة، وفي العبادة، وفي السلوك، وفي كل ما يتعلق بأمور الشريعة.. ولا تكاد تجد أحدًا في المسلمين يقوم بهذا سوى السلفيين.

فهم الذين يضعون النقط على الحروف.

وهم وحدهم ينصرون الله بما أمرهم به من تصفية وتربية توجد الإنسان المسلم الصحيح.

وهم وحدهم الذين يمثلون الفرقة الناجية من النار من الفرق الثلاث والسبعين التي سئل عنها الرسول، وقال: «هي في النار».

ولهذا أعود؛ فأقول: ليس من طريق للخلاص سوى الكتاب والسنة، وسوى التصفية والتربية في سبيلهما.. وهذا يستدعي المعرفة بعلم الحديث وتمييز الصحيح من الضعيف كي لا نبني أحكامًا خاطئة كتلك التي وقع بها المسلمون بكثرة بسبب اعتمادهم على الأحاديث الضعيفة، ومن ذلك مثلًا ما تقع به بعض الدول الإسلامية حين تطبق قانونًا إسلاميًا؛ كما تسميه، ولكنه ليس مدعومًا بالسُّنَّة المحمدية؛ فتقع في بعض الأخطاء القانونية والجزائية ومن ذلك أن عقوبة المسلم تكون القتل حين يقتل ذميًا ينضوي في لواء هذه الدولة المسلمة إذا كان القتل عمدًا، وككون دية القتيل الذمي هي دية المسلم نفسها إن قتله المسلم خطأ.. وهذا خلاف ما جرى في عهد الرسول ﷺ.. كيف بعد هذا يمكن أن نقيم الدولة ونحن في ظل هذا التخبط، وهذه الأخطاء وهذا البعد عن الدين؟!.

هذا على صعيد العلم؛ فإذا انتقلنا إلى التربية وجدنا أخطاء قاتلة؛ فأخلاق المسلمين في التربية خراب يباب، ولابد من التصفية والتربية والعودة الصحيحة إلى الإسلام.. إن أكثر الدعاة المسلمين يخطئون حين يغفلون مبدأنا هذا، وحين يقولون: إن الوقت ليس وقت التصفية والتربية، وإنما هو وقت التكتل والتجمع .. إذ كيف يتحقق التكتل والخلاف قائم في الأصول وفي الفروع؟! إنه الضعف والتخلف الذي استشرى في المسلمين، ودواؤه الوحيد يلخص فيما أسلفت في العودة السليمة إلى الإسلام الصحيح، بتطبيق منهجنا في التصفية والتربية[1].

فإن قيل: ما هي البداية؟

وكيف المسير؟

---

(١) نقلًا عن «حياة الألباني، وآثاره العلمية، وثناء العلماء عليه»، محمد بن إبراهيم الشيباني (١/ ٣٧٧-٣٩١)؛ باختصار يسير.

فالجواب: ما وضحه شيخنا - رحمه الله - فقال:

إن هذا الواقع الأليم ليس شرًّا مما كان عليه واقع العرب في الجاهلية حينما بُعث إليهم نبينا محمد ﷺ؛ لوجود الرسالة بيننا، وكمالها، ووجود الطائفة الظاهرة على الحق، والتي تهدي به، وتدعو الناس إلى الإسلام الصحيح: عقيدة، وعبادة، وسلوكًا، ومنهجًا، ولا شك بأن واقع أولئك العرب في عصر الجاهلية مماثل لما عليه كثير من طوائف المسلمين اليوم(!).

بناء على ذلك نقول: العلاج هو ذاك العلاج، والدواء هو ذاك الدواء، فبمثل ما عالج النبي ﷺ تلك الجاهلية الأولى؛ فعلى الدعاة الإسلاميين اليوم - جميعهم - أن يعالجوا سوء الفهم لمعنى «لا إله إلا الله»، ويعالجوا واقعهم الأليم بذاك العلاج، والدواء نفسه.

ومعنى هذا واضح جدًا؛ إذا تدبرنا قول الله - عز وجل -: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

فرسولنا ﷺ هو الأسوة الحسنة في معالجة مشاكل المسلمين في عالمنا المعاصر وفي كل وقت وحين، ويقتضي ذلك منا أن نبدأ بما بدأ به نبينا ﷺ وهو إصلاح ما فسد من عقائد المسلمين أولًا، ومن عباداتهم ثانيًا، ومن سلوكهم ثالثًا.

ولست أعني من هذا الترتيب فصل الأمر الأول بدءًا بالأهم ثم المهم، ثم ما دونه، وإنما أريد أن يهتم بذلك المسلمون اهتمامًا شديدًا كبيرًا، وأعني بالمسلمين الدعاة، ولعل الأصح أن نقول: العلماء منهم؛ لأن الدعاة اليوم - مع الأسف الشديد - يدخل فيهم كل مسلم ولو كان على فقر مدقع في العلم؛ فصاروا يعدون أنفسهم دعاة إلى الإسلام، وإذا تذكرنا تلك القاعدة المعروفة عند العلماء والعقلاء جميعًا: «فاقد الشيء لا يعطيه»؛ فإننا نعلم اليوم بأن هناك طائفة كبيرة جدًا يعدون بالملايين من المسلمين تنصرف الأنظار إليهم

حين يطلق لفظة: «الدعاة»، وأعني بهم: «جماعة الدعوة»، أو «جماعة التبليغ»، ومع ذلك؛ فأكثرهم كما قال الله - عز وجل -: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٧].

ومعلوم من طريقة دعوتهم أنهم قد أعرضوا بالكلية عن الاهتمام بالأصل الأول - أو بالأمر الأهم - أعني: العبادة، والعقيدة، والسلوك، وأعرضوا عن الإصلاح الذي بدأ به الرسول ﷺ، بل بدأ به كل الأنبياء، وقد بينه الله بقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، فهم لا يعنون بهذا الأصل الأصيل والركن الأول من أركان الإسلام - كما هو معلوم لدى المسلمين جميعًا-؛ هذا الأصل الذي قام يدعو إليه أول رسول من الرسل الكرام نوح ﷺ قرابة ألف سنة، والجميع يعلم أن الشرائع السابقة لم يكن فيها من التفصيل لأحكام العبادات والمعاملات ما هو معروف في ديننا هذا؛ لأنه الدين الخاتم للشرائع والأديان، ومع ذلك فقد لبث نوح في قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا يصرف وقته وجل اهتمامه للدعوة إلى التوحيد، ومع ذلك أعرض قومه عن دعوته؛ كما بين الله - عز وجل - ذلك في محكم التنزيل: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣].

فهذا يدل دلالة قاطعة على أن أهم شيء ينبغي على الدعاة إلى «الإسلام الحق» الاهتمام به دائمًا هو الدعوة إلى التوحيد، وهو معنى قوله - تبارك وتعالى -:

﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩].

هكذا كانت سنة النبي ﷺ عملًا وتعليمًا:

أما فعله: فلا يحتاج إلى بحث؛ لأن النبي ﷺ في العهد المكي إنما كان فعله ودعوته محصورة في الغالب في دعوة قومه إلى عبادة الله لا شريك له.

أما تعليمًا: ففي حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - الوارد في

«الصحيحين»: أن النبي ﷺ عندما أرسل معاذًا إلى اليمن قال له: «**ليكن أول ما تدعوهم إليه: شهادة أن لا إله إلا الله، فإن هم أطاعوك لذلك**..»[(١)].

إذًا قد أمر النبي ﷺ أصحابه أن يبدؤوا بما بدأ به، وهو: الدعوة إلى التوحيد، ولا شك أن هناك فرقًا كبيرًا جدًّا بين أولئك العرب المشركين - من حيث إنهم كانوا يفهمون ما يقال لهم بلغتهم - وبين أغلب العرب المسلمين الذين ليسوا بحاجة أن يُدْعَوْا إلى أن يقولوا: لا إله إلا الله؛ لأنهم قائلون بها على اختلاف مذاهبهم، وطرائقهم، وعقائدهم؛ فكلهم يقولون: لا إله إلا الله، لكنهم في الواقع بحاجة أن يفهموا - أكثر - معنى هذه الكلمة الطيبة، وهذا الفرق فرق جوهري بين العرب الأولين الذين كانوا إذا دعاهم رسول الله ﷺ أن يقولوا: لا إله إلا الله يستكبرون؛ كما هو مبين في صريح القرآن العظيم[(٢)]... لماذا يستكبرون؟ لأنهم يفهمون أن معنى هذه الكلمة أن لا يتخذوا مع الله أندادًا، وأن لا يعبدوا إلا الله، وهم كانوا يعبدون غيره، فهم ينادون غير الله، ويستغيثون بغير الله؛ فضلًا عن النذر لغير الله، والتوسل بغير الله، والذبح لغيره، والتحاكم لسواه... إلخ.

هذه الوسائل الشركية الوثنية المعروفة التي كانوا يفعلونها، ومع ذلك كانوا يعلمون أن من لوازم هذه الكلمة الطيبة «لا إله إلا الله» من حيث اللغة العربية أن يتبرؤوا من كل هذه الأمور؛ لمنافاتها لمعنى «لا إله إلا الله».

أما غالب المسلمين اليوم الذين يشهدون بأن «لا إله إلا الله» فهم لا يفقهون معناها جيدًا، بل لعلهم يفهمون معناها فهمًا معكوسًا ومقلوبًا تمامًا.

أضرب لذلك مثلًا: ألف بعضهم[(٣)] رسالة في معنى «لا إله إلا الله»؛

---

(١) رواه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (١٩).

(٢) يشير إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍۭ﴾ [الصافات: ٣٥و٣٦].

(٣) هو الشيخ محمد الهاشمي، أحد شيوخ «الطريقة الشاذلية» في سورية قبل خمسين سنة.

ففسرها: «لا رب إلا الله»، وهذا المعنى هو الذي كان المشركون يؤمنون به، وكانوا عليه، ومع ذلك لم ينفعهم إيمانهم هذا؛ قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]؛ فالمشركون كانوا يؤمنون بأن لهذا الكون خالقًا لا شريك له، ولكنهم كانوا يجعلون مع الله أندادًا وشركاء في عبادته، فهم يؤمنون بأن الرب واحد، ولكن يعتقدون بأن المعبودات كثيرة؛ ولذلك رد الله - تعالى - هذا الاعتقاد الذي سماه عبادة لغيره: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣].

لقد كان المشركون يعلمون أن قول: «لا إله إلا الله» يلزم منه التبرؤ من عبادة ما دون الله - عز وجل -، أما غالب المسلمين اليوم؛ فقد فسروا هذه الكلمة الطيبة «لا إله إلا الله» بـ: «لا رب إلا الله»؛ فإذا قال المسلم: «لا إله إلا الله»، وعبد مع الله غيره؛ فهو والمشركون سواء عقيدة، وإن كان ظاهره الإسلام؛ لأنه يقول: لفظة «لا إله إلا الله»؛ فهو بهذه العبارة مسلم لفظيًا ظاهرًا، وهذا مما يوجب علينا جميعًا الدعوة إلى التوحيد، وإقامة الحجة على من جهل معنى «لا إله إلا الله» وهو واقع في خلافها؛ بخلاف المشرك؛ لأنه يأبى أن يقول: «لا إله إلا الله»؛ فهو ليس مسلمًا لا ظاهرًا ولا باطنًا؛ فأما جماهير المسلمين اليوم هم مسلمون؛ لأن الرسول ﷺ قال: «**فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله**»[1].

لذلك؛ فإني أقول كلمة - وهي نادرة الصدور مني-؛ وهي: إن واقع كثير من المسلمين اليوم شر مما كان عليه عامة العرب في الجاهلية الأولى من حيث سوء الفهم لمعنى هذه الكلمة الطيبة؛ لأن المشركين العرب كانوا يفهمون، ولكنهم لا يؤمنون، أما غالب المسلمين اليوم؛ فإنهم يقولون ما لا

---

(١) رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) من حديث عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما-.

يعتقدون، يقولون: «لا إله إلا الله»، ولا يؤمنون - حقًا - بمعناها[١]، ولذلك؛ فأنا أعتقد أن أول واجب على الدعاة المسلمين - حقًا - هو أن يدندنوا حول هذه الكلمة، وحول بيان معناها بتلخيص، ثم بتفصيل لوازم هذه الكلمة الطيبة بالإخلاص لله - عز وجل - في العبادات بكل أنواعها؛ لأن الله - عز وجل - لما حكى عن المشركين قولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣] جعل كل عبادة توجه لغير الله كفرًا بالكلمة الطيبة: «لا إله إلا الله»؛ لهذا أنا أقول اليوم: لا فائدة مطلقًا من تكتيل المسلمين، ومن تجميعهم، ثم تركهم في ضلالهم دون فهم هذه الكلمة الطيبة، وهذا لا يفيدهم في الدنيا قبل الآخرة.

نحن نعلم قول النبي ﷺ: «**من مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله مخلصًا من قلبه حرَّم الله بدنه على النار**»، وفي رواية أخرى: «**دخل الجنة**»[٢]؛ فيمكن ضمان دخول الجنة لمن قالها مخلصًا، حتى لو كان بعد لأي وعذاب يمس القائل، والمُعْتَقِدُ الاعتقادَ الصحيحَ لهذه الكلمة؛ فإنه قد يعذب بناء على ما ارتكب واجترح من المعاصي والآثام، ولكن سيكون مصيره في النهاية دخول الجنة، وعلى العكس من ذلك؛ من قال هذه الكلمة الطيبة بلسانه، ولما يدخل الإيمان إلى قلبه؛ فذلك لا يفيده شيئًا في الآخرة، قد يفيده النجاة في الدنيا من القتال ومن القتل إذا كان للمسلمين قوة وسلطان، وأما في الآخرة؛ فلا يفيده شيئًا إلا إذا كان قائلًا لها وهو يفهم معناها أولًا، ومعتقدًا لهذا المعنى ثانيًا؛ لأن الفهم وحده لا يكفي إلا إذا اقترن مع الفهم الإيمانُ بهذا المفهوم، وهذه النقطة؛ أظن أن أكثر الناس عنها غافلون! وهي: لا يلزم من الفهم الإيمان بل لابد أن يقترن كل من الأمرين مع الآخر حتى يكون مؤمنًا،

---

(١) يعبدون القبور، ويذبحون لغير الله، ويدعون الأموات، وهذا واقع وحقيقة ما تعتقده الرافضة، والصوفية، وأصحاب الطرق؛ فالحج إلى القبور، وبناء المشاهد الشركية، والطواف عليها، والاستغاثة بالصالحين، والحلف بهم عقائد ثابتة عندهم.

(٢) «الصحيحة» (٣٣٥٥).

ذلك لأن كثيرًا من أهل الكتاب من اليهود والنصارى كانوا يعرفون أن محمدًا ﷺ رسول صادق فيما يدعيه من الرسالة والنبوة، ولكن مع هذه المعرفة التي شهد لهم بها ربنا - عز وجل - حين قال: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]، ومع ذلك هذه المعرفة ما أغنت عنهم من الله شيئًا.. لماذا؟ لأنهم لم يصدقوه فيما يدعيه من النبوة والرسالة، ولذلك؛ فإن الإيمان تسبقه المعرفة ولا تكفي وحدها، بل لابد أن يقترن مع المعرفة الإيمان والإذعان؛ لأن المولى - عز وجل - يقول في محكم التنزيل: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ﴾ [محمد: ١٩].

وعلى هذا؛ فإذا قال المسلم: «لا إله إلا الله» بلسانه؛ فعليه أن يضم إلى ذلك معرفة هذه الكلمة بإيجاز ثم بالتفصيل، فإذا عرف وصدق وآمن؛ فهو الذي يصدق عليه تلك الأحاديث التي ذكرت بعضها آنفًا، ومنها قوله ﷺ مشيرًا إلى شيء من التفصيل الذي ذكرته آنفًا: «**من قال: لا إله إلا الله؛ نفعته يومًا من دهره**»[1]؛ أي: كانت هذه الكلمة الطيبة بعد معرفة معناها منجية له من الخلود في النار- وهذا أكرره لكي يرسخ في الأذهان - وقد لا يكون قد قام بمقتضاها من كمال العمل الصالح والانتهاء عن المعاصي، ولكنه سلم من الشرك الأكبر؛ وقام بما يقتضيه ويستلزمه شرط الإيمان من الأعمال القلبية - والظاهرية حسب اجتهاد بعض أهل العلم، وفيه تفصيل ليس هذا محل بسطه-[2]؛ وهو تحت المشيئة، وقد يدخل النار جزاء ما ارتكب أو فعل من المعاصي، أو أخل ببعض الواجبات، ثم تنجيه هذه الكلمة الطيبة أو يَعْفُ الله عنه بفضل منه وكرمه، وهذا معنى قوله ﷺ المتقدم ذكره: «**من قال لا إله إلا الله؛ نفعته يومًا من دهره**».

أما من قالها بلسانه ولم يفقه معناها، أو فقه معناها، ولكنه لم يؤمن بهذا

---

(١) «السلسلة الصحيحة» (١٩٣٢).

(٢) هذه عقيدة السلف الصالح، وهي الحد الفاصل بيننا وبين الخوارج والمرجئة (س. هـ).

المعنى؛ فهذا لا ينفعه قوله: «لا إله إلا الله»، إلا في العاجلة إذا كان يعيش في ظل الحكم الإسلامي، وليس في الآجلة.

لذلك لابد من التركيز على الدعوة إلى التوحيد في كل مجتمع أو تكتل إسلامي يسعى - حقيقة وحثيثًا - إلى ما تدندن به كل الجماعات الإسلامية أو جلها، وهو: تحقيق المجتمع الإسلامي، وإقامة الدولة المسلمة التي تحكم بما أنزل الله على أي أرض لا تحكم بما أنزل الله؛ هذه الجماعات أو هذه الطوائف لا يمكنها أن تحقق هذه الغاية - التي أجمعوا على تحقيقها، وعلى السعي حثيثًا إلى جعلها حقيقة واقعية إلا بالبدء بما بدأ به الرسول ﷺ.

وأعيد التنبيه بأنني لا أعني الكلام في بيان الأهم؛ فالمهم وما دونه على أن يقتصر الدعاة فقط على الدعوة إلى هذه الكلمة الطيبة وفهم معناها، بعد أن أتم الله - عز وجل - علينا النعمة بإكماله لدينه، بل لابد لهؤلاء الدعاة أن يحملوا الإسلام كلًا لا يتجزأ، وأنا حين أقول هذا - بعد ذلك البيان الذي خلاصته: أن يهتم الدعاة الإسلاميون حقًا بأهم ما جاء به الإسلام، وهو تفهيم المسلمين العقيدة الصحيحة النابعة من الكلمة الطيبة«لا إله إلا الله»- أريد أن أسترعي النظر إلى أن هذا البيان لا يعني أن يفهم المسلم فقط أن معنى: «لا إله إلا الله» هو لا معبود بحق في الوجود إلا الله فقط! بل هو يستلزم - أيضًا - أن يفهم العبادات التي ينبغي أن يعبد ربنا - عز وجل - بها، ولا يوجه شيئًا منها لعبد من عباد الله - تبارك وتعالى -، فهذا التفصيل لابد أن يقترن بيانه - أيضًا - بذلك المعنى الموجز للكلمة الطيبة.

ويحسن أن أضرب مثلًا؛ لأن البيان الإجمالي لا يكفي.

أقول: إن كثيرًا من المسلمين الموحدين حقًا، والذين لا يوجهون عبادة من العبادات إلى غير الله - عز وجل -، ذهنهم خال من كثير من الأفكار والعقائد الصحيحة التي جاء ذكرها في الكتاب والسنة؛ فكثير من هؤلاء الموحدين يمرون على كثير من الآيات وبعض الأحاديث التي تتضمن عقيدة

وهم غير منتبهين إلى ما تضمنته، مع أنها من تمام الإيمان بالله - عز وجل-.

خذوا مثلًا: عقيدة الإيمان بعلو الله - عز وجل - على خلقه، أنا أعرف بالتجربة أن كثيرًا من إخواننا الموحدين السلفيين يعتقدون معنا بأن الله - عز وجل - على العرش استوى دون تأويل، ودون تكييف، ولكنهم حين يأتيهم معتزليون عصريون أو جهميون عصريون أو ماتريدي أو أشعري ويلقي إليه شبهة قائمة على ظاهر آية لا يفهم معناها المُوَسْوَسُ إليه؛ فيحار في عقيدته، ويضل عنها بعيدًا.. لماذا؟ لأنه لم يتلق العقيدة الصحيحة من كل الجوانب التي تعرض لبيانها كتاب ربنا - عز وجل - وحديث نبينا محمد ﷺ، فحينما يقول المعتزلي المعاصر: الله - عز وجل - يقول: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦]، وأنتم تقولون: إن الله في السماء، وهذا معناه أنكم جعلتم معبودكم في ظرف هو السماء المخلوقة؛ فإنه يلقي شبهة على من أمامه.

أريد من هذا المثال أن أبين أن عقيدة التوحيد بكل لوازمها ومتطلباتها ليست واضحة - للأسف - في أذهان كثير ممن آمنوا بالعقيدة السلفية نفسها، فضلًا عن الآخرين الذين اتبعوا العقائد الأشعرية أو الماتريدية أو الجهمية في مثل هذه المسألة.

فأنا أرمي بهذا المثال إلى أن المسألة ليست بهذا اليسر الذي يصوره اليوم بعض الدعاة الذين يلتقون معنا في الدعوة إلى الكتاب والسنة، والسبب ما سبق بيانه من الفرق بين جاهلية المشركين الأولين حينما كانوا يُدعون ليقولوا: «لا إله إلا الله»؛ فيأبون، لأنهم يفهمون معنى هذه الكلمة الطيبة وبين أكثر المسلمين المعاصرين اليوم حينما يقولون هذه الكلمة؛ ولكنهم لا يفهمون معناها الصحيح، هذا الفرق الجوهري هو الآن متحقق في مثل هذه العقيدة، وأعني بها: علو الله - عز وجل - على مخلوقاته كلها؛ فهذا يحتاج إلى بيان،

ولا يكفي أن يعتقد المسلم: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، «**ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**»[١] دون أن يعرف أن كلمة «في» التي وردت في هذا الحديث ليست ظرفية، وهي مثل «في» التي وردت في قوله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦]؛ لأن «في» هنا بمعنى «على»، والدليل على ذلك كثير جدًا؛ فمن ذلك: الحديث السابق المتداول بين ألسنة الناس، وهو بمجموع طرقه - والحمد لله - صحيح.

ومعنى قوله ﷺ: «ارحموا من في الأرض» لا يعني الحشرات والديدان التي هي في داخل الأرض، وإنما مَن على الأرض؛ من إنسان وحيوان، وهذا مطابق لقوله ﷺ: «يرحمكم من في السماء»؛ أي: على السماء، فمثل هذا التفصيل لابد للمستجيبين لدعوة الحق أن يكونوا على بَيِّنة منه، ويقرّب هذا حديث الجارية، وهي: راعية غنم - وهو مشهور معروف - حينما سألها رسول الله ﷺ: «أين الله؟»؛ فقالت له: «في السماء»[٢].

لو سألت اليوم كبار شيوخ الأزهر أين الله؟ لقالوا لك: في كل مكان! بينما الجارية أجابت بأنه في السماء، وأقرها النبي ﷺ. لماذا؟ لأنها أجابت على الفطرة، وكانت تعيش في بيئة سلفية لم تتلوث بأي بيئة سيئة؛ لأنها تخرجت - كما يقولون اليوم - من مدرسة الرسول ﷺ هذه المدرسة لم تكن خاصة ببعض الرجال، ولا ببعض النساء، وإنما كانت مشاعة بين الناس، وتضم الرجال والنساء، وتعم المجتمع بأكمله، ولذلك عرفت راعية الغنم العقيدة؛ لأنها لم تتلوث بأي بيئة سيئة؛ عرفت العقيدة الصحيحة التي جاءت في الكتاب والسنة، وهو ما لم يعرفه كثير ممن يدعي العلم بالكتاب والسنة؛ فلا يعرف أين ربه! مع أنه مذكور في الكتاب والسنة، واليوم أقول: لا يوجد شيء من هذا البيان وهذا الوضوح بين المسلمين بحيث لو سألت راعي أمة أو

---

(١) «الصحيحة» (٩٢٥).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي - رضي الله عنه.

جماعة؛ فإنه قد يحار في الجواب؛ كما يحار الكثيرون اليوم إلا من رحم الله وقليل ما هم!.

فإذًا، فالدعوة إلى التوحيد وتثبيتها في قلوب الناس تقتضي منا ألا نمرّ بالآيات دون تفصيل كما في العهد الأول؛ لأنهم:

أولًا: كانوا يفهمون العبارات العربية بيسر.

وثانيًا: لأنه لم يكن هناك انحراف وزيغ في العقيدة نبع من الفلسفة، وعلم الكلام؛ فقام ما يعارض العقيدة السليمة، فأوضاعنا اليوم تختلف تمامًا عما كان عليه المسلمون الأوائل؛ فلا يجوز أن نتوهم بأن الدعوة إلى العقيدة الصحيحة هي اليوم من اليسر كما كان الحال في العهد الأول، وأُقَرِّب هذا في مثل لا يختلف فيه اثنان، ولا ينتطح فيه عنزان - إن شاء الله تعالى-:

من اليسر حينئذ أن الصحابي يسمع الحديث من رسول الله ﷺ مباشرة، ثم التابعي يسمع الحديث من الصحابي مباشرة، وهكذا نقف عند القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية.

ونسأل: هل كان هناك شيء اسمه علم الحديث؟

الجواب: لا.

وهل هناك شيء اسمه علم الجرح والتعديل؟

الجواب: لا.

أما الآن فهذان العلمان لابد منهما لطالب العلم، وهما من فروض الكفاية؛ وذلك لكي يتمكن العالم اليوم من معرفة الحديث إن كان صحيحًا أو ضعيفًا؛ فالأمر لم يعد ميسرًا سهلًا كما كان ذلك ميسرًا للصحابي؛ لأن الصحابي كان يتلقى الحديث من الصحابة الذين زُكوا بشهادة الله - عز وجل - لهم فما كان يومئذ ميسورًا ليس ميسورًا اليوم من حيث صفاء العلم، وثقة مصادر التلقي؛ لهذا لابد من ملاحظة هذا الأمر والاهتمام به كما ينبغي مما

يتناسب مع المشاكل المحيطة بنا اليوم بصفتنا مسلمين، والتي لم تحط بالمسلمين الأولين من حيث التلوث العقدي الذي سبب إشكالات وأوجد شبهات من أهل البدع المنحرفين عن العقيدة الصحيحة ومنهج الحق تحت مسميات كثيرة، ومنها الدعوة إلى الكتاب والسنة فقط؛ كما يزعم ذلك ويدعيه المنتسبون إلى علم الكلام.

ويحسن بنا هنا أن نذكر بعض ما جاء في الأحاديث الصحيحة في ذلك، ومنها: أن النبي ﷺ قال: «**للواحد منهم أجر خمسين**» قالوا: منا يا رسول الله أو منهم؟ قال: «**منكم**»[1].

وهذا من نتائج الغربة الشديدة للإسلام اليوم التي لم تكن في الزمن الأول، ولاشك أن غربة الزمن الأول كانت بين شرك صحيح وتوحيد خال من كل شائبة، بين كفر بواح وإيمان صادق، أما الآن؛ فالمشكلة بين المسلمين أنفسهم؛ فأكثرهم توحيده مليء بالشوائب، ويوجه العبادات إلى غير الله، ويدعي الإيمان؛ هذه القضية ينبغي الانتباه لها أولًا.

وثانيًا: لا ينبغي أن يقول بعض الناس: إننا لابد من الانتقال إلى مرحلة أخرى غير مرحلة التوحيد وهي العمل السياسي؛ لأن الإسلام دعوته دعوة حق أولًا؛ فلا ينبغي أن نقول: نحن عرب والقرآن نزل بلغتنا، مع تذكيرنا أن العرب اليوم عكس الأعاجم الذين استعربوا؛ بسبب بعدهم عن لغتهم، وهذا ما أبعدهم عن كتاب ربهم وسنة نبيهم، فهب أننا - نحن العرب - قد فهمنا الإسلام فهمًا صحيحًا، فليس من الواجب علينا بأن نعمل عملًا سياسيًا، ونحرك الناس تحريكًا سياسيًا، ونشغلهم بالسياسة عما يجب عليهم الاشتغال به، من فهم الإسلام: العقيدة، والعبادة، والمعاملة، والسلوك، فأنا لا أعتقد أن هنالك شعبًا يعد بالملايين قد فهم الإسلام فهمًا صحيحًا؛ أعني: العقيدة، والعبادة، والسلوك، وربي عليها.

---

(١) «الصحيحة» (٤٩٤).

ولذلك نحن ندندن أبدًا ونركز دائمًا حول النقطتين الأساسيتين اللتين هما قاعدة التغيير الحق، وهما: «التصفية والتربية»؛ فلابد من الأمرين معًا؛ التصفية والتربية، فإن كان هناك نوع من التصفية في بلد؛ فهو العقيدة، وهذا - بحد ذاته - يعد عملًا كبيرًا وعظيمًا، أما العبادة؛ تحتاج إلى أن تتخلص من المذهبية الضيقة، والعمل على الرجوع إلى السُّنَّة الصحيحة، فقد يكون هناك علماء أجلاء فهموا الإسلام فهمًا صحيحًا من كل الجوانب لكني لا أعتقد أن فردًا، أو اثنين، أو ثلاثة، أو عشرة، أو عشرين يمكنهم أن يقوموا بواجب التصفية؛ تصفية الإسلام من كل ما دخل فيه؛ سواء في العقيدة، أو في العبادة، أو السلوك، إنه لا يستطيع أن ينهض بهذا الواجب أفراد قليلون يقومون بتصفية ما علق به من كل دخيل ويربوا مَن حولهم تربية صحيحة سليمة؛ فالتصفية والتربية الآن مفقودتان.

ولذلك سيكون للتحرك السياسي في أي مجتمع إسلامي لا يحكم بالشرع آثار سيئة قبل تحقيق هاتين القضيتين الهامتين، أما النصيحة؛ فهي تحل محل التحرك السياسي في أي بلد يحكم بالشرع من خلال المشورة أو من خلال إبدائها بالتي هي أحسن بالضوابط الشرعية بعيدًا عن لغة الإلزام، أو التشهير؛ فالبلاغ يقيم الحجة، ويبرئ الذمة.

ومن النصح: أن نشغل الناس فيما ينفعهم؛ بتصحيح العقيدة، والعبادة، والسلوك، والمعاملات.

وقد يظن بعضهم أننا نريد تحقيق التربية والتصفية في المجتمع الإسلامي كله!

هذا ما لا نفكر فيه، ولا نحلم به في المنام؛ لأن هذا تحقيقه مستحيل؛ ولأن الله - عز وجل - يقول في القرآن الكريم: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨].

وهؤلاء لا يتحقق فيهم قول - ربنا تعالى - هذا إلا إذا فهموا الإسلام

فهمًا صحيحًا، وربوا أنفسهم وأهليهم ومن كان حولهم على هذا الإسلام الصحيح.

فالاشتغال - الآن - بالعمل السياسي مشغلة، مع أننا لا ننكره، إلا أننا نؤمن بالتسلسل الشرعي المنطقي في آن واحد: نبدأ بالعقيدة، ونثني بالعبادة، ثم بالسلوك؛ تصحيحًا وتربية، ثم لابد أن يأتي يوم ندخل فيه في مرحلة السياسة بمفهومها الشرعي؛ لأن السياسة معناها: إدارة شؤون الأمة.

من الذي يدير شئون هذه الأمة؟ ليس زيدًا، وبكرًا، وعمرًا؛ ممن يؤسس حزبًا، أو يترأس حركة، أو يوجه جماعة!.

هذا الأمر خاص بولي الأمر؛ الذي يبايع من قبل المسلمين، هذا هو الذي يجب عليه معرفة سياسة الواقع وإدارته، فإذا كان المسلمون غير متحدين - كحالنا اليوم-؛ فيتولى ذلك كل ولي أمر حسب حدود سلطاته، أما أن نشغل أنفسنا في أمور لو افترضنا أننا عرفناها حق المعرفة، فلا تنفعنا معرفتنا هذه؛ لأننا لا نتمكن من إدراتها، ولأننا لا نملك القرار لإدارة الأمة، وهذا وحده عبث لا طائل تحته.

ولنضرب مثلًا: الحروب القائمة ضد المسلمين في كثير من بلاد الإسلام، هل يفيد أن نشعل حماسة المسلمين تجاهها ونحن لا نملك الجهاد الواجب إدارته من إمام مسؤول عُقدت له البيعة؟!.

لا فائدة من هذا العمل، ولا نقول: إنه ليس بواجب، ولكننا نقول: إنه أمر سابق لأوانه؛ ولذلك؛ فعلينا أن نشغل أنفسنا، وأن نشغل غيرنا ممن ندعوهم إلى دعوتنا؛ بتفهيمهم الإسلام الصحيح، وتربيتهم تربية صحيحة، أما أن نشغلهم بأمور حماسية وعاطفية؛ فذلك مما سيصرفهم عن التمكين في فهم الدعوة التي يجب أن يقوم بها كل مكلف من المسلمين؛ كتصحيح العقيدة، وتصحيح العبادة، وتصحيح السلوك، وهي من الفروض العينية التي لا يعذر المقصر فيها، وأما الأمور الأخرى؛ فبعضها يكون من الأمور الكفائية؛ كمثل

ما يسمى اليوم بـ «فقه الواقع»، والاشتغال بالعمل السياسي الذي هو من مسئولية مَن لهم الحل والعقد؛ الذين بإمكانهم أن يستفيدوا من ذلك عمليًا، أما أن يعرفه بعض الأفراد الذين ليس بأيديهم حل ولا عقد، ويشغلوا جمهور الناس بالمهم عن الأهم؛ فذلك مما صرفهم عن المعرفة الصحيحة! وهذا ما نلمسه لمس اليد في كثير من مناهج الأحزاب والجماعات الإسلامية اليوم، حيث نعرف أن بعضهم انصرف عن تعليم الشباب المسلم المتكتل والملتف حول هؤلاء الدعاة من أجل أن يتعلم ويفهم العقيدة الصحيحة، والعبادات الصحيحة، والسلوك الصحيح، وإذا ببعض هؤلاء الدعاة ينشغلون بالعمل السياسي، ومحاولة الدخول في البرلمانات التي تحكم بغير ما أنزل الله؛ فصرفهم هذا عن الأهم، واشتغلوا بما ليس مهمًا في هذه الظروف القائمة الآن.

أما براءة ذمة المسلم أو مساهمته في تغيير هذا الواقع الأليم؛ فنقول: كل من المسلمين بحسبه، العالم منهم يجب عليه ما لا يجب على غير العالم؛ لقد أكمل الله النعمة بكتابه، وجعله دستورًا للمؤمنين به، ومن ذلك قوله - تعالى -: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فالله - سبحانه وتعالى - قد جعل المجتمع الإسلامي قسمين: عالمًا، وغير عالم، وأوجب على كل منهما ما لم يوجبه على الآخر؛ فعلى الذين ليسوا بعلماء أن يسألوا أهل العلم، وعلى العلماء أن يجيبوهم عما سُئلوا عنه؛ فالواجبات - من هذا المنطلق - تختلف باختلاف الأشخاص؛ فالعالم اليوم عليه أن يدعو إلى دعوة الحق في حدود الاستطاعة، وغير العالم عليه أن يسأل عما يهمه بحق نفسه أو من كان راعيًا له؛ كزوجة، أو ولد، أو نحوه؛ فإذا قام المسلم - من كلا الفريقين - بما يستطيع؛ فقد نجا؛ لأن الله - عز وجل - يقول: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

نحن - مع الأسف - نعيش في مأساة ألمّت بالمسلمين، لا يعرف التاريخ لها مثيلًا، وهي تداعي الكفار على المسلمين؛ كما أخبر النبي - عليه الصلاة

والسلام - في مثل حديثه المعروف والصحيح: «**تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها**»، قالوا: أمن قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟ قال: «**لا، أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء؛ كغثاء السيل، ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم لكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن**»، **قالوا: وما الوهن يا رسول الله؟ قال: «حب الدنيا وكراهية الموت»**.

فواجب العلماء إذًا: أن يجاهدوا في «التصفية والتربية»، وذلك بتعليم المسلمين التوحيد الصحيح، وتصحيح العقائد، والعبادات، والسلوك؛ كل حسب طاقته، وفي البلاد التي يعيش فيها؛ لأنهم لا يستطيعون القيام بجهاد اليهود في صف واحد ما داموا كحالنا اليوم؛ متفرقين؛ لا يجمعهم بلد واحد، ولا صف واحد؛ فإنهم لا يستطيعون القيام بمثل هذا الجهاد لصد الأعداء الذين تداعوا عليهم، ولكن عليهم أن يتخذوا كل وسيلة شرعية بإمكانهم أن يتخذوها؛ لأننا لا نملك القدرة المادية، ولو استطعنا؛ فإننا لا نستطيع أن نتحرك فعلًا؛ لأن هناك حكومات وقيادات وحكامًا في كثير من بلاد المسلمين يتبنون سياسات لا تتفق مع السياسة الشرعية - مع الأسف الشديد -، لكننا نستطيع أن نحقق - بإذن الله تعالى - هذين الأمرين العظيمين اللذين ذكرتهما آنفًا وهما: «التصفية والتربية»، وحينما يقوم الدعاة المسلمون بهذا الواجب المهم جدًا في بلد لا يتبنى سياسة لا تتفق مع السياسة الشرعية، ويجتمعون على هذا الأساس؛ فأنا أعتقد - يومئذٍ - أنه سيصدق عليهم قول الله - عز وجل -: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ لَا بِنَصْرِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٤و٥].

إذًا واجب على كل مسلم أن يعمل ما باستطاعته، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها، وليس هناك تلازم بين إقامة التوحيد الصحيح والعبادة الصحيحة وبين إقامة الدولة الإسلامية في البلاد التي لا تحكم بما أنزل الله؛ لأن أول ما يحكم بما أنزل الله - فيه - هو إقامة التوحيد.

وهناك - بلا شك - أمور خاصة وقعت في بعض العصور وهي أن تكون

العزلة خيرًا من المخالطة؛ فيعتزل المسلم في شِعْب من الشِّعاب يعبد ربه، ويكف من شرِّ الناس إليه، وشرِّه إليهم، هذا الأمر قد جاءت فيه أحاديث كثيرة جدًا، وإن كان الأصل؛ كما جاء في حديث عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - : **«المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم؛ خير من المؤمن الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم»**(١).

فالدولة المسلمة - بلا شك - وسيلة لإقامة حكم الله في الأرض، وليست غاية بحد ذاتها.

ومن عجائب بعض الدعاة أنهم يهتمون بما لا يستطيعون القيام به من الأمور، ويدعون ما هو واجب عليهم وميسور، وذلك بمجاهدة أنفسهم؛ كما قال ذلك الداعية المسلم؛ الذي أوصى أتباعه بقوله: «أقيموا دولة الإسلام في نفوسكم؛ تقم لكم في أرضكم»(٢).

ومع ذلك؛ فنحن نجد كثيرًا من أتباعه يخالفون ذلك، جاعلين جل دعوتهم إلى إفراد الله - عز وجل - بالحكم، ويعبرون عن ذلك بالعبارة المعروفة: «الحاكمية لله»، ولا شك بأن الحكم لله وحده، ولا شريك له في ذلك، ولا في غيره، ولكنهم؛ منهم من يقلد مذهبًا من المذاهب الأربعة اليوم، ثم يقول- عندما تأتي السنة الصريحة الصحيحة-: هذا خلاف مذهبي! فأين الحكم بما أنزل الله في اتباع السنة؟!.

ومنهم من تجده يعبد الله على الطرق الصوفية! فأين الحكم بما أنزل الله بالتوحيد؟!.

فهم يطالبون غيرهم بما لا يطالبون به أنفسهم(!).

إن من السهل جدًا أن تطبق الحكم بما أنزل الله في عقيدتك، في

---

(١) «الصحيحة» (٩٣٩).

(٢) انظر - غير مأمور - ما تقدم (ص٤٦٨).

عبادتك، في سلوكك، في دارك، في تربية أبنائك، في بيعك، في شرائك، بينما من الصعب جدًا، أن تجبر أو تزيل ذلك الحاكم الذي يحكم في كثير من أحكامه بغير ما أنزل الله، فلماذا تترك الميسر إلى المعسر؟!.

هذا يدل على أحد شيئين: إما أن يكون هناك سوء تربية، وسوء توجيه.

وإما أن يكون هنا سوء عقيدة تدفعهم وتصرفهم إلى الاهتمام بما لا يستطيعون تحقيقه عن الاهتمام بما هو داخل في استطاعتهم.

فأما اليوم؛ فلا أرى إلا الاشتغال بالتصفية والتربية، ودعوة الناس إلى صحيح العقيدة والعبادة؛ كل في حدود استطاعته، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم(١).

* * *

(١) «التوحيد أولًا يا دعاة الإسلام» باختصار وتصرف يسيرين.

فهرس المحتويات